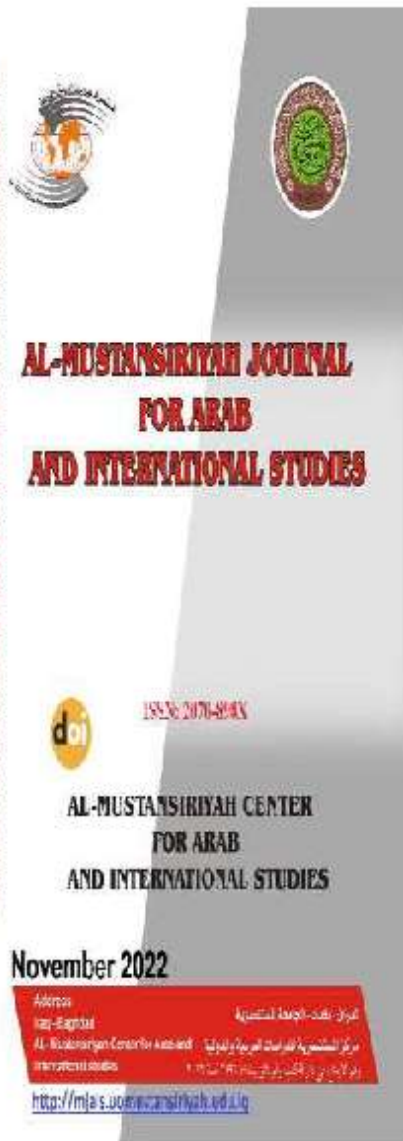




AL-MUSTANSIRIYAH CENTER FOR ARAB AND INTERNATIONAL STUDIES

مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية العدد : 80 المجلد : 19 لسنة : 2022



November 2022

Address

Baghdad

AL-Mustansiriyah Center for Arab and International Studies

al-mustansiriyah.journal@gmail.com

<http://mla.s.uomustansiriyah.edu.iq>

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة المستنصرية
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية

مجلة المستنصرية لِلدِّرَاسَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالدَّوْلِيَّةِ

مجلة علمية محكمة فصلية
يصدرها مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية
في الجامعة المستنصرية – بغداد

المجلة حاصلة على معرف الكائن الرقمي DOI

<http://mjais.uomustansiriyah.edu.iq>

العدد ثمانون 2022 المجلد التاسع عشر/ كانون الاول

نبذة عن مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية

مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية (ISSN:2070- 898X) تصدر عن مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية - الجامعة المستنصرية، وهي مجلة فصلية محكمة تعنى بالبحوث والدراسات العربية والدولية فتعنى بنشر بحوث ودراسات تتناول القضايا العراقية والدولية في المجالات (السياسية و التاريخية والاقتصادية والجغرافية والقانونية و لقضايا حقوق الانسان والمجتمع المدني) والتي تتصدى لموضوعات ومشكلات تهم تنمية العراق وتقدمه.

وتعتبر مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية من المجلات الرصينة والمحكمة حيث تعتمد المعايير الخاصة بالنشر العلمي وارشادات الناشر المتبعة في المجلات الرصينة والمحكمة ، و يتم تقويم البحث من قِبل عدد (2) من داخل وخارج العراق وهم من الجامعات الرصينة في دولهم، و المجلة حاصلة على المعرف الكائن الرقمي DOI.

الاشتراك السنوي:

داخل العراق: للأفراد (40) الف دينار.

للمؤسسات (150) الف دينار.

خارج العراق: (\$150) دولار امريكي او ما يعادلها بضمنها اجور البريد.

للمراسلات:

مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية - الجامعة المستنصرية- بغداد- العراق -

ص.ب 46035

E-mail: must_arab_cent@ Yahoo.com

<http://mjais.uomustansiriyah.edu.iq>

رقم الابداع في دار الكتب والوثائق ببغداد 2196 لسنة 2016

رقم التصنيف المعياري الدولي ISSN: 2070 – 898X

حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة لمركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية

في الجامعة المستنصرية

ما ورد في هذا العدد (يعبر عن اراء الباحثين ولا يمثل بالضرورة آراء هيئة التحرير)

مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية

مجلة علمية محكمة فصلية
تصدر عن مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية
الجامعة المستنصرية

رئيس التحرير

الاستاذ الدكتور احمد شيال غضيب

مدير التحرير

الاستاذ المساعد الدكتور فاطمة خلف كاظم

أعضاء هيئة تحرير المجلة

- أ.د. جمال شقرة/ عضوا/ جامعة عين شمس/ القاهرة/ مصر.
- أ.د. امال بن قو / عضوا/ جامعة عبد الحميد بن باديس/ الجزائر.
- أ.د. عبد الحليم بو قرين / عضوا/ جامعة الاغواط / الجزائر.
- أ.د. بن صالح الحاج عيسى /عضوا/ جامعة الاغواط / الجزائر.
- أ.د. امال قرامي / عضوا/ كلية الآداب / جامعة منوبة / تونس.
- أ.د. جواد الرياع/ عضوا/ جامعة بن زهر/ المغرب.
- أ.د. نبيل ونوغي /عضوا/ المركز الجامعي سي الحواس / الجزائر.
- أ.د. بشرى محمود صالح /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
- أ.د. انتظار احمد جاسم /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
- أ.م.د. علي مجيد العكلي /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
- أ.م.د. حيدر عبد الحسين حميد /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
- أ.م.د. ماهر ابراهيم اسماعيل /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.
- أ.م. امجد زين العابدين /عضوا/ مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية.

المسحح اللغوي

الاستاذ الدكتور عقيد خالد حمودي العزاوي

شروط النشر في مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية

أولاً: إجراءات تقديم البحث ومواصفاته:

- 1- يُقدّم البحث مطبوعاً باستخدام مايكروسوفت وورد و يقدم نسختين ورقيتين منه مع نسخة **word** على قرص (CD) ، و يجب أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة، مع العناية بما يلحق به من خصوصيات الضبط والرسم والأشكال.
- 2- يجب أن يكون البحث غير منشور سابقاً، ولم يُقدّم للنشر لجهة أخرى ، فيتعهد الباحث بذلك وفق النموذج المعد من قبل هيئة تحرير مجلة المركز
- 3- يتمّ تقويم البحث من قِبل مقيمين عدده (2) بعد أن يخضع للمعالجة في برنامج (Turnitin) لكشف السرقات الأدبية و يتم استيفاء مبلغ (10000) عشرة آلاف دينار للاستئصال الإلكتروني، مع استيفاء مبلغ (30000) ثلاثون ألف دينار أجوراً للمقيمين.
- 4- قد يطلب من الباحث مراجعة بحثه لإجراء تعديلات عليه وفق تقرير وملاحظات المقيمين العلميين و هيئة تحرير المجلة
- 5- في حالة قبول نشر البحث المقدم يتم استيفاء مبلغ (100000) مائة ألف دينار كأجور النشر ان كان الباحث من داخل البلد مع تزويد نسخة ورقية نهائية المعدلة مع تسليم قرص (CD) للبحث مطبوع بنظام (word) لإدارة المجلة
- 6- في حالة قبول نشر البحث المقدم يتم استيفاء مبلغ (\$150) مائة وخمسون دولاراً أو ما يعادلها كأجور النشر اذا كان الباحث من خارج البلد و لا ينشر البحث قبل استيفاء هذا المبلغ عن طريق شركات ويسترن يونين مع تزويدنا بالرقم السري للحوالة، مع ارسال قرص (CD) للبحث بالصيغة النهائية ان تمت مراجعته و التعديل عليه، و مطبوع وفق نظام (word) لإدارة المجلة عبر البريد الإلكتروني: must_arab_cent@yahoo.com أو admin.mjais@uomustansiriyah.edu.iq
- 7- في حالة تجاوز عدد صفحات البحث عن (25) صفحة ، يتم استيفاء مبلغ و قدره (1000) دينار عن كل صفحة زائدة .

ثانياً: ضوابط كتابة البحث المقدم للنشر

1- متن النص:

- 1 – يُقدّم كلُّ بحث بملخص لا يتجاوز (250) كلمة و يكتب باللغة العربية و الانكليزية و إن كان البحث باللغة الانكليزية فيقدم كذلك باللغة الانكليزية و العربية
- 2- توضع الكلمات المفتاحية للبحث (لا تزيد عن 5 كلمات) بعد الملخص مباشرة، تحت عنوان "كلمات مفتاحية." و ترجمتها للغة الانكليزية ان كان البحث باللغة العربية
- 3 – الشكل العام للبحث هكذا :عنوان، ملخص، كلمات مفتاحية، مقدمة ، و مشكلة البحث ، و اهمية البحث، و (فرضية البحث و مجال و مجتمع و عينة البحث و اهم وسائل جمع البيانات و الوسائل الاحصائية – ان وجدت)، ثم المباحث، و خاتمة وتوصيات ، مصادر ومراجع ، و ملاحق (إن وجدت)
- 4- اذا كان البحث باللغة العربية يكتب النص على مايكروسوفت وورد، و نوع الخط (Simplified Arabic) العادي ، بحجم ١٦ لمثن البحث، و 12 للهوامش السفلية.
- 5- ان كان البحث باللغة الانكليزية فيكتب النص بخط (Times New Roman) العادي، و حجم الخط 12 لمثن البحث، و 10 للهوامش السفلية

6- المسافة بين السطور، أو بين الفقرات تكون صفراً ، و يشترط ان يكون عند صفحات البحث لا تزيد عن (25) صفحة .

7- العناوين الرئيسية و اسم الباحث و لقبه العلمي و المؤسسة التي يعمل فيها و البريد الإلكتروني تكون وسط السطر ، بخط غامق سميك، و حجم الخط 18 ، فيتبع الشكل الآتي :

(**عنوان البحث**)
اسم الباحث و لقبه العلمي
المؤسسة التي يعمل فيها
البريد الإلكتروني

و بالشكلية ذاتها بالنسبة للبحوث باللغة الانكليزية و بخط غامق سميك و حجم الخط 16
 8 - العناوين الفرعية (**ميحت، مطلب، ...**) تكون يمين السطر بخط غامق سميك. و حجم الخط 16 مع ترجمتها الى اللغة الانكليزية ، و تكون يسار السطر بخط غامق سميك. و حجم الخط 14 بالنسبة للبحوث باللغة الإنكليزية

9- تستخدم علامات الترقيم المعهودة دون ترك فاصل بينها وبين الكلمة التي قبلها.
 10- النصوص المقتبسة توضع بين علامتي تنصيص مع الإشارة إلى المرجع في الهامش بالطريقة المعتادة.

11- ترجمة العناوين الرئيسية و الفرعية للغة الانكليزية اذا كان البحث باللغة العربية

2- الهوامش والإحالات وسرد المراجع

12- يتبع في تنبیت الهوامش نظام الهوامش السفلية الإلكتروني و وفق النظام التالي :
 [**اسم مؤلف المرجع + فاصلة + عنوان الكتاب + فاصلة + قوس + مكان النشر + نقطتان عموديتان + دار النشر + فاصلة + الطبعة (إن وجدت) + فاصلة + سنة النشر + قوس مغلق + فاصلة + رقم الصفحة + نقطة**] ، مثال: محمد حسين منصور، المسؤولية الطبية (مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001م)، ص187.

13- إذا تكررت الإشارة إلى المرجع ، فإنه يختصر إلى أدنى حد ممكن مع إضافة "مرجع سابق"، مثال: (سيد قطب، الظلال، مرجع سابق، ص ٣٣٣)

14- توضع قائمة المصادر والمراجع آخر البحث، تحت عنوان "المصادر والمراجع"
 15- ترتب قائمة المصادر والمراجع ترتيباً ألفبائياً بالطريقة المعهودة، و مع الترقيم و وفق النظام الآتي:
 [**اسم المؤلف + قوس + سنة النشر + قوس مغلق + نقطة + عنوان المرجع + فاصلة + الطبعة (إن وجدت) + مكان النشر + دار النشر + نقطة**] مثال: ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم : (1426هـ/2005م). الأنشاه والنظائر، ط4، دمشق- سوريا: دار الفكر.

3- الأشكال والصور والجدول

16 - يوضع الجدول أو الصورة أو الشكل في محطة المناسب في متن البحث
 17 - يعطى كل جدول أو صورة عنواناً مختصراً، يوضع مباشرة فوقه (حجم الخط 12) .
 18- يرقم كل جدول أو صورة تسلسلياً بحسب نوعه (صورة 1، 2، 3 جدول 1، 2، 3)
 19- إذا كان الجدول مقتبساً، يُشار إلى المرجع في الهامش بالطريقة المعتادة.

مع تحيات هيئة تحرير مجلة المستنصرية للدراسات العربية و الدولية

إرشادات وأخلاقيات النشر مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية

أولاً: مبادئ البحث العلمي و ضوابط نشره

يلتزم الباحثون الراغبين في نشر أبحاثهم ودراساتهم في مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية بالضوابط الآتية :

- 1- تقديم بحث أصيل وبشكل علمي متداسق يطابق مواصفات البحوث العلمية الرصينة من الأمانة والدقة في توثيق البيانات والنتائج وتحليلها ونشرها وكذلك الدقة في التوثيق والاستدلال بالمراجع و نسب الآراء الى أصحابها ومؤلفيها
- 2- الالتزام بشروط ومياسات النشر في المجلة
- 3- يتعهد الباحث بأن البحث غير منشور سابقاً، ولم يقدم للنشر لجهة أخرى وذلك وفق النموذج المعد من قبل هيئة تحرير مجلة المركز
- 4- على المؤلفين أو الباحثين تجنب التضارب في المصالح كدعم جهات خاصة ذات أجندة أو الارتباط مع جهات ذات مصالح خاصة

ثانياً: قرارات النشر

هيئة التحرير المجلة مسؤولة عن الموافقة على نشر البحوث العلمية المقدمة إلى المجلة. فيتم تقييم البحوث المقدمة إلى المجلة للتأكد من أنها تفي بجميع المعايير العلمية الرصينة والشروط المنشورة في المجلة بغض النظر عن العرق والجنس والخلفية الدينية والعرق والجنسية والفلسفة السياسية، و إنما الأخذ في الاعتبار القيمة العلمية والمعايير الأخلاقية للعمل وسلامة البحث العلمي واللغة والاستشهاد والانتحال، كما و تلتزم هيئة التحرير بتحسين الرصانة العلمية للمجلة من خلال نشر البحوث وفقاً لأهميتها ووضوحها وصحتها ومطابقتها للشروط والأحكام المنصوص عليها للباحثين.

ثالثاً: السرية والخصوصية

- 1- يتعهد رئيس ومدير وأعضاء هيئة التحرير بعدم الإفصاح عن أي معلومات تتعلق بالمستندات أو البحوث المقدمة للمجلة باستثناء المعلومات الضرورية التي اذن بها المؤلفين والمحررين والمستشارين والناشر.
- 2- تلتزم هيئة التحرير في المجلة بعدم الكشف عن أسماء المقومين العلميين إلا بموافقة مكتوبة من قبل المقومين العلميين أنفسهم.

رابعاً: أخلاقيات ومسؤوليات المقيمين العلميين

- 1- تخضع جميع البحوث والمقالات المقدمة لعملية التحكيم ومراجعة النظراء من قبل اثنين على الأقل من المقيمين العلميين والخبراء في مجال البحث المقدم للنشر، ويتم اختيار المقيمين العلميين من قبل رئيس التحرير أو مدير التحرير وفقاً لترتيب المقيمين العلميين مع استبعاد من كان مشرفاً أو قريباً للباحث أو المؤلف أو في غير التخصص الدقيق.
- 2- يجب التعامل مع أي بحوث يتم استلامها للتحكيم كوثائق سرية، فيجب الحفاظ على سرية المعلومات والأفكار المقدمة في البحوث ولا يجب استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية، كالسرقة الأدبية، حيث يأخذ شخص ما أفكاراً أو كلمات أو تعبيراً إبداعياً لشخص آخر، وهو انتهاك واضحاً للأخلاقيات العلمية و لقانون حقوق النشر، ويعاقب عليه بالإجراءات القانونية.
- 3- ان المقيمين العلميين لهم المساهمة في قرارات النشر، وذلك في مساعدة هيئة تحرير المجلة في اتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بالبحث وكذلك مساعدة الباحث على تحسين بحثه
- 4- يجب على المقيم العلمي الالتزام بالمعايير الموضوعية في تقييم البحث ولا ينبغي تجاهل الأحكام الشخصية تجاه الباحثين وتجاهلها
- 5- تعزيز المراجعة بآراء واضحة وحجج علمية، ويجب أن تكون متوافقة مع لوائح المجلة والمعايير والشروط المنشورة. فتتضمن قرارات المقيمين : (البحث صالح للنشر بصورته الحالية، البحث صالح للنشر بعد الأخذ بالملاحظات الواردة في التقرير المرفق دون حاجة لإعادة تقييم البحث، البحث صالح للنشر بعد الأخذ بالملاحظات الواردة في التقرير المرفق مع الحاجة لإعادة تقييمه مرة ثانية، البحث غير صالح للنشر بالمجلة)؛ مع ذكر اسباب محددة بعدم صلاحية النشر

خامساً: أخلاقيات ومسؤوليات الباحثين

- 1- يجب أن يقر الباحثون بأن البحث المقدم هو نتاج عملهم، وبالعكس ذلك يتحملوا كافة التبعات القانونية
- 2- يتعهد المؤلفون الباحثون وفق نموذج اعده هيئة تحرير المجلة، بأن البحث المقدم للنشر لم ينشر مسبقاً في مكان أو مجلة أخرى، ولم يتم تقديمه أو مراجعته في مجلة أخرى.
- 3- التزام الباحثون باتباع التعليقات وملاحظات المقيمين العلميين كافة، و ملزمون بتقديم التحديثات أو سحب المقال أو تصحيح الأخطاء إن وجدت.
- 4- يجب على الباحثين الراغبين النشر في المجلة إخطار هيئة تحرير المجلة بأي تضارب في المصالح.

المحتويات

التسلسل	اسم البحث	رقم الصفحة
1-	انقضاء الالتزام دون الوفاء به في القانون العراقي والفقه الاسلامي أ.د. اسماعيل محمود محمد	1-17
2-	نشاط المعارضة الاسلامية الايرانية في الخارج 1953-1979 (الماتيا ولبنان انموذجا) أ.م.د. امل عباس جبر البحراني	18-41
3-	الأزمة الخليجية عام 2017 : الأسباب والتداعيات والآلات أ.م.د. ميثاق خيرالله جلود	42-58
4-	وزارة كل المواهب وبدايات تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في بريطانيا (1807-1806) أ.م.د. رنا عبد الجبار حسين الزهيري	59-79
5-	الانقلابات في السودان وموقف مصر منها 1964-1989 م.د. زينب جبار رحيمة	80-101
6-	هندسة الموارد البشرية وتأثيرها في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال (دراسة استطلاعية لأراء لعدد من مدراء فنادق الدرجة الممتازة في مدينة بغداد) م.د. اقبال مهدي جاسم	102-115
7-	أهمية تنويع الخدمات الفندقية في تنمية السياحة الدينية في محافظة كربلاء م. د غنية ضياء مشفي	116-134
8-	تحليل دور بعض المتغيرات النقدية في النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية للمدة (2003-2020) م. د. بيداء رزاق حسين الزبيدي	135-167
9-	المتغير الأمريكي في الصراع الروسي - الأوكراني م.د. حنان فالح حسن	168-185

- 10- دور مجلس الدولة في ارساء العدالة التشريعية (دراسة مقارنة)
م.د. محمد حسين جاسم
م.م ندى عادل رحمه 186 - 210
- 11- المسؤولية المدنية للألم في التشريعات العراقية : (دراسة مقارنة بالتشريع الفرنسي والجزائري) .
م.د. مريم عبد طارش 211 - 234
- 12- المعرفة وفلسفة العلم محاولة لفهم الطبيعة الإشكالية للمعرفة البشرية
فضل عباس محسن ال فرج الله 235 - 248
- 13- دور منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي
م. جاسم محمد علي جاسم 249 - 270
- 14- التفويض التشريعي Legislative Authorization دراسة مقارنة A
Contrastive Study
م. سناء عبد طارش 271 - 295
- 15- الفيدرالية وإشكالية الدستور العراقي لعام 2005 في توزيع الصلاحيات بين المركز والإقليم والمحافظات غير المرتبطة بإقليم
م. زينب طالب سلمان 296 - 306

تقارير علمية

- تقرير مؤتمر عن قسم الدراسات الاقتصادية
(الازمات الاقتصادية العالمية . الواقع والمخاطر وسبل المواجهة)
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية 307 - 308

تقارير علمية

- تقرير مؤتمر عن قسم الدراسات التاريخية
(اتجاهات الحركات الفكرية في التاريخ العربي)
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية 309 - 310

تقارير علمية

- تقرير ورشة عن قسم دراسات المجتمع المدني وحقوق الانسان
(التعاون الدولي لاسترداد الاموال العراقية المنهوبة)
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية 311 - 312

انقضاء الالتزام دون الوفاء به في القانون العراقي والفقہ الاسلامي

أ.د. اسماعيل محمود محمد
كلية القانون/ الجامعة المستنصرية

م.م. سارة جاسم داود
كلية المنصور الجامعة/ قسم القانون

مستخلص البحث:

تهدف هذه الدراسة الى توضيح مفهوم وطرق انقضاء الالتزام دون الوفاء به بين القانون العراقي والفقہ الاسلامي حيث قسمت هذه الدراسة الى ثلاث مباحث. إذ تناول كل مبحث طريقة من طرق انقضاء الالتزام دون الوفاء به مع مقارنتها في القانون العراقي والفقہ الاسلامي. حيث بينا من خلال هذه الدراسة الابرأ كطريقة لانقضاء الالتزام دون الوفاء به وذلك بتوضيح تعريفه وخصائصه وشروطه والآثار المترتبة عليه في كل من القانون العراقي والفقہ الاسلامي. كما بينا استحالة التنفيذ كطريقة ثانية لانقضاء الالتزام دون الوفاء به وذلك بتعريفه وعرض شروطه وانواعه والآثار المترتبة عليه وايضاً في كل من القانون العراقي والفقہ الاسلامي. في حين تناولنا التقادم المسقط كطريق لانقضاء الالتزام دون الوفاء به في كل من القانون العراقي والفقہ الاسلامي وذلك من خلال بيان تعريفه وعرض مدده وكيفية احتسابها.

المقدمة Introduction

أولاً:- التعريف بالموضوع / Introduction to the topic

ان الانسان بطبعه اجتماعي وله علاقات عديدة مع غيره من البشر، في كافة مجالات الحياة، من اهم هذه المجالات هو الالتزام، والذي هو محل دراستنا، حيث يعرف الالتزام بأنه (رابطة شخصية بين دائن ومدين يطالب بمقتضاها الدائن بأن يقوم المدين بعمل معين او يمتنع عن عمل). حيث ينقضي الالتزام عموماً من الناحية القانونية، اما بتنفيذه عيناً بالوفاء، او بما يعادل الوفاء بالمقاصة او اتحاد الذمة او الوفاء بمقابل او بالتجديد او الانابة. كما يمكن انقضائه بعدم الوفاء وذلك اما بالابراء او باستحالة التنفيذ وذلك في حالة حدوث مانع او قوة قاهرة تحول دون قيام المدين بالتزامه، او بالحالة المماثلة في التقادم المسقط الذي يتم بمضيء مدة من الزمن على استحقاق الدين دون المطالبة به من طرف الدائن. اما من الناحية الشرعية فإن الالتزام ينقضي عموماً بعدم الوفاء لكون الشخص مكلفاً شرعاً بعمل او بامتناع عن عمل لمصلحة غيره وذلك عن طريق الابرأ بأسقاطه، كما ينقضي كذلك اذا اثبت المدين استحالة تنفيذه لسبب اجنبي لايد للمدين فيه وايضاً من اسباب انقضاء الالتزام دون الوفاء به في الفقہ الاسلامي التقادم المسقط.

ثانياً:- اهمية الدراسة / The importance of the study

تتمثل اهمية هذا الموضوع في استقرار المعاملات، وتعزيز الثقة بين الافراد.

كما انه يسهل فرض القواعد والانظمة والالتزام بها.

ثالثاً:- اشكالية الدراسة / The problem of study

اذا كان الاصل ان الالتزام ينقضي بالوفاء ف الى اي مدى يمكن ان ينقضي بدون الوفاء به من الناحية القانونية والشرعية ؟

رابعاً:- منهجية الدراسة / study methodology

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج المقارن بين الشريعة والقانون ولاستنباط اوجه الشبه و الاختلاف بين احكام الموضوع .

خامساً:- خطة الدراسة / study plan

وللاحاطة بجميع جوانب الموضوع قسمت هذه الدراسة الى ثلاثة مباحث، حيث تناول المبحث الاول الابرء في القانون العراقي والفقهاء الاسلامي من خلال مطلبين، إذ تناول المطلب الاول الابرء في القانون العراقي، بينما تناول المطلب الثاني الابرء في الفقه الاسلامي. اما المبحث الثاني فقد تناول استحالة التنفيذ في القانون العراقي والفقهاء الاسلامي وذلك من خلال مطلبين، إذ تناول المطلب الاول استحالة التنفيذ في القانون العراقي، بينما تناول المطلب الثاني استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي. واما المبحث الثالث فتناول التقادم المسقط في القانون العراقي والفقهاء الاسلامي وايضاً من خلال مطلبين، حيث تناول المطلب الاول التقادم المسقط في القانون العراقي، بينما تناول المطلب الثاني التقادم المسقط في الفقه الاسلامي. **المبحث الاول: الابرء في القانون العراقي والفقهاء الاسلامي**

Exemption in Iraqi law and Islamic jurisprudence

المطلب الاول : الابرء في القانون العراقي Exemption in Iraqi law

سنتناول من خلال هذا المطلب تعريف الابرء وذلك في الفرع الاول بينما سنتناول شروط الابرء في الفرع الثاني في حين سنتناول الآثار المترتبة على الابرء وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول :تعريف الابرء لغة واصطلاحاً

Definition of Exemption linguistically and idiomatically

اولاً:- تعريف الابرء لغة / Definition of Exemption in language

ان كلمة ابراء جاءت بمعنى برئ وهي مشتقة من الفعل يبرأ معنى براء، ابراء ومثال ذلك برأ المريض اي شفى من علته، وجاءت ايضاً بمعنى الخلاص والتخلي، وكلمة البارئ هي اسم من اسماء الله الحسنى^(١).

كما تدل كلمة الابرء على (الاستبراء وهو طلب البراءة من اي دين او ذنب)^(٢). لذلك فالابرء هو اسم مصدر ابراء كبراء ذمة المدين من دينه بعد سداه كاملاً.

ثانياً:- تعريف الابرء اصطلاحاً / Definition of Exemption in idiomatically

يعرف الإبراء بأنه (إسقاط شخص ما له من حق قبل شخص آخر كإسقاط الدائن دينه)^(٣). ويكون بكل لفظ يدل على ذلك، كإبرأت واسقطت، وانت بريء من الدين. ولا يتوقف على قبول المدين، ولكن يرتد برده في مجلس الإبراء لما فيه من معنى التملك، فإنه قد يصور بأنه تملك الدين لمن عليه الدين^(٤).

الفرع الثاني : شروط الإبراء Conditions of Exemption

للإبراء شروط شكلية وكذلك شروط موضوعية وهذا ماسنتاوله في ماياتي

أولاً:- الشروط الشكلية / formal conditions

لا يتطلب الإبراء شكل خاص لصحة انعقاده وإنما يمكن للدائن ان يتنازل عن حقه بأي شكل. والإبراء قد يكون عاماً كأبرأتك من كل حق هو لي قبلك. وقد يكون خاصاً كما في أبرأتك من هذا الحق^(٥). وصح تعليق الإبراء، فإن علق الدائن إبراء مدينه من بعض الديون بشرط أداء البعض الآخر وأداءه المدين برئ وان لم يؤديه فلا يبرأ ويبقى عليه الدين كله^(٦). وعليه فالإبراء تصرف رضائي غير شكلي.

ثانياً:- الشروط الموضوعية / objective conditions

تسري على الإبراء القواعد الموضوعية كونه يعتبر تصرف تبرعي لذلك يجب ان يكون المتبرع اهلاً للتبرع، فلا يصح إلا من العاقل البالغ غير المحجور عليه لسفه^(٧). أما اذا كان في مرض الموت كان حكمه حكم الوصية^(٨). وكذلك يمكن القول ان الإبراء كغيره من التصرفات له محل وسبب، فأما محله هو الالتزام لإبراء المدين من الدين. أما سبب الالتزام فيفترض ان يكون هناك باعث مشروع لصحة الإبراء، ويمكن ان يسقط هذا الالتزام في حالة تخلف الباعث^(٩).

الفرع الثالث : الآثار المترتبة على الإبراء

Consequences of Exemption

بما ان الإبراء يعد سبب من اسباب انقضاء الالتزام فأن الدين ينقضي كما في الوفاء. كما ان لدائن الدائن او لدائن المدين في حالة رد الإبراء عند الطعن في الإبراء او الرد بالدعوى البوليصة اثبات الإبراء او الرد بجميع طرق الاثبات وإياً كانت قيمة الدين ويجب اختصام طرفا الإبراء^(٩). وعليه اذا أبرأ الدائن المدين وكان الإبراء صحيحاً سقط الدين، وبسقوط الدين يتقضي الرهن تبعاً له، كما تنقضي جميع التأمينات العينية والشخصية التي كانت تكفله^(١٠).

المطلب الثاني : الإبراء في الفقه الاسلامي

Exemption in Islamic jurisprudence

ليبيان الإبراء في الفقه الاسلامي لابد من التطرق الى تعريفه في الاصطلاح الشرعي وذلك في الفرع الاول بينما سنتناول شروط الإبراء واركانه وذلك في الفرع الثاني، ومن ثم التطرق الى انواع الإبراء وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول:تعريف الإبراء في الفقه الاسلامي

Definition of Exemption in Islamic jurisprudence

تعددت تعاريف الابرء عند فقهاء الشريعة الاسلامية ولم يحددوا تعريفاً خاصاً به. فمنهم من عرفه بأنه إسقاط للحق والبعض الآخر عرفه بأنه تملك، لذلك هل ان بعد الابرء اسقاط وملك معاً ام انه إسقاط فقط. بينما ذهب فقهاء الحنفية الى ان الابرء يأخذ معنى الاسقاط والتمليك معاً، إذ في بعض المسائل اقاموا عليه احكام الاسقاط ، وفي البعض الآخر احكام التملك. اما المالكية فعندهم اختلاف في الابرء فقليل بأنه نقل للملك وهو بمعنى الهبة وهو يحتاج الى القبول والهبة فيها معنى الاسقاط وذلك بعد ان يثبت في ذمة المدين^(١١).

واما الشافعية فإن الابرء عندهم تملك المدين ما في ذمته^(١٢). اما الراجح عند الحنابلة فإن الابرء هو اسقاط دون وجود اي مانع^(١٣).

وقد عرفه صاحب الكليات فقال (الابرء هبة المدين لمن عليه كما يستعمل في الاسقاط يستعمل في الاستيفاء ويقال: ابرأه براءة قبض واستيفاء، ولهذا يكتب في الصكوك ابرأه عن الثمن قبضاً واستيفاء)^(١٤).

وعليه نلاحظ مما سبق من تعاريف انهم اعتبروا الابرء إسقاط على غرار المالكية اعتبروه نقلاً للملك لان الابرء حقيقة فيه معنى التملك.

الفرع الثاني: اركان الابرء وشروطه في الفقه الاسلامي

The pillars of Exemption and its condition in Islamic jurisprudence

أولاً:- اركان الابرء / The pillars of Exemption

اختلف فقهاء الشريعة الاسلامية في تحديد اركان الابرء، فذهب الحنفية الى ان الابرء يقوم على ركن واحد وهو الايجاب بأعتبره ركن مهم وان فقدته كان الابرء باطلاً كإيجاب المبرئ الذي ترك حقه^(١٥). اما جمهور الفقهاء يرون ان الابرء يقوم على اربعة اركان وهي كما يأتي:

١- الصيغة : عند الحنفية تعتبر الصيغة هي الايجاب، اما عند الجمهور اساسها الايجاب والقبول^(١٦).

٢- المبرئ (صاحب الحق): يعرف المبرئ بأنه (الشخص الذي يملك حقاً او ديناً ثم يقوم بالعفو عن الدين او التنازل عن الحق بغض النظر عن ماهية هذا التنازل)^(١٧).

ولابد من توافر عدة شروط في المبرأ ليكون الابرء صحيحاً فاعلاً وهذه الشروط هي:

أ- التكليف: ويقصد به الاهلية التامة اي يجب ان يتوافر البلوغ والعقل في الشخص الذي يصدر منه الابرء، وان يكون غير محجور عليه لعلة السفه او الدين، وكذلك يجب توافر الرضا في المبرأ وعدم الاكراه، إذ لا يصح ابراء المكره^(١٨).

ب- الولاية: يشترط الولاية على الحق المبرأ منه اي ان يكون الحق في ذمة المبرأ، اما ابراء الفضولي متوقف على اجازة المالك^(١٩).

٣- المبرأ (من عليه الحق): وقد يسمى المسقط عنه وهو احد طرفي العقد فمن المستحيل ان يوجد مبرأ او ابراء دون دين. ويشترط في المبرأ ان يكون معلوم اي غير مجهول، لان الابرء من مجهول يعد باطلاً وبما ان الابرء فيه معنى التملك عن فقهاء الشافعية فلا يصح تملك المجهول.

لذلك فالابرء من المبرئ يعتبر على اساس التملك اما وقف المبرأ عنه فهو اسقاط فيشترط علم الاول دون علم الثاني^(٢٠).

٤ - المبرأ منه (محل الإبراء): هو المحل الذي يخضع للإبراء بغض النظر عنه إذا كان حق أو دين ويقوم على شروط منها مذهب إليه جمهور الفقهاء إلى أن المبرأ منه لا يكون عيناً لأن العين تثبت في الذمة، لذا فالإبراء باطلاً لأن ما يقبل الإبراء يشغل الذمة كالحقوق والديون لذا فملكية الأعيان قابلة للنقل فقط غير قابلة للإبراء^(٢١).
أما جمهور فقهاء الحنفية والمالكية والحنابلة، فإنهم أجازوا الإبراء من المجهول بغض النظر عن القدر أو الوصف، بأعتباره إسقاط محض وبالتالي تنفيذ هذا الإبراء سواء علم أو جهل فذلك لا يؤثر فيه^(٢٢). وإيضاً يشترط أن يكون المبرأ منه موجود وقت الإبراء، فلا إبراء قبل وجود المبرأ منه.

ثانياً:- شروط الإبراء / conditions of Exemption

لابد من توافر شروط معينة في الإبراء وهذه الشروط هي ضوابط خارج عن أركان العقد المذكورة سابقاً

- ١ - شرط عدم منافاة الإبراء للشرع
يشترط في الإبراء أن لا يؤدي إلى تغيير أحكام الشرع، كالإبراء من شرط التقابض في الصرف، والإبراء من حق السكنى في بيت العدة^(٢٣).
- ٢ - شرط سبق الملك
إذ لا يصح أن يتصرف الإنسان في ملك غيره ومن غير انابة منه^(٢٤)، ويفهم من هذا الشرط هو عدم صحة الهبة وسائر التبرعات في مال الغير^(٢٥).
- ٤ - وجود الحق أو وجود سببه

أن الإبراء يقع بعد وجوب الحق المبرأ منه وهذا هو الأصل، فمن المستحيل حصول الإبراء قبل وجود الحق، كما يعد باطلاً. أما بعد وجود السبب ففي اشتراط وجوب الحق وحصوله فعلاً خلاف^(٢٦).

حيث يرى جمهور الحنفية والشافعية والحنابلة لزوم اشتراط الحق فلا إبراء قبل الوجوب حتى وإن وجد السبب بدليل الإطلاق ولاعتاق فيما لا يملك^(٢٧). أما المالكية فقد اختلفوا بوجود السبب في الاكتفاء بمعنى التصرف في الواقعة التي ينشأ بها الحق المبرأ منه أي يمكن نقل الإبراء بمجرد وجود السبب^(٢٨).

الفرع الثالث :-/أنواع الإبراء في الفقه الإسلامي

Types of Exemption in Islamic jurisprudence

أولاً:- يقسم الإبراء بأعتبار موضوع محله إلى

- ١ - الإبراء العام: هو (ما يبرأ به إلى عين ودين وحق والفاظه كثيرة وللعرف فيها مدخل وقد صرح الحنفية بتفصيل لفكرة العموم والخصوص لم نقف على مثله صريحاً عند غيرهم إذ قال الحنفية يستوي في العموم أن يكون على سبيل الأخبار كما لو قاله هو بريء من حقي)^(٢٩).
- ٢ - الإبراء الخاص: يعرف بأنه (ما نصب على حق معين كقول الدائن للمدين أبرأتك من دين كذا). وحكمه أن يسقط به الحق الذي تعلق به فقط^(٣٠).

ثانياً:- يقسم الإبراء بأعتبار صيغته إلى

- ١ - إبراء إسقاط : وهو (إسقاط شخص ماله من حق قبل شخص آخر كقول الدائن لمدينه اسقطت عنك الدين الذي لي عليك فهو قائم بناءً على أصلهم العام من أن الإبراء إسقاط لكنه يرتد برده)^(٣١).

٢- ابراء استيفاء : هو (اعتراف الشخص بأخذ حقه او بعبارة اخرى المعني الذي يدل ان الشخص استوفى حقه)^(٣٢). حيث لا يوجد اسقاط إذ هو نوع من الاقرار نجده في الديون والاعيان على خلاف ابراء الاسقاط.

ثالثاً:- يقسم الابراء باعتبار الذات الى

- ١- الابراء المحض: ويعرف بأنه (الابراء الذي لا يفيد الاسقاط المحض وحكمه انه لا يتوقف على القبول ويترتب عليه اثره بمجرد صدور الايجاب من صاحبه كما لا يزيد بالرد من المبرأ بل ينفذ مع رده له)^(٣٣).
 - ٢- الابراء المشوب بالتملك: ويقصد به (اسقاط حق الدائن الثابت في ذمة مدينه مع تملكه له)^(٣٤)، مثاله الابراء من مال القرض.
- المبحث الثاني : استحالة التنفيذ في القانون العراقي والفقه الاسلامي

The impossibility of implementation in Iraqi law and Islamic jurisprudence

المطلب الاول : استحالة التنفيذ في القانون العراقي

The impossibility of implementation in Iraqi law

سنتناول من خلال هذا المطلب تعريف استحالة التنفيذ وذلك في الفرع الاول، بينما سنتناول شروط استحالة التنفيذ وذلك في الفرع الثاني، في حين سنتطرق الى الآثار المترتبة على استحالة التنفيذ وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول : تعريف استحالة التنفيذ

Definition of The impossibility of implementation

تعد استحالة التنفيذ سبب من اسباب انقضاء الالتزام دون الوفاء به. حيث نصت المادة (٤٢٥) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ وتعديلاته على ان (ينقضي الالتزام اذا اثبت المدين ان الوفاء به اصبح مستحيلاً عليه لسبب اجنبي لايد له فيه)، حيث يرجع هذا الحكم الى قاعدة طبيعية مؤداها انه لا تكليف بمستحيل^(٣٥).

والاستحالة قد تكون مطلقة ناتجة عن حالة قاهرة او حادث فجائي لايمكن المدين من دفعه او التحرر منه^(٣٦)، وقد تكون الاستحالة نسبية اي ان الالتزام ينقضي جزئياً بالنسبة للجزء الذي لحقته الاستحالة ويبقى الجزء الاخر ساري النفاذ ومن ثم يجب على المدين تنفيذه^(٣٧).

الفرع الثاني: شروط استحالة التنفيذ

conditions of impossibility of implementation

يشترط في استحالة التنفيذ ما يأتي^(٣٨)

- ١- يجب ان يكون الالتزام قد نشأ ممكناً اما اذا كان الالتزام مستحيلاً قبل نشأته كالاتزام بنقل ملكية منزل انهدم قبل ابرام العقد فإنه يكون التزاماً باطلاً لا ينشأ اصلاً.
- ٢- يجب ان يصبح تنفيذ الالتزام بعد نشأته مستحيلاً وليس فقط مرهقاً او صعباً بالنسبة للمدين.

٣- الاستحالة المؤدية الى انقضاء اما ان تكون مادية او قانونية.

٤ - يجب ان ترجع استحالة التنفيذ الى سبب اجنبي لايد للمدين فيه اما اذا رجعت استحالة التنفيذ الى خطأ المدين فأن الالتزام لاينقضي بل يصبح من حق الدائن الرجوع على المدين بالتنفيذ بمقابل اي التنفيذ بطريق التعويض.

الفرع الثالث : آثار استحالة التنفيذ

Consequences of impossibility of implementation

اهم اثر لاستحالة التنفيذ بغير خطأ هو انقضاء الالتزام وملحقاته وتأميناته. واذا كان هذا الالتزام ناشئاً عن عقد ملزم للجانبين فأن الالتزام المقابل له ينقضي ايضاً وينفسخ العقد^(٣٩). وبالتالي فأن المدين يتحمل تبعة استحالة التنفيذ لانه لا يستطيع ان يطالب الدائن بالالتزام المقابل لالتزامه الذي استحال تنفيذه. اما اذا كان الالتزام ناشئاً عن عقد ملزم لجانب واحد فأن هذا الالتزام ينقضي باستحالة تنفيذه ويتحمل الدائن في هذه الحالة تبعة استحالة التنفيذ لان ذمة المدين تبرأ في مواجهته ولايقبل ذلك سقوط التزام عليه هو قبل المدين إذ لاوجود لمثل هذا الالتزام في العقد الملزم لجانب واحد. وايضاً هناك الى جانب تحمل التبعة في العقد تحمل التبعة في الملك، وقد انفرد التقنين المدني العراقي بالنص على تحمل التبعة في الملك عقب النص الذي اورده في خصوص انقضاء الالتزام لاستحالة تنفيذه بسبب اجنبي^(٤٠).

المطلب الثاني : استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي

The impossibility of implementation in Islamic jurisprudence

سنتناول من خلال هذا المطلب تعريف استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الاول، بينما سنتناول شروط استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الثاني، ومن ثم سنتطرق الى آثار استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول : تعريف استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي

Definition of The impossibility of implementation in Islamic jurisprudence

لم يضع الفقه الاسلامي تعريف واضح للاستحالة، إذ يؤكد الفقهاء على ضرورة وجود المحل فلا ينعقد العقد بدون محل، فأذا كان هذا المحل يرد على العين بذاتها فيشترط وجوده مثل عقد البيع. اما في العقود التي لاترد على المنفعة فلا يشترط فيها الوجود عن التعاقد مثل الاجارة. كما يرى الكاساني من وجهة نظره ان (الاستحالة المتمثلة في الهلاك إذا تحققت قبل التنفيذ فأنها تؤدي الى انفساخ العقد)^(٤١). والاستحالة قد تكون مطلقة وهي الاستحالة المانعة من التنفيذ إذ لايسطيع العاقد ان ينفذ الالتزام الذي يكون على ذمته ولا حتى غيره^(٤٢). اما الاستحالة النسبية وهي التي تكون بأستطاعة الشخص التغلب عليها وذلك بعد جهد وعناء حتى يتم الوفاء بالالتزام وهذه الاستحالة لاتقوم إلا بالنسبة للمدين دون غيره^(٤٣).

الفرع الثاني :شروط استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي

Conditions of The impossibility of implementation in Islamic jurisprudence

أولاً:- وجوب استحالة مطلقة في التنفيذ

ان وجوب استحالة على محل الالتزام بشيء عقد صحيح بأعتبار انه من صور الانحلال حيث قيل بخصوص الموضوع ان الانفساخ والفسخ يلحقان العقد الصحيح فهما غير البطلان^(٤٤). كما انه اذا لم يكن تنفيذ الالتزام مستحيلاً قبل ابرام العقد او اثناء القيام به فهو لايعتبر من قبيل الاستحالة المؤدية الى الانفساخ. وايضاً يشترط في الاستحالة التي تؤدي الى الانفساخ ان تكون دائمة غير مؤقتة وكلية غير جزئية. وفي حالة ما اذا كانت الاستحالة واقفة على شيء معين بالذات، فأنها تؤدي الى انفساخ العقد وعدم التزام البائع بالاثبات بقيمة الشيء. وجاء في معنى قول المالكية ان هلاك المعقود عليه المضمون في الذمة لا يؤدي الى انفساخ العقد. في حين يرى الشافعية ان هلاك ما في ذمة العاقد يفرض عليه ان يأتي بمثل ما افسدوا ولا يفسخ العقد إذ انه غير معين بذاته. اما الحنابلة فيرون انه اذا كان محل العقد سبباً موضوعاً في الذمة فإنه لا يتم فسخ العقد بمجرد الهلاك كعقد الاجارة.

ثانياً:- ارجاع الاستحالة الى سبب اجنبي

يمكننا القول بأن السبب الاجنبي راجع لفعل معين كأتلاف الغير لمحل العقد او اعدامه له، وقد تحدث الفقهاء عن اثر اتلاف الاجنبي (الغير) لمحل العقد وانه يؤدي الى انفساخه بين طرفيه مع تضمين الاجنبي ونحمله تبعة هذا الهلاك او الاتلاف^(٤٥).
الفرع الثالث : آثار استحالة التنفيذ في الفقه الاسلامي

Consequences of impossibility of implementation in Islamic jurisprudence

أولاً:- الانفساخ

حيث ان تعريف الانفساخ في الاصطلاح الفقهي لا يختلف عن تعريفه في الاصطلاح اللغوي. إذ عرفه الكاساني وهو بصدد الحديث عن عقد البيع بأنه (انفساخ البيع ارتفاعه من الاصل)^(٤٥). ويعرفه فقيه اخر بقوله (يقصد بأنفساخ العقد نقضه لاستحالة التنفيذ)^(٤٦). حيث نلاحظ هنا ان السبب المؤدي الى انفساخ العقد هو استحالة التنفيذ.

ثانياً:- تحمل تبعة الهلاك

حيث يقر الفقه الاسلامي بفكرة تحمل تبعة الشيء على مالك هذا الشيء واذا هو من يتحمل نتيجة الهلاك عند وجود الآفة السماوية، كما لو كانت سيارة فأحترقت دون ان يتسبب احداً في ذلك، وانما يعود الاحتراف لوجود السبب الاجنبي فلا يحق للمالك ان يلقي التبعة على غيره^(٤٧).

المبحث الثالث : التقادم المسقط في القانون العراقي والفقه الاسلامي

The statute of limitation in Iraqi law and Islamic jurisprudence

المطلب الاول: التقادم المسقط في القانون العراقي Iraqi law

نتناول من خلال هذا المطلب تعريف التقادم المسقط وذلك في الفرع الاول، بينما سنتناول مدة التقادم المسقط وكيفية احتسابها وذلك في الفرع الثاني، ومن ثم التطرق الى أثر التقادم المسقط وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول: تعريف التقادم المسقط Definition of The statute of limitation

يعد التقادم المسقط سبب من اسباب انقضاء الالتزام دون الوفاء به ويعرف بأنه (عبارة عن مضيء مدة معينة على استحقاق الدين دون ان يطالب به الدائن)^(٤٨)، فيترتب على ذلك سقوط حقه في المطالبة اذا تمسك بالتقادم من له مصلحة فيه. والفكرة الاساسية التي يقوم عليها التقادم المسقط هي استقرار المعاملات، فالحق الذي يسكت صاحبه عن المطالبة به مدة طويلة لا يكون له ان يطالب به بعد انقضاء هذه المدة والى اجل غير محدود، لان سكوت الدائن عن المطالبة مدة طويلة فيه دلالة على انه استوفى حقه او على انه نزل عنه للمدين، او ان الدائن شخص مهمل فتكون رعاية حق المدين اولى. وفي جميع الاحوال فإنه من غير المقبول من ناحية استقرار المعاملات ان يطالب المدين بالاحتفاظ بمخالصة الوفاء مهما طال الاجل، وان يسمح للدائن او ورثته بمطالبة المدين او ورثته بعد مرور عدة اجيال.

الفرع الثاني: مدة التقادم المسقط وكيفية احتسابها

The period of limitation and how it is calculated in law

اولاً:- مدة التقادم المسقط / The period of The statute of limitation

الاصل في الالتزام ان يتقادم بمضيء خمسة عشرة سنة، وهذا هو التقادم الطويل او التقادم العادي^(٤٩). واذا كان هذا هو الاصل فإن هناك حالات ما يتقادم فيها الالتزام بمدة اقصر من ذلك، وهذه المدة القصيرة قد تكون خمس سنوات وهذا ما يسمى (بالتقادم الخمسي)^(٥٠)، او سنة واحدة وهذا هو (التقادم الحولي)^(٥١).

ثانياً:- حساب مدة التقادم /

تحسب مدة التقادم بالايام لا بالساعات^(٥٢)، ولا يحتسب اليوم الاول ويحتسب اليوم الاخير في عطلة او عيد امتدت المدة الى يوم يصلح لاتخاذ الاجراء والمطالبة بالحق. وتبدأ مدة التقادم من اليوم الذي يصبح فيه حق الدائن مستحق الاداء^(٥٣)، ففي دعوى الدين المؤجل تبدأ المدة من وقت حلول الاجل، وفي دعوى الدين المعلق على شرط من وقت تحقق الشرط، وفي دعوى ضمان الاستحقاق من الوقت الذي يثبت فيه الاستحقاق، واذا كان تحديد ميعاد الوفاء متوقفاً على ارادة الدائن سرى التقادم من الوقت الذي يتمكن الدائن فيه من اعلان ارادته^(٥٤). واذا كان الالتزام ينقضي بعدم المطالبة به مدة من الزمن فإنه لا يدخل في حساب هذه المدة الفترة او الفترات التي يوجد فيها مانع لدى الدائن يمنعه من المطالبة بحقه وهذا هو المقصود (بوقف التقادم)^(٥٥). او قد ينقطع التقادم بإجراء معين فيه معنى اصرار الدائن على المطالبة بحقه او اقرار الدين بهذا الحق وهذا هو (انقطاع التقادم)^(٥٦).

الفرع الثالث: آثار التقادم المسقط

Consequences of The statute of Limitation

ان اكتمال مدة التقادم لا يترتب عليها سقوط الحق فأذا اقر المدعى عليه بالحق امام المحكمة اخذ بإقراره، كما انه ليس للمحكمة ان تقضي به من تلقاء نفسها، لان التقادم ليس سبباً حقيقياً من اسباب انقضاء الالتزام، بل هو مجرد وسيلة لقطع حق المطالبة به، لذا يجب ان يتمسك به ذو الشأن^(٥٧). والتمسك بالتقادم يكون اساساً للمدين، ويجب ان يدفع به بعبارة واضحة لا تحتمل الاتهام، ولا يكفي في ذلك مجرد طلبه رفض الدعوى. واذا تعدد المدينون المتضامنون وكانت مدة التقادم قد اكتملت بالنسبة لاحدهم فلباقى المدينين التمسك

بالتقادم بقدر حصة ذلك المدين^(٥٨). وكذلك يجوز لكل ذي مصلحة التمسك بالتقادم بأسمه شخصياً. والتمسك بالتقادم ليس دفعاً شكلياً بل دفعاً موضوعياً، لذا يجب ابدائه في اي حالة كانت عليه الدعوى، ولو لأول مرة امام المحكمة الاستئنافية^(٥٩).

المطلب الثاني : التقادم المسقط في الفقه الاسلامي

The statute of limitation in Islamic jurisprudence

سنتناول من خلال هذا المطلب تعريف التقادم المسقط في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الاول، بينما سنتناول اساس التقادم المسقط ونطاق تطبيقه في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الثاني، في حين سنتطرق الى اثر التقادم المسقط في الفقه الاسلامي وذلك في الفرع الثالث.

الفرع الاول: تعريف التقادم المسقط في الفقه الاسلامي

Definition of The statute of limitation in Islamic jurisprudence

يعرف التقادم المسقط بأنه (مضيء مدة معينة على وجوب اداء الحق يمنع من سماع الدعوى امام القاضي)^(٦٠). اي ان مضيء المدة المعينة تشمل جميع المدد التي تكون قائمة على شروطها. تتوقف طبيعة التقادم في الفقه الاسلامي بتحديد علاقته اذا كان يرتبط بالحيازة اي التقادم المكتسب او يرتبط بالديون اي التقادم المسقط.

بالنسبة لطبيعة الحيازة يرى فقهاء الحنفية بأنه لا يمكن اسقاط الحق وبمجرد مضيء المدة سواء كان ديون ام حيازة^(٦١). بينما يرى المالكية (ان مجرد الحيازة لا ينقل الملك عن المحوز عليه الى الحائز باتفاق ولكنه يدل على الملك كإرخاء الستر ومعرفة العفاص والوكاء وما اشبه ذلك من الاشياء فيكون القول بها قول الحائز مع يمينه)^(٦٢).

اما بالنسبة لطبيعة الديون فيرى الحنفية (بأنه في حالة ما اذا اعترف المدعي عليه بحق المدعي فإن ذلك يلزم منه الوفاء قضاء وديانة)^(٦٣). اما المالكية فيرون ان سقوط الدعوى والمطالبة بالدين دون تعرض لسقوط الدين نفسه.

الفرع الثاني: اساس التقادم ونطاق تطبيقه في الفقه الاسلامي

The basis of the statute of limitation and the scope of its application in Islamic jurisprudence

اولاً:- اساس التقادم / The basis of the statute of limitation

١ - اساس تقادم الحيازة

جعل الحنفية من نظرية عدم سماع الدعوى للتقادم مبنية على تهمة المدعي في تقادم الديون، بينما وجد ان التهمة تزيد في الحيازة، حيث يزيد على المسقط العلم بتصرف الحائز بالمحوز تصرف الملاك. حيث اجازوا عدم سماع الدعوى فيه قبل خمسة عشرة سنة. ومما جاء في هذا الصدد ان من له بيت يسكنه مدة تزيد على ثلاثة سنين ويتصرف فيه هدماً وعمارة مع اطلاع جار على ذلك فإن دعوى الجار عليه البيت او بعضه لا يستمع^(٦٤).

٢ - اساس تقادم الديون

يرى بعض فقهاء الحنفية ان المدعي اذا طالب بحقه فللولي ايضاً ان يطالب بهذا الحق لان دور الولي هو تحديد مدة التقادم سواء كان التقادم مسقط ام مكسب. اما المالكية فلمهم رأي على خلاف الحنفية الذين ذهبوا الى جانب المدعي فالمالكية هنا يركزون على المدعي عليه ويظهر هذا في قولهم (الساکت عن طلب الدين ثلاثين سنة لاقول له ويصدق الغريم في دعوى الدفع ولايكلف الغريم بنية لامكان موتهم او نسبائهم للشهادة)^(٦٥).

ثانياً:- نطاق تطبيق التقادم / Scope of application of the statute of limitations

١ - نطاق تقادم الحيابة

ان الحيابة ترتبط بالتقادم المكتسب اي الحقوق العينية فأذا استوفت الحيابة كل شروطها فكانت صحيحة، واصبح قرينة على تملكه الحق ولكن باستثناء حق الغير الذي يكون مسجل في سجل الغير، حيث انه لا يكتسب بتقادم حيازته وحتى ان كان هذا الحق غير مسجل لانه غير قابل للتصرف^(٦٦).

٢ - نطاق تقادم الديون

اذا كانت الحيابة في تقادمها ترتبط بالحقوق العينية فقط، فان الديون تعدت ذلك لتسهيل الحقوق العينية وكذلك الشخصية بأستثناء بعض الحقوق، كالحقوق الخاصة بالاحوال الشخصية ، فلا يسقط بالتقادم حق الانسان في النسب ولا حقه في الطلاق، وكذلك لا تسقط بعدم الاستعمال الاسماء والقبائل العائلة، اذ ان الاسماء لصيقة الشخصية وليست من الحقوق المالية التي يرد عليها التقادم المسقط او المكتسب^(٦٧).

الفرع الثالث : اثار التقادم المسقط في الفقه الاسلامي

Consequences of The statute of limitation in Islamic jurisprudence

اذا كان مقررأ ان الدعوى تبقى مسموعة، فان قد يطرأ على ذلك مايمنع من السماع ويعد التقادم سبباً من اسباب عدم السماع، ولا يقتصر اثر التقادم على المدعي وحده، وانما يمتد الى المدعي عليه. فقد يرى بعض الفقهاء وجوب اليمين عليه سواء انغلق موضوع دعوى الحيابة او تقادم الديون. كما ان جعل الحيابة تعني عن يمين الحائز وبيان سبب ملكه نراه لا يكفي في دعوى الاسكان بيمين الحائز مع بيان سبب الملك، انما نص ايضاً على ان يأتي بأمر محقق يثبت به سبب ملكه^(٦٨).

الخاتمة Conclusion

من خلال الدراسة المقارنة بين القانون العراقي والفقه الاسلامي اتضحت لنا بعض الاستنتاجات وهي:

- ١ - ينقضي الالتزام في الشريعة الاسلامي والقانون بنفس الطرق، وهي اما بالوفاء واما بدونه وذلك عن طريق البراء واستحالة التنفيذ والتقادم المسقط.
- ٢ - يعتبر البراء تصرف قانوني يتم بإرادة منفردة للدائن من جهة، وتصرف تبرعي محض من طرف الدائن كذلك من جهة اخرى، إذ تطلق عليه احكام التبرع الموضوعي
- ٣ - يترتب على البراء انقضاء الالتزام وتنقضي معه التأمينات العينية والشخصية التابعة له.

- ٤- تكون استحالة التنفيذ سبباً لانفساخ العقد اذا وقعت بعد انعقاده صحيحاً وليس قبله او اثناءه والاستحالة اما تكون مطلقة او نسبية.
- ٥- تؤدي الاستحالة الى الانفساخ اذا كانت بسبب اجنبي لايد للمدين فيه، إذ لايمكن التوقع او الاحتراز منه كالألفة السماوية.
- ٦- لايقوم التقادم المسقط على قرينة الوفاء بقدر مايقوم على وجوب احترام الاوضاع المستقرة التي مضى عليها الزمن مايكفي للاطمئنان لها.

المصادر والمراجع Sources and references

القرآن الكريم

أولاً: الكتب الفقهية

- ١- د.ابن عابدين، رد المختار على الدار المختار، الجزء الخامس، دار الفكر، الطبعة الثانية، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر
- ٢- د.احمد سلامة القيلوبي، د.احمد البرلسي عميرة، حاشيتنا، الجزء الثالث، دار الفكر، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ١٩٩٥
- ٣- د.سليمان محمد بن عمر البجيرمي، تحفة، الحبيب على شرح الخطيب، الجزء الرابع، دار الفكر، بدون طبعة، مصر، ١٩٩٥
- ٤- علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الخامس، دار الكتب العلمية، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر
- ٥- الحرشي، شرح مختصر خليل للحرشي، الجزء الثالث، دار الفكر للطباعة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر
- ٦- الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الجزء الرابع، دار الفكر، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر
- ٧- السرخني، المبسوط، دار المعرفة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ١٩٩٣
- ٨- محمد الحرشي ابو عبدالله العدوي، الحرشي على مختصر سيدي خليل وبهامشة حاشية العدوي، الجزء السابع، دار الفكر للطباعة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر
- ٩- د.محمد امين بن عمر عابدين، در المختار، الجزء الخامس، المطبعة الاميرية، بدون طبعة، مصر، القاهرة، بلا سنة نشر
- ١٠- د.محمد بن عبدالرحمن المغربي، د.محمد بن يوسف المواق، مواهب الجليل، المجلد (٨)، دار عالم الكتب، بدون طبعة، المغرب، ٢٠٠٢
- ١١- د.محمد زكي عبدالبر، نظرية تحمل التبعة في الفقه الاسلامي، مطبعة الفجالة، بدون طبعة، مصر، القاهرة، ١٩٥٠
- ١٢- موسوعة القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة، الجزء الاول، بلا طبعة، لبنان، بيروت، ٢٠٠٣
- ١٣- وزارة الاوقاف المصرية، موسوعة الفقه الاسلامي، الجزء الاول، بلا طبعة، مصر، بلا سنة نشر
- ١٤- وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الجزء الاول، دار السلاسل، الطبعة الثانية، الكويت، بلا سنة نشر

- ١٥- دوهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، الجزء الرابع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، الطبعة الاولى، سوريا، دمشق، ١٩٩١
- ١٦- د يوسف قاسم، مبادئ الفقه الاسلامي، دار النهضة العربية، بدون طبعة، مصر، القاهرة، ١٩٣٩

ثانياً: الكتب القانونية

- ١- د. ابراهيم مذكورة، المعجم الوجيز، بلا دار نشر، الطبعة الاولى، مصر، القاهرة، ١٩٨٠.
- ٢- د. انور طلبية، المطول في شرح القانون المدني، الجزء الخامس، المكتب الجامعي الحديث، بدون طبعة، مصر، الاسكندرية، بلا سنة نشر.
- ٣- د. ايوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الجزء الاولى، مؤسسة الرسالة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر.
- ٤- د. جبران مسعود الرائد، معجم لغوي عصري، دار الملايين، الطبعة الاولى، لبنان، بيروت، ١٩٩٢.
- ٥- د. عبدالرزاق السنهوري، مصادر الحق في الفقه الاسلامي، الجزء السادس، منشورات الحلبي الحقوقية، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر.
- ٦- د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، الجزء الثاني، مكتبة السنهوري، الطبعة الاولى، العراق، بغداد، ٢٠١٢.
- ٧- عدنان طه الدوري، احكام الاثبات في القانون المدني الليبي، منشورات الجامعة المفتوحة، بدون طبعة، ليبيا، ١٩٩٥.
- ٨- د. علي احمد حسن، التقادم، منشأة دار المعارف، بدون طبعة، مصر، الاسكندرية، بلا سنة نشر.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح

- ١- حامد محمد بن عبدالرحمن، نظرية عدم سماع الدعوى للتقادم، اطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، مصر، القاهرة، ١٩٧٦.
- ٢- عاشور ايمان، بلخراج امينة، انقضاء الالتزام دون الوفاء به في القانون المدني الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٩.
- ٣- عبدالله هادي ابراهيم الكعتلي، احكام الابرء في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية القضاء والسياسة الشرعية، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، ٢٠١٤.
- ٤- صايل احمد حسن الحاج يونس، نظرية الابرء والاسقاط في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، نابلس، ٢٠٠٠.
- ٥- محمد احمد حسن ابراهيم، احكام التقادم في الفقه الاسلامي، اطروحة دكتوراه، كلية دار العلوم الاسلامية، جامعة القاهرة، مصر، القاهرة، ٢٠٠٤.
- رابعاً: البحوث والدوريات

- ١ - د.قماري نضرة المولودة بن ددوش، الإبراء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مجلة القانون، الجزائر، العدد (١)، العدد الثاني، ٢٠١٠.
- خامساً: القوانين
- ١ - القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ وتعديلاته.

الهوامش

١. د.جبران مسعود الرائد، معجم لغوي عصري، دار الملايين، الطبعة الاولى، لبنان، بيروت، ١٩٩٢، ص ١٦٨
٢. د.ابراهيم مذكورة، المعجم الوجيز، بلا دار نشر، الطبعة الاولى، مصر، القاهرة، ١٩٨٠، ص ٤٢
٣. د.عبدالمجيد الحكيم، د.عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، الجزء الثاني، مكتبة السنهوري، الطبعة الاولى، العراق، بغداد، ٢٠١٢، ص ٣٠٥
٤. د.عبدالمجيد الحكيم، د.عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٥
٥. د.عبدالمجيد الحكيم، د.عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٦
٦. تنظر المادة (٤٢٣) من القانون المدني العراقي، رقم (٤٠)، لسنة ١٩٥١ وتعديلاته
٧. تنظر المادة (٤٢١) من القانون المدني العراقي
٨. تنظر المادة (٢/١١٠٩) من القانون المدني العراقي
٩. د.قماري نضرة المولودة بن ددوش، الإبراء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مجلة القانون، الجزائر، العدد (١)، العدد الثاني، ٢٠١٠، ص ١٣٩
١٠. د.انور طلبة، المطول في شرح القانون المدني، الجزء الخامس، المكتب الجامعي الحديث، بدون طبعة، مصر، الاسكندرية، ص ٤٣٩
١١. د.عبدالمجيد الحكيم، د.عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٦
١٢. صايل احمد حسن الحاج يونس، نظرية الإبراء والاسقاط في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، نابلس، ٢٠٠٠، ص ٣
١٣. د.وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، الجزء الرابع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، الطبعة الاولى، سوريا، دمشق، ١٩٩١، ص ٣٢٦
١٤. د.وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، مصدر سابق، ص ٣٢٧
١٥. د.ايوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الجزء الاولى، مؤسسة الرسالة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ص ٣٣
١٦. د.وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، مصدر سابق، ص ٣٧١
١٧. د.ابن عابدين، رد المختار على الدار المختار، الجزء الخامس، دار الفكر، الطبعة الثانية، لبنان، بيروت، ص ٣٦٦

١٨. صايل احمد حسن الحاج يونس، نظرية الابرء والاسقاط في الفقه الاسلامي، مصدر سابق، ص ٢٥
١٩. صايل احمد حسن الحاج يونس، نظرية الابرء والاسقاط في الفقه الاسلامي، مصدر سابق، ص ٢٦
٢٠. وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الجزء الاول، دار السلاسل، الطبعة الثانية، الكويت، ص ١٣٥
٢١. د. وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، مصدر سابق، ص ٣٣٣
٢٢. وزارة الاوقاف المصرية، موسوعة الفقه الاسلامي، الجزء الاول، بلاطبة، ص ٣١
٢٣. د. وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، مصدر سابق، ص ٣٣٤
٢٤. د. سليمان محمد بن عمر البجيرمي، تحفة، الحبيب على شرح الخطيب، الجزء الرابع، دار الفكر، بدون طبعة، مصر، ١٩٩٥، ص ٥٤
٢٥. د. احمد سلامة القيلوبي، د. احمد البرلسي عميرة، حاشيتنا، الجزء الثالث، دار الفكر، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ١٩٩٥، ص ٤٦
٢٦. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الجزء الرابع، دار الفكر، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلاسنة نشر، ص ٩٧
٢٧. موسوعة القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة، الجزء الاول، بلاطبة، لبنان، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٣٩٢
٢٨. السرخني، المبسوط، دار المعرفة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ١٩٩٣، ص ١٤٧
٢٩. الحرشي، شرح مختصر خليل للحرشي، الجزء الثالث، دار الفكر للطباعة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ص ٢٧٦
٣٠. عبدالله هادي ابراهيم الكعتلي، احكام الابرء في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية القضاء والسياسة الشرعية، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، ٢٠١٤، ص ١٧
٣١. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابرء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ٤٥
٣٢. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابرء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ٤٦
٣٣. د. وهبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، مصدر سابق، ص ٣٤٤
٣٤. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابرء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ٤٤
٣٥. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابرء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ٤٥
٣٦. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٦
٣٧. عدنان طه الدوري، احكام الاثبات في القانون المدني الليبي، منشورات الجامعة المفتوحة، بدون طبعة، ليبيا، ١٩٩٥، ص ٢١٥
٣٨. عاشور ايمان، بلخراج امينة، انقضاء الالتزام دون الوفاء به في القانون المدني الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٩، ص ١٩

٣٩. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٧
٤٠. تنتظر المادة (١٧٩) من القانون المدني العراقي .
٤١. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٠٨
٤٢. علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الخامس، دار الكتب العلمية، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ص ٢٣٨
٤٣. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابراء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ١٣٠
٤٤. د. قماري نضرة المولودة بن ددوش، الابراء كسبب لانقضاء الالتزام دون الوفاء، مصدر سابق، ص ١٣١
٤٥. د. محمد زكي عبدالبر، نظرية تحمل التبعة في الفقه الاسلامي، مطبعة الفجالة، بدون طبعة، مصر، القاهرة، ١٩٥٠، ص ١٥٢
٤٦. علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصدر سابق، ص ٢٣٨
٤٧. د. علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصدر سابق، ص ٤٢٥
٤٨. د. يوسف قاسم، مبادئ الفقه الاسلامي، دار النهضة العربية، بدون طبعة، مصر، القاهرة، ١٩٣٩، ص ١٦٠
٤٩. د. عبدالرزاق السنهوري، مصادر الحق في الفقه الاسلامي، الجزء السادس، منشورات الحلبي الحقوقية، بدون طبعة، لبنان، بيروت، ص ١٢٧
٥٠. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣١٠
٥١. تنتظر المادة (٤٢٩) من القانون المدني العراقي
٥٢. تنتظر المادة (٤٣٠) من القانون المدني العراقي
٥٣. تنتظر المادة (٤٣١) من القانون المدني العراقي
٥٤. تنتظر المادة (٤٣٣) من القانون المدني العراقي
٥٥. تنتظر المادة (٤٣٤) من القانون المدني العراقي
٥٦. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣١٨
٥٧. تنتظر المادة (٤٣٥) من القانون المدني العراقي
٥٨. تنتظر المادة (٤٣٧) من القانون المدني العراقي
٥٩. تنتظر المادة (٤٤٠) والمادة (٤٤١) والمادة (٤٤٢) من القانون المدني العراقي
٦٠. تنتظر المادة (١/٣٢٩) من القانون المدني العراقي
٦١. د. عبدالمجيد الحكيم، د. عبد الباقي البكري، القانون المدني واحكام الالتزام، مصدر سابق، ص ٣٢٣
٦٢. حامد محمد بن عبدالرحمن، نظرية عدم سماع الدعوى للتقادم، اطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، مصر، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٨٤

٦٣. د. محمد امين بن عمر عابدين، در المختار، الجزء الخامس، المطبعة الاميرية، بدون طبعة، مصر، القاهرة، بلا سنة نشر، ص ٤٧٣
٦٤. محمد احمد حسن ابراهيم، احكام التقادم في الفقه الاسلامي، اطروحة دكتوراه، كلية دار العلوم الاسلامية، جامعة القاهرة، مصر، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٣
٦٥. د. محمد امين بن عمر عابدين، در المختار، مصدر سابق، ص ٣٤٢
٦٦. د. ابن عابدين، رد المختار على الدار المختار، مصدر سابق، ص ٣٤٤
٦٧. د. محمد بن عبدالرحمن المغربي، د. محمد بن يوسف المواق، مواهب الجليل، المجلد (٨)، دار عالم الكتب، بدون طبعة، المغرب، ٢٠٠٢، ص ٢٢٩
٦٨. محمد الحرشي ابو عبدالله العدوي، الحرشي على مختصر سيدي الخليل وبهامشة حاشية العدوي، الجزء السابع، دار الفكر للطباعة، بدون طبعة، لبنان، بيروت، بلا سنة نشر، ص ٢٤٢
٦٩. د. علي احمد حسن، التقادم، منشأة دار المعارف، بدون طبعة، مصر، الاسكندرية، بلا سنة نشر، ص ٢٧٠
٧٠. د. علي احمد حسن، التقادم، مصدر سابق، ص ١٧٩.

Expiration of the obligation without fulfilling it in Iraqi law and Islamic jurisprudence

Ismail Mahmoud Mohammed

college of law/ Al-mustansiriyah University

Sara Jassim Dawood

Mansour University College/Department of Law

Abstract:

This study aims to clarify the concept and methods of expiration of the obligation without fulfilling it between Iraqi law and Islamic jurisprudence where this study was divided into three sections Each topic dealt with one of the ways to terminate the obligation without fulfilling it, while comparing it in Iraqi law Islamic jurisprudence.

Where through this study, we showed the discharge as a way to terminate the obligation without fulfilling it, by clarifying its definition characteristics condition, and the implication for in both Iraqi law and Islamic jurisprudence .

We also showed the impossibility of implementation as a second way to terminate the obligation without fulfilling it by defining it, and presenting its condition, types and effects, as well as in both Iraqi law and Islamic jurisprudence. While we dealt with the projected statute of limitations as a way of expiring the obligation without fulfilling it in both Iraqi law and Islamic jurisprudence by

explaining its definition and displaying its duration and how to calculate it .

نشاط المعارضة الاسلامية الايرانية في الخارج ١٩٥٣-١٩٧٩ (المانيا ولبنان انموذجا)

أ.م.د. امل عباس جبر البحراني
الجامعة المستنصرية\كلية التربية\قسم التاريخ
abas_ama77@yahoo.com

مستخلص البحث:

يُعد العمل الإسلامي المعارض في الخارج احد الاساليب التي اتبعت لمعارضة نظام الشاه في إيران، إذ دفعتهم أوضاع البلاد وملاحقة جهاز السافاك لهم إلى مغادرة إيران والتوجه الى الخارج للتعبير عن آرائهم، ولقيام بنشاطات سواء لخدمة الاسلام او لغرض تحقيق هدفهم الرئيس وهو التخلص من نظام الشاه، لذلك توجه قسم منهم الى المانيا مستفيدين من وجود الطلبة الايرانيين الدارسين فيها، فبدأوا في إيصال أفكارهم عن طريق عقد الندوات والحوارات وبيان مبادئ الإسلام الصحيح، وكان مسجد هامبورغ هو المحطة الرئيسة للاجتماع، ثم تطور الامر ليصبح هذا المسجد مركزا ثقافيا ودينيا. كما لعب المعارضون في لبنان دوراً مهماً في حشد الرأي العام اللبناني للتضامن مع قضية الشعب الايراني فضلاً عن الوقوف الى جانب الشعب اللبناني في مقاومة العدو الإسرائيلي. **الكلمات الافتتاحية:** المعارضة، المركز الاسلامي في هامبورغ، اتحاد الطلبة الإسلامية، الشاه، رجال الدين.

المقدمة Introduction

لعبت المعارضة الإيرانية في الخارج دوراً كبيراً في إيصال صوت الشعب الإيراني إلى الخارج، وفضحت سياسة الشاه محمد رضا بهلوي الدكتاتورية التي اعتمدت على أسلوب العنف في التعامل مع الشعب. لذلك تناول البحث بدايات نشوء المعارضة في الخارج، وأساس قيامها بعد تأسيس مسجد هامبورغ، الذي أصبح يعرف بمركز هامبورغ لأنه أصبح وسيلة لتجمع المسلمين والمعارضين لنظام الشاه، كذلك اهم اعمال هذا المسجد، وما قام به اتحاد الطلبة الإيرانيين من اعمال وابرز انجازاته، وايضاح ابرز من تولى أدارته. وتناول البحث ايضاً ابرز رجال المعارضة في لبنان الذين كان لهم نشاط واسع، وهو مصطفى شمران، وكيفية التقاء جميع اطراف المعارضة بهدف واحد إلا وهو إسقاط نظام الشاه.

مشكلة البحث Research problem

يعالج البحث مسألة لجوء المعارضة الايرانية الى الخارج فمنهم من اختار الولايات المتحدة الامريكية ومنهم المانيا منهم فرنسا والقسم الاخر لبنان، وقد عالج مشكلة المعارضين في المانيا ولبنان لما لهاتين الدولتين من مميزات خاصه عالجها البحث، فضلاً عن ابرز نشاطاتهم في كلتا الدولتين واطلاعهم الراي العام على اوضاع بلادهم.

أهمية البحث Research importance

تكمن أهمية البحث بقيام المعارضة باطلاع العالم على سياسة الشاه وتعريف الراي العام الاوضاع التي تعيشها ايران في تلك الحقبة، واكد البحث على ان رجال المعارضة لم يكن همهم فقط اسقاط الشاه، وانما كانت لهم مساهمات مهمة في البلاد التي أقاموا فيها، وساهموا في نشر مبادئ الاسلام الصحيح وانقاذ الشباب الدارسين خارج البلاد الاسلامية من الافكار الشيوعية وتوجيههم الوجهة الصحيحة.

أولاً: تأسيس مسجد هامبورغ الاسلامي وتأثيره على نشاط المعارضة الإسلامية الإيرانية في ألمانيا

The establishment of the Islamic Hamburg Mosque and its impact on the activity of the Iranian Islamic opposition in Germany

دفعت الأوضاع التي عاشتها إيران خلال الخمسينيات من القرن الماضي^(١) إلى هجرة اعداد كبيرة من المعارضين إلى خارج إيران، ومن تلك الدول التي توجهوا إليها ألمانيا بفعل ظروفها وطبيعتها ولتوفر الأرضية المناسبة للنشاط المعارض فيها، إذ كانت من بين أقدم الدول التي توجهت إليها أنظار المعارضة الإسلامية الإيرانية، فقد ساهم وجود الطلاب الإيرانيين المقيمين فيها بدور كبير في تفكير رجال الدين المعارضين بالتوجه إليها، وكان آية الله حسين الطباطبائي البروجردي^(٢) هو ممثل المرجعية في تلك الفترة، لذلك كان متابع لأخبار الطلبة وغيرهم من الإيرانيين الموجودين في هامبورغ عن طريق التجار أو عن طريق آية الله ابوالقاسم محمدي كلبايكاني، الذي أرسله إلى هامبورغ كممثل عنه عام ١٩٥١، وكان كلبايكاني أول شخصية دينية ذهبت إلى أوروبا نيابة عن المرجعية الدينية الشيعية^(٣). فقد مارس كلبايكاني نشاطه من خلال عقد الندوات واللقاءات الدينية والثقافية من أجل كسب الشباب وابعاد الافكار الغربية والماركسية، خاصة وان حزب توده الشيوعي كان يمارس أنشطته خلال هذه الفترة في إيران، لكن بعد مغادرته هامبورغ قلت اللقاءات فاخذ التجار الموجودين في ألمانيا ومنهم منوجهر اقبال^(٤) وميرزا علي نقي كاشاني دورهم في تأسيس جمعية تكون فرصة للاجتماع وتبادل الآراء خاصة بعد ازدياد اعداد المسلمين، ففي احدى لقاءات اعضاء الجمعية جرى التطرق بالحاجة الى بناء مسجد يكون وسيلة جذب للشباب والدعوة فيه لأداء صلاة الجماعة والتعرف على تعاليم الدين الاسلامي، لذلك ارسلوا الى آية الله البروجردي طلب لأخذ رأيه بالموضوع^(٥). وكان البروجردي مع توفير الاموال ويدعم دائماً بناء المساجد للمسلمين في أوروبا، لهذا أبدى موافقته على طلب الإيرانيين في هامبورغ، وبذلك أعطى مبلغ عشرة آلاف تومان (ما يعادل ستة آلاف مارك الماني في ذلك الوقت) كمساعدة اولية وأكد لهم وجوب شراء أفضل أرض لهذا العمل، على أن يكون المسجد في أفضل منطقة بالمدينة، لأنه يمثل الإسلام والمسلمين^(٦). وقد شكلت لجنة من تسع اشخاص برئاسة علي نقي كاشاني وعقدت اجتماعها الأول في ٢٣ حزيران ١٩٥٣، لدراسة متطلبات إنشاء المسجد كما تداولت الأمر مع ممثل المرجعية محمد محققي لاهيجي^(٧) الذي وصل الى ألمانيا عام ١٩٥٣، ومارس نشاطاً ثقافياً ودينياً، من خلال تأسيس مكتبة اسلامية واسعة في هامبورغ، وانتشر نشاطه وفعاليته في داخل ايران من خلال بعض الصحف المحلية، اضافة الى انه اشرف على احتفالية عيد الغدير التي تزامنت في تاريخ ١٩ حزيران ١٩٥٩، وعلى اقامة مراسيم ولادة الرسول الاكرم في ١٤ ايلول ١٩٥٩، واصدر بطاقات دعوة لجميع المسلمين الساكنين في ألمانيا^(٨). وبفضل جهود محمد محققي حصلوا على ارض مناسبة، ومساحتها حوالي ٤٠٠٠ م^٢ في شارع "شون اوس زيشت" في وسط مدينة هامبورغ الألمانية، وكان لهذه الأرض مزايا عديدة مهمة أنها كانت تقع في مكان هادئ ومن أفضل أجزاء المدينة، والسياح والمسافرين القادمين الى هامبورغ يمرون من خلالها، وبذلك نالت أعجاب آية الله بروجردي، وهكذا بالتنسيق مع التجار الإيرانيين تم تأمين

الاموال المطلوبة لشراء الارض في ١ تشرين الأول ١٩٥٧، وبمبلغ ٢٥٠ ألف مارك الماني، أي ما يعادل نصف مليون تومان إيراني^(٩). وهكذا انجز القسم الاول من بناء المسجد عام ١٩٦٠، بعد متابعة من اية الله البروجردي الذي توفي في ٣٠ اذار ١٩٦١، واستمرت جهود محققي لاهيجي ورفاقه في بناء المسجد حتى الانتهاء منه عام ١٩٦٥^(١٠). وقد كان لمسجد هامبورغ دور كبير في نشاط المعارضة خلال عهد محمد محققي وكانت ابرز اعماله:-

١- عقد جلسات لتلاوة وترجمة القرآن الكريم في ليالي الجمعة بحضور معظم الطلاب والجالية الإيرانية.

٢- دعوة جميع الرجال والنساء المسلمين الإيرانيين وغير الإيرانيين للحضور في جميع مهرجانات الاعياد ومراسم العزاء .

٣- اقامة الدروس التعليمية باللغة العربية والفارسية للأطفال المسلمين.

٤- عقد الاجتماعات الشهرية للمواطنين الالمان، واعتنق الاسلام في المسجد حوالي ٣٠٠ شخص.

٥- اللقاءات الشخصية في مقر الجمعية الاسلامية من قبل الشخصيات العلمية العامة حول الدين الإسلامي.

٦- نشر الكتب والأوراق الدعائية المتعلقة بتعاليم الإسلام وباللغتين الألمانية والفارسية.

٧- الإجابة على رسائل معظم الطلاب المسلمين الإيرانيين وغير الإيرانيين من الدول الأوروبية وأمريكا وأفريقيا وبلغات مختلفة .

اضافة الى إقامة مراسم الزواج للمسلمين، ودفن اموات المسلمين الإيرانيين وغير الإيرانيين في مقبرة المسلمين الخاصة، وزيارة المرضى، والمساعدات المالية واعطاء القروض للفقراء والطلاب^(١١) وفي ٢٢ ايلول ١٩٦٢، عقد اجتماع حول تحويل اسم "الجمعية الاسلامية في هامبورغ" إلى "الجمعية الإيرانية الاسلامية في هامبورغ"، ووضع النظام الأساسي للجمعية بصورة رسمية، إلى جانب واجبات وحقوق الأعضاء والقضايا الضرورية لتسجيل الجمعية^(١٢) .

ثانياً: نشاط اتحاد الجمعيات الطلابية الاسلامية الفارسية في المانيا

Second: The activity of the Federation of Persian Islamic Student Associations in Germany

أن عملية تأسيس الجمعيات الإسلامية ونشاط الطلاب الإيرانيين في خارج إيران يعود الى اوائل عام ١٩٦١، وبداية نهضة حركة اية الله الخميني^(١٣)، ومع توسع الحركة السياسية والدينية لرجال الدين وظهور الإسلام السياسي كمركز قوي للنضال المناهض للحكومة البهلوية، ما جعل الافكار الدينية تتسارع بين الطلاب الإيرانيين الدارسين في الجامعات الأوروبية والأمريكية، مما ساعد في تشكيل مراكز الطلاب المسلمين في الخارج، لا سيما وأن معظم الطلاب لم يكونوا مهتمين بالأمور الدينية بل كانوا متأثرين بالأفكار الماركسية، وفي الوقت نفسه وسعت الجمعيات الإسلامية علاقاتها مع رجال الدين وبالأخص مع اية الله الخميني^(١٤)، وشهدت إيران خلال هذه المرحلة موجة من التظاهرات بسبب سياسة الشاه محمد رضا بهلوي^(١٥) الذي وقف ضد رجال الدين واتبع سياسة التغريب لجعل إيران بلداً حديثاً على النمط الغربي مما ادى الى مواجهة مع المؤسسة الدينية التي قادت تظاهرات ١٥ حزيران (خرداد) ١٩٦٣^(١٦) التي قتل واعتقل

على اثرها اعداد كبيرة من الايرانيين، مما دفع رجال المعارضة الى تشكيل جمعية الهيئات المؤتلفة^(١٧) بامر من اية الله الخميني والتي ضمت عدد من رجال الدين من بينهم اية الله محمد بن فضل الله الحسيني البهشتي^(١٨)، وبرز اعمال هذه الجمعية هي اغتيال رئيس الوزراء حسن علي منصور^(١٩) مما ادى الى ملاحقة اعضائها ومنهم بهشتي الذي نصحه زملائه بالتوجه الى المانيا خوفا من بطش السافاك ليتولى هناك مهمة ادارة مسجد هامبورغ بعد عودة محققي وتمكن بعد صعوبة كبيرة من الوصول الى المانيا بمساعدة اية الله العظمى السيد احمد الخونساري^(٢٠). وقد بدأ آية الله بهشتي نشاطه في هامبورغ مع عدد من الشباب الايراني من أعضاء "اتحاد الطلبة المسلمين" في أوروبا، وبعض المسلمين العرب والباكستانيين والهنود والأفارقة وغيرهم، وبعد ذلك شكلوا نواة منظمة طلابية أخرى بأسم اتحاد الجمعيات الطلابية الإسلامية^(٢١). وكان من أهم أعمال آية الله بهشتي في ألمانيا أكمال بناء مسجد هامبورغ، وبعد الانتهاء من المسجد أصبح تدريجياً نقطة محورية في ممارسة الأنشطة الإسلامية للطلاب الإيرانيين والمسلمين في الخارج^(٢٢). ويذكر آية الله بهشتي حول ذهابه الى المركز الإسلامي في هامبورغ قائلاً: "... في نهاية عام ١٩٦٥، اقترح علي عدد من المراجع والأصدقاء الخاصين بالذهاب من طهران إلى هامبورغ، وكنت مشغولاً في تلك السنة بالأعمال العلمية والبحثية والتعليمية، وكان هذا الأمر مهماً بالنسبة لي لعدة أسباب منها على أي أساس سأذهب إلى هامبورغ وما هو الدافع الرئيسي لمن يدعونني بالذهاب؟ هل يريدون أن اعمل شيئاً محترماً باسمهم؟ هل من المفترض أن تكون جهود مركز هامبورغ الإسلامي تحت تصرف هذا وذاك؟..."^(٢٣). وكان السافاك يراقب تحركات آية الله بهشتي في المانيا وحاول بكل الطرق اعادته الى ايران خوفا من قيامه بنشاطات معادية للشاه، وكان من ضمن التقارير السرية والمرسلة من الشعبة الثالثة لجهاز السافاك والمتعلقة بنشاطات بهشتي في المانيا ومراسلاته مع عدد من رجال الدين واصدقائه في داخل ايران مما جاء فيها: "قبل أيام قليلة وبناء على اقتراح مراجع الدين وبعلم وزارة الخارجية غادر بهشتي إلى ألمانيا، وانشغل في اصدار التعليمات الإسلامية الى الشباب الايرانيين والطلاب المسلمين في مدينة هامبورغ، لتولى إدارة شؤون مركز هامبورغ الإسلامي وبعد الكشف والاطلاع على الرسائل الواردة في مكتب البريد، والتي أرسلها إلى أصدقائه ورجال الدين في إيران، حيث أن محتويات هذه الرسائل تشير أن هذا الشخص مشبوه ومزعج"^(٢٤). واكد السافاك في تقاريره أن بقاء آية الله بهشتي في ألمانيا ليس من مصلحة الحكومة، وطالب باتخاذ الاجراءات اللازمة في سبيل اعادته الى البلاد، واختيار شخص مؤهل يستطيع ادارة الشؤون الدينية للإيرانيين المقيمين في هامبورغ، على أن يتم ذلك بموافقة السلطات الرسمية في ايران^(٢٥). لم تثن محاولات السافاك في داخل إيران وخارجها آية الله بهشتي من مواصلة نشاطه في مسجد هامبورغ في ألمانيا، بل أن نشاطه خلال فترة إدارة مسجد هامبورغ كانت جيدة، وكان من نتائجها تأسيس "الاتحاد الطلابي للجمعيات الإسلامية في أوروبا مجموعة اللغة الفارسية" عام ١٩٦٦، في مدينة (كينس) في غرب ألمانيا وبحضور ١٢ طالباً إيرانياً، وتوسع نطاقه تدريجياً في جميع أنحاء أوروبا واصدروا مجلة "الإسلام مدرسة القتال" وكان نشاطها السياسي والديني في الخارج موجه ضد الحكومة البهلوية، كما تم إعادة تسمية المسجد الإيراني إلى المركز الإسلامي في

هامبورغ، وبهذه المبادرة الإسلامية أصبح المسلمين من غير الإيرانيين يترددون على المسجد، حتى ظهر المسجد في شكل آخر^(٢٦).

أكد آية الله بهشتي على ضرورة وضع برنامج إسلامي يساعد المسلمين في أوروبا ويعالج مشاكلهم وبذلك يتحقق مبدأ الوحدة الكاملة والتضامن بين جميع المسلمين في العالم، لذلك يقوم اتحاد الطلاب المسلمين في أوروبا بعدة مهام أساسية هي:

١. بذل الجهود بالطريقة الصحيحة لنشر دعوة الإسلام.

٢. الحفاظ على الأصالة الإسلامية للطلاب المسلمين في أوروبا وحمايتهم من ويلات التغريب وضعف الإيمان والكسل والشهوة والأنانية.

٣. الإرشاد والمساعدة للطلاب المسلمين في حياتهم الأكاديمية والخاصة.

٤. الجهود المبذولة نحو التفاهم والتعارف المتبادل والتضامن بين الشباب المسلم مع بعضهم البعض بطريقة تجعلهم قوة ذات افكار وغايات مشتركة^(٢٧).

وأن العديد من مواقف وخطابات ورسائل آية الله الخميني الخاصة بالأمور السياسية كانت تصل الى الطلبة والتي يتعذر نشرها في داخل إيران، فيتم نشرها من قبل الاتحاد الإسلامي للجمعيات الطلابية، بهدف اطلاق الرأي العام في العالم، حيث تم نشر الموضوعات النقدية والتحليلية مثل علاقات الحكومة البهلوية مع الكيان الصهيوني وعلاقة السافاك الوثيقة مع جهاز الموساد الاسرائيلي، وغيرها من الموضوعات التي نشرتها مجلة "الإسلام مدرسة القتال"، إذ استنكر آية الله بهشتي من ألمانيا قوة هذه العلاقة وأدان المساعدات المقدمة الى الكيان الصهيوني خلال الحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٦٧، ففي أحد التقارير الصادرة من جهاز السافاك حول هذا القلق ما جاء فيه: "تم مؤخراً توزيع عدد من البيانات باللغة الفارسية في ألمانيا، حيث طلبت تقديم المساعدات المالية للعرب المتضررين من جراء الحرب العربية الإسرائيلية"، كذلك نشر المقالات التي فضحت الاحتفالات التي اقامها الشاه بمناسبة مرور ألفان وخمسمائة عام من الحكم الملكي والاموال التي صرفت على هذه الاحتفالات في الوقت الذي كان يعيش الشعب الإيراني بالفقر، هذه الموقف الخاصة بآية الله بهشتي في الخارج سببت قلقاً شديداً لأجهزة النظام الأمنية^(٢٨). كما كان بهشتي يؤكد على دروس الطلبة والحفاظ على وظائفهم وكان هذا شرط من شروط العضوية في الاتحاد وإذا كان الطالب في المرحلة الأخيرة فعليه ان يؤدي الامتحان النهائي فاذا اجتازه يحق له المشاركة في جلسات الاتحاد، فضلا عن ذلك كان الاتحاد في بادئ الامر يقتصر على مناقشة المواضيع الادبية والثقافية لكن نتيجة الاحداث في البلاد بدا يتناول الاوضاع السياسية لكن بسرية تامة خوفاً من مراقبة السافاك^(٢٩). خلال السنوات التي قضاها آية الله بهشتي في ألمانيا القى العديد من المحاضرات وجلسات النقاش المفتوحة مع الطلاب المقيمين في ألمانيا، وأجرى مناقشات مع المفكرين ومراكز البحث الأوروبية من اجل إزالة الشكوك التي كانت لدى المستشرقين الأوروبيين حول الإسلام وتعاليمه، كما كان للمناقشات نوع من التبادل الثقافي والمعرفي بين الثقافة الإسلامية والأوساط العلمية والجامعات الأوروبية، وقد ساعده ذلك على تعليم اللغة الألمانية حيث سعى لتعلمها فور وصوله الى ألمانيا، لانه كان يشعر باهمية المخاطبة بلغتهم^(٣٠)، فضلا عن عقد المؤتمرات لاتحاد نقابات الطلاب المسلمون في أوروبا، فشرع هؤلاء الطلاب بالاعتماد على النفس من خلال التجهيز بالفكر الإسلامي وعلنوا عن هويتهم الحقيقية، ومن الجدير بالذكر أن الجمعيات الطلابية

الفارسية لم تكن مقتصرة على الإيرانيين فقط، بل على الذين يتكلمون اللغة الفارسية وهم من شعوب افغانستان وطاجيكستان وبعض الشعوب الفارسية الأخرى^(٣١).

وفي كلمة آية الله بهشتي في المؤتمر السنوي الخامس لاتحاد نقابات الطلاب المسلمين في أوروبا والمنعقد بتاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٦٦، في مدينة هانوفر في ألمانيا الغربية والتي تحدث فيها باللغة العربية، واهم ما جاء فيها: "لا يساور أحد منا أدنى شك في أن تعاليم الإسلام قد أكدت بوضوح أن المسلمين هم جميعا إخوة أو بعبارة أخرى أشقاء، والفرق في مناخ الحياة، والاختلاف في اللون، والاختلاف في اللغة وحتى الاختلاف في تفسير الكتاب والسنة، لا يجب أن تكون سبب في تفرقة هذه الأخوة، ولا يجب أن تكون هذه الأخوة مجرد عاطفة بسيطة إلى حد الصداقة القلبية والبهجة القلبية، وفي حدود السلام عليكم والمرحبا، وللأسف أن التفاهم والتضامن بين المسلمين قليل، ولكن الاسلام يطلب منا أكثر من هذا، الإخاء الإسلامي إلى حد التعاطف والمشاركة الاجتماعية في الافراح والاحزان، والوحدة بدلاً من الاغتراب، الأخوة الإسلامية يجب أن تكون في أي ركن من أركان العالم، فيما لو تعرض شخص أو مجموعة من المسلمين للانتهاك أو الاضطهاد أو الأذى والعدوان والقمع والإضرار بأنفسهم يجب اظهار رد الفعل المناسب ضد ذلك... والحل الأساسي لهذه المشاكل في زماننا هو دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، والذي يجب أن يكون مركزاً لجميع النشاطات"^(٣٢).

ويذكر محمد هاشمي رفسنجاني^(٣٣) عن أنشطة اتحاد الجمعيات الطلابية الاسلامية في ألمانيا قائلاً: "كانت الأنشطة تتكون من امور دينية وسياسية، فكانت الامور السياسية ضد النظام البهلوي والقضايا الداخلية في ايران، خصوصاً كشف المعلومات عن احوال السجناء السياسيين، وتأييد ونشر بيانات آية الله طالقاني^(٣٤) ومهدي بازرگان^(٣٥)، وأحياناً كانوا يقومون باجتماعات لإدانة افعال النظام الإيراني وإرسال بعض الرسائل لقادة دولة العالم في هذا الصدد"^(٣٦). وحينما حدد يوم ٢٧ ايار ١٩٦٧، لزيارة الشاه إلى ألمانيا الغربية، والتي وصل خبرها الى الاتحاد الطلابي الإيراني فعقد على اثرها مؤتمراً في ٨ ايار ١٩٦٧، وجه خلاله رسالة إلى هاينريش لوبكه رئيس جمهورية ألمانيا الاتحادية طلبوا منه أن يتراجع عن دعوته لشاه ايران، ولكن مع ذلك تمت الزيارة، ما دفع أعضاء المؤتمر من الطلاب الإيرانيين وبالاشتراك مع الطلاب الألمان الى تنظيم اجتماعات في مدن هامبورغ، كيل، برانشوايك، وبرلين الغربية، وفرانكفورت، وأخن، وبن، وماربورغ والعديد من المدن الأخرى، بحثوا خلالها أوضاع إيران وموضوع القمع والاختناق السائد في البلاد^(٣٧)، وفي ٢ حزيران ١٩٦٧، نظم أعضاء المعارضة الاسلامية الإيرانية مظاهرة في برلين الغربية نددت بحضور الشاه، وفي غضون ذلك، نزل عدد من الاشخاص يستقلون ثلاث حافلات كانوا من انصار نظام الشاه، وقد ردوا شعار "تعيش الثورة البيضاء" وكانوا ممسكين ورافعين صور الشاه، وزوجته، وهاجموا المتظاهرين بالعصي والهرافات، وقد اعترف عمدة برلين الغربية بأن هذه المجموعة قد أتت إلى ألمانيا من إيران على متن طائرة خاصة للمشاركة في المظاهرات الداعمة للشاه^(٣٨).

وهكذا نجد أن اتحاد الطلبة في الخارج لعب دوراً مهماً وبمساعدة آية الله بهشتي في فضح سياسة الشاه بالمظاهرات وكتابة المقالات وحتى الرسوم الكاريكاتيرية التي كان يقوم بها الطلبة التي تعبر عن طبيعة النظام، اضافة الى اجراء المقابلات مع شخصيات معارضة لإيصال صوت الشعب الإيراني للعالم، كذلك الاتصال بجمعيات حقوق الانسان

كافة لبيان الاضطهاد الذي يعاني منه المعارضين لنظام الشاه وسجونه التي امتلأت بالشباب الإيراني الذي يلاقي فيها انواع التعذيب^(٣٩)، فضلا عن نشاط المعارضة في الخارج فانهم كانوا متابعين لتطور الاحداث في داخل ايران باتصالهم المستمر مع محمد علي رجائي^(٤٠) ومهدي بازرگان فكانوا يدعونهم لعدم الاستسلام ومواصلة النضال ضد الشاه^(٤١)، ففي احد محاضرات آية الله بهشتي اكد ان الاسلام يجيز العنف في سبيل تحقيق هدف الانتصار وان كثرت الاحزاب السياسية لا يعيق الثورة، وأشار نحن نناضل من اجل تحقيق هدفنا وان كل مبتغانا تخلص بلادنا من حكم الشاه، وان رصيدنا هو بلدنا وقائدنا آية الله الخميني^(٤٢). وبعد ذلك غادر آية الله بهشتي المانيا عائداً الى ايران بعد انتهاء عمله في تشرين الاول ١٩٧٠، ليتولى مهام مركز هامبورغ آية الله محمد مجتهد شبستري الذي عُين في قسم العلوم الثقافية في مركز هامبورغ الإسلامي، وعمل نائباً للمركز لمدة عامين، وبعد عودة آية الله بهشتي، تولى إدارة المسجد في هامبورغ، واستمر لمدة سبع سنوات في ادارة المسجد، وهكذا اصبح مجتهد شبستري إماماً للمصلين ومديرًا للمركز الإسلامي في هامبورغ، وكان مسؤولاً عن المركز الإسلامي في النضال الثوري ضد الشاه، مما دفع السفارة الإيرانية للتضييق على نشاطه من خلال إغلاق الحساب المصرفي الخاص بمركز هامبورغ الإسلامي، مما سبب ضغط على نشاطه في مسجد هامبورغ، اضافه الى تضيق الخناق على الإيرانيين الموجودين في المانيا من قبل جهاز السافاك، كذلك منع العديد من الإيرانيين في الخارج من الدخول إلى البلاد، وقام باعتقال وترحيل وتعذيب وإعدام العديد من أفراد الجماعات السياسية في المجتمع الإيراني^(٤٣).

وكان رجال الدين وجميع الجماعات السياسية قد واجهوا أوقات عصيبة، وقد عمل المركز الإسلامي في هامبورغ بالحذر نتيجة الضغوطات والتهديدات التي واجهته من جهاز السافاك إذ كانوا يثيرون المشاكل اثناء اقامة الاحتفالات الدينية من خلال زرع الجواسيس في صفوفهم وداخل المسجد، وهي احدى وسائل الضغط على المعارضة في الخارج، ومع ذلك كانت علاقات المركز الإسلامي مع اتحاد الجمعيات الطلابية والسياسيين المعارضين جيدة، واستخدموا المنشورات والدعاية الإعلامية للضغط على الحكومة الإيرانية للحد من استخدام القسوة ضد المعارضة السياسية والحد من الجرائم التي ترتكب في داخل ايران ولاسيما في السجون، وكان المركز الإسلامي في هامبورغ، بالإضافة إلى نشاطه الديني ومع وجود الصعوبات كان داعم ومساند للمناضلين الثوريين في ايران^(٤٤). أصدر اتحاد الجمعيات الطلابية الإسلامية في أوروبا بتاريخ ١٦ اب ١٩٧٣، خطاباً موجهاً إلى جميع أعضاء مسجد هامبورغ ومسؤوله مجتهد شبستري جاء فيه: "... كما تعلمون منذ سنوات قليلة، تعرض مركز هامبورغ الإسلامي ومسؤوله لضغوط مختلفة وفي بعض الأحيان نسمع اصوات من عناصر مشبوهة ومنظمة غايتها زعزعة عمل وإدارة المسجد، وعلى سبيل المثال منذ فترة جاء إلى المسجد شخص وطلب من مسؤول المركز الإسلامي وضع صورة الشاه في المسجد، كما تعرض التجار الإيرانيين المقيمين في هامبورغ والمرتبطين بالمسجد بصورة مباشرة وغير مباشرة الى مضايقات من جهات رسمية وغير رسمية من قبل الاجهزة الحكومية التابعة للنظام"^(٤٥).

عاد محمد مجتهد شبستري إلى إيران بعد أن مكث في هامبورغ لمدة سبع سنوات، وفي بداية عام ١٩٧٨، وفي ظروف حرجية، وقبل ستة أشهر فقط من انتصار الثورة الإسلامية ذهب محمد خاتمي^(٤٦) إلى هامبورغ بناء على اقتراح من آية الله بهشتي وموافقة

مراجع الدين في ذلك الوقت^(٤٧). ويقول محمد خاتمي حول ذهابه إلى ألمانيا: "أنه من غير المعروف ما إذا كنت سأتمكن من العودة أم لا، لأنني سأطرق في ألمانيا إلى القضايا السياسية، وربما سأمنع من الدخول إلى إيران، وفي تلك الأيام لم نكن نعلم أن الثورة ستنتصر ومسألة الذهاب إلى ألمانيا أصبحت حقيقة"^(٤٨). وقد ذهب خاتمي في ٨ نيسان ١٩٧٨، إلى هامبورغ، وصادف ذلك مع غليان الاوضاع الداخلية والتي مهدت إلى انتصار الثورة الإسلامية، وحينما كان إية الله الخميني في باريس كان نشاط خاتمي له أثر مهم من خلال الجهود التي بذلها في سبيل إيصال صوت إية الله الخميني إلى الطلاب الجامعيين، وتقديم المساعدة للمعارضين ونقل رسائل الثوار في الأوساط العامة للعالم وكان محمد خاتمي يسافر بصورة منظمة من ألمانيا إلى فرنسا ويقول محمد هاشمي رفسنجاني حول العلاقات التنظيمية لاتحاد الجمعيات الإسلامية مع المركز الإسلامي في هامبورغ في عهد محمد خاتمي قائلاً: "في شهر تشرين الأول ١٩٧٨، فصاعداً، كان محمد خاتمي يحضر إلى باريس وفي أثناء حضور الإمام الخميني كان يرتبط بصداقة وقرابة مع السيد أحمد الخميني، وقد أجرى العديد من المحادثات حول ظروف البلاد والمخاطر الموجودة وما يجب القيام به، ولاسيما التنسيق لأجراء المقابلات الصحفية"^(٤٩). من خلال ما تقدم اتضح أن المركز الإسلامي في هامبورغ واتحاد الطلبة مارسوا دوراً كبيراً في إيصال صوت الشعب الإيراني إلى العالم من خلال فضح سياسة الشاه مما ساهم في انتصار الثورة الإسلامية وما قدموا من دعم للثورة ورجالها.

ثالثاً: نشاط المعارضة الإسلامية في لبنان

Third: The activity of the Islamic opposition in Lebanon

امتازت لبنان عن غيرها من دول الشرق الأوسط بسياستها المنفتحة، لذلك كانت محط انظار المثقفين والسياسيين للهجرة إليها من أماكن أخرى في المنطقة بما في ذلك إيران، لذلك حينما نفي إية الله ابوالقاسم كاشاني^(٥٠) كانت لبنان هي الملجأ له^(٥١). كان للبنان علاقات غير مستقرة مع إيران في فترة الشاه محمد رضا بسبب سياسة الأخير، لذلك كان السيد موسى الصدر^(٥٢) يقف إلى جانب إية الله الخميني في المحافل الدولية، فبعد قيام قوات السافاك بملاحقة المعارضين وخاصة أعضاء حركة تحرير إيران^(٥٣) وفي مقدمتهم مصطفى شمران^(٥٤) وإبراهيم يزدي^(٥٥) وصادق قطب زاده^(٥٦) وكانت وجهتهم في بادئ الأمر القاهرة بسبب العداء بين الشاه وجمال عبد الناصر، وبعد وصولهم اتصلوا بأجهزة المخابرات المصرية المسؤولة عن اللاجئين وابدو لهم رغبتهم بالتدريب على السلاح لانهم ادركوا ان حرب العصابات هي السبيل الوحيد للتخلص من حكم الشاه، وسلم أعضاء الوفد الإيراني إلى الحكومة المصرية أهداف و مبادئ التنظيم وسياسته الخارجية والداخلية، فتم ارسالهم إلى معسكرات التدريب حيث التقوا هناك بحركات التحرير المختلفة من فلسطينيين وارتيريين^(٥٧)، وقد عمل هذا التنظيم سرا داخل مصر ولم تتمكن أجهزة السافاك الإيراني من كشفه، واستمر تعاون هؤلاء المعارضين مع الحكومة المصرية حتى أواخر عام ١٩٦٦، ثم ما لبثت أن توترت علاقتهم مع النظام المصري، و ذلك على أثر طلب الحكومة المصرية من أعضاء التنظيم مهاجمة نظام الشاه عن طريق إذاعة صوت العرب من القاهرة، لكنهم رفضوا لادراكهم ان هذا الامر لن يخدم القضية التي جاءوا من أجلها لذلك غادروا القاهرة، توجه قسم منهم إلى الولايات المتحدة والقسم الآخر إلى فرنسا، وكان ابرز المتوجهين إلى لبنان هو مصطفى شمران الذي وجد

ان لبنان هو البلد المناسب الذي يستطيع فيه اكمال نشاطه السياسي ضد الشاه ففضل عدم العيش في بلد الرقراطية الولايات المتحدة الامريكية واراد ان يلامس حياة الفقراء ويكون الى جانب ابناء الجنوب اللبناني في قتالهم ضد اسرائيل، فأتثناء وجوده هناك كان السيد الصدر قد ابدى رغبته بتحسين اوضاع الجنوب اللبناني بتأسيس مؤسسة جبل عامل الصناعية، بذلك احتاج الى رجال ذوي خبرة لإدارة هذه المؤسسات العلمية، وعندما التقى السيد الصدر بالمعارض الإيراني إبراهيم يزدي في لبنان، أوضح حاجته الى شخص ذي كفاءة وخبرة لإدارة المدرسة الفنية، وبذلك وقع الاختيار على مصطفى شمران الذي تولى إدارة هذه المدرسة^(٥٨). ساهمت ادارة مصطفى شمران للمدرسة بدور كبير في ولادة حركة المعارضة للشاه في لبنان، فكان يلقي الخطب ويعرف دائما بسياسة الشاه وبما يعانیه ابناء بلده من ظلم واضطهاد كحال اللبنانيين، وكان يقوم بتدريس الرياضيات والعلوم، فاصبح من المقربين للسيد موسى الصدر حتى انه كان يرافقه في سفراته منها زيارته للاتحاد السوفيتي عام ١٩٧٢^(٥٩). وتذكر فاطمة طباطبائي زوجة السيد احمد الخميني انها التقت بشمران وهو يدير المؤسسة الصناعية بكل حماس وكان يقبل الشباب الذين يحرسون المؤسسة قائلا "ان الاسلحة التي يحملها هؤلاء الشباب اطول من قاماتهم الا ان عزيمتهم وشجاعتهم لا يمكن ان توصف"^(٦٠). كان للسيد موسى الصدر علاقات مع المعارضة الإيرانية في الخارج، ومنهم علي شريعتي ومرتضى مطهري ومهدي بازرگان والسيد جلال آل أحمد، و هؤلاء من أشد المعارضين لنظام الشاه، وفي نيسان ١٩٧١، دعا شبستري السيد موسى الصدر لإلقاء محاضرة في ألمانيا، وقد اعرب الصدر عن قلقه من عدم ازدهار الأنشطة الداخلية للمسجد الاسلامي وضعف نشاطاته واعتبر إقامة الاجتماعات المنتظمة والمكثفة في المسجد هو السبيل الوحيد للحفاظ على مبادئ الدين، كما اقترح الصدر عقد المزيد من الاجتماعات حتى يتمكن من جذب المزيد من الاخوة المسلمين وأكد: "أن المسجد هو في الواقع خلاصة الحياة، وجوهر حياة الكثير من الناس ويجب أن يكون أكثر ازدهاراً"^(٦١). أسس السيد موسى الصدر في بيروت الجمعية الإسلامية للطلاب الإيرانيين المقيمين في بيروت، على غرار الجمعية الطلابية الإيرانية في ألمانيا، وكان لديها اتصالات دائمة مع المركز الإسلامي والطلاب الإيرانيين الذين يعيشون في أوروبا، كما أقام آية الله بهشتي علاقات وثيقة مع السيد موسى الصدر وفرع بيروت، وكان يتبادل الرسائل والمؤلفات العلمية وأخبار العالم الإسلامي، والتحويلات الثورية ووضع القيادة الإسلامية مع المعارضين الإيرانيين في لبنان، ويقول صادق طباطبائي عن المشتركات الفكرية والدينية بين آية الله بهشتي والإمام موسى الصدر: "استنتاجي هو أن أسسهم الفكرية كانت واحدة، كان لديهم تكتيك وهدف استراتيجي واحد، وحينما جاء آية الله بهشتي إلى هامبورغ، جاءه السيد الصدر ومعه اثنان من أصدقائه اللبنانيين وألقى خطاباً في ألمانيا، وذهبنا سوياً من مدينة آخن إلى هامبورغ، وقمنا بزيارة السيد بهشتي، وبقينا أربعة أيام هناك، وتحدثنا عن نشاطات وفعاليات لبنان، وفي الليلة الثانية تحدث آية الله بهشتي عن نشاطه في ألمانيا، كما تحدثنا في الليلة الثالثة عن الأهداف والخطط المشتركة في أوروبا وإيران والنجم، كما أخبرني السيد الصدر على أهمية المحافظة وتقوية التواصل مع آية الله بهشتي"^(٦٢). وكما يبدو كان التواصل بين رجال المعارضة الإيرانية من الخط الإسلامي مستمراً من النجم الذي يمثله وجود آية الله الخميني ولبنان ومرتكزه السيد الصدر والذي ضم الى جانبه شمران ورفاقه، وألمانيا

ومثله جناح السيد بهشتي والجمعيات الطلابية، وبذلك اتضح التعاون المشترك بين هؤلاء المعارضين لنظام الشاه محمد رضا وسياسته الداخلية في إيران.

وقد استمر مصطفى شمران في التدريس والإشراف على المدرسة الفنية فضلاً عن التدريب على السلاح في معسكرات اللاجئين الفلسطينيين رغم أن السيد موسى الصدر حثه للتدريس في الجامعة إلا أنه رفض ذلك قائلاً: "إن حضوري في الجامعة يستلزم وضعاً خاصاً" فكيف يمكنني أن أحضر الدروس بالزي العسكري، فالأجواء الجامعية تستلزم ارتداء الزي الرسمي العصري الكامل، وكيف يمكنني أن أدخل محيطاً معطراً" بالعطور الأجنبية بينما تفوح مني رائحة البارود، وكيف يمكنني أن انتقل من أجواء الجنوب الفقيرة إلى الأجواء الجامعية التي يدرس فيها طلاب متعمون...^(٦٣).

كرس مصطفى شمران جهوده في سبيل إحياء المؤسسة من كافة النواحي فبدأ بالجانب العلمي من خلال اختيار المدرسين الأكفاء، ومتابعة مستويات الطلبة، وفي الجانب العملي حرص على اختيار أفضل المكائن المتطورة، وسعى لتطوير المؤسسة بافتتاح مشروع جديد لإنتاج السجاد الإيراني، وبفعل هذه الجهود أصبحت المؤسسة تعتمد على التمويل الذاتي ووفرت فرص معيشة للعوائل الفقيرة^(٦٤).

ولاستمرار التنسيق بين المعارضة الإيرانية في الدول كافة، أرسل آية الله الخميني من النجف أحد أتباعه في عام ١٩٧٢، وهو علي أكبر محتشمي^(٦٥) إلى لبنان حيث شارك في التدريبات العسكرية في مخيم برج حمود قرب العاصمة بيروت، وانضم إلى أبناء مدينة صور في صد الهجمات الإسرائيلية المتكررة على هذه المدينة، وأصبح يلقي الخطب ضد إسرائيل وحلفائها خاصة النظام الإيراني، كما ولعب دور الوسيط بين آية الله الخميني والمقاومين في جنوب لبنان من خلال تنقله المتكرر ما بين العراق ولبنان بهدف نقل الأخبار عن أوضاع جنوب لبنان^(٦٦). لم يكن نشاط المعارضة في لبنان بعيداً عن أعين السافاك الذي كان يراقب تحركات شمران والصدر ونشر الجواسيس حوله ومراقبة مراسلاته، ولتحقيق ذلك خصصت ميزانية خاصة للسافاك حتى يتمكن من مراقبة المعارضة في الخارج، وكان يرسل أفراداً تحت ستار الدراسة، وتعد لبنان من بين أكثر الدول التي عمل فيها عملاء السافاك ولم يتم كشفهم^(٦٧). كانت المعارضة الإيرانية الموجودة في بيروت تحاول الحصول على الأسلحة من سماسرة السلاح وكان الحصول على الأسلحة سهلاً في جنوب بيروت، ولكن إرسال الأسلحة والمعدات إلى إيران أكثر صعوبة، ولكن بين عام ١٩٧٠ و ١٩٧٥ قام المعارضون بتهريب كميات كبيرة إلى داخل البلاد وكانوا على اتصال مع مصطفى شمران للحصول على المساعدة^(٦٨).

كانت المعارضة الإيرانية فضلاً عن ذلك تعقد الندوات وتلقي الخطب لإيصال صوتها إلى الرأي العام مما أسهم في انتشار أفكار الثورة وفضح سياسة الشاه ووقوفه إلى جانب إسرائيل^(٦٩). أثار لجوء المعارضة الإيرانية إلى لبنان خلافاً بين الدولتين لا سيما بعد مساندة الصدر لهم الذي اتهمته الحكومة اللبنانية بآثاره المشاكلي، ولتطمين إيران عملت الحكومة اللبنانية على القاء القبض على شخصين كانا يخططان للقيام بعمل تخريبي في إيران وقد كشف عن هوية هذين الشخصين، ويدعى أحدهم جلال الدين فارسي، والآخر صفت له قدرت نفري، وقد وجهت لهما تهمة التخطيط لاستهداف راديو إيران، و قصر الشاه و مقر وزارة الحرب الإيرانية ومطار مهرآباد الدولي ومطار الجيش الإيراني ومخازن الأسلحة، فضلاً عن امتلاكهم خرائط عسكرية ولكن تدخل السيد الصدر لدى

الحكومة اللبنانية رفض قرار نقلهم الى ايران ومطالبته بتسفيرهم الى سوريا، لأن نقلهم الى ايران سيكون بمثابة تنفيذ الإعدام بحقهم^(٧٠). قد أدى هذا الاختلاف بين رئيس المجلس الشيعي الأعلى في لبنان والحكومة الإيرانية الى سحب الأخيرة للتمويل المقدم للمشاريع الخيرية المقدمة لطائفة الشيعة في لبنان مثل المستشفى الإيراني في بيروت، من جانب آخر قال السيد الصدر حول نشاط المخابرات الإيرانية في لبنان: "ماذا تريد المخابرات الإيرانية عندما تتصدى لطائفتنا و تمزقها... و تحيك كل يوم مؤامرات لكي تلعب بمصيرها، ومن سوء الحظ أن أناسا" يقبلون العمالة ويتحركون بدافع من المخابرات الإيرانية ويبيعون انفسهم للشيطان"^(٧١). نتيجة للضغوط الإيرانية قامت الحكومة اللبنانية بإلقاء القبض على أحد أعضاء المعارضة الإيرانية المعروف بالشيخ أحمد نفيري، وذلك بسبب قيامه بنشر الدعاية المعادية للشاه في لبنان، وقد عثرت الشرطة اللبنانية بحوزته بعض المنشورات باللغة الفارسية ضد حكومة الشاه، وفسرت السلطات اللبنانية هذا العمل بأنه يؤثر في العلاقات السياسية مع ايران، لكن لم تكن هذه التهمة هي السبب في إلقاء القبض على الشيخ النفيري، بل كان السفير الإيراني قد تعرض الى محاولة اغتيال عام ١٩٧٤ أثناء مروره في أحد شوارع بيروت، حيث استهدف بقنبلة صوتية، وعلى الفور طوقت الشرطة اللبنانية مكان الحادث وأخبرهم السفير الإيراني بالقول: "ليس المهم من أطلق القنبلة، بل المهم أن الصدر يتحمل مسؤولية هذا الحادث"^(٧٢).

أرسل رجال الدين من المعارضة الإيرانية والمتواجدين في مدينة النجف الاشرف رسالة بتاريخ ٧ أيار ١٩٧٤، الى السلطات اللبنانية يناشدونهم فيها بإطلاق سراح الشيخ أحمد نفيري، و بينت الرسالة أن أجهزة الاستخبارات الإيرانية اصطنعت قضية محاولة اغتيال السفير الإيراني بغية استهداف الأحرار الإيرانيين المقيمين في لبنان، في المقابل طلبت الحكومة الإيرانية من الأجهزة القضائية في لبنان تسليم المتهم الى القضاء الإيراني، ولكن رسالة رجال الدين الإيرانيين الى الحكومة اللبنانية حالت دون ذلك، إذ جاء فيها: "لا ترضوا أن يندى جبينكم وجبين لبنان الحر خجلاً"، و لا تقبلوا بتسليم رجل دين سياسي الى أجهزة قمعية تلك وصمة عار عليكم..." تكلفت جهود موسى الصدر والمعارضة بإطلاق سراح الشيخ نفيري مما اثار الحكومة الايرانية التي اعتبرت ان هذا الاجراء فيه اساءة للعلاقات بين الجانبين^(٧٣). استمر نشاط مصطفى شمران في لبنان ووقوفه الى جانب موسى الصدر في تشكيل ما يعرف بحركة المحرومين^(٧٤)، التي كانت اساس لقيام حركة أمل^(٧٥) التي كان لمصطفى شمران الدور الاكبر في تشكيل نواتها، ويقول مصطفى شمران في هذا المجال " منذ ذهابي إلى لبنان في سنة ١٩٧١م نظمت دروسا في الثقافة الإسلامية، وانتخبت من كل قرية واحداً أو اثنين من المعلمين الملتزمين، فبلغ مجموعهم حوالي ١٥٠ شخصا، واستمر نصفهم حتى النهاية ليشكلوا النواة الأولى لحركة المحرومين في الجنوب، وبهذا الأسلوب نظمنا نخبة الشباب المؤمنين الذين أصبحوا فيما بعد كوادراً لحركة المحرومين وأفواج المقاومة اللبنانية أمل"^(٧٦).

تولى مصطفى شمران الإشراف الميداني على المواقع الأمامية التي كان يشغلها عناصر أمل في بنت جبيل ورب ثلاثين وشلعبون وتله مسعود والطيبة، كما انه نفذ وخطط للعديد من العمليات التي كانت تشن خلف خطوط الجيش الإسرائيلي داخل الشريط المحتل، وأمام زيادة الاعتداءات الإسرائيلية، وتفاقم وطأة الحرب الأهلية اللبنانية التي اندلعت عام ١٩٧٥، أوكل السيد موسى الصدر لمصطفى شمران المسؤولية التنظيمية المركزية

لحركة أمل. لذلك كان مصطفى شمران، يعمل كعنصر ارتباط بين حركة أمل والمنظمات الفلسطينية وفي ادارة مجموعة الطلاب الايرانيين الذين كانوا يتدربون في لبنان ومن ثم يعاد ارسالهم للعمل في ايران^(٧٧). كان السيد موسى الصدر مساندا للمعارضة الايرانية فقد حضر مراسيم عزاء علي شريعتي، بعد اغتياله في باريس، حيث اقيم مراسم العزاء في دمشق في ٢٦ تموز ١٩٧٧، كذلك اقام وبتعاون مع مصطفى شمران في بيروت في ذكرى الاربعينية حضرها رجال المعارضة في الخارج ومن منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات^(٧٨). وخلال اقامته في لبنان كان شمران حاضرا في كل الخنادق والمعارك كأى محارب شارك بالحرب الاهلية كان يدير العمليات ضد اسرائيل وفي الخنادق الاولى، وقام بتدريب المقاتلين الايرانيين واستمر بأعماله حتى انتصار الثورة الاسلامية^(٧٩).

لم يقتصر النشاط على مصطفى شمران بل كانت هناك شخصيات اخري كان لها دور ونشاط كبير لكنها لم تستقر بصورة دائمة في لبنان منها صادق قطب زاده الذي اسقطت عنه الجنسية الايرانية واستطاع بمساعدة السيد الصدر الحصول على الجنسية السورية حتى يتمكن من السفر والتنقل فكان له دور كبير في نقل اخبار المعارضة في الخارج وتنسيق العمل بينهم فضلاً عن ابراهيم يزدي الذي كان ايضا يقوم بالسفر الى اوربا والولايات المتحدة الامريكية و باريس لتقديم يد العون للمعارضين، فقد زار يزدي بيروت لطلب من السيد موسى الصدر الذي أراد آرائه في مسألتين: كيفية ايجاد محنة الشيعة الى العالم الغربي، وكيفية تحسين الرعاية الطبية لضحايا الحرب، فقام يزدي بالاقتراب من عدد من الأطباء الإيرانيين في الولايات المتحدة الامريكية واستطاع الاتفاق مع احد اطباء منظمة حقوق الانسان بالقدوم إلى لبنان بعد موافقة منظمته وتم منحه اسم مستعار حتى يتمكن من العمل، كذلك محمد علي رجائي الذي كان يقوم بمهمة جمع التبرعات لإيصالها للطلبة بعد ان منعتها عنهم الحكومة الايرانية^(٨٠) اضافة الى شخصية محمد منتظري^(٨١) الذي كان من المعارضين النشطين في اوربا قدم الى لبنان للتدريب في معسكرات التدريب الفلسطينية، وساهم في تدريب مقاتلين ايرانيين وارسالهم الى ايران ، وكان يقوم بتوزيع المنشورات التي تدين نظام الشاه والقي القبض عليه عدة مرات الا انه كان بارعاً في فن تزوير جوازات السفر وقدم أوراق هوية مزورة للإيرانيين في أوروبا للذهاب إلى لبنان^(٨٢). وبعد عودة اية الله الخميني الى ايران في شباط ١٩٧٩ عمد مصطفى شمران لتجهيز ٥٠٠ مقاتل من حركة أمل بالاتفاق مع الحكومة السورية لنقلهم على نفقتها الى ايران لمساعدة المعارضة، الا ان الانهيار السريع لقوات الشاه حال دون تنفيذ الامر، ليعلن بعد ذلك انتصار الثورة في ١١ شباط ١٩٧٩^(٨٣).

يتضح من ذلك ان للمعارضة الاسلامية في لبنان نشاطا كبيرا لم يقتصر على الوقوف ضد سياسة الشاه وانما كان لهم دورا في الوقوف الى جانب الشعب اللبناني وحمل السلاح للدفاع عنه ضد الاعتداءات الاسرائيلية مما يدل على وحدة العالم الاسلامي وشعور رجال المعارضة بانهم اسلاميون قبل ان يكونوا ايرانيين .

الخاتمة: Conclusion

ساهمت المعارضة الاسلامية في الخارج بدور كبير في ايصال صوت الشعب الايراني الى العالم، وتمكنت من توضيح تعاليم الدين الاسلامي بعد ان شوه الغرب صورة الإسلام، فضلاً عن انقاذ الطلبة الايرانيين الدارسين في الخارج من سيطرة الافكار الشيوعية، وكان لنشاطهم دور كبير في انتصار الثورة الاسلامية في ايران ١٩٧٩ والتخلص من نظام الشاه، وأكدت نشاطاتهم بان الثورة قادرة ان تنتصر رغم قوة العدو وان نشاط الاستخبارات لم يحل دون تحقيق ما كانت تصبو اليه، واثبتت ان الشاه لا يمكن ان يوقف تحقيق العدل، وازدادة صورة جديدة للمعارضة، ففي لبنان اثبت رجال المعارضة بانهم ليسوا ايرانيون فقط بل هم مسلمون فوقوا بوجه العدوان الاسرائيلي على بيروت وكان نشاطهم قد اقلق العدو فكان يتحين الفرص للتخلص منهم. لذلك كان للمعارضة الاسلامية وانشطتها في الخارج الدور المهم في انتصار الثورة الاسلامية وقيام الجمهورية الاسلامية في ايران.

المراجع: Bibliography

اولاً: الوثائق الفارسية Persian documents

- ١- ارشيو مركز اسناد انقلاب اسلامي، سند شماره ٢٣٨٧٠٠٦.
- ٢- ارشيو مركز اسناد انقلاب اسلامي، شماره بازيابي ٥٨٢، ٣-٥.
- ٣- ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملي ايران، شماره سند ١٩٠١٣ _ ٢٩٦، شماره .
- ٤- ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملي ايران، شماره سند ١٩٠١٣ _ ٢٩٦، شماره ٢.
- ٥- محمد محمدي، محققى لاهيجي، مجلة ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملي ايران، شماره سند ١٩٠١٣ _ ٢٩٦، شماره ٢.
- ٦- مركز اسناد انقلاب اسلامي، ارشيو اسناد ساواك، شماره بازيابي ٨٦١٠٠٦.

ثانياً: المصادر الفارسية Persian sources

- ١- حميد رضا ترابي، مسجد ابي المان، انتشارات صحيفة معرفت، قم، ١٣٩٥.
- ٢- علي دواني، مفاخر اسلام، ج ٤، انتشارات مركز انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٧٩.
- ٣- جواد منصوري، تاريخ قيام ١٥ خرداد به روايت اسناد، مركز اسناد انقلاب اسلامي، جلد دوم، تهران، ١٣٧٨ هـ ش.
- ٤- بهرام افراسيابي، ايران وتاريخ ازكودتا تا انقلاب، ايران، ١٣٦٤ هـ ش.
- ٥- خاطرت ارتشيد سابق حسين فردوست، ظهور وسقوط سلطنت بهلوي، تهران، جلد دوم، ١٣٧١ هـ ش.
- ٦- رضا اسم خاني، نقش شهيد آيت الله محمد حسيني بهشتي در پيروزي انقلاب اسلامي، پايان نامه كارشناسي ارشد، دانشكاه زنجان، دانشكده علوم انساني، ١٣٩٩.
- ٧- علي كردي، زندگي ومبارزات شهيد آيت الله سيد محمد حسيني بهشتي، مركز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٩٥.
- ٨- باز انديشي يك اندیشه، يادنامه بيستمين سال شهادت ايت الله بهشتي، تهران، بنياد نشر آثار واندیشه های شهيد ايت الله دكتر بهشتي، ١٣٨٠.
- ٩- سيد محمد حسيني بهشتي، بنياد نشر آثار و اندیشه های شهيد آيت الله بهشتي، تهران، ١٣٦٠.

- ۱۰- مظفر شاهدي، ساواک - سازمان اطلاعات و امنيت کشور (۱۳۵۷-۱۳۳۵)،
مؤسسه مطالعات و پژوهشهاي سياسي، تهران، ۱۳۸۶.
- ۱۱- صادق طباطبائي، خاطرات سياسي_اجتماعي، ج ۲، انتشارات عروج، تهران،
۱۳۸۷ ه.ش.
- ۱۲- مجتبی باقر نژاد، تاريخچه مبارزات اسلامي دانشجویان ايراني در خارج از
کشور (اتحاديه انجمن های اسلامي دانشجویان اروپا ۱۳۶۰-۱۳۴۴)، مؤسسه
اطلاعات، تهران، ۱۳۸۶.
- ۱۳- هاشمي رفسنجاني، دوران مبارزه، ج ۱، دفتر نشر معارف انقلاب، تهران، ۱۳۷۶.
- ۱۴- حميد شوکت، جنبش دانشجویي کنفدراسيون جهاني محصلين ودانشجویان
ايراني (اتحاديه ملی)، نشر نارمک، تهران، ۱۳۹۱ ه.ش.
- ۱۵- سيد مهران سيد حيدري، شهيد رجايي و گروه هاي مبارز سياسي ايران با تأکيد
بر (نهضت ازادي، هيئت هاي مؤتلفه وسازمان مجاهدين خلق)، بايان نامه کارشناسي
ارشد، دانشگاه البرز، ايران، شهريور، ۱۳۹۶.
- ۱۶- مجتبی باقر نژاد، تاريخچه مبارزات اسلامي دانشجویان ايراني در خارج از
کشور، ج ۳، مؤسسه اطلاعات، تهران، ۱۳۸۹.
- ۱۷- محمد علي فياضي ومعصومه صدرنيا، ناکفته هايي از زندگي سيد محمد خاتمي،
انتشارات سازمان اسناد و کتابخانه ملي، تهران، ۱۳۸۹.
- ۱۸- ابراهيم يزدي، شصت سال صبوري وشکوري، جلد اول، دار کوير،
تهران ۱۳۹۴.
- ۱۹- حسين جودوی، تاريخ شفاهي دانشجویان بيرو خط امام خميني، دانشجویان
و کروکان ها، مرکز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ۱۳۹۲ ش.
- ۲۰- ابراهيم يزدي، يادنامه شهيد بزرگوار دکتر مصطفی جمران، تهران، ۱۳۸۳ ش.
- ۲۱- علي حجاتي کرمانی، لبنان به روايت امام موسی صدر وشهيد دکتر جمران، تهران،
۱۳۸۸.
- ۲۲- عباس شادلو، احزاب وجناح هاي سياسي ايران امروز، نشر نشر وزرا، تهران،
۱۳۹۲ ش.
- ۲۳- مهدي أماني يمین، رویکرد تاريخي به مرکز اسلامي هامبورگ وارتباط آن با
نهضت امام خميني (ره) (از تاريخ ۱۳۳۲ تا ۱۳۷۰ ش)، بايان نامه کارشناسي
ارشد، وزارت علوم، پژوهشکده امام خميني و انقلاب اسلامي، ۱۳۹۶.
- ۲۴- روزنامه اطلاعات، شماره ۱۲۲۸۹، ۷ خرداد ۱۳۴۶.
- ۲۵- : عبدالله متولي، ايت الله سيد احمد خوانساري، مرکز اسناد انقلاب اسلامي، تهران،
۱۳۸۳.
- ۲۶- خاطرات حجه الاسلام و المسلمين سيد علي اکبر محتشمي پور، شرکت انتشارات
سوره مهر، تهران، ۱۳۷۶.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح Letters and Theses

- ١- احمد حسن فليح، ايران في عهد الامام الخميني دراسة في السياسة الداخلية (٢٥ شباط ١٩٨٠-٢٢ حزيران ١٩٨١)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة بابل، ٢٠١٥.
 - ٢- مصطفى عون عبد المهدي الجبوري، محمد بهشتي ودوره السياسي في ايران حتى عام ١٩٨١، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الاساسية، الجامعة المستنصرية، ٢٠٢١.
 - ٣- محمد حسين مطر هاشم البكاء، محمود الطلقاني واثره الفكري والسياسي في ايران ١٩١١-١٩٧٨٩، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة الكوفة، ٢٠١٦.
 - ٤- علياء سعيد ابراهيم محمد كسار، أبو القاسم الكاشاني وأثره في الحياة السياسية الإيرانية حتى عام ١٩٦٢، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة الكوفة، ٢٠١٣.
 - ٥- خالد ثامر نعيمه البركات، مصطفى شمران ودوره السياسي والعسكري في ايران حتى عام ١٩٨١، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للعلوم الانسانية جامعة ذي قار، ٢٠٢١.
 - ٦- صفاء عبد الصاحب سلمان الوائلي، الشيعة ودورهم في الحياة السياسية في لبنان ١٩٥٨-١٩٨٢، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٨.
 - ٧- ابراهيم محمد جبار الويس، حركة أمل ودورها السياسي في لبنان ١٩٧٥ - ١٩٨٩، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للبنات، جامعة البصرة، ٢٠١٤.
- رابعاً: الكتب العربية والمعرّبة Arabic and Arabized books**
- ١- أمل عباس جبر البحراني. (٢٠١٨). الثورة الاسلامية في ايران اسبابها ومقوماتها ووقائعها، دار كنوز المعرفة، الاردن.
 - ٢- ثامر مكي علي الشمري، محمد مصدق حياته ودوره السياسي في ايران، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء، ٢٠٢١.
 - ٣- عباس العبيري، الزعيم الاكبر آية الله البروجردي، ترجمة: كمال السيد، قم، ١٩٩٥.
 - ٤- محمد وصفي أبو مغلي، دليل الشخصيات الايرانية المعاصرة، مركز دراسات الخليج العربي، البصرة، ١٩٨٣.
 - ٥- عدنان فحص، الامام موسى الصدر السيرة والفكر ١٩٦٩-١٩٧٥، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٦.
 - ٦- ارون ابراهيميان، ايران بين ثورتين، ترجمة: مركز البحوث والمعلومات، مج ٢، بغداد، ١٩٨٣.
 - ٧- محمد حسنين هيكل، مدافع آية الله قصة ايران و الثورة، دار الشروق، القاهرة، ١٩٦٨.
 - ٨- فاطمة طباطبائي، ذكرياتي، دار المؤرخ العربي، بيروت، ٢٠١٤.
 - ٩- جلال الدين المدني، تاريخ ايران السياسي المعاصر، ترجمة: سالم مشكور، طهران، ١٩٩٣.
 - ١٠- احمد طعمة جعفر الموسوي < العلاقات الايرانية اللبنانية ١٩٥٣_١٩٧٩ دراسة وثائقية، دار روافد، بيروت، ٢٠١٩.

- ١١ -- مجموعة مؤلفين ،لبنان التاريخ والجغرافية والقوى السياسية ، ط٢، بيروت، ٢٠٠٨.
- ١٢ - موسى نجفي وموسى فقيه حقاني، التحولات السياسية في ايران الدين والحدثة ودورها في تشكيل الهوية الوطنية، ترجمة: قيس ال سعد ، بيروت، ٢٠١٣ .
- ١٣ - سعد عزيز داخل، ايران ودورها في لبنان في فترة الاجتياح الاسرائيلي عام ١٩٨٢، بحث منشور في مجلة دراسات تاريخية ، العدد السابع، ٢٠١٤.

خامسا: الكتب الانكليزية English books

- 1- Augustus Richard Norton ،Amal and the Shia,United States of America,1988.
- 2- H.E. chehabi, Distant Relation : Iran and Lebanon in the last 500 years ,New YOR,2006.
- 3- Ray Takeyh, Guardians of the Revogution,New York,2009 .

الهوامش:

- ١ . شهدت إيران خلال هذه الفترة قيام حركة مصدق بتأميم النفط عام ١٩٥١ وهروب الشاه وتشكيل حكومة برئاسة مصدق الا انها سرعان ما انتهت بمساعدة الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٥٣ ليعود الشاه إلى إيران لكنه بدء بسياسة مغايرة فحكم قبضته الحديدية على البلاد ووقف ضد المؤسسة الدينية ،للتفاصيل عن الاحداث يراجع: امل عباس جبر البحراني، الثورة الإسلامية في ايران اسبابه ومقوماتها ووقائعها، دار كنوز المعارفة، الاردن، ٢٠١٨؛ ثامر مكي علي الشمري، محمد مصدق حياته ودوره السياسي في ايران مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء، ٢٠٢١.
- ٢ . حسين البروجردي(١٨٧٥ - ١٩٦١م):مرجع ديني ولد في مدينة بروجرد، وهي قرية صغيرة في مدينة اراك، تلقى علومه في اصفهان والنجف الاشرف عاد الى ايران عام ١٩٠٩ بعد أن قضى سبع سنوات في النجف، اصبح مرجعا كبيرا وعالما متضلعا في الفقه والحديث، للتفاصيل يراجع:عباس العبيري، الزعيم الاكبر آية الله البروجردي، ترجمة: كمال السيد، قم، ١٩٩٥ .
- ٣ . مهدي أماني يمين، رويکرد تاريخي به مركز اسلامي هامبورگ و ارتباط آن با نهضت امام خميني (ره) (از تاريخ ١٣٣٢ تا ١٣٧٠ ش)، پايان نامه کارشناسي ارشد وزارت علوم، تحقيقات و فناوري پژوهشگاه امام خميني و انقلاب اسلامي، ١٣٩٦، ص١٥.
- ٤ . منوچهر اقبال: ولد في خراسان عام ١٩٠٩، أنهى دراسته الابتدائية والثانوية في إيران، ثم درس الطب في فرنسا، بعد عودته إلى إيران تولى عدة مناصب مهمة منها وزيراً للصحة عام ١٩٤٣، ووزيراً للداخلية عام ١٩٥٠، وعضواً في مجلس الشيوخ عام ١٩٥٥، وأسس حزب مليون عام ١٩٥٧ ثم شكل الوزارة بنفس السنة وقد استمرت حتى عام ١٩٦٠. للتفاصيل ينظر: محمد وصفي أبو مغلي ، دليل الشخصيات الايرانية المعاصرة، مركز دراسات الخليج العربي، البصرة، ١٩٨٣، ص١٦-١٧.
- ٥ . حميد رضا ترابي، مسجد ابي المان، انتشارات صحيفة معرفت، قم، ١٣٩٥، ص٥٨.

٦. علي دواني، مفاخر اسلام، ج٤، انتشارات مركز انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٧٩، ص ٤٣٧.
٧. ولد محمد محققي سنة ١٩١٠ في مدينة لاهيجان في إيران، درس في دار الفنون في طهران حيث كانت اللغتان الفرنسية والروسية تدرس إلى جانب المواد الأخرى، بنفس الوقت كان قد بدأ دراسته الإسلامية الحوزوية حيث تعلم اللغة والأدب العربيان، فيما بعد أكمل حجة الإسلام محققي دراسته في مشهد وعمل إلى جانب ذلك كمعلم للرياضيات، وبعدها تابع دراسته في مدينة قم، عاد إلى طهران عام ١٩٥٣، حيث أرسل إلى هامبورغ، توفي عام ١٩٦٩، للتفاصيل يراجع: محمد محمدى، محققي لاهيجي، مجلة ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملی ایران، شماره سند ١٩٠١٣ - ٢٩٦، شماره ٢.
٨. ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملی ایران، شماره سند ١٩٠١٣ - ٢٩٦، شماره ٢.
٩. مهدي أماني يمينا، منبع قبلي، ص ١٦.
١٠. للتفاصيل عن بناء المسجد يراجع: ارشيو سازمان اسناد وكتابخانه ملی ایران، شماره سند ١٩٠١٣ - ٢٩٦.
١١. علي دواني، منبع قبلي، ص ٤٦٦.
١٢. حميد رضا ترابي، منبع قبلي، ص ٨٦.
١٣. ولد روح الله الموسوي الخميني عام ١٩٠٢ م، قتل والده على يد حاكم المدينة وهو في الأشهر الأولى من عمره، فعاش في كنف أهل والدته، بعد أن أتم تعليمه الأولي التحق بالحوزة العلمية في قم (المدرسة الفيضية)، التي أسسها الشيخ عبد الكريم الحائري. وما أن أتم تعليمه الديني حتى إنخرط بالتدريس، وأصبح من المقربين لآية الله البروجردي، قاد نضالاً ضد الشاه انتهى بانتصار الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩، توفي عام ١٩٨٩، للتفاصيل عن حياته يراجع: احمد حسن فليح، إيران في عهد الامام الخميني دراسة في السياسة الداخلية (٢٥ شباط ١٩٨٠ - ٢٢ حزيران ١٩٨١ رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة بابل، ٢٠١٥).
١٤. مظفر شاهدي، ساواك - سازمان اطلاعات و امنيت كشور (١٣٥٧-١٣٣٥)، موسسه مطالعات و پژوهشهاي سياسي، تهران ١٣٨٦، ص ٥١٤.
١٥. ولد محمد رضا بهلوي عام ١٩١٩ في طهران، سافر بعد دراسته الابتدائية إلى سويسرا، ثم عاد عام ١٩٣٦، والتحق بالكلية الحربية، تخرج فيها برتبة ملازم ثان ١٩٣٨، تولى العرش في سن الحادية والعشرين، للتفاصيل عن حياته يراجع: "مذكرات شاه إيران المخلوع محمد رضا شاه"، ترجمة مركز دراسات الخليج العربي، البصرة، ١٩٨٠.
١٦. الاضطرابات التي نشبت في إيران في اعقاب مايعرف بالثورة البيضاء التي أعلنها الشاه في شهر ايار عام ١٩٦٣، حيث اندلعت مواجهة بين الشرطة وشريحة واسعة من أبناء الشعب بقيادة آية الله الخميني أدت إلى اعتقال الامام مما أدى إلى خروج مظاهرات من المدرسة الفيضية لتشمل جميع أنحاء إيران أدت إلى مواجهات راح ضحيتها اعداد كبيرة واعتقل القسم الآخر للتفاصيل يراجع: جواد منصوري، تاريخ

قيام ١٥ خرداد به روایت اسناد، جلد دوم، مرکز اسناد انقلاب اسلامی، تهران، ١٣٧٨ هـ ش، ص ٩.

١٧. في عام ١٩٦١ تشكل ائتلاف من مجموعة من الجمعيات الاسلامية قامت بنشاطها بشكل سري، وقد ضم في تشكيلته طلبة الجامعات والمدارس، وتجار البازار، والعمال، وطلاب العلوم الاسلامية، والموظفين وكانت على شكل تجمع من الهيئات منها هيئة مسجد امين الدولة والهيئة الاصفانية وهيئة مسجد الشيخ علي تحولت هذه الهيئات الى حزب سياسي تبني النهج المسلح نتيجة سياسة الشاه. للتفاصيل يراجع: بهرام افراسيابي، ايران وتاريخ ازكودتات انقلاب، تهران، ١٣٦٤ هـ ش، ص ٤٧٢ - ٤٨٢.

١٨. محمد حسين بهشتي: ولد عام ١٩٢٨ في اصفهان، وكان أبوه من رجال الدين، حصل على الدكتوراه في العلوم الدينية من السوربون في فرنسا، بدأ حياته السياسية بتزعمه "الجمعيات الإسلامية المؤتلفة" التي دبرت عملية اغتيال رئيس الوزراء حسن علي منصور عام ١٩٦٥. تولى مناصب مهمة في إيران بعد انتصار الثورة عام ١٩٧٩ منها، رئيسا للمحكمة العليا الإيرانية، وكان من الذين شكلوا المحاكم الثورية، هو أحد الأعضاء المؤسسين لحزب الجمهورية الإسلامية، لقي مصرعه يوم ٢٩ حزيران ١٩٨١ عندما نسب مقر حزب الجمهورية الإسلامية. للتفاصيل يراجع: مصطفى عون عبد المهدي الجبوري، محمد بهشتي ودوره السياسي في ايران حتى عام ١٩٨١، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الاساسية، الجامعة المستنصرية، ٢٠٢١.

١٩. ولد حسن علي منصور في طهران عام ١٩٢٣ كان والده رجب علي منصور أحد وزراء النظام البهلوي، التحق بكلية العلوم السياسية في جامعه طهران، وتسبب عدة مناصب وزارية منها: وزير خارجية إيران، وأصبح معاون رئيس الوزراء منوچهر اقبال عام ١٩٥٨، وتولى الامانة العامة لحزب إيران نوین (إيران الجديد) مدة من الزمن حتى اغتياله في اواخر شهر شباط ١٩٦٥ للتفاصيل عن حياته يراجع: خاطرت ارتشيد سابق حسين فردوست، ظهور وسقوط سلطنت بهلوي، جلد دوم، تهران، ١٣٧١ هـ ش، ص ٣٦٢ - ٣٦٣.

٢٠. (ولد آية الله السيد احمد الخونساري في ٢٣ اب ١٨٩١ في مدينة خوانسار من عائلة متدينة؛ وكان والده المرحوم السيد يوسف من الفضلاء، وينتهي نسب العائلة إلى الإمام الكاظم (عليه السلام) التحق بحوزة اصفهان التي كانت من الحوزات المشهورة آنذاك لغرض إكمال دراسته، هاجر إلى النجف الأشرف لإكمال دراسته عند أساتذتها المشهورين، ومن ثم عاد إلى إيران ١٩١٧، كان له دور كبير في النضال ضد الشاه، توفي في عام ١٩٨٥ للتفاصيل يراجع: عبدالله متولي، آيت الله سيد احمد خوانساري، مركز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٨٣.

٢١. رضا اسم خاني، نقش شهيد آيت الله محمد حسيني بهشتي در پيروزي انقلاب اسلامي، دانشكده علوم انساني پايان نامه كارشناسي ارشد گروه تاريخ تمدن ملل اسلامي، ١٣٩٩، ص ٧٢.

٢٢. علي كردي، زندگی ومبارزات شهيد آيتالله سيد محمد حسيني بهشتي، مركز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٩٥، ص ٧٠.
٢٣. باز انديشي يك اندیشه، يادنامه بيستمين سال شهادت ايت الله بهشتي، بنياد نشر آثار واندیشه های شهيد ايت الله دكتر بهشتي، ١٣٨٠ تهران، ص ٣٨.
٢٤. سيد محمد حسيني بهشتي، بنياد نشر آثار و اندیشه های شهيد آيتالله بهشتي ، تهران، ١٣٦٠، ص ٤٢.
٢٥. ارشيو مركز اسناد انقلاب اسلامي، شماره بازيايي ٥٨٢، ٣-٥.
٢٦. رضا اسم خاني، منبع قبلي، ص ٧٤.
٢٧. سيد محمد حسيني بهشتي، منبع قبلي، ص ٩.
٢٨. سيد محمد حسيني بهشتي، منبع قبلي، ص ٩٦.
٢٩. مصطفى عون عبد الهادي الجبوري، المصدر السابق، ص ٤٨.
٣٠. همان منبع، ص ١٨.
٣١. صادق طباطبائي، خاطرات سياسي_اجتماعي، انتشارات عروج، ج ٢، تهران، ١٣٨٧ هـ ش، ص ٧٦.
٣٢. مجتبي باقر نژاد، تاريخچه مبارزات اسلامي دانشجويان ايراني در خارج از کشور(اتحاديه انجمن های اسلامي دانشجويان اروپا)(١٣٦٠-١٣٤٤)، مؤسسة اطلاعات، تهران، ١٣٨٦، ص ٧٧.
٣٣. محمد هاشمي رفسنجاني : ولد في عام ١٩٣٤ في قرية بهرمان في منطقة رفسنجان ، من عائلة دينية معروفة ، دخل الحوزة العلمية في قم ، وكان من الطلبة البارزين من انصار اية الله الخميني حيث شارك في سنوات الكفاح الاولى للحركة الاسلامية ، كان من مؤسسي الحزب الجمهوري الاسلامي ، تعرض لمحاولة اغتيال فاشلة عام ١٩٧٩ ، اصبح نائبا للقائد الاعلى للقوات المسلحة خلال الحرب الايرانية العراقية ، شارك في انتخابات الرئاسة عام ٢٠٠٥ لكنه هزم في هذه الانتخابات ، وفي عام ٢٠٠٧ انتخب هاشمي رفسنجاني رئيسا لمجلس الخبراء ، للمزيد من التفاصيل يراجع: هاشمي رفسنجاني، دوران مبارزه، دفتر نشر معارف انقلاب ، ج ١، تهران، ١٣٧٦.
٣٤. ولد محمود الطالقاني عام ١٩١١ بمدينة طالقان شمال العاصمة طهران وعند اكماله دراسته الحوزوية في قم المقدسة ذهب الى النجف الشرف عام ١٩٣٣ وبقي فيها ما يقارب ثلاث سنوات، ثم عاد الى قم المقدسة عام ١٩٣٦م، بدا نشاطاته السياسية في اواخر حكم رضا خان، وقف الى جانب مصدق، في عام ١٩٥٧، أسس حركة المقاومة الإيرانية، وفي سنة ١٩٦٠ شارك في تأسيس الجبهة الوطنية وحزب حركة حرية إيران، ساهم في احداث الثورة، بعد انتصار الثورة تولى مهام عديدة، للتفاصيل عن حياته يراجع، محمد حسين مطر هاشم البكاء، محمود الطالقاني واثره الفكري والسياسي في ايران ١٩١١-١٩٧٨، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب، جامعة الكوفة، ٢٠١٦ .
٣٥. ولد مهدي بازركان في طهران سنة ١٩٠٥ ، من عائلة غنية متدينة، درس العلوم الهندسية في باريس، تعاون مع مصدق، واصبح رئيساً لشركة النفط الايرانية، بعد سقوط مصدق اصبح استاذاً بالجامعة، ثم رئيساً لدائرة ماء طهران، كان اول رئيس

- وزراء بعد قيام الثورة، للتفاصيل يراجع: محمد وصفي ابو مغلي، دليل الشخصيات الايرانية المعاصرة، مركز دراسات الخليج العربي، البصرة، ١٩٨٣، ص ٢٥.
٣٦. مهدي امانى يمين، منبع قبلي، ص ٦٥.
٣٧. للمزيد من المعلومات عن زيارة الشاه الى المانيا الغربية يراجع: روزنامه اطلاعات، شماره ١٢٢٨٩، ٧ خرداد ١٣٤٦.
٣٨. حميد شوكت، جنبش دانشجويي كنفراسيون جهاني محصلين ودانشجويان ايراني(اتحاديه ملي)، نشر نارمك، تهران، ١٣٩١هـ.ش، ص ١٥٦-١٥٨.
٣٩. مظهر شاهدي، منبع قبلي، ص ٥١٩.
٤٠. سيد مهران سيد حيدري، شهيد رجايي وكروه هاي مبارز سياسي ايران با تأكيد بر(نهضت ازادي، هيئت هاي مؤتلفه وسازمان مجاهدين خلق)، بايان نامه كارشناسي ارشد، دانشگاه البرز، ايران، شهريور ١٣٩٦، ص ١٩.
٤١. فريد قاسمي، شهيد مظلوم ايت الله دكتور سيد محمد بهشتي، مركز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ص ٨٥.
٤٢. همان منبع، ص ٨٥.
٤٣. حميد رضا ترابي، منبع قبلي ص ٢٦٠.
٤٤. ارشيو مركز اسناد انقلاب اسلامي، سند شماره ٠٢٣٨٧٠٠٦.
٤٥. مجتبي باقر نژاد، تاريخچه مبارزات اسلامي دانشجويان ايراني در خارج از کشور، مؤسسه اطلاعات، ج ٣، تهران، ١٣٨٩، ص ١٠٨.
٤٦. ولد محمد خاتمي في ١٤ تشرين الاول ١٩٤٣ في بلدة أردكان الصغيرة في محافظة يزد، في عهد الشاه، كان لخاتمي نشاطات سياسية معارضة، فشارك في نشر البيانات الصادرة عن آية الله الخميني. ولدى وجوده في جامعة أصفهان، كان عضوا ناشطا في اتحاد الطلبة، رأس مركز هامبورغ الإسلامي في ألمانيا في الفترة التي سبقت انتصار الثورة في إيران عام ١٩٧٩، عام ١٩٩٧ تم انتخاب خاتمي ليكون خامس رئيس للجمهورية، للتفاصيل يراجع: محمد علي فياضي ومعصومه صدر نيا، ناكفته هاي از زندكي سيد محمد خاتمي، انتشارات سازمان كتابخانه ملي، تهران، ١٣٨٦، ص ٢٠.
٤٧. حميد رضا ترابي، منبع قبلي، ص ١٢٧.
٤٨. محمد علي فياضي ومعصومه صدرنيا، منبع قبلي، ص ١٩.
٤٩. مهدي امانى يمين، منبع قبلي، ص ٩٨.
٥٠. ولد السيد أبو القاسم بن السيد مصطفى بن السيد حسين بن محمد علي بن محمد رضا الحسيني الكاشاني النجفي في مدينة كاشان عام ١٨٨٠ من اسرة دينية، اكمل دراسته في اصفهان لأنها كانت عاصمة العلم ومركز الحوزة العلمية في إيران في حينها، مارس نشاطا سياسيا في عهد مصدق واعتقل ونفي كان له تاثير كبير في الاوساط الشعبية الايرانية، ساند مطالب الجبهة الوطنية بتامين النفط الايراني للتفاصيل عن حياته يراجع: علياء سعيد إبراهيم محمد كسار، أبو القاسم الكاشاني وأثره في الحياة السياسية الإيرانية حتى عام ١٩٦٢، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة الكوفة، ٢٠١٣.

51. H.E. chehabi, Distant Relation : Iran and Lebanon in the last 500 years (New YOR,2006),P.180.

٥٢. السيد موسى الصدر : ولد في قم عام ١٩٢٨ ، من عائلة لبنانية الأصل. والده السيد صدر الدين قاد في شبابه حركة دينية حيث هاجر إلى إيران عام ١٩٠٥ ، أنهى السيد موسى الصدر علومه الدينية العليا فنال درجة الاجتهاد ، ودرس الحقوق والعلوم الاقتصادية في جامعة طهران .وبعد وفاة الامام السيد عبد الحسين شرف الدين ، العالم اللبناني الكبير عام ١٩٥٧ ، وبناء على طلب من علماء إيران ولبنان توجه السيد الصدر إلى لبنان عام ١٩٥٩ وأقام في صور ، حيث أثبت فعلاً انه عالم ديني وأنه شخصية نوعية خارج إطار التقليد الديني ، وشرع في تكريس نفسه كزعيم للطائفة الشيعية سافر الى ليبيا عام ١٩٧٨ واختفى بعد ذلك ، للتفاصيل يراجع: عدنان فحص، الامام موسى الصدر السيرة والفكر ١٩٦٩-١٩٧٥ دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٦.

٥٣. هي منظمة سياسية إيرانية تأسست عام ١٩٦١ على يد كلٍ من مهدي بزرگان، و محمود طالقاني، ويد الله سحابي، ومصطفى شمran، وعلي شريعتي، وصادق قطب زاده، إلى جانب بعض الشخصيات الدينية والسياسية الأخرى. وقد استمرت تلك الجمعية، بالرغم من حظر النظام الإيراني لها قانونياً، وقد كان موسى الصدر من المعاونين المقربين للحركة ولأعضائها المؤسسين لتفاصيل يراجع: ارون ابراهيميان، إيران بين ثورتين، ترجمة: مركز البحوث والمعلومات، مج ٢، بغداد، ١٩٨٣، ص ٦٩٨.

٥٤. ولد مصطفى بن حسن بن رضا الملقب بشمران في ٢ من تشرين الاول ١٩٣٢ في قضاء شمرون ضمن حدود قم، تم قبوله في سنة ١٩٥٣م في فرع ميكانيك الكهرباء في جامعة طهران كلية الهندسة ثم التحق بجامعة بيركلي وأكمل مرحلة الدكتوراه في فرع الإلكترونيات، واصل نضاله في لبنان حتى انتصار الثورة، انتخب الدكتور شمran نائباً في مجلس الشورى الإسلامي عن محافظة طهران، أصبح وزيراً لتعليم ثم رئيساً للوزراء في حكومة بني صدر، ثم رئيساً للجمهورية مدة ستة اشهر حتى استشهاده عام ١٩٨١، للتفاصيل يراجع: خالد ثامر نعيمه البركات، مصطفى شمran ودوره السياسي والعسكري في ايران حتى عام ١٩٨١ ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة ذي قار، ٢٠٢١

٥٥. ولد ابراهيم يزدي قزوین عام ١٩٣١ التحق بمدرسة دار الفنون ، درس في كلية الصيدلة ، كانت بداياته السياسية مبكرة بعد القضاء على حكومة مصدق عام ١٩٥٣ ، سافر الى الولايات المتحدة ومارس نشاطه من هناك بنشر بيانات وخطب اية الله الخميني، أصبح وزيراً للخارجية في عهد الجمهورية عام ١٩٧٩. للتفاصيل عن حياته يراجع: ابراهيم يزدي، شصت سال صبورى وشکورى، جلد اول، دار کویر، تهران، ١٣٩٤.

٥٦. صادق قطب زاده: ولد عام ١٩٣٦، في مدينة اصفهان، اكمل تعليمه الابتدائي والثانوي فيها، درس العلاقات العامة في جامعة جورج واشنطن، انظم الى حركة الحرية في عام ١٩٦٠، عين وزيراً للخارجية بعد انتصار الثورة الاسلامية، ولكنه اتهم فيما بعد بالتعاون مع جهات اجنبية، اعتقل في ربيع عام ١٩٨٢ بتهمة محاولة

- اغتيال اية الله الخميني ومحاولة قلب النظام في الجمهورية الاسلامية، اعدم في ايلول عام ١٩٨٢م. للمزيد ينظر: حسين جودوي، تاريخ شفاهي دانشجويان بيرو خط امام خميني، دانشجويان وكروكان ها، مركز اسناد انقلاب اسلامي، تهران، ١٣٩٢ش، ص١٢٥.
٥٧. محمد حسنين هيكل، مدافع آية الله قصة ايران و الثورة، دار الشروق، القاهرة، ١٩٦٨، ص٩٨.
٥٨. ابراهيم يزدي، يادنامه شهيد بزرگوار دكتور مصطفى جمران، تهران، ١٣٨٣ش، ص٤٨.
٥٩. همان منبع ص٥٠.
٦٠. فاطمة طباطبائي، ذكرياتي، دار المؤرخ العربي، بيروت، ٢٠١٤، ص٢٥٤.
٦١. حميد رضا ترابي، منبع قبلي، ص٢٠١.
٦٢. صادق طباطبائي، منبع قبلي، ص١٦١.
٦٣. فاطمة طباطبائي، المصدر السابق، ص٤٦٨.
٦٤. خالد ثامر نعيمة البركات، المصدر السابق، ص١٠٧.
٦٥. علي اكبر محتشمي بور (١٩٤٧-٢٠٢١) ولد في طهران، اكمل دراسته في النجف الاشرف، كان يرافق اية الله الخميني في العراق، شارك في تأسيس جماعة مسلحة في السبعينات مع محمد منتظري ابن آية الله حسين علي المنتظري في لبنان وسوريا بهدف مساعدة حركات التحرير في البلدان الإسلامية، كان له دور في تشكيل حزب الله اللبناني، للتفاصيل عن حياته يراجع: خاطرات حجه الاسلام و المسلمين سيد علي اكبر محتشمي پور، شركت انتشارات سوره مهر، تهران، ١٣٧٦.
- i. H.E. chehabi. op. cit. p 191 (4)
٦٦. جلال الدين المدني، تاريخ ايران السياسي المعاصر، ترجمة: سالم مشكور، طهران، ١٩٩٣، ص٢١٢.
67. H.E. chehabi. op. cit. p.188.
٦٨. سعد عزيز داخل، ايران ودورها في لبنان في فترة الاجتياح الاسرائيلي عام ١٩٨٢، بحث منشور في مجلة دراسات تاريخية، العدد السابع، ٢٠١٤، ص٣٥٣.
٦٩. صادق طباطبائي، خاطرات سياسي _ اجتماعي صادق طباطبائي لبنان امام موسى صدر و انقلاب فلسطين، جلد دوم موسسه عروج، تهران، ١٣٨٨، ص١٧٢.
٧٠. علي حجت كرماني، لبنان به روايت امام موسى صدر وشهيد دكتور جمران، تهران، ١٣٨٨، ص٢٩٢.
٧١. ابراهيم يزدي، يادنامو شهيد بزرگوار دكتور مصطفى جمران، ص١٦٠.
٧٢. احمد طعمة جعفر الموسوي، العلاقات الايرانية اللبنانية ١٩٥٣_١٩٧٩ دراسة وثائقية، دار روافد، بيروت ٢٠١٩، ص٢٠٤.
٧٣. حركة المحرومين : هي من ابرز الحركات الاسلامية التي ظهرت في لبنان وكان مؤسسها موسى الصدر ، و اعلن عنها بشكل رسمي عام ١٩٧٤ وقد بدأت نشاطها بهدف تحسين مستوى معيشة المناطق المحرومة من متطلبات الحياة ، لاسيما في جنوب لبنان في مناطق البقاع التي تقطنها الاغلبية الشيعية وكذلك تحقيق مشاركة اكبر في الحكم للطائفة الشيعية التي باتت منذ سيتينات القرن الماضي تشكل الطائفة

- الأكبر في لبنان، للتفاصيل يراجع: صفاء عبد الصاحب سلمان الوائلي، الشيعة ودورهم في الحياة السياسية في لبنان ١٩٥٨ - ١٩٨٢، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة المستنصرية؛ كلية التربية، ٢٠١٨، ص ٢٠٤.
٧٤. للتفاصيل يراجع: إبراهيم محمد جبار الويس، حركة أمل ودورها السياسي في لبنان ١٩٧٥ - ١٩٨٩، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للبنات، جامعة البصرة، ٢٠١٤، ص ٦٦.
٧٥. المصدر نفسه، ص ٥٣.
٧٦. مجموعة مؤلفين، لبنان التاريخ والجغرافية والقوى السياسية، ط ٢، بيروت، ٢٠٠٨، ص ٤٥٦.
٧٧. إبراهيم يزدي، منبع قبلي، ص ١١٨.
٧٨. المصدر نفسه، ص ١٢١.
٧٩. عباس شادلو، احزاب وجناح هاي سياسي ايران امروز (تهران، : نشر نشر وزرا، ١٣٩٢ش)، ص ٢١٠.
٨٠. محمد منتظري (١٩٤٤-١٩٨١)، رجل دين شاب كان والده آية الله حسين علي منتظري أحد أبرز تلاميذ الخميني، بدا حياته ضد النظام بعد أحداث حزيران ١٩٦٣، في اذار ١٩٦٦ تم القبض عليه، سجن وتعرض للتعذيب ثم أطلق سراحه في عام ١٩٦٨، للتفاصيل عن حياته يراجع:
81. Ray Takeyh, Guardians of the Revogution, New York, 2009, p.70
٨٢. مركز اسناد انقلاب اسلامي، ارشيو اسناد ساواك، شماره بازيابي ٨٦١٠٠٦.
٨٣. موسى نجفي وموسى فقيه حقاني، التحولات السياسية في ايران الدين والحدثة ودورها في تشكيل الهوية الوطنية، ترجمة: قيس ال سعد، بيروت، ٢٠١٣، ص ٢٦٥.

**The activity of the Iranian Islamic opposition abroad
1953-1979
(Germany and Lebanon as an example)**

Amal Abbas Jabr Al-Bahrani

Al-Mustansiriya University\College of Education
History Department

Abstract

The Islamic opposition action abroad is one of the methods that were used to oppose the Shah's regime in Iran. The situation in the country and the prosecution of the SAVAK forced them to leave Iran and go abroad to express their opinions, and to carry out activities either for the service of Islam or for the purpose of achieving their main goal, which is to get rid of the Shah's regime. Therefore, some of them headed to Germany, taking advantage of the presence of Iranian students studying there, so they began to communicate their ideas by holding seminars and dialogues and explaining the principles of true Islam. The

opposition in Lebanon also played an important role in mobilizing the Lebanese public opinion in solidarity with the cause of the Iranian people, in addition to standing by the Lebanese people in fighting the Israeli enemy.

Keywords: Opposition, Islamic Center in Hamburg, Islamic Student Union, Shah, Clergy

الأزمة الخليجية عام ٢٠١٧ : الأسباب التداعيات المآلات

أ.م.د. ميثاق خير الله جلود

قسم الدراسات السياسية والإستراتيجية - مركز الدراسات الإقليمية

جامعة الموصل

mithaqnew@gmail.com**مستخلص البحث:**

يهدف البحث إلى توثيق تطورات الأزمة الخليجية بوصفها حدثاً تاريخياً لم يحصل بين دول الخليج العربي سابقاً، وتحليل اسبابها ومجرياتها، واستشراف آثارها المستقبلية. حصلت الأزمة بعد تراكم خلافات وتقاطعات بين السعودية والامارات والبحرين مع قطر، إذ كان جوهر الخلاف بسبب انتهاج قطر سياسة خارجية غير مرغوب بها من الدول سالفة الذكر، ولاسيما في ملف الاخوان المسلمين والملف الإيراني، فضلاً عن قضايا المنطقة الأخرى، وبالمقابل فإن قطر أفادت من الوجود العسكري الأمريكي على أراضيها، لذلك لم تخشى ردود الفعل على سياستها الخارجية. بدأت الأزمة بمقاطعة قطر ومطالبتها بتنفيذ (١٣) شرطاً، إلا إن المقاطعة الخليجية لقطر لم تكن ذات فاعلية، فعدلت الدول المقاطعة عن هذه السياسة وحصلت مصالحة في قمة العلا، وعلى الرغم من انتهاء الأزمة الخليجية إلا أن آثارها السلبية باقية ولاسيما على مستقبل مجلس التعاون الخليجي.

الكلمات مفتاحية: قطر، السعودية، أزمة، إيران، الاخوان

المقدمة: Introduction:

يعد مجلس التعاون لدول الخليج العربية انجح تجمع وحدوي بين الدول العربية، جمع ستة دول خليجية منذ عام ١٩٨١. وعلى مدى نحو أربعين عاماً مرّ المجلس بحالات خلاف وأزمات بين أعضائه إلا أنها كانت تمر عابرة دون أثار سلبية مؤثرة. أما في أزمة العام ٢٠١٧ والتي امتدت نحو أربعة سنوات فقد حصلت مقاطعة لقطر من ثلاثة أعضاء من المجلس، فضلاً عن اتهامات ودعاية متبادلة بين الطرفين على مستوى الاعلام، لذلك من المرجح سنترك هذه الازمة اثارا مستقبلية على دول المجلس.

أهمية البحث: Research Importance:

تعد الأزمة الخليجية التي حدثت بين السعودية والامارات والبحرين مع قطر مفصلاً مهماً من تاريخ دول الخليج العربي، لأنها المرة الاولى التي تحصل فيها أزمة بينية بين دول الخليج العربي تفضي إلى مقاطعة تامة وحصار وتراشق إعلامي حاد، ولولا الوجود العسكري الأمريكي في قطر كان من الممكن أن تتطور الأمور إلى عمل عسكري سعودي تجاه قطر، ومن هنا لا يمكن أن يمر حدث تاريخي بمثل هذا المستوى من دون أن يأخذ كفايته من البحث والتحليل واستنباط العبرة منه. فضلاً عن ذلك فإن المشكلات الإقليمية لم تعد تؤثر في الدول المسببة لها والمتضررة منها فحسب، إنما يتجاوز تأثيرها إلى الدول المجاورة، ولاسيما على الصعيدين الأمني والاقتصادي.

هدف البحث: Research Target:

يهدف البحث إلى توثيق مجريات الأزمة الخليجية بوصفها حدثاً تاريخياً لم يحصل بين دول الخليج العربي منذ تأسيسها، وتحليل أسبابها ومجرياتها، فضلاً عن استشراف آثارها، ولاسيما على مستقبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

اشكالية البحث: Research Problem:

ينبغي الاجابة على مجموعة من الاسئلة في هذا البحث أهمها: لماذا هذا التفاعل مع القضايا الاقليمية من دولة بحجم قطر ، وهل نجحت الدول الخليجية ولاسيما السعودية في تغيير مسار هذه السياسة القطرية ، وما هي مآلات الحدث في حال نجاح أحد الطرفين أو فشلها معا إذا تعقدت المشكلة ، وهل كانت الجهود المبذولة لحل الأزمة ناجعة أم لا ، وهل ستفيد دول الخليج من درس هذه الأزمة وتكون اكثر قدرة في التعامل مع الخلافات في المستقبل .

فرضية البحث: Research Hypothesis:

يفترض البحث أن الأزمة الخليجية لم تكن وليدة عام ٢٠١٧ وإنما كان لها جذور تاريخية، و إنها حتى وإن انتهت سيكون لها أثار بعيدة المدى ، كما يفترض البحث إن جوهر الأزمة هو موقف قطر من الصراع السعودي -الايروبي . وعلى الرغم من جهود السعودية لثني قطر عن سياستها، لم تفلح الاجراءات السعودية بذلك ، بل كانت تقتصر إلى قراءة جيدة لمعطيات الواقع ، وأن مجلس التعاون الخليجي وصل إلى مرحلة من الجمود مما يؤشر إلى مشكلات ببنية مستقبلية بين اعضائه.

منهجية البحث: Research Methodology:

تم اعتماد المنهج الوصفي الاستقرائي في كتابة البحث فضلا عن الاستعانة بالمنهج التحليلي في بعض مفاصل البحث.

هيكلية البحث: Research Structural:

فُسم البحث على أربعة محاور : تناول المحور الأول أسباب الأزمة الخليجية المباشرة وغير المباشرة ولاسيما جذور ومحركات الخلافات القطرية مع باقي دول الخليج العربي ، فضلا عن التباين في التعاطي مع القضايا الاقليمية بين الطرفين ، أما المحور الثاني فقد سلط الضوء على تطورات الأزمة الخليجية منذ نشوءها عام ٢٠١٧ ، و ناقش الثالث اتفاق العلا الذي كان ايداناً ببدء عودة العلاقات بين الطرفين إلى مسارها الطبيعي ، اما المحور الرابع فقد خصص لبحث مستقبل العلاقات الخليجية - الخليجية في ضوء معطيات الأزمة الخليجية التي كانت كاشفة لحقيقة مفادها : إن الخلافات بين الدول الخليجية من الممكن أن تتطور وتصل إلى مرحلة القطيعة أو الصدام.

أولاً : أسباب الأزمة الخليجية و جذور الخلافات:

Gulf Crisis Causes and Quarrels Roots

لم تكن الأزمة الخليجية وليدة خلافات مرحلية ، بل لها جذور ومغذيات تاريخية، فبعد سيطرة عبد العزيز بن سعود (١٩٢٦-١٩٥٣) على الاحساء عام ١٩١٣ كان شيخ قطر الشيخ جاسم بن محمد آل ثاني (١٨٧٨-١٩١٣) يشعر بالقلق خوفاً من أن يسيطر ابن سعود على سواحل الخليج العربي ومنها قطر^(١)، وقد كانت هذه المخاوف لا تقتصر على شيخ قطر وإنما شيوخ امارات الساحل العماني (المهادن)، لذلك حذرت بريطانيا ابن سعود من مغبة التحرك عسكرياً للسيطرة على مناطق جديدة على سواحل الخليج العربي، وبعد اندلاع الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ وتمركز القوات البريطانية في الخليج العربي وجنوب العراق، تم توقيع اتفاقية حماية بين شيخ قطر عبدالله بن جاسم آل ثاني (١٩١٣-١٩٤٩) وبريطانيا عام ١٩١٦، وبهذا أصبحت قطر تحت النظام البريطاني المعروف

باسم "ادارة الإمارات المتصالحة" وبهذا شعر شحكام قطر بالأمان من تحركات عبد العزيز بن سعود العسكرية^(٢).

لم تنتهي طموحات السعودية في قطر لعدة عقود ، لذلك طالبت السعودية بضم قطر أكثر من مرة لكن بريطانيا رفضت الأمر رفضاً قاطعاً ، ونتيجة للموقف البريطاني الحاسم من هذه القضية اعترفت السعودية بقطر ووقعت معها اتفاقية عام ١٩٦٥ تم بموجبها ترسيم الحدود ، ووفق هذا الترسيم تنازلت السعودية عن جزء من واحة البريمي لإمارة أبو ظبي مقابل أراض في خور العديد ، وبهذا تم عزل قطر عن الإمارات برية بعد أن أصبحت حدود قطر برية مع المملكة العربية السعودية فقط^(٣). ولهذا الأمر حساباته الاستراتيجية من الناحية الامنية والاقتصادية.

لم يضع هذا الترسيم حداً للمشكلات الحدودية بين الطرفين ، فضلاً عن ذلك حصل خلاف حدودي (بحري) بين قطر والبحرين تفاقم عام ١٩٨٦ ، ومن ثم تجدد الخلاف الحدودي مع المملكة العربية السعودية عام ١٩٩٢ في منطقة الخفوس ، إذ أسفر عن سيطرة السعودية على هذه المنطقة ومخزنها الحدودي بعد اشتباك مسلح مع حرس الحدود القطري ، قُتل على أثره ضابط سعودي وجنديين قطريين^(٤). ومن هنا يتبين أنه كان هناك شعور مستمر في قطر بأنها مطمع لدول الجوار الكبيرة ولاسيما السعودية.

كان هناك أيضاً تقاطع وخلافات على الصعيد السياسي ، فعلى إثر الانقلاب الأبيض الذي حصل في قطر عام ١٩٩٥ عندما خلع الشيخ حمد بن خليفة (١٩٩٥ - ٢٠١٣) والده الشيخ خليفة بن حمد (١٩٧٢-١٩٩٥) من الحكم ، لم تكن السعودية مرحبة بهذا التحول ، ومن أثار وتبعات هذا الحدث محاولة الشيخ خليفة استعادة الحكم من نجله عام ١٩٩٦ بمحاولة انقلاب فاشلة ، وقد اتهمت قطر السعودية والبحرين بدعم العملية^(٥)، إذ وجهت الاتهامات إلى ضباط وشخصيات قطرية تقطن المملكة العربية السعودية^(٦) ، وعلى الرغم من هذه الاتهامات والتقاطعات ، قبلت قطر وساطة الأمير عبدالله آل سعود (ملك السعودية ٢٠٠٤-٢٠١٤) في الإفراج عن السجناء المتهمين بالمحاولة ، وتم استقبالهم في السعودية^(٧). على أية حال وبعد نحو (٣٥) عاماً من المشكلات الحدودية تم ترسيم الحدود بصيغتها النهائية عام ٢٠٠١ مع المملكة العربية السعودية وقد تم إنهاء مشكلات قطر الحدودية مع البحرين بعد القبول بقرار محكمة العدل الدولية عام ٢٠٠١ أيضاً^(٨).

شهد عام ٢٠٠٢ توتراً آخر بين المملكة العربية السعودية وقطر بسبب قناة الجزيرة ؛ فمنذ انطلاقتها عام ١٩٩٦ كانت السعودية غير راضية عن سياستها ، لذلك سحبت السعودية سفيرها من الدوحة عام ٢٠٠٢ لمدة ست سنوات ، بسبب تعاطي القناة مع ملفات سعودية حساسة ، وانتقاد أمراء المملكة والملك شخصياً ، واستضافة القناة لمعارضين سعوديين روجوا لأفكار كانت بعيدة وغير مألوفة في الشارع السعودي^(٩).

لم تنتهي أزمة قناة الجزيرة حتى حصلت محاولة انقلاب ثانية على الأمير حمد في عام ٢٠٠٥ ، وقد اتهمت قطر السعودية مجدداً بدعم المحاولة الانقلابية^(١٠)، فضلاً عن قيام قطر بتوقيع عدة اتفاقيات مع إيران عام ٢٠٠٦ وعدم تصويتها على فرض عقوبات على إيران في مجلس الأمن الدولي^(١١). لم تكن قطر تتقاطع مع السعودية فحسب بل كانت تنافسها في بعض الأمور ، ومنها إنشاء الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ، ومقره قطر برئاسة الشيخ (يوسف القرضاوي) ومن الواضح إن هذا الاتحاد أسس في قبال رابطة العالم الإسلامي ومقرها مكة^(١٢)، أيضاً طورت قطر علاقاتها مع حركة حماس ، ولاسيما

بعد مساهمتها في اعمار غزة أكثر من مرة، فضلا عن وساطتها بين الاطراف الفلسطينية^(١٣). ومن المعروف أن علاقة السعودية سيئة بحركة حماس بسبب علاقة الاخيرة القوية مع إيران التي ترعاها وتدعمها.

فيما يخص التقاطعات الاماراتية - البحرينية مع القطرية فتعود إلى زمن انشاء الامارات العربية المتحدة ، إذ ابتعدت قطر عن الاتحاد رغم رغبة أبو ظبي بضمها الى الاتحاد ، أما البحرين فقد كان لآل خليفة سطوة في قطر تم انهاءها من حكام قطر^(١٤). فضلا عن ذلك كانت العلاقات الايرانية - القطرية المتطورة محل استياء البحرين.

بعد اندلاع ثورات عام ٢٠١١ (الربيع العربي) في عدد من الدول العربية اضيفت اسباب اخرى ومحركات للخلاف بين قطر ودول الخليج العربي الثلاثة ، ولاسيما في التعاطي مع الملفات الإقليمية ، إذ دعمت السعودية والامارات الجنرال (خليفة حفتر) في ليبيا ودعمت قطر حركة الوفاق ، فضلا عن الانقسام في التعاطي مع الاوضاع في مصر وسوريا واليمن^(١٥) ، ايضا لم تكن قطر مؤيدة للعقوبات على ايران ، ولم تتغير سياسة قطر الخارجية بعد ان تنازل الشيخ حمد لابنه تميم عن الحكم في حزيران ٢٠١٣ وقد كان الامير تميم امتداد لأسلوب والده في الحكم^(١٦). بدأت بوادر الأزمة الخليجية في الاختلاف السعودي- القطري بالذات ولاسيما في التعاطي مع الملفين المصري والسوري ، إذ عدت السعودية جماعة الاخوان المسلمين _اصدقاء قطر_ من التهديدات السياسية والأمنية التي تواجه المملكة^(١٧) ، فبعد أن أصبح الاخوان المسلمون يتصدرون المشهد في أكثر من بلد عربي ، وقفت قطر سياسيا وإعلاميا إلى جانبهم ودعمتهم خلال الاحتجاجات وبعدها ولاسيما في قناة الجزيرة الفضائية ، لكن التحول الذي حصل كان بعد تصدر جماعة الاخوان المسلمين المشهد سريعا وتراجعها عنه سريعا^(١٨).

وقد صنفت السعودية الاخوان جماعة إرهابية في اذار ٢٠١٤ كذلك الامارات قي تشرين الثاني ٢٠١٤^(١٩)، ففي اذار ٢٠١٤ اعلنت السعودية والامارات والبحرين بان جماعة الاخوان باتت تشكل خطرا أمنيا على دول المجلس وانتقدت قطر لدعما لهم^(٢٠).

ومن هنا حصل توتر عام ٢٠١٤ بين قطر من جهة والسعودية والامارات والبحرين من جهة أخرى ، إذ قامت كل من السعودية والامارات والبحرين بسحب سفرائها من الدوحة بعد اتهام الاخيرة بدعم الإرهاب^(٢١) وفي المقابل اتهمت قطر السعودية والامارات بالتدخل بالشؤون الداخلية لقطر، وإن هذه الدول هي من تدعم الارهاب وليس قطر^(٢٢).

تدخلت الكويت ممثلة بالشيخ صباح الاحمد (٢٠٠٦-٢٠٢٠) الذي قام بوساطة بين الاطراف المتخاصمة ، وقد اسفرت هذه الوساطة عن عودة السفراء إلى الدوحة بعد تسعة اشهر من سحب السفراء^(٢٣). لقد تعهدت قطر بتغيير سياستها ، إلا أنها استمرت على ذات السياسة ، فقامت بتشكيل لجنة سياسية عليا مشتركة مع ايران في عام ٢٠١٤ وفي كانون الاول ٢٠١٥ تم الاتفاق مع تركيا على انشاء قاعدة عسكرية تركية على الاراضي القطرية يتركز فيها نحو (٣) آلاف جندي تركي ، وهذا يعني أن قطر اصبحت الدولة الخليجية الاولى التي تسمح بوجود عسكري تركي في الخليج العربي منذ نحو مئة عام^(٢٤)، واستمرت ايضا في دعم الاخوان المسلمين ، أما في الملف السوري وعلى الرغم من الاتفاق بين سياسة السعودية وقطر على ضرورة اسقاط نظام بشار الأسد ؛ فقد كان الاختلاف في دعم الجهات المتحاربة داخل سوريا ؛ فقد دعمت قطر الجماعات (الاسلامية) ودعمت السعودية الجيش الحر^(٢٥). وفي ليبيا أختلف الطرفان في التعاطي مع

القضية الليبية ولاسيما بعد سيطرت الجماعات المدعومة قطريا على مطار طرابلس ،
فقامت الامارات بضربات جوية عليهم^(٢٦) .
ثانيا : الأزمة الخليجية عام ٢٠١٧ :

Gulf Crisis 2017

ايقنت السعودية وحلفائها أن قطر ماضية بسياستها ، إلا إن الأزمات بين الدول تحتاج الى فتيل لإشعالها ، وقد كان الفتيل هذا بعد تسريب وتصريح : عندما تم تسريب رسائل لمسؤولين امارتيين في أيار ٢٠١٧ ولاسيما الشيخ محمد بن زايد وسفير الامارات في واشنطن ، اذ كانت تدور حول اتصالات مع جهات اسرائيلية في الولايات المتحدة ، وقد ركزت قناة الجزيرة على الأمر في تغطيتها الاخبارية مما استفز المسؤولين في الامارات^(٢٧) ، أما التصريح : فكان في الخامس من حزيران عندما بثت وكالة الانباء القطرية تصريحاً لأمير قطر قال فيه : " إن هناك مشاعر معادية لإيران " - في اشارة إلى السعودية والإمارات - مما اثار غضب السعودية ، فسارعت القيادة القطرية إلى انكار هذه التصريح وادعت أن الموقع تم اختراقه^(٢٨) ، إلا أن هذا النفي لم يتم التفاعل معه ، إذ قامت السعودية والامارات والبحرين بقطع العلاقات الدبلوماسية مع قطر فوراً^(٢٩) ، وقد بررت دول الخليج المقاطعة الأمر بعدم التزام قطر بتعهداتها التي التزمت بها عام ٢٠١٤ واستمرت في دعم الارهاب والإخوان^(٣٠) . اعلنت وزارة الخارجية السعودية قطع العلاقات مع قطر حفاظاً على الأمن الوطني السعودي ، وبرت ذلك بالقول : إن قطر مستمرة على سياستها دون تغيير ، ولاسيما في التحريض السري والعنفي داخل المملكة العربية السعودية ، واحتضانها جماعات ارهابية وطائفية ، واستخدام وسائل الاعلام لتأجيج الفتنة داخل المملكة ، كذلك دعمها المالي لجماعات مرتبطة بإيران داخل السعودية^(٣١) ، ودعم مساندة جماعة الحوثي ، وتضامناً مع البحرين التي تتعرض لحمات دعائية من الدوحة ، فضلاً عن تجاهل قطر لاتفاق الرياض المبرم في الثالث والعشرين من تشرين الثاني ٢٠١٣ الذي تضمن عدم منح الجنسية القطرية أو ايواء اي مواطن له نشاط يتعارض مع نظام دولته ، وعدم دعم الجماعات المناهضة لدول الخليج العربي ولاسيما الإخوان^(٣٢) . وعدم التزامها بالاتفاق التكميلي المبرم في السادس عشر من تشرين الثاني ٢٠١٤ ، وعدم التزامها بتقديم الدعم لمصر ، واستمرار مناهضة الاعلام القطري للنظام السياسي المصري^(٣٣) . ومن خلال هذا البيان من الواضح إن الاتهامات الموجهة ضد قطر كان فيها مبالغة ، وإن المحرك الاساس للخلاف هو عدم قبول قطر بقطع أو تخفيف العلاقات مع ايران ، بل على العكس كانت قطر حريصة على بقاء علاقاتها متميزة مع ايران . إذن الاسباب الاساسية لازمة كانت علاقات قطر المتميزة مع ايران ودعم قطر للإخوان وقناة الجزيرة وسياستها التحريضية ، فضلاً عن العلاقة المتميزة مع تركيا في وقت ساءت فيه العلاقات الخليجية - التركية ولاسيما بعد عام ٢٠١٤ عندما تم توقيع اتفاقية تركية قطرية تسمح بإنشاء معسكر تركي داخل قطر وبعد قضية خاشقجي أيضاً^(٣٤) . أما الاتهامات بدعم الارهاب كان المقصود منها جذب الدول الغربية نحو الاستراتيجية السعودية . عندما اعلنت الدول الخليجية ومصر مقاطعة قطر في الخامس من حزيران حضيت المملكة العربية السعودية على تأييد محدود من عدد من الدول ، إذ بادرت الحكومة اليمنية وجزر المالديف وموريتانيا إلى قطع العلاقات مع قطر ، وخفضت الاردن وجيبوتي التمثيل الدبلوماسي مع قطر^(٣٥) فضلاً عن حكومة شرق ليبيا التي ايدت

المقاطعة^(٣٦). تمخضت سياسة دول المقاطعة عن تحديد (١٣) شرطاً أو مطلباً ينبغي أن تلتزم بها قطر، وقد اختيرت الكويت لتسليم قطر هذه الشروط في الثاني والعشرين من حزيران مع مهلة عشرة أيام لتنفيذها. ولم تطرح هذه الشروط بصورة علنية أمام وسائل الاعلام، إلا أنه تم تسريبها مباشرة وقد تبادل طرفي الازمة الاتهامات حول من سرب الموضوع، وعلى الأرجح أن قطر هي من سربت هذه المطالب لكي تخرج دول الحصار ومطالبها التي كانت بعيدة عن المنطق والواقع، ووفقاً لما تسرب كانت أهم المطالب^(٣٧):

- ١- اغلاق قناة الجزيرة الفضائية
 - ٢- قطع العلاقات مع ايران والالتزام بالعقوبات الاقتصادية المفروضة على طهران
 - ٣- ايقاف التعاون العسكري مع تركيا
 - ٤- قطع العلاقات مع الاخوان والجماعات المصنفة ارهابية لدى دول المقاطعة
 - ٥- امتناع قطر عن تجنيس مواطني دول المقاطعة
 - ٦- تسليم المطلوبين للدول الأربعة (السعودية، الامارات، البحرين، مصر)
 - ٧- ترحيل نحو (٥٩) شخصية حددت بقائمة من قطر
 - ٨- التزام قطر بسياسة محيطها الخليجي وعدم الخروج عنه والتزامها باتفاق الرياض ٢٠١٣ واتفاق الرياض التكميلي ٢٠١٤.
- وبعد انتهاء المهلة تم تمديدھا (٤٨) ساعة وقد رفضت قطر هذه المطالب وعدتها مساساً بالسيادة القطرية^(٣٨)، كذلك عدت هذه الشروط والمطالبات غير واقعية بعد أن تم تداولها اعلامياً مما أعطى قطر زخماً مهماً في الاصرار على رفضها^(٣٩).
- بعد انتهاء المهلة وعدم استجابة قطر للشروط اجتمع وزراء خارجية دول المقاطعة (السعودية الامارات، البحرين، مصر) في القاهرة وعبروا عن خيبة املهم بسبب عدم الاستجابة القطرية، وبعد الاجتماع صرح وزير خارجية مصر (سامح شكري) بالقول: " دور قطر التخريبي لم يعد التغاضي عنه ممكناً" وكان المراقبون يتوقعون أن يسفر اجتماع القاهرة عن تصعيد خطير في الموقف، مثل تعليق عضوية قطر في جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي وغيرها من المؤسسات المشتركة، إلا أن المجتمعون اكتفوا بتأكيد المطالب السابقة، وفي هذا الصدد قال وزير خارجية البحرين (خالد بن أحمد آل خليفة): " لا يمكن اتخاذ مثل هذه القرارات المهمة بسرعة: وشكر المجتمعون في القاهرة الرئيس الامريكي دونالد ترامب (٢٠١٧-٢٠٢٠) على موقفه الداعم لإجراءات دول المقاطعة، ومن الجانب الآخر صرح وزير خارجية قطر الشيخ (محمد بن عبد الرحمن ال ثاني) من لندن قائلاً: " إن قطر مستعدة لمواجهة طويلة بعد أن استحدثت طرق امداد جديدة للمواد الغذائية ومواد البناء والواردات الأخرى " وزاد قائلاً: " السعودية والامارات يريدان منا أن نتنازل عن سيادتنا"^(٤٠). بعد الموقف الصلب من قطر اتخذت السعودية اجراءات مشددة، إذ تم منع السعوديين من السفر إلى قطر، وطالبت السعوديين المقيمين في قطر بمغادرتها كما منعت القطريين من دخول السعودية (باستثناء رحلات الحج والعمرة) وفرضت حصاراً برياً على قطر - قطر ليس لها حدود برية الا مع السعودية - ومنعت العبور عبر الاجواء والمياه السعودية من وإلى قطر، وقد اتخذت الامارات والبحرين اجراءات مماثلة وأغلقت اجوائها في وجه الرحلات الجوية القطرية^(٤١).

إلا إن المنظمة الدولية للطيران (إيكار) اعترضت على السعودية والامارات والبحرين وطالبتهم بفتح ممرات جوية للطيران القطري وفقا لبنود اتفاقية شيكاغو (١٩٤٤) والتي تنص على حرية الملاحة الجوية. على اية حال كان الحصار السعودي ولاسيما في الشهور الاولى له تداعيات على الواقع القطري أهمها ارتفاع اسعار وشح المواد الغذائية ؛ لان قطر كانت تعتمد بشكل اساسي على السلع التي تصلها برا من السعودية^(٤٢).

نتج عن المقاطعة والحصار أثار اجتماعية أيضا ، لخصها تقرير صدر في السابع من تموز ٢٠١٧ عن لجنة حقوق الانسان القطرية فيه مئات الشكاوى حول اثار الحصار منها الفصل التعسفي بين العائلات ، وعدم قدرة الطلاب القطريين عن اكمال الدراسة في دول المقاطعة ، وخسائر كبيرة لرجال اعمال قطريين ، وغيرها من الاثار على مواطني دول المقاطعة ايضا ، وقد قام وزير خارجية قطر الشيخ (محمد ال ثاني) بإرسال التقرير إلى الامم المتحدة^(٤٣). بعد نحو شهرين من المقاطعة قالت السفارة (علياء بن أحمد ال ثاني) ممثل قطر في الأمم المتحدة انها تلقت اشارات من عدد من دبلوماسي دول المقاطعة انهم تراجعوا عن الـ (١٣) مطلباً سألته الذكر ، وإنهم يريدون من قطر الالتزام باتفاقات ٢٠١٣ و ٢٠١٤ وزادت : " المطالب التي بدت مخففة والتي قدمتها الدول الاربعة المقاطعة لقطر تعد نهجا لحفظ ماء الوجه وهو نهج غير صادق لحل ازمة الخليج " وزادت قائلة : " لن يكون هناك مفاوضات مباشرة قبل أن ينهي خصوم قطر مقاطعتهم " وأردفت : " انهم تراجعوا عن سياسة (خذ أو اترك) بسبب الانتقادات الواسعة التي تلقوها بسبب هذه المطالبات المبالغ بها... فأرادوا حفظ ماء الوجه وليس ... حسن النية أو المرونة "^(٤٤).

فيما يخص اغلاق قناة الجزيرة وصف المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان (زيد رعد الحسين) هذا المطلب بأنه غير مقبول ، وهو اعتداء على حرية التعبير والرأي، لذلك قام (أنور قرقاش) وزير الخارجية الاماراتي بتوجيه رسالة إلى الحسين تضمنت أمثلة على برامج قناة الجزيرة ، إذ أشار قرقاش بأنها صورت شخصيات (متهمة بالإرهاب) بأسلوب ايجابي ، وأتاحت منبرا لجماعات متطرفة^(٤٥).

لقد كان للإعلام دور اساسي في الأزمة ، إذ كان الذراع الاعلامي السعودي (قناة العربية) جزء من الصراع ، وفي قبال ذلك مارست قناة الجزيرة الفعل المقابل فقد اظهرت دراسة استقصائية إن قناة الجزيرة ابرزت دور الوساطة الكويتية ، أما العربية فقد دعمت الوساطة الكويتية وأضافت شروط المملكة التي طالبت بها قطر ، أيضا روجت قناة العربية بان المقاطعة الخليجية لقطر ستعزل استضافتها لكاس العالم لكرة القدم المزمع إنطلاقها في قطر ، وأبرزت العربية القلق العربي من سياسة قطر ، وقد نجحت العربية في ابراز الاضرار التي لحقت بالاقتصاد القطري جراء الحصار ، أما الجزيرة فقد حاولت افراغ الحصار من محتواه الاقتصادي وإبراز عدم تأثر قطر تأثرا بالغا ، وقد نجحت قناة الجزيرة في تسويق معلومة مفادها ؛ أن قطر شريك دولي في مكافحة الارهاب ، بينما لم توفق العربية في محاولة ربط قطر بالإرهاب ، وحاولت قناة الجزيرة تسويق معلومة مفادها ؛ أن الحصار ضرره انساني على التعليم والمجتمع وقد نجحت الجزيرة في كسب التعاطف الدولي^(٤٦). ومن هنا يتبين أن قناة الجزيرة كانت أكثر فاعلية من قناة العربية.

على مدى مدة الازمة وبشكل يومي طفحت القناتان بكيل التهم المتبادلة والتسقيط وهذه السياسة احدثت شرخا خليجيا غير مسبقا ، لا يمكن محوه من الذاكرة حتى وإن حدثت مصالحة شاملة ، وقد كانت الجزيرة أكثر وطأة في هذا المجال ، مقابل ذلك سمح الاعلام

السعودي ببث أساءات طالت شيوخ قطر. فيما يخص الموقف الاقليمي والدولي من الأزمة ، ولاسيما الموقف الايراني ، ابلغ الرئيس الايراني حسن روحاني (٢٠١٣-٢٠٢١) أمير قطر الشيخ تميم إن حدود إيران البرية والبحرية والجوية مفتوحة أمام قطر ووصف قطر بـ "البلد الشقيق والجار"^(٤٧). أما تركيا فقد أرسلت أول وجبة من جنودها إلى قطر في الثامن من حزيران ٢٠١٧ ، أي بعد بداية الأزمة بثلاثة أيام ، وفي الأول من آب تم اجراء تدريب عسكري مشترك تركي - قطري ، كما قام الرئيس رجب طيب أردوغان بزيارة السعودية والكويت وقطر في تموز ٢٠١٧ في محاولة منه لإيجاد حل للأزمة^(٤٨).

لقد عززت الأزمة العلاقات الاقتصادية بين قطر و تركيا فقد ازدادت نسبة التبادل التجاري بين البلدين (٣٠%) بعد الحصار ، وتم توقيع (١٥) اتفاقية ذات طابع اقتصادي، فضلا عن استثمار قطر لـ (١٥) مليار دولار في تركيا لتعزيز قيمة الليرة التركية^(٤٩). فيما يخص الموقف الدولي ؛ في بداية الأزمة وتحديدًا في السابع من حزيران غرد الرئيس الأمريكي (دونالد ترامب) مؤيدا السعودية بقوله : " إن قطر تدعم الارهاب" ، إلا إن الموقف الأمريكي عموما كان ضد التصعيد مع قطر ، وهذا الأمر منسجم مع الواقع ، ومن هنا فإن تغريدة ترامب هذه كانت خارج السياق وليس لها أي معنى ، ولاسيما أن قطر وقعت عقد شراء (٣٦) طائرة (اف ١٥) بعد الأزمة بـ (٦) أيام ، فضلا عن اجراء مناورة عسكرية مع الجانب الأمريكي^(٥٠) ، كما وقعت قطر مذكرة تفاهم في واشنطن في الثلاثين من كانون الثاني ٢٠١٨ مع الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الإرهاب^(٥١). وهذه المذكرة معناها دعم امريكي لقطر بالرغم من اتخاذ الولايات المتحدة موقف الحياد تجاه الأزمة^(٥٢). اما روسيا فقد التزمت الحياد ، ولا يختلف الموقف الاوربي كثيرا عن الموقف الأمريكي والروسي^(٥٣). حاولت السعودية التأثير على دول اوربية لعزل قطر دوليا ، ففي السابع من حزيران ٢٠١٧ قام وزير الخارجية السعودي (عادل الجبير) بزيارة المانيا ، كما زار بريطانيا في أيلول ، إلا إن هذه الزيارة لم تثنى الدول الاوربية عن موقفها المحايد تجاه الأزمة^(٥٤).

ثالثا: اتفاق العلا ونهاية الأزمة:

AlUla agreement and Crisis end

استمرت الازمة نحو أربع سنوات ، استطاعت قطر خلالها الصمود والتكيف مع الحصار ، ومن هنا شعرت دول المقاطعة بفشل سياستها تجاه قطر ، فقررت انهاء الازمة والتوجه نحو المصالحة الخليجية ، التي بدأت بمفاوضات منذ ايلول ٢٠٢٠ بحسب صحيفة (نيويورك تايمز) الامريكية ، وبعد اتمام مناقشة بنود الاتفاق تم التوقيع عليه في الخامس من كانون الثاني ٢٠٢١ في مدينة العلا السعودية (اتفاق العلا)^(٥٥). وبحسب صحيفة (نيويورك تايمز) فان مصدر مطلع أكد للصحيفة إن اتفاق العلا حمل تعهدات غامضة ، منها احترام السيادة المتبادل وعدم التدخل ، وأكد على أن تفتح البحرين والامارات ومصر المجال الجوي امام الرحلات الجوية القطرية ، وبالمقابل وافقت قطر على اسقاط الدعاوى التي اقامتها ضد دول المقاطعة ، وقد كانت إدارة ترامب في اواخر ايامها حريصة على اتمام مصالحة خليجية ، إذ التقى صهره وكبير مستشاريه (جاريد كوشنر) بقيادة المملكة العربية السعودية وقطر قبيل الاتفاق لتقريب وجهات النظر ودفع

عجلة المصالحة إلى الامام ، رافق ذلك توقف الحرب الاعلامية بين الطرفين بشكل فوري^(٥٦).

ووفق هذا فقد كان انعقاد القمة الخليجية الحادية والأربعين لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والتي اقيمت في مدينة العلا السعودية نهاية للازمة الخليجية بعد مشاركة أمير قطر فيها والاستقبال المميز الذي حظي به من ولي العهد السعودي الأمير (محمد بن سلمان) بعد نحو أربع سنوات من القطيعة والمقاطعة والتراشق الإعلامي^(٥٧). وقد تم رفع الحصار عن قطر وأعيدت العلاقات الدبلوماسية ، وبالمقابل علقت الدعاوى والإجراءات التي اتخذتها ضد دول الحصار^(٥٨).

وقد وصف الأمير (محمد بن سلمان) أمير قطر الشيخ (تميم بن حمد) بالقائد الرائع ، وإن ما حصل كان شجاراً بين أفراد عائلة في مقابلة مع صحيفة (اتلانتك) الامريكية نشرت في الرابع من اذار ٢٠٢٢ وعند سؤاله هل انتهت الأزمة اجاب : " نعم بالتأكيد " وزاد : " لا اريد أن اتحدث عن اشياء سلبية لقد تجاوزنا الامر "^(٥٩). أما وزير الخارجية الاماراتي (انور قرقاش) قال بعد سنة من اتفاق العلا: " انتهت الأزمة الخليجية " في تغريدة في التاسع من كانون الثاني ٢٠٢٢ وزاد : " اتفاق العلا كان بمبادرة وجهد سعودي محل تقدير "^(٦٠). وقد تم تشكيل لجنة متابعة سعودية- قطرية عقدت عدة اجتماعات ، كان اخرها في الخامس والعشرين من ايار ٢٠٢٢ في الرياض- الاجتماع الحادي عشر- وهذه الاجتماعات هي للاتفاق النهائي على انفاذ اتفاق العلا^(٦١)، يبين عدد الاجتماعات هذه وعلى مدى عام ونصف إن الخلافات لم تحسم بعد، وإن هناك ملفات عالقة تحتاج إلى جهد ووقت ومن الممكن أن تترك معلقة دون حل نهائي. وفيما يخص المصالحة مع الامارات والبحرين كان فيها شيء من الفتور؛ فقد التقى امير قطر مع ولي عهد ابو ظبي الشيخ (محمد بن زايد) في مأدبة غداء في الصين بدعوة من الرئيس الصيني (شي جين بينغ) في الخامس من شباط ٢٠٢٢ على هامش دورة الالعاب الشتوية الاولمبية^(٦٢). إلا إنه لم يتم التطرق إلى الأزمة على ما يبدو ، وانما كان لقاء برتوكوليا.

لقد فشل الحصار بسبب صمود قطر واعتمادها على علاقاتها الاستراتيجية مع الولايات المتحدة ، و دعم تركيا وايران لها ، وعدم استجابة الغرب لإنفاذ الحصار ، ومن الامثلة على ذلك حضور دولي كبير في المعرض البحري العسكري الذي اقيم في قطر في مارس ٢٠١٨ اذ لم تستطع السعودية والامارات تقديم دليل ملموس على الاتهامات التي وجهت لقطر لذلك كان الراي العام العالمي غير متجاوب مع الحصار ومن جانب اخر كانت شروط دول الحصار الـ (١٣) قاسية بحيث لم تكن قطر ولا أي دولة اخرى لها علاقات قطر الدولية لتقبل بها فهي شروط استسلام غير مشروط^(٦٣).

رابعاً: آثار الازمة: Crisis Effects

لقد لفتت الأزمة الخليجية الانتباه نحو تساؤلات عدة حول مستقبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أهمها مدى قدرة المجلس بوصفه كيانا واحداً على الوقوف بوجه التحديات والخلافات بين اعضائه ، إذ بينت الأزمة الخليجية استخفافا سعوديا وإماراتيا برأي المجلس عند وقوع تحدي جدي ، وهذا يعني أن المجلس اصبح إلى حد ما شبيه بمجلس الامن الدولي الذي يعترف بقوة الاعضاء ووزنهم الجيو سياسي ، إذ ليس من المستغرب أن تكون الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية تمثل الاعضاء الخمس الكبار دائمي العضوية فضلا عن ان اقوى خمسة جيوش في العالم هي جيوشهم، وبالتالي

عندما حصلت الأزمة الخليجية بهذه الطريقة هذا يعني ان دول المجلس ضربت بعرض الحائط روابط الاخوة والتجانس الشعبي والروابط الاجتماعية ونظرت إلى القوة والمصلحة المجردة ، إذ لم تحصل دعوة لاجتماع طارئ بل ان الامانة العامة للمجلس كانت تسمع بالتطورات والتداعيات من وسائل الاعلام^(٦٤).

وهذه المعطيات لا تعفي قطر من المسؤولية ، إذ استخفت بالمجلس هي ايضا ولم تلجا اليه بل استمرت بسياساتها تجاه ملفات المنطقة ، وبحثت عن تحالفات اقليمية ودولية ولم تبالي بغضب السعودية والامارات ، لأنها تعرف أن امنها محفوظ امريكيًا.

لقد مثلت هذه الأزمة سابقة خطيرة من الممكن أن تكون في المستقبل سبب في تفكك مجلس التعاون الخليجي ، إذ لو نجحت السعودية في اخضاع قطر لشروطها فان ذلك سيجعل دول المجلس بما فيهم الامارات والبحرين يخشون النفوذ السعودي في المستقبل ، وحتما سيسعون إلى تحجيمها ، اما إذا استطاعت قطر فرض ارادتها فان ذلك سيشجع دول المجلس دوما على الحذو حذو قطر والبحث عن الاستقواء بقوى غير خليجية كما فعلت قطر وهذا الامر يعني تفريغ المجلس من محتواه الاخوي تدريجيا^(٦٥).

لا بد أن اثار الأزمة الخليجية ستمتد إلى مستقبل دول الخليج العربي في الجوانب الامنية إذ ستنظر الدول الخليجية الصغيرة إلى السعودية والامارات نظرة ريبة وخطر امني ، كذلك اثرت الأزمة على طموح الوحدة الخليجية والدمج بين المؤسسات الذي كان هدفا استراتيجيا ترنو اليه الكثير من القيادات والنخب الخليجية. لقد كان الاسلوب الذي اتبعته السعودية مع قطر جديد في سياسة المملكة تجاه دول الخليج العربي ، إذ اعاد إلى الازهان سطوة القوة التي كانت سائدة قبل قرن في منطقة الخليج عندما كان القوي يغير على الضعيف ، وهذا الامر له اثاره السلبية على سمعة المملكة بين جيرانها الخليجيين الذين سيحذرون من توجهات المملكة كلما ازدادت قوة او نفوذا ، من ناحية اخرى اثرت هذه الأزمة على المناخ الاستثماري في دول الخليج العربي التي تتمتع بمعايير عالية بوصفها بيئة استثمار امنة فضلا عن التأثير السلبي على مشاريع واعدة مثل اصدار عملة خليجية موحدة (تعثر المشروع لعدم قبول عمان به و اعتراض الامارات على ان يكون مقر البنك المركزي الخليجي في الرياض عام ٢٠١٠) فضلا عن عرقلة مشاريع الضريبة المضافة والكمارك وتعثر خطط مد انبوب غاز موحد لدول الخليج العربي تغذيه قطر كذلك عرقلة القطار الخليجي الذي يربط دول الخليج العربي مع بعضها البعض^(٦٦). ومن ضمن الانقسام والتنشطي داخل دول الخليج العربي هو حياد عمان والكويت تجاه الأزمة وهذا يعني ان صناعات القرار في هذه الدول لم تقتنع بالاندفاع السعودي تجاه التصعيد ضد قطر ومن هنا فان هذه الانقسامات ومع تراكمها في المستقبل ستزيد الفارقة بين دول الخليج . حتى الخيار العسكري والغزو المباشر كان يلوح في الافق اذ اشيع خلال الأزمة أن هناك خططا سعودية وإماراتية لتدخل عسكري في قطر وهذا الامر لو صح يشترط لنجاحه تواطىء امريكي^(٦٧). لقد كان المواطن الخليجي المتضرر الاكبر من الأزمة ومن الممكن ان يدفع ثمن تداعياتها وأثارها المستقبلية وفي هذا الصدد دعت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان- قطرية غير حكومية- بعد اتفاق العلا إلى السعي نحو معالجة اثار الأزمة على المستويين الرسمي والشعبي ودعت دول الخليج إلى تبني اليات جديدة إذ اعلنت اللجنة في حزيران ٢٠٢١ انها تلقت اكثر من اربعة آلاف شكوى بسبب تداعيات الأزمة والحصار

ومن هنا كان المتضرر الاول من الأزمة المواطن الخليجي الذي ينعم باستقرار مادي ومعنوي وحرية تنقل بين دول مجلس التعاون الخليجي^(٦٨).

الخاتمة: Conclusion

لم تكن الأزمة الخليجية عام ٢٠١٧ وليدة ساعتها؛ بل إن هناك تراكمات من الخلافات والتقاطعات بين قطر من جهة ، والسعودية والامارات والبحرين من جهة اخرى ، إذ منذ تأسيس الدولة السعودية الثالثة عام ١٩٢٦ مملكة نجد... كانت قطر تخشى امنيا من السعودية و بالرغم من ترسيم الحدود بين الطرفين إلا أن الهواجس الامنية بقيت ماثلة ، وقد اضيفت اسباب اخرى للخلاف بعد عام ١٩٩٥ عندما رفضت السعودية الانقلاب الذي حصل في قطر ، وبالمقابل كانت قناة الجزيرة بمثابة العصا الغليظة التي استخدمتها قطر ضد دول المنطقة فضلا عن سياسة قطر الاقليمية التي اخذت تبحث عن دور لا يتناسب مع حجم ووزن دولة قطر الجيو سياسي المحدود، معتمدة على الوجود العسكري الامريكي على اراضيها. اما الامارات فلم تكن راضية عن السياسة القطرية ولاسيما في مسألتها الاخوان المسلمين ، فضلا عن البحرين التي لم تكن راضية عن السياسة القطرية منذ ثمانينيات القرن الماضي. ومنذ ثورات الربيع العربي عام ٢٠١١ وأسلوب قطر في التعامل مع هذا الحدث الذي افرز صعودا للإخوان بدأت الخلافات تأخذ منحى جديا فضلا عن رفض قطر التوافق مع دول الخليج الثلاثة في طبيعة العلاقات مع ايران وتركيا كل ذلك واكثر كان سببا في اندلاع أزمة عام ٢٠١٧. التي استمرت قرابة الاربع سنوات إلا أن سياسة المقاطعة لقطر لم تثمر عن نتيجة فحصلت المصالحة الخليجية في قمة العلا، ولاشك ان المصالحة هذه لن تمحو اثار الازمة.

نتائج البحث:

- ١- تنتهج قطر سياسة خارجية نشطة في منطقة الشرق الاوسط فهي تركز على اقتصاد قوي وحماية امريكية ومن هنا فان هذه الحقيقة احد أهم الاسباب التي تشجع قطر على الخروج عن النهج السعودي في التعامل مع قضايا المنطقة ، ولاسيما في الملف الايراني.
- ٢- هناك ترسبات لخلافات قطرية مع السعودية و الامارات والبحرين فضلا عن اختلاف التوجهات بينهم.
- ٣- جوهر الخلاف القطري المصري بسبب جماعة الاخوان المسلمين وسياسة قناة الجزيرة.
- ٤- لم يكن الخامس من حزيران ٢٠١٧ سبب اندلاع الأزمة وإنما كان كاشفا لازمة متجذرة بين قطر ودول المقاطعة.
- ٥- كان قرار المقاطعة وقطع العلاقات قرارا متسرعاً غير مدروسا بشكل كاف حمل اسباب فشله منذ البداية.
- ٦- كانت شروط دول المقاطعة (١٣) بعيدة عن المنطق والواقع لذلك من المرجح ان قطر هي التي سربتتها لتخرج دول المقاطعة وتظهر اجحافهم وتعنتهم امام العالم وهذا الامر الذي يفسر عدم الاستجابة الدولية مع المقاطعة.
- ٧- كانت ايران ومن بعدها تركيا من الدول التي افادت من الأزمة إذ عززتا موقعهما الدبلوماسي والاقتصادي في قطر.
- ٨- بعد ثلاث سنوات من الأزمة ادركت دول المقاطعة انها فشلت في الوصول إلى مبتغاها لذلك تم الجنوح اتفاق العلا والمصالحة الخليجية.

٩- لن تمر هذه الأزمة مرور الكرام بل سيكون لها اثار مستقبلية ولاسيما على مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، إذ كانت هذه الأزمة هي الاخطر على تماسك المجلس منذ تأسيسه عام ١٩٨١.

المصادر: Sources:

١- المنشورات الحكومية:

وزارة الخارجية القطرية، الاخبار، " لجنة المتابعة القطرية السعودية تعقد اجتماعها الحادي عشر بالرياض"،

٢- الوكالات الرسمية:

منظمة قطرية تدعو لمعالجة اثار الازمة الخليجية على الافراد"، وكالة انباء الاناضول AA، ٦-١-٢٠٢١

٣- الكتب العربية:

- خالد العزي، الخليج العربي في ماضيه وحاضره دراسة شاملة للخليج العربي، مطبعة الجاحظ، (بغداد، ١٩٧٢).

- فتحي عباس الجبوري و احمد صالح الجبوري، تاريخ الخليج العربي العربي، ط١، دار الفكر، (عمان، ٢٠١٠).

٤- الكتب الانكليزية:

-Christopher M. Blanchard , " Qatar: Background and U.S. Relations", Congressional Research Service, Analyst in Middle Eastern Affairs, November 18, 2009,

-J.E. Peterson," Qatar and the World: Branding for a Micro-State", Middle East Journal, Vol.(60), No.(4), (New York, 2006), P.742.

٥- البحوث:

- جمال عبدالله، السياسية الخارجية لدولة قطر ١٩٩٥-٢٠١٣، ط١، مركز الجزيرة للدراسات، (الدوحة، ٢٠١٤)

سليم كاطع علي ، " الأزمة الخليجية - القطرية الابعاد والنتائج "، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية ، الجامعة العراقية ، المجلد (٨-٢٠) ، العدد (١١) .

- عامر هاشم عواد ، " المتغيرات الاقليمية والدولية واثرها في ازمة العلاقات القطرية – السعودية ٢٠١٧-٢٠٢١ "، مجلة قضايا سياسية ، العدد (٦٤)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ، جامعة بغداد ، ٢٠٢١ .

- محمد صلاح محمود، " العزل في السياسة الخارجية حيال قطر"، مجلة دراسات دولية، العدد (٨١)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، ٢٠٢٠ جامعة بغداد .

- مروان اسكندر، دولة قطر المتقلبة، ط١، مطابع شمالي اند شمالي، (بيروت، ٢٠١٥).

- مروان عوني كامل و احمد مشعان النجم، " مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ظل احداث الربيع العربي والازمة الخليجية:دراسة مستقبلية في ظل المتغيرات المؤثرة"، مجلة قضايا سياسية، السنة (١٢)، العدد (٦٢)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهريين، ٢٠٢٠.

- مصطفى ابراهيم سلمان الشمري، " اسباب الازمة الخليجية في العام ٢٠١٧ وابعادها الاقليمية والدولية"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد(٩)، العدد(٣٢)، كلية القانون، جامعة كركوك ٢٠٢٠.
 - مصطفى علك عبد الحسن و علي عباس فاضل، " الاطر الاخبارية للالزمة الخليجية في قناتي الجزيرة والعربية"، مجلة كلية الاداب ، محلق(١)، العدد(١٣٧)، جامعة بغداد، حزيران ٢٠٢١.
 - مفيد كاصد الزبيدي، " السياسية الامريكية تجاه الازمة القطرية"، مجلة دراسات دولية، العدد(٧٧-٧٨)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، نيسان - تموز ٢٠١٩.
 - ميثاق خير الله جلود، " مستقبل النظام الاتحادي في دولة الامارات العربية المتحدة"، مجلة التربية والعلم، المجلد(١٧)، العدد(٤٤)، كلية التربية، جامعة الموصل، ٢٠١٠.
- ٦-المقالات:

- Caroline Mimbs Nyce," Mohammed bin Salman's Absolute Power", **The Atlantic Daily**,4March2022.
- Declan Walsh," Qatar's Gulf Neighbors Vow to Press Blockade After a Deadline Passes", The Newyork Times, 5July 2017.
- Elena Moore," Saudi Arabia And Qatar Lower Tensions In U.S.- Backed Agreement", The Newyork Times, 5 Jan 2021.
- Rick Gladstone," Qatar Criticizes 'Face-Saving' Move by Arab Antagonists in Gulf Crisis", The Newyork Times, 19 July 2017.
- Thmas Erdbrink," for iran, Qatar crisis is a welcome distraction", The New York Times, 4 July 2017
- Vivian Yee and Megan Specia," Gulf States Agree to End Isolation of Qatar", The Newyork Times, 5 Jnuary 2021.

٧- مواقع الانترنت:

- أمير قطر يلتقي ولي عهد أبو ظبي على هامش اولمبيات بكين"، الجزيرة نت، ٢٠٢٢-٥-٢٠.

<https://www.aljazeera.net/news/politics/2022/2/5>

- الازمة الخليجية وتداعياتها على مستقبل مجلس التعاون"، مركز الجزيرة للدراسات، ١٤ اب ٢٠١٧:

<https://studies.aljazeera.net/en/node/4207>

- "تأثيرات ازمة الخليج على التوازنات الاقليمية"، مركز الجزيرة للدراسات، ١٩ ايلول ٢٠١٧:

<https://studies.aljazeera.net/ar/article/597>

- مستشار رئيس الإمارات يتحدث عن رؤية بلاده للمستقبل بعد عام على اتفاق أنهى الأزمة مع قطر" اخبار_العالم العربي، العربية، ٩-١-٢٠٢٢:

https://arabic.rt.com/middle_east/1312658

- معرض ديمدكس بقطر يتواصل بمشاركة ٨٠ دولة"، الجزيرة نت، ١٣-٣-٢٠١٨:

<https://www.aljazeera.net/news/arabic/2018/3/13>

الهوامش

- (١) عامر هاشم عواد ، " المتغيرات الاقليمية والدولية واثرها في ازمة العلاقات القطرية - السعودية ٢٠١٧-٢٠٢١ "، مجلة قضايا سياسية ، العدد(٦٤)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ، جامعة بغداد ، ٢٠٢١ ، ص ١١٣ . آل ثاني نسبة إلى الشيخ ثاني بن محمد وهو من تميم، نجله الشيخ محمد بن ثاني أول من حكم قطر منتصف القرن التاسع عشر، بعد ان استقرت أسرة آل ثاني فيها عام ١٨٤٨ قادمة من واحة "بيرين" الواقعة في المملكة العربية السعودية بنحو (٢٠٠) كم جنوب غرب قطر، ينظر: خالد العزي، الخليج العربي في ماضيه وحاضره دراسة شاملة للخليج العربي...، مطبعة الجاحظ، (بغداد، ١٩٧٢)، ص ١٤٢، ١٦٢.
- (٢) عواد ، المصدر السابق ، ص ١١٤ ؛ فتحي عباس الجبوري و احمد صالح الجبوري، تاريخ الخليج العربي العربي، ط١، دار الفكر، (عمان، ٢٠١٠)، ص ١٤٣.
- (٣) سليم كاطع علي ، " الأزمة الخليجية - القطرية الابعاد والنتائج "، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية ، الجامعة العراقية ، المجلد (٨-٢٠) ، العدد(١١) ، ص ٥١.
- (٤) علي ، المصدر السابق، ٥٢.
- (٥) المصدر نفسه، ص ٥٢.
- (٦) عواد ، المصدر السابق، ص ١١٤.
- (٧) المصدر نفسه، ص ١١٥-١١٦.
- (٨) عواد، المصدر السابق، ص ١١٤ ؛
- J.E. Peterson, " Qatar and the World: Branding for a Micro-State", Middle East Journal, Vol.(60), No.(4), (New York, 2006), P.742.
- (٩) مصطفى ابراهيم سلمان الشمري ، " اسباب الازمة الخليجية في العام ٢٠١٧ وابعادها الاقليمية والدولية "، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد(٩)، العدد(٣٢)، كلية القانون، جامعة كركوك ٢٠٢٠ ، ص ٧.
- (١٠) محمد صلاح محمود، " العزل في السياسة الخارجية حيال قطر"، مجلة دراسات دولية، العدد(٨١)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، ٢٠٢٠، جامعة بغداد ، ص ٢٤٣.
- (١١) علي، المصدر السابق، ص ٥٢.
- (١٢) محمود، ص ٢٤٢-٢٤٣.
- (١٣) الشمري، المصدر السابق، ص ٩.
- (١٤) ميثاق خير الله جلود، " مستقبل النظام الاتحادي في دولة الامارات العربية المتحدة"، مجلة التربية والعلم، المجلد(١٧)، العدد(٤٤)، كلية التربية، جامعة الموصل، ٢٠١٠، ص ٤٠.
- (١٥) لمزيد من التفاصيل عن موقف قطر والسعودية من ثورات الربيع العربي ينظر: جمال عبدالله، السياسية الخارجية لدولة قطر ١٩٩٥-٢٠١٣، ط١، مركز الجزيرة للدراسات، (الدوحة، ٢٠١٤) ص ٢٠٥-٢٠٨؛ مروان اسكندر، دولة قطر المتقلبة، ط١، مطابع شمالي اند شمالي، (بيروت، ٢٠١٥)، ص ٩٧-٩٨.
- (١٦) الشمري، المصدر السابق، ص ٣.
- (١٧) مفيد كاصد الزبيدي، " السياسة الامريكية تجاه الازمة القطرية"، مجلة دراسات دولية، العدد(٧٧-٧٨)، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، نيسان -تموز ٢٠١٩، ص ٣٣-٣٤.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ٣٤.
- (١٩) الشمري، المصدر السابق، ص ٩.
- (٢٠) الزبيدي، المصدر السابق، ص ٣٥.
- (٢١) محمود، المصدر السابق، ص ٢٤٣.

- (٢٢) الزبيدي، المصدر السابق، ص ٣٩.
 (٢٣) المصدر نفسه، ص ٣٨.
 (٢٤) الشمري، المصدر السابق، ص ٥.
 (٢٥) الزبيدي، المصدر السابق، ص ٣٥.
 (٢٦) المصدر نفسه، ص ٣٦.
 (٢٧) عواد، المصدر السابق، ص ١١٩.
 (٢٨) محمود، المصدر السابق، ص ٢٤٥.
 (٢٩) علي، المصدر السابق، ص ٥٣.
 (٣٠) المصدر نفسه، ص ١١٥.
 (٣١) محمود، المصدر السابق، ص ٢٤٦.
 (٣٢) المصدر نفسه، ص ٢٤٧.
 (٣٣) المصدر نفسه، ص ٢٤٨.
 (٣٤) علي، المصدر السابق، ص ٥٤-٥٦.
 (٣٥) عواد، المصدر السابق، ص ١١٠.
 (٣٦) محمود، المصدر السابق، ص ٢٤٩.
 (٣٧) عواد، المصدر السابق، ص ١١٩-١٢٠.

(38) Thmas Erdbrink, "for iran, Qatar crisis is a welcome distraction", The New York Times, 4 July 2017

(39) Rick Gladstone, " Qatar Criticizes 'Face-Saving' Move by Arab Antagonists in Gulf Crisis", The Newyork Times, 19 July 2017.

(40) Declan Walsh, " Qatar's Gulf Neighbors Vow to Press Blockade After a Deadline Passes", The Newyork Times, 5July 2017.

- (٤١) محمود، المصدر السابق، ص ٢٤٩.
 (٤٢) المصدر نفسه، ص ٢٥٠.

(43) Gladstone, op. cit.

(44)Ibid.

(45)Ibid.

انطلق بث قناة الجزيرة الفضائي عام ١٩٩٦ ولم تستسغ السلطات في بعض الدول العربية اعلاما من هذا النوع (اعلام جريء)، لكن بمرور الوقت وزيادة البث الفضائي لقنوات عربية مماثلة أصبحت الجزيرة مقبولة الى حد ما إلا أن وزارة الخارجية الأمريكية ترى ان الصحفيين العاملين فيها يفرضون على أنفسهم رقابة ذاتية خصوصا فيما يتعلق بالأمير او العائلة الحاكمة في قطر(حر - انتقائي)، لمزيد من التفاصيل ينظر:

-Christopher M. Blanchard , " Qatar: Background and U.S. Relations", Congressional Research Service, Analyst in Middle Eastern Affairs, November 18, 2009, P.9:

(٤٦) مصطفى علك عبد الحسن و علي عباس فاضل، " الاطر الاخبارية لللازمة الخليجية في قناتي الجزيرة والعربية"، مجلة كلية الاداب ، محلق(١)، العدد(١٣٧)، جامعة بغداد، حزيران ٢٠٢١، ص ٥٩٥.

(47)Erdbrink, op. cit.

- (٤٨) الشمري، المصدر السابق، ص ٢١.
 (٤٩) الشمري، المصدر ، ص ٢٣.
 (٥٠) محمود، المصدر السابق، ص ٢٥١-٢٥٢.
 (٥١) الزبيدي، المصدر السابق، ص ٤٠.
 (٥٢) المصدر نفسه، ص ٤١.

- (٥٣) محمود، المصدر السابق، ص ص ٢٥٣-٢٥٤.
- (٥٤) المصدر نفسه، ص ٢٤٩.
- (٥٥) علي، المصدر السابق، ص ٦٣.
- (56) Vivian Yee and Megan Specia, " Gulf States Agree to End Isolation of Qatar", The Newyork Times, 5 Jnuary 2022.
- (٥٧) عواد ، المصدر السابق، ص ١١٠.
- (58) Elena Moore, " Saudi Arabia And Qatar Lower Tensions In U.S.-Backed Agreement", The Newyork Times, 5 Jan 2021.
- (59) Caroline Mimbs Nyce, " Mohammed bin Salman's Absolute Power", **The Atlantic Daily**, 4 March 2022.
- (٦٠) "مستشار رئيس الإمارات يتحدث عن رؤية بلاده للمستقبل بعد عام على اتفاق أنهى الأزمة مع قطر" اخبار العالم العربي، rt العربية، ٩-١-٢٠٢٢: https://arabic.rt.com/middle_east/1312658
- (٦١) وزارة الخارجية القطرية، الاخبار، " لجنة المتابعة القطرية السعودية تعقد اجتماعها الحادي عشر بالرياض"، mofa.gov.qa
- (٦٢) " أمير قطر يلتقي ولي عهد أبو ظبي على هامش اولمبيات بكين"، الجزيرة نت، ٥-٢-٢٠٢٢: <https://www.aljazeera.net/news/politics/2022/2/5>
- (٦٣) "معرض ديمدكس بقطر يتواصل بمشاركة ٨٠ دولة"، الجزيرة نت، ١٣-٣-٢٠١٨: <https://www.aljazeera.net/news/arabic/2018/3/13>
- (٦٤) مروان عوني كامل و احمد مشعان النجم، "مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ظل احداث الربيع العربي والازمة الخليجية: دراسة مستقبلية في ظل المتغيرات المؤثرة"، مجلة قضايا سياسية، السنة (١٢)، العدد (٦٢)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهريين، ٢٠٢٠، ص ٢٣١.
- (٦٥) كامل والنجم، المصدر السابق، ص ٢٣١.
- (٦٦) " الازمة الخليجية وتداعياتها على مستقبل مجلس التعاون"، مركز الجزيرة للدراسات، ١٤ اب ٢٠١٧: <https://studies.aljazeera.net/en/node/4207>
- (٦٧) "تأثيرات ازمة الخليج على التوازنات الاقليمية"، مركز الجزيرة للدراسات، ١٩ ايلول ٢٠١٧: <https://studies.aljazeera.net/ar/article/597>
- (٦٨) " منظمة قطرية تدعو لمعالجة اثار الازمة الخليجية على الافراد"، وكالة انباء الاناضول AA، ٦-١-٢٠٢١:

www.aa.com.tr/ar/2100477

The 2017 Gulf Crisis: Causes, Repercussions, Prospects**Mithaq Khairallah Jallud**

Political and Strategic Studies Department

Abstract:

The research aims to document the developments of the Gulf crisis as a historical event that has not occurred between the Arab Gulf states since their establishment and analyze its causes, course and anticipate the future effects of the crisis. The crisis was after differences and intersections happened between Saudi Arabia, the UAE, and Bahrain with Qatar due to Qatar's adoption of an undesirable foreign policy from the aforementioned countries especially concerning the Muslim Brotherhood and the Iranian file, as well as other regional issues. On the other hand, Qatar has benefited from the US military presence on its lands. Therefore, It did not fear the reactions to its foreign policy. The crisis began with the boycott of Qatar and setting a list of 13 conditions to be done by Qatar. However, the Gulf blockade of Qatar was not effective, so the boycotting countries changed their policy and reached reconciliation at Al-Ula summit. Despite the end of the Gulf crisis, its negative effects remain, especially on the future of the Gulf Cooperation Council.

Key words: Qatar , Saudi Arabia , Crisis , Iran , Al-Ekhwan

وزارة كل المواهب وبدايات تشكيل حكومة الوحدة الوطنية
في بريطانيا (١٨٠٦-١٨٠٧)
أ.م.د. رنا عبد الجبار حسين الزهيري
كلية التربية-الجامعة المستنصرية

مستخلص البحث:

تشكلت في المملكة المتحدة بعد وفاة رئيس الوزراء وليم بت الابن، حكومة وحدة وطنية اطلق عليها تسمية "وزارة كل المواهب" والتي تم تشكيلها بين عامي (١٨٠٦-١٨٠٧)، وقد ضمت تحالفاً ائتلافياً من ثلاثة احزاب بزعامة وليم ويندهام غرانفيل وتشارلس جيمس فوكس واللورد سيدماوث هنري دنغتون، كان الغرض من تشكيلها هو ايجاد قرار سياسي موحد في بريطانيا مدعوم من اغلب القوى السياسية لمواجهة الاخطار الخارجية والازمات الداخلية، وقد تم الاهتمام بعدة جوانب مثل اصلاح الجيش والغاء تجارة العبيد وتحرير الكاثوليك، وعلى صعيد السياسة الخارجية انصب اهتمام غرينفيل ان يكون له دور فعال في السياسة الدولية بما يتناسب مع مكانة بريطانيا في اوربا وفقاً لمستجدات تلك المرحلة العنصرية على ما يمكن أن تفعله أوروبا لمواجهة الحروب النابليونية، ومفاوضات السلام لعام ١٨٠٦ التي اظهرت اوجه القصور في دبلوماسية تشارلس جيمس فوكس، واهم الكوابح التي حدثت من استمرار الوزارة.

الكلمات المفتاحية: بريطانيا - غرينفيل - وحدة وطنية.

المقدمة:

عدت وفاة رئيس الوزراء وليم بت في ٢٣ كانون الثاني ١٨٠٦ منعطفاً حاسماً في السياسة البريطانية، وادت إلى حالة من الفوضى في المقر الحكومي، اذ شهدت تلك الحقبة الحرجة من تاريخ بريطانيا قيام وزارة وحدة وطنية عرفت بـ "وزارة كل المواهب"، أسهمت بوصول أعضاء جماعة تشارلز فوكس (اليمينيين) للسلطة بعد غياب استمر للمدة مابين (تشرين الثاني/١٧٨٣ - نيسان/١٨٠٦)، فضلاً عن ذلك فقد اعطت الوزارة تجربة سياسية قصيرة تستحق النظر بتمعن، على الرغم من تعرضها للعديد من الانتقادات بسبب سوء الادارة فقد كانت توصف بوزارة "جميع الاخطاء" الا أنها على الرغم من جميع الانتقادات تركت أثر في التاريخ السياسي البريطاني لاسيما وأن مفهوم "حكومة الوحدة وطنية" قد استهوى العديد من السياسيين فيما بعد والذين استندوا على هذه التجربة في مواجهة التحديات، لقد حاولت حكومة كل المواهب بناء البيت البريطاني من الداخل لتكون نقطة انطلاق نحو المستقبل من اجل الوصول الى دور اوروبي مؤثر في الساحة الدولية، وعلى هذا الاساس حاولت حكومة كل المواهب جمع اكبر عدد من المؤيدين والداعمين لبرمجها السياسي، من هنا جاء اختيار الموضوع لتسليط الضوء على بداية تشكيل حكومة وحدة وطنية في بريطانيا "وزارة كل المواهب" واصلاحتها وسبب اخفاقها في بعض الجوانب، فضلاً عن دراسة جوانب معينة من سياسة الوزارة والتي لم تتم دراستها على الاطلاق وعلى وجه الخصوص ارتباط نشاطات الوزراء بسلوكهم المعارض على الرغم من أن هذا في حد ذاته مسألة ذات أهمية الى حد ما، وبيان اسباب اخفاق الوزارة واسبابها؛ لاطهار مدى ارتباط سياساتها بالادانات التي تمت صياغتها سابقاً في المعارضة؛ وتوضيح كيف أثرت هذه التجربة الوجيهة للحكم على مواقف اليمينيين خلال السنين اللاحقة.

ان الاشكالية التي يطرحها البحث هي: " هل نجحت حكومة كل المواهب والتي ضمت ابرز قادة التيارات السياسية المؤثرة في بريطانيا في تحقيق البرنامج الحكومي الذي تبنته وتحقيق الاهداف التي شكلت من اجلها" يتفرع عن هذه الاشكالية الاسئلة التالية:

- ماهي التيارات السياسية التي تشكلت منها هذه الحكومة
 - هل كان الفريق الحكومي متفق على تحديد القضايا السياسية والدينية والاقتصادية التي كان عليه مواجهتها
 - ماهي المعوقات التي حالت دون استمرار ونجاح هذه التجربة
- قسم البحث الى اربع محاور: تطرق المحور الاول الى الاوضاع السياسية في بريطانيا حتى عام ١٨٠٦، بينما تناول المحور الثاني تشكيل وزارة كل المواهب وسياستها الاصلاحية، فيما تناول المحور الثالث السياسة الخارجية للوزارة يتضمن تفاصيل مفاوضات السلام مع فرنسا، فضلاً عن ابرز المفاوضات الدولية اثناء توليهم للحقبة الوزارية، وضح المحور الرابع القضية الكاثوليك واثرها في اسقاط الوزارة.
- المحور الاول: الاوضاع السياسية في بريطانيا حتى عام ١٨٠٦**

The first axis: the political situation in Britain until 180

شهدت بريطانيا العظمى في عهد الملك جورج الثالث^(١) (١٧٦٠-١٨٢٠) العديد من الاحداث السياسية المهمة على صعيدين الداخلي والخارجي، وتشكل العديد من الوزارات في عهده ومن ابرز الشخصيات التي تسنمت منصب رئيس الوزراء السياسي المعروف وليم بت الابن^(٢) William Pitt (١٧٥٩-١٨٠٦/١٧٨٣-١٨٠١) والذي كان له دور مؤثر في توجيه السياسة البريطانية طوال تسنمه هذا المنصب، اذ اتخذ بعض

(١) جورج وليم فردريك (١٧٣٨-١٨٢٠) ملك بريطانيا العظمى و ايرلندا (١٧٦٠-١٨٠١) حتى اتحاد الدولتين في عام (١٨٠١) ليصبح ملك المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا، كانت مدة حكمه اطول مدة من اي ملك بريطاني سبقه، اتسمت بسلسلة من الصراعات العسكرية التي خاضتها مملكته في اوربا.

Willson, Beckles, George III as man monarch and statesman, London, 1907.

(٢) وليم بت الابن: رجل دولة بريطاني محافظ أصبح وزيراً للخزانة عام (١٧٨٣) تولى رئاسة الوزراء لمدتين الاولى (١٧٨٣-١٨٠١) خلال توليه رئاسة الوزراء قام بأجراءات عديدة من أجل تحسين الأوضاع الاقتصادية، أسهم بشكل فعال بالقيام بتحالفات مع بعض الدول الأوروبية لمواجهة فرنسا التي اشتبكت بحرب مع بريطانيا (١٧٩٣)، استقال عام (١٨٠١) على اثر توقيع صلح اميان، وتولى رئاسة الوزراء للمرة الثانية في المدة مابين (١٨٠٤-١٨٠٦) سعى سعيًا حثيثاً من خلال سياسته للقضاء على التوسع الفرنسي في أوربا وتحالف لأجل ذلك مع روسيا والسويد والنمسا، إلا أن انتصار الفرنسيين في اوسترليتز عام (١٨٠٥) أفقده كثيراً من دعم انصاره واستقال من منصبه عام (١٨٠٦). للمزيد من التفاصيل أنظر: اروى خالد علي مصطفى، وليم بت والسياسة البريطانية (١٧٨٣-١٨٠٦)، اطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الحديث، كلية التربية- الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٧، ص ١٥-٢٠.

الخطوات المهمة لاصلاح الوضع السياسي المتدهور بعد فشل الحكومة الائتلافية بزعامة تشارلس جيمس فوكس^(٣) -نورث التي استمرت مابين (٢ نيسان-٩ كانون الاول ١٧٨٣)، واستغل فشل حزب الويك (الاحرار) في تنظيم صفوفه، فسعى لحياء حزب المحافظين وتوسيع شعبيتهم، وقام بالعديد من الاصلاحات الداخلية في الجيش والبحرية واصلاح النظام البرلماني^(٤) فضلاً عن اصلاح مالية الدولة وتنظيم التجارة الدولية^(٥) لرفع مكانة بريطانيا بعد خسارتها لمستعمراتها في امريكا الشمالية، وعاشت في "شبه عزله سياسية" حتى عام ١٧٨٨^(٦) كثف رئيس الوزراء وليم بت جهودة السياسية لنشر السلام في اوربا، فلم يكن له موقف معاد من الثورة الفرنسية عام (١٧٨٩) في بداية الامر الا أن تطور الاحداث السياسية في فرنسا بعد عام ١٧٩٢ على اثر احتلال هولندا وبلجيكا ومن ثم اعدام الملك لويس السادس عشر ومحاولتها دعم كل أمة ترغب بأن تنتهج خطاها، اثار قلقه من امكانية انتقال نار الثورة الى بلاده، هذا من جانب ومن جانب اخر أسهمت سياسة نابليون بونابرت التوسعية في اوربا بالتأثير على مصالح بريطانيا التجارية، فضلاً عن ذلك انتهك فرنسا لمبدأ توازن القوى في اوربا^(٧) على هذا الاساس قرر رئيس الوزراء

(٣) شارلس جيمس فوكس Charles James Fox (١٧٤٩-١٨٠٦) سياسي بريطاني تلقى تعليمه في جامعة أوكسفورد، دخل المجال السياسي نصيراً للورد نورث (١٧٦٨) في مجلس العموم. شغل العديد من المناصب الوزارية ففي عام (١٧٨٢) شغل منصب وزير خارجية في حكومة روكنغهام Rockingham وفي عام (١٧٨٣) وزيراً للداخلية، وبعدها شكل حكومة ائتلافية مع اللورد نورث للمدة مابين (نيسان ١٧٨٣-كانون الاول ١٧٨٣) لم تستمر طويلاً بسبب فشل مشروع الهند لعام (١٧٨٣) وعلى أثرها ترك العمل السياسة أصبح معارضياً لسياسة وليم بت الابن لمدة عشرين عاماً وبعد فاة الاخير عاد للعمل السياسي وشغل منصب وزير خارجية في "وزارة كل المواهب" للمزيد من التفاصيل أنظر:

New Encyclopaedia Britannica, Vol.9 , P.672-675.

Books, (٤)Schultz, Harold J., History of England, U.S.A., Barnes&Noble 1966,P.178.

(٥) ادرك وليم بت أن انسب حل للازمة المالية تنشيط التجارة الخارجية لاسيما وانه كان متأثراً ب مبادئ ادم سميث "حرية التجارة"، فعقد معاهدة تجارية مع فرنسا عرفت بـ بمعاهدة ايدن Treaty of Eden وقعتها السفير البريطاني في باريس وليم ايدن وعرفت باسمه، في ١٧٨٧ أثبتت تفوق الصناعة البريطانية على نظيرتها الفرنسية. للمزيد من التفاصيل انظر: سحر احمد ناجي، سياسة بريطانيا الخارجية تجاه فرنسا في اوربا (١٧٥٦-١٨١٥)، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاداب - جامعة بغداد ، ٢٠١١ ، ص ١٠٤ .

(٦)Harris, R.W.,England in The Eighteenth Century, London, Blandford Press, 1963, P.122.

(٧) عد وليم بت الاحتلال الفرنسي الاراضي المنخفضة (بلجيكا وهولندا)، وفتح نهر الشيلدت للملاحة انتهك لمعاهدة وستفاليا عام (١٦٤٨) التي اقرت اغلاق النهر امام الملاحة، على الرغم من اعتراف فرنسا بالمعاهدة الا أنها أصرت

البريطاني ولیم بت تغيير سياسته تجاه فرنسا ومحاربتها بعد أن خاطبه الملك جورج الثالث في ٢ شباط ١٧٩٣ قائلاً " اذ حدث وأن سنحت الفرصة لكل قوة الحفاظ على المجتمع يجب أن تقوم بذلك. وان عواطفی الطبيعية قوية جداً للسلام، لا توجد مثل هذه الخطة التي اضطر بها أن اتخذ قرار حاسماً الا أن الواجب والمصلحة تتطلبان منا الانضمام ضد الامة الاكثر وحشية، التي ليس لها مبادئ"^(٨) اتبع ولیم بت سياسة التحالفات الدولية لتحقيق التوازن، فقد شرع بعقد التحالف الدولي الاول ضد فرنسا الذي ضم كلاً من: بريطانيا والنمسا وروسيا وهولندا واسبانيا والبرتغال وسردينيا، تمكنت قوات التحالف من الحاق الهزائم بالجيش الفرنسي، اذ تراجعت القوات الفرنسية داخل حدودها، كانت الاستراتيجية العسكرية التي اتبعها ولیم بت في البر محدودة لاسيما وأن بريطانيا لم تكن تملك جيشاً برياً قوياً، فقد قدمت الدعم المادي لقوات التحالف، وركزت جهودها على الحرب البحرية وفرض سيطرتها على البحار كونها تمتلك اسطولاً بحرياً تجارياً وعسكرياً قوياً يمكنها من ضرب التجارة الفرنسية وفرص حصار على موانئها والاستيلاء على مستعمراتها. لاسيما وأن هدف السياسة البريطانية في نهاية القرن الثامن عشر هو تأمين الطرق التجارية البريطانية والحفاظ عليها من اي تهديد، والعمل على ربط وتوحيد مستعمراتها في الخارج^(٩)، على الرغم من الجهود التي بذلتها بريطانيا لانجاح للتحالف الدولي الاول الا أنها لم تكن محظوظة في حلفائها، فبعد انتصار نابليون بونابرت في ايطاليا، وانضمام اسبانيا وهولندا الى جانب فرنسا، وعلى الرغم من الانتصارات التي حققتها النمسا في غرب الاراضي الالمانية في البداية الا أن نابليون بونابرت تمكن من هزيمتها تدريجياً، يمكن ان يعزى سبب هزيمة النمسا كونها رفضت الامتثال لأية خطة شاملة لاسيما وأن بريطانيا وقفت بجانبها وساندتها، حاول ولیم بت استنساخ تجربة والده خلال حرب السبع سنوات^(١٠) Seven-Year War (١٧٥٦-١٧٦٣) من دون ان يدرك ان فرنسا اصبحت اقوى بكثير من السابق وأصبح حلفاء بريطانيا اقل كفاءة، وهذا ما ادركه بعض السياسيين فانتقدوا سياسة ولیم بت وفي مقدمتهم كان اللورد ولیم

على موقفها الامر الذي أثار ولیم بت، اذ عد ذلك تهديداً لمصالح بريطانيا الاقتصادية لاسيما أن بريطانيا كانت ملزمة بالدفاع عن هولندا بموجب معاهدة (١٧٨٨).

Hunt, William, The History of England, New York, Ams Press, 1969, P.38.

⁽⁸⁾Quoted in:Willson, Beckles,OP.Cit P.474.

⁽⁹⁾J. B. Williams,1972,P.395

(١٠) حرب السبع سنوات: حدثت هذه الحرب بين فرنسا والنمسا وسكسونيا وروسيا والسويد من جهة وبريطانيا وروسيا وهانوفر من جهة أخرى، كان سببها المباشر المنافسة الاستعمارية بين بريطانيا وفرنسا في العالم الجديد وحدثت المواجهات بين الأطراف المتحاربة في مناطق عدة أهمها أوروبا وشمال أمريكا والهند، انتهت الحروب وفقاً لمعاهدة باريس عام (١٧٦٣) بين الأطراف المتنازعة بانتصار القوات البريطانية. للمزيد من التفاصيل، أنظر:

Hunt, William, OP.Cit, P.37.

غرينفل^(١١) Lord William Grenville (١٧٥٩-١٨٣٤) بصفته وزيراً للخارجية ، فقد كان على يقين بعدم قدرة النمسا على الاستمرار بنظام التحالفات، فضلاً عن ذلك كان فوكس معارضاً لسياسة التحالفات الدولية التي انتهجتها حكومة وليم بت، أنهت النمسا التحالف الدولي الاول عندما طلبت من نابليون عقد صلح كومبو فورميو في ١٧ تشرين الاول ١٧٩٧، وأثبت هذا الصلح فشل التحالف الدولي الاول ولم يبق امام نابليون غير بريطانيا ليحاربها، لذا قرر الاخير توجيه ضربة قوية الى بريطانيا تمثلت في ارسال حملة عسكرية الى مصر عام ١٧٩٨، وهي خير وسيلة لضرب المصالح البريطانية في الهند^(١٢). اتخذت حكومة وليم بت التدابير اللازمة لاحباط المخطط النابليوني، وتمكن الاسطول البريطاني من تدمير الاسطول الفرنسي في موقعة ابي قير^(١٣) عام ١٧٩٨، ولم يكتفي رئيس الوزراء البريطاني بذلك بل سعى لجمع الحلفاء للمرة الثانية ضد فرنسا^(١٤)، وعلى الرغم من تغيير وجهة نظره تجاه قارة اوربا^(١٥)، فقد أدرك ان الحرب مع فرنسا أسهمت في إثارت المشكلة الايرلندية، اذ أثرت العوامل الخارجية على الاوضاع السياسية الايرلندية، لاسيما بعد الدعم الذي قدمته فرنسا للثوار الايرلنديين ابان انتفاضتهم على الحكومة البريطانية عام (١٧٩٨) على الرغم من فشل الانتفاضة الايرلندية الا أنها كانت تمس السياسة البريطانية بغض النظر عن اسباب الانتفاضة، ولذلك قرر رئيس الوزراء وليم بت عرض مشروع اتحاد بريطانيا وايرلندا على البرلمان البريطاني من أجل تسوية

(١١) اللورد وليم غرنفيل: سياسي ورجل دولة بريطاني، ابن رئيس الوزراء البريطاني جورج غرنفيل (١٧١٢- ١٧٧٠/١٧٦٣-١٧٦٥)، كان قريب وحليف ابن عمه رئيس الوزراء وليم بت الابن (١٧٥٩-١٨٠٦) فقد عين في حكومة بت مدير رواتب القوات للمدة (١٧٨٤-١٧٨٩)، ثم تولى منصب وزير الداخلية في عام (١٧٨٩)، وشغل منصب وزير الخارجية للمدة (١٧٩١-١٨٠١)، ثم تولى منصب رئيس الوزراء في حكومة كل المواهب للمدة (١٨٠٦-١٨٠٧). أنظر: Britannica, Vol.10, P.916

(12) Hearnshaw, F.J.C., Main Currents of European History 1815- 1915, London, 1941 ,P.73.

(١٣) معركة ابي قير: معركة بحرية حدثت بين الاسطول البريطاني والاسطول الفرنسي، على السواحل المصرية حقق فيها الاميرال نلسن نصراً حاسماً على الاسطول الفرنسي.

Hunt, OP.Cit, P. 363

(١٤) ادت الحملة الفرنسية على مصر الى قيام التحالف الدولي الثاني ضد فرنسا الذي ضم بريطانيا والدولة العثمانية وروسيا والنمسا والسويد، قررت دول التحالف الثاني ارجاع فرنسا الى حدودها السابقة فبعد الهزائم التي تعرض لها الجيش الفرنسي فقدت حكومة الادارة هيبتها، قرر نابليون ترك مصر والتوجه الى فرنسا سراً، وعند وصوله قام بعملية انقلاب على حكومة الادارة عرف بأنقلاب برومير كانت البداية لاستلام نابليون بونابرت الحكم في فرنسا.

(15) Carrington, C.E., he British Overseas Exploits of Anation of Shopkeepers, Great Britain, Cambrdige University, 1968.,P.242

المشاكل الأيرلندية، وقد صادق البرلمان بمجلسيه على قانون الاتحاد^(١٦) Union Act، وأصبح القرار نافذ في ١ كانون الثاني ١٨٠١ وتم الاعتراف بتوحيد بريطانيا وإيرلندا في امة واحدة أطلق عليها تسمية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا **United Kingdom of Great Britain and Ireland**^(١٧).

أسهمت سياسة الاتحاد بالعمل على تحرير الكاثوليك وإزالة المعوقات التي تطبق بحق الكاثوليك الرومان والسماح لهم بالحصول على العضوية البرلمانية التي حُرِّموا منها في عهد البرلمان الأيرلندي، إلا أن الملك جورج الثالث اعترض على تحرير الكاثوليك الروم بذريعة أن هذا الإجراء من الممكن أن يؤثر سلباً على الكنيسة الانكليزية ويعد خرقاً لقسم تتويجه^(١٨). لم يكتف الملك بالرفض فقط بل أخذ تعهد خطي من رئيس الوزراء وليم بت بأنه لا يطرح هذه القضية مرة ثانية طالما بقي الملك على قيد الحياة^(١٩). إزاء هذا الوضع كان لابد من إعلان السلم مع فرنسا، لذا قرر رئيس الوزراء وليم بت أن يفسح المجال لشخص آخر ليقوم بإجراء مفاوضات الصلح مع فرنسا، فقد أسهم مقتنه للجمهورية الفرنسية ونابليون بونابرت إلى تقديم استقالته أبان عقد صلح اميان^(٢٠) Peace

^(١٦) صوت البرلمان الأيرلندي لصالح قانون الاتحاد مع بريطانيا، ضم القانون ثمان مواد نصت المواد من الأولى إلى الرابعة الجوانب السياسية للاتحاد. وقد خلقت برلماناً موحداً، انضم أعضاء برلمان بريطانيا العظمى في ذلك الوقت إلى مجلس اللوردات، وحدثت المادة الخامسة كنيسة بريطانيا الرسمية وكنيسة أيرلندا في «كنيسة أسقفية بروتستانتية واحدة، تُسمى الكنيسة المتحدة لبريطانيا وإيرلندا»؛ لكنها أكدت أيضاً على استقلال كنيسة اسكتلندا. بينما تطرقت المادة السادسة إلى أنشأت اتحاداً جمركياً، نصت المادة السابعة على التزام أيرلندا بالمساهمة جزئياً من سبعة عشر جزءاً من إنفاق المملكة المتحدة. مثل هذا الرقم نسبة التجارة الخارجية الأيرلندية إلى البريطانية، صاغت المادة الثامنة الجوانب القانونية والقضائية للاتحاد. سحر احمد ناجي، المصدر السابق، ص ١٨٩.

⁽¹⁷⁾ Ridley, Jasper, The History of England, , London, 1981,P.219

⁽¹⁸⁾ Christopher Hibbert, George III: A Personal History, London, 1999, P.313.

⁽¹⁹⁾ Ibid.

^(٤) صلح اميان: أنهى صلح اميان العداء بشكل مؤقت بين بريطانيا وفرنسا اثناء الحروب النابليونية، وقع في عهد رئيس الوزراء البريطاني دينغتون (١٧٥٦-١٨٤٤/١٨٠١-١٨٠٤) في مدينة اميان الفرنسية في ٢٥ آذار ١٨٠٢ مما جاء فيه: أن تعترف بريطانيا بحدود فرنسا الطبيعية (تضم بلجيكا وقسم من هولندا وأراضي الضفة اليسرى لنهر الراين)، وأن تتعهد بريطانيا باعادة جزيرة مالطا لأصحابها الشرعيين فرسان مالطا، كما تعهدت بريطانيا بأرجاع كل ما استولت عليه اثناء الحرب من مستعمرات فرنسا وهولندا واسبانيا، وإن تحتفظ بريطانيا فقط

of Amiens بين بريطانيا وفرنسا ٢٥ آذار ١٨٠٢، فتولى الحكم من بعده هنري أدنغتون Henry Addington الذي استمرت حكومته للمدة ما بين (١٨٠١-١٨٠٤)، اسفرت الاحداث الدولية التي تمثلت باعلان نابليون امبراطوراً لفرنسا عام ١٨٠٤ وتجديد رغبته بالهيمنته على قارة اوربا الى انتهاء حقبة صلح اميان التي عدها الطرفان هدنة، تلك الاحداث القت بظلالها على الحكومة البريطانية، فقد برزت فكرة تشكيل حكومة وحدة وطنية عند بعض السياسيين وفي مقدمتهم اللورد غرينفيل و تشارلز فوكس، اذ أسهم التعاون البرلماني الوثيق على نحو متزايد في توحيد صفوفهم، الا ان عودة وليم بت للحكم وتشكيل وزارته الثانية (١٨٠٤-١٨٠٦)، اجل مشروع حكومة الوحدة الوطنية. سعى وليم بت سعياً حثيثاً للقضاء على التوسع الفرنسي في اوربا ومن اجل تحقيق هذه الغاية تمكن من عقد تحالف جديد ضم ثلاث دول هي (روسيا-السويد- النمسا) الا أن انتصار فرنسا في موقعة اوسترليتز عام (١٨٠٥) افقده دعم انصاره في هذا التحالف، وفي خضم هذه الاجواء المتوترة والاضاع الدولية المتشابكة والخلافات الداخلية، توفي وليم بت في ٢٣ كانون الثاني ١٨٠٦، وعلى اثر ذلك كلف الملك جورج الثالث اللورد وليم غرنفيل بتشكيل الحكومة^(٢١).

المحور الثاني: التشكيلة الوزارية وبرنامجها الاصلاحى

The second axis: the ministerial formation and its reform program

رفض اللورد وليم غرينفيل في البداية تسنم منصب رئيس الوزراء بعد وفاة وليم بت الابن، لانه كان مصدوماً من وفاة الاخير ولم يرغب غرينفيل ان يكون رئيساً للوزراء، وكان ممكناً ان يكتف بمنصب وزير الخارجية الا أن تشارلز فوكس تمكن من اقناعه بمرور الوقت فوافق ان يصبح اللورد الاول للخزينة (وهذا يعني رئيس الوزراء)، وقدم في نهاية كانون الثاني قائمة بأسماء الوزراء المرشحين لأشغال مناصب وزارية الى الملك جورج الثالث للموافقة عليها، فصدرت موافقة الاخير على الحقائق الوزارية في ١١ شباط ١٨٠٦، التي ضمت كلاً من: الايرل جورج جون سبينسر Spencer وزيراً للداخلية، فوكس وزيراً للخارجية وزعيم مجلس العموم البريطاني شغل المنصبين حتى وفاته في ١٣ ايلول ١٨٠٦، تسنم بعده كلا المنصبين مساعده تشارلس كراي Grey، بينما أصبح ريشارد فيتز باتريك Fitzpatrick وزيراً للحربية، وقد اثير الجدل في المجلس الوزاري بعد تنصيب ادوارد لو Edward Law لورد لمنطقة لينبور The Lord Ellenborough في منصب اللورد الاول للعدالة (قاضي القضاة) ممثلاً للملك البريطاني، ولاسيما وأن الدور الذي أداه الابن تسنمه المنصب كان غير دستوري ولكن تم

بجزيرة سيلان في المحيط الهندي وجزيرة ترينيداد من جزر الهند الغربية. وبالمقابل تعهدت فرنسا بالانسحاب من مصر واعادتها للدولة العثمانية، كما تعهدت بالانسحاب من نابولي والأراضي البابوية. للمزيد من التفاصيل أنظر:

Ketelbey, D.M., A short History of Modern Europe(From 1789 To Present day), London, Oxford at the Clarendon Press, 1935, P.86.

سحر احمد ناجي، المصدر السابق، ص ٢٢٨. (21)

الدفاع بشدة عن هذا الدور من جانب فوكس في البرلمان، فضلاً عن قلة الدعم الذي حظي به وزير الدولة للحرب والمستعمرات ولیم ويندهام Windham، وقد حظيت هذه الوزارة بدعم خاض من قبل اللورد هنري ادينغتون سيدماوث صاحب الختم الخاص^(٢٢) الامر الذي جعلها تحظى بمكانة مميزة في البلاط الملكي^(٢٣) لاسيما وان ادينغتون عندما شكل وزارة للمدة بين عامي (١٨٠١-١٨٠٤) كان غرينفل وفوكس قد شكلا حلف معارضاً له. ومما تقدم يبدو ان هذه الوزارة لم تمثل غرانفيل فقط ولا فوكس بل كانت بمشاركة ادينغتون، وبهذا كانت بحق حكومة وحدة وطنية

اولاً : الاصلاحات الداخلية:

First: Internal Reforms:

ورثت غرينفل تركة ثقيلة عند تسنمه الحكم، بسبب تدهور الاوضاع الداخلية في بريطانيا أثر تمسك ولیم بت سياسة التحالفات الدولية واصراره على محاربة فرنسا الامر الذي كلف الحكومة البريطانية مبالغ طائلة، فضلاً عن اهمال بعض المشاريع التنموية، والتجارية بسبب الحروب، لذا كان على "وزارة كل المواهب" القيام باصلاح الاوضاع الداخلية، كان باكورة اصلاحاتها في الميدان الداخلي تتمثل في:

١ - اصلاح الجيش Reforming the Army

من أكثر الامور التي اهتم بها الوزراء اليمينيون اصلاح الجيش، فقد عارض وزير الحربية ولیم ويندهام مخططات التجنيد المختلفة التي طرحها رؤساء الوزراء السابقون (ادينغتون و ولیم بت)،^(٢٤) والذي كان سبباً في أثار اول خلاف بين الملك جورج الثالث وولیم بت بعد تشكيل الحكومة، فضلاً عن ذلك تجدد طرح مشروع اصلاح الجيش ابان تشكيل وزارة كل المواهب، فقد كاد ان يكون اصرار اليمينيين على اصلاح الجيش ان يكون عقبة أمام تشكيلهم للوزارة^(٢٥).

كانت خطة ويندهام لاصلاح الجيش تركز على تقليص مدة التجنيد في الجيش النظامي من التجنيد مدى الحياة الى سبع سنين فقط ، وبعد ذلك يمكن للجندي الحصول على

ختم الملك (الملكة) وعليه صورته تختم به الوثائق لاثبات ان الملك موجود The Prity Seal الختم الخاص⁽²²⁾ لختم الوثائق العامة التي لها اهمية للدولة. The Great seal فيها. وهناك الختم العظيم

⁽²³⁾Oxford Dictionary of National Biography, P.3.

خضع الجيش البريطاني للمدة ما بين (١٨٠٣ - ١٨١١) لخطط متعددة لزيادة عدد الجيش واستبدال الخسائر⁽²⁴⁾ المتزايدة، فقد جربت الوزارات المختلفة في المملكة المتحدة خمس طرق مختلفة، وضع التدابير بالظروف الاستراتيجية والبرلمانية. ففي عهد حكومة ادينغتون رفعت الحكومة عدد جيش الاحتياط في عام ١٨٠٣ عن طريق الاقتراع للخدمة في المملكة المتحدة وتم تنظيمها في كتائب جديدة، وتم دمجها لاحقاً في الجيش النظامي ككتائب ثانية. اقترت حكومة بيت التي شكلت للمدة مابين (١٨٠٤ - ١٨٠٦) القرار الدائم قانون القوة الإضافية.

Kevin Barry Linch, the Recruitment of the British Army 1807-1815, 2001,P.70.

⁽²⁵⁾Richard A. Gaunt, The Ministry of All Talents(1806-1807), 2008, P.6.

التسريح أو إعادة التسجيل لمدة سبع سنين أخرى بأجر أعلى، ويمكنه إعادة التجنيد لمدة أقصاها مدتان إضافيتان بحيث يكون الحد الأقصى لطول الخدمة واحداً وعشرين عاماً، فضلاً عن ذلك طرح البرنامج الاصلاحى مقترح اعطاء معاش تقاعدي كحق تلقائي يضمن للجندى بعض الأجر عن انتهاء خدمته في الجيش^(٢٦)، وشدد البرنامج الاصلاحى على تقليل الاعتماد على الميليشيا militia (الجيش غير النظامي) والمتطوعين للدفاع عن الوطن^(٢٧). اثار الاصلاح العسكري الذي قام به وزير المستعمرات والحربية ويندهام الكثير من الجدل فقد كانت الاوساط السياسية غير واثقه من النظام الاصلاحى، ومن المثير للجدل ان خطة الاصلاح عارضها السير جون مور أحد الجنرالات المفضلين لحزب اليمين بدعم من الرجعيين العسكريين بمن فيهم وزير الخارجية اللورد مولغريف^(٢٨)

٢- اصلاح الاقتصاد والحفاظ على تجارة البحر المتوسط

Reform the economy and preserve trade in the Mediterranean

شهد الاقتصاد البريطاني تصدعاً بسبب التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها بريطانيا، التي تركت أثر مهم على التجارة البريطانية والطرق التجارية التقليدية وما اعقب ذلك من تدهور تجارة نابولي وليفورن بسبب الحرب التجارية بين فرنسا وبريطانيا التي وصلت ذروتها ابان محاولات الغزو الفرنسي لجزيرة صقلية التي تزامنت مع بداية تسنم وزارة كل المواهب الحكم واصرارهم على الاصلاح الاقتصادي، مما اثار الحماس والاهتمام لاصدار البرلمان البريطاني قراراً بابقاء اللورد غرينفل في منصب مدقق لخزينة الدولة خلال رئاسته للحكومة، وبصفته رئيس الحكومة عين زملائه القريبين منه في مناصب حساسه، فقد عين وليم ايدن Eden رئيساً لمجلس التجارة، وعين جليبيرت ايلوت رئيساً لمجلس الرقابة (السيطرة) حتى تموز عام ١٨٠٦، وبعد استلامه منصب الحاكم العام للبنغال (بنغلادش حالياً)، عين توماس غرينفل شقيق رئيس الوزراء رئيساً لمجلس الرقابة الا انه لم يستمر طويلاً في المنصب فقد التحق بالمجلس الوزاري وشغل منصب وزير البحرية، وتم تعيين جورج تيرنبي Tierney من انصار فوكس رئيساً لمجلس الرقابة.^(٢٩)

أثرت الحروب النابليونية على الاقتصاد البريطاني فقد تسببت باحداث فوضى في الدوائر التجارية في شمال اوربا واجبرت التجار البريطانيين البحث عن اسواق بديله لبيع سلعهم، فقد اصبحت صقلية واحدة من ميادين الصراع العسكري والتجاري المستمر بين فرنسا وبريطانيا، نتيجة لتورط ملك نابولي وصقلية في التحالف الدولي ضد فرنسا خلال هذا الصراع سعت القوات البريطانية الى حماية الجزيرة من غزو محتمل من قبل نابليون

(26) Richard A. Gaunt, OP.Cit, P.6

(27) Kevin Barry Linch, OP.Cit ,P.79

(28) Richard A. Gaunt, OP.Cit, P.6

(29) Ibid..

ومساعدة ال بوربون على اعادة احتلال مملكة نابولي⁽³⁰⁾، فقد اولى رئيس الوزراء غرينفل اهمية كبيرة لجزيرة صقلية وسعى الى تبني سياسة طويلة الامد للجزيرة، لم تكن جزيرة صقلية هي الجزيرة الوحيدة التي اكتشفها الانكليز في البحر المتوسط، فقد اكتشف التجار البريطانيون خلال الحروب النابليونية عام (١٨٠٦) جزيرة مالطا بفضل موقعها الاستراتيجي أصبحت قاعدة لاغنى عنها لتوزيع وتهريب البضائع البريطانية نحو اجزاء اخرى من البحر المتوسط. ففي ٢٣ تموز ١٨٠٦ كتب رئيس الوزراء غرينفل الى وزير الخارجية شارلس فوكس " يجب أن تحتفظ بريطانيا بهذه الجزر وجعلها سلسلة من المحطات المهمة المفيدة لنا في الحرب والتجارة " فقد تم الاستفادة منها عندما اعلن نابليون في عام (١٨٠٦) مراسيم برلين التي اغلقت جميع الموانئ الاوربية امام التجارة البريطانية. فقد كان على وزارة كل المواهب الحفاظ على الدخل القومي والقضاء على الفساد المالي، فقد تمت المصادقة على قانون السيطرة في العديد من اقسام الدوائر الرسمية التي تضم قسم الاستلام العام في مكتب البريد ومكتب الرسوم على السلع والطوابع ومكتب الكمرك⁽³¹⁾ لم تهمل حكومة كل المواهب واردات مستعمراتها فقد اشار وزير المالية البريطانية اللورد هنري بيتي Henry Petty الى الفساد في حسابات جزر الهند الغربية وهو فساد قد تم كشفه خلال الوزارة السابقة، وان بعض عناصر المعارضة في البرلمان وجهوا اتهام الى بيتي بأنه عرض القضية بصورة مغلوطة من اجل ان يكسب سمعة سياسية، الا أن الاخير شكل تسع لجاناً لدراسة حسابات جزر الهند الغربية وبذلك خلق جهة مراقبة تحت غطاء انهاء الفساد، فضلاً عن ذلك فقد شكلت وزارة كل المواهب لجان لتدقيق الحسابات العامة للمدة مابين (١٧٩٤ - ١٧٩٥)⁽³²⁾.

٣- الغاء تجارة الرقيق Abolition of the slave trade

تفاعلت عوامل عدة في التأثير على توجهات الساسة البريطانيين للسعي لالغاء تجارة العبيد في بريطانيا ومستعمراتها عبر مراحل متعددة، فمنذ سبعينيات القرن الثامن عشر باشر العديد من مناهضي العبودية نشاطهم لوضع حد لتجارة العبيد في المستعمرات البريطانية، اذ عدوها تجارة غير انسانية لا تتماشى مع مفاهيم الإنسانية التي كانت سائدة في بريطانيا أواخر القرن الثامن عشر، الامر الذي أسهم بمحاربة تجارة العبيد، فضلاً عن انها من جانب اقتصادي، فقدت فوائدها، ولاسيما بعد أن أصبح بإمكان الدول الغربية الاستعمارية استغلال سكان المستعمرات لخدمتهم. وقد تكاثرت جهود الداعمين لالغاء تجارة الرقيق بالنجاح فقد أيد وليم بت وفوكس مشروع الغاء تجارة العبيد عندما عرضه وليم ولبرفورس⁽³³⁾ William Wlberforce I (١٧٥٩-١٨٣٣) في ١٨٠٦ على مجلس

(30) A. D. Harvey, "The Ministry of All the Talents: the Whigs in Office, February 1806 to March 1807", The Historical Journal (1972), 619-648.

(31) Harvey, OP.Cit ,P.638.

(32) Richard A. Gaunt, OP.Cit, P.6.

وليم ولبرفورس: سياسي ومصلح ومتبرع انكليزي احد قادة حركة الغاء الرق، بدأ حياته السياسية في (33) عام (١٧٨٠) كان عضو في البرلمان عن يوركشر، كان زميل وليم بت ساعده تأسيس جمعية اصلاح عادات

العموم للمرة الثانية، لاسيما وان الخطوة الاولى نحو الالغاء تمت في اب ١٨٠٤ عندما صدر اعلان ملكي بتقيد استيراد العبيد^(٣٤) تبني رئيس الوزراء غرينفل وفوكس بعد تشكيل "وزارة كل المواهب" موضوع الغاء تجارة الرقيق، اذ قدم فوكس في ١٠ حزيران ١٨٠٦ مشروع القانون الى مجلس العموم وبعد موافقة المجلس ابلغ فوكس ولبرفوس قائلاً: " اذا قدر لهذا المشروع النجاح سأعزل الحياة العامة وانا مرتاح الضمير بأني أديت واجبي" ^(٣٥) الا أن المنية كانت أسرع من أن يشهد فوكس أعظم انجاز تشريعي أنجزته الوزارة في عام ١٨٠٧، بعد ان اتخذ البرلمان البريطاني قراراً جريئاً بـ "الغاء تجارة العبيد" التي عاشت على وقعها بريطانيا لقرون عديدة ^(٣٦).

يعد المؤرخون هذا القانون أهم إنجازات الوزارة اذ وصف المؤرخ الراديكالي هنري هانت قائلاً " ان الصدقة تمح عدداً كبيراً من الخطايا" وتمير القانون من جانب اليمينيين قد غطى على اخفاقاتهم^(٣٧). وتطبيقاً لهذا القانون صدر في ٢٥ اذار ١٨٠٧ مرسوم بريطاني نص على تجريم تجارة الرقيق ومنع السفن البريطانية من نقل الرقيق، ومعاينة السفن التي لا تتقيد بالمرسوم بالمصادرة أو الغرامة ١٠٠ جنيه إسترليني عن فرد، ومصادرة الرقيق وإحاقهم بممتلكات التاج البريطاني بتجنيد في الجيش أو الأسطول دون حق في معاش بعد الخدمة، فضلاً عن تقديم حوافز لسفن الأسطول البريطاني لمراقبة وضبط السفن البريطانية التي لا تتقيد بالمرسوم عن طريق منحهم ١٣ جنيهاً إسترلينياً على كل شخص ذكر و ١٠ جنيهات على كل انثى و ٣ جنيهات عن كل طفل، وأصبح الحافز أحد مصادر تمويل الأسطول البريطاني^(٣٨). واستكمالاً لهذه السياسة حظرت المملكة المتحدة جميع انواع النشاطات التي لها علاقة بتجارة الرقيق إلى مستعمراتها في غرب الهند، ومنعت مواطنيها من الانخراط في تجارة الرقيق، ومنعت تجار الرقيق الأجانب من استخدام الموانئ البريطانية للترويج لهذه التجارة، كان اقرار هذا القانون والنتائج التي ترتبت عليه تتويجاً لحملة شعبية استمرت لستة عشر عاماً على البرلمان البريطاني لاعادة النظر بتجارة الرقيق، واحد النجاحات المهمة التي حققتها وزارة كل المواهب التي استفادة من رغبة اعضاء حزب المحافظين الذين شكلوا الغالبية في البرلمان من إظهار درجة من الاستجابة للاهتمامات العامة^(٣٩).

الشعب. ارؤى خالد على مصطفى، وليم ولبرفوس رائد حركة تحرير العبيد في بريطانيا، مجلة كلية التربية - الجامعة المستنصرية، العدد ٦، ٢٠٠٥.

(34) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.639.

(35) R.K.Webb, Modern England(from the Eighteenth Century to the Present), London, 1980,P.145.

(36) Ibid.

(37) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.639.

(38) Ibid.

(39)David, OP.Cit ,p.22.

المحور الثالث: السياسة الخارجية للوزارة

The third axis: the foreign policy of the ministry

منح الموقع الجغرافي الاستراتيجي لبريطانيا عزلة بحرية عن القارة الأوروبية لكونها جزيرة كبيرة، مكنتها من تكوين هوية قومية وبناء دولة بعيدة نسبياً عن صراعات القارة الأوروبية. ففي اواخر القرن الثامن عشر كما سبق ذكره انتهجت بريطانيا عزلة دبلوماسية متعمدة إبعاد نفسها عن الصراعات في أوروبا، إلى سياسة تحاول موازنة القوى البرية بضربها ببعضها والتحالف مع الطرف الأضعف لتحجيم الطرف الأقوى. سعت الحكومة البريطانية تأمين طرق تجارتها البحرية التي تعد مصدر ثراء الإمبراطورية البريطانية وتفوقها على باقي الدول وبينما كان صراع فرنسا داخل القارة الأوروبية صراعاً بين قوى برية، كان الصراع بين فرنسا وبريطانيا صراعاً بين قوى البر وقوى البحر، وقد كان لهذه الحقائق والمعطيات الجغرافية أهمية أكبر من الأيديولوجيا الحاكمة والإستراتيجيات السياسية المعتمدة في البلدان المتصارعة. بعد تشكيل الوزارة وضع كل من غرينفيل وفوكس الخطوط العامة لسياسة الحكومة على صعيد السياسة الخارجية، على الرغم من اختلاف وجهات النظر في بعض القضايا الدولية ابرزها الحروب النابليونية وقيمة الاحلاف القارية والتطلعات المستقبلية في ظل التفوق البحري البريطاني، كان لفرنسا ميدان اليابسة في القارة الأوروبية في عهد نابليون لتحقيق تفوقها، فبعد تحقيق نابليون لانتصارات عسكرية عظيمة حتى عام ١٨٠٦ بالرغم تلك الانتصارات لن يتمكن من هزيمة البريطانيين عسكرياً ما لم يحيد الأسطول البريطاني، أو تستطيع فرنسا بناء أسطول بحري مواز أو أقوى منه، ما سيكون أمراً مكلفاً وصعباً، نظراً للظروف التي مرت بريطانيا قررت حكومة كل المواهب تجنب الحروب وانتهاج سياسية جديدة مع خصمها.

١ - السلام مع فرنسا Peace with France

شكلت الحروب النابليونية وكيفية التعامل معها المعضلة الاساس في السياسة الخارجية البريطانية، فعلى الرغم من التشكيك بمحاولة تحقيق السلام مع فرنسا تحت اي ظرف، ادرك رئيس الوزراء غرينفل ووزير الحربية ووليم ويندهام الطبيعة الايديولوجية للحروب الثورية، الا أن التطبيق العملي لها كان اكثر من مجرد مبدأ، اذ اسهمت اخفاقات التحالفات واحتمال وقوع حرب باهضة التكلفة وغير مضمونة الانتصار، الى تغيير سياستهما تجاه الحكومة الفرنسية، لاسيما انهما كانا عدوين لدودين لجميع الحكومات الفرنسية المتتابعة منذ عام ١٧٩٢ ولمدة طويلة، وظهرت كمؤيدين وداعين لشن حرب شديدة لارجاع ال بوربون الى العرش الفرنسي، وعلى الرغم من انتقادهما لمفاوضات السلام مع فرنسا عام ١٨٠٢ وتفصيل معاهدة اميان فأنهما شعرا بالشك في محاولة عقد معاهدة سلام مع الامبراطورية الفرنسية عام ١٨٠٦ ، فضلا عن ادراكهما بأن لاختيار لهما للاتحاق بمؤيدي السلام، عبر مذكرة المجلس الوزاري البريطاني التي تم الاتفاق عليها بالاجماع لتشجيع السلام وتم تقديمها الى الملك جورج الثالث.^(٤٠)

(40) Oxford Dictionary of National Biography, P.3.

يمكن القول ان الدوافع الاساسية لهذا التغيير في السياسة اتضحت من خلال السياسة الاقتصادية التي انتهجها غرينفل اذ كان يشجع دائماً على سياسة الاقتصاد العام بالنفقات، وبعد عام (١٨٠٧) ، وبشكل مؤكد أصبحت هذه السياسة الاقتصادية احد مبادئه القيادية، ومثلما اشار المؤرخ بوتيرفيلد Butterfiel فإن الروس كذلك كانوا يتفاوضون مع فرنسا وتقدموا كثيراً في ذلك المجال، ونتيجة لهذه القناعات كانت المفاوضات مع فرنسا حلقة بارزة في تاريخ وزارة كل المواهب، اذ اختار المجلس الوزاري البريطاني الايرل يارماوث the earl of Yarmouth مبعوثاً للمفاوضات مع وزير الخارجية الفرنسي تاليران ^(٤١) Talleyrand ويبدو ان الحكومة البريطانية باختيار من يمثلها في المفاوضات اذ سرعان ما اكتشفت عدم تطبيقه للتعليمات التي كلف بها من الدوائر الرسمية في لندن مما جعل من الضروري على الحكومة البريطانية القيام بارسال الايرل لوديرديل Earl Lauderdale الى باريس لتقديم نصائح الى يارماوث، وعند وصول المبعوث الى باريس اكتشف العديد من الاشاعات التي تشير الى أن يارماوث يفشي بالمعلومات السرية من أجل الحصول على المال من فرنسا، وعلى أثر ذلك استدعي الاخير الى لندن لبيان الموقف منه ولتدارك الامر. شعرت حكومة كل المواهب بخيبة الأمل والخذلان جراء تصرف الحكومة الفرنسية وعنادها غير المبرر وعلى الرغم من ذلك استمرت في مفاوضات لاجدوى منها، رغبة في ايجاد حل يجنبها المواجهة العسكرية المباشرة ^(٤٢) ظلت بريطانيا متحدية وتقاوم طموح الإمبراطورية الفرنسية، لاسيما وان التنافس الأنجلو-فرنسي في الأساس كان صراعاً سياسياً اقتصادياً من أجل التفوق على نطاق عالمي. ^(٤٣) ان الطرق الملتوية التي اتبعتها الدبلوماسية الفرنسية اثبتت ابتعادها عن القيم والمبادئ الدولية المتعارف عليها في المفاوضات فقد صرح هاويك Howick قبل ان يتولى منصب وزير الخارجية البريطانية: " ان تقدم المفاوضات يمكن ان يكون مثلما هو متوقع من الروح الواضحة للحكومة الفرنسية ومن الطريقة التي تصرف بها اللورد يارماوث " ^(٤٤)

^(٤١) شارل موريس تاليران: سياسي ورجل دولة من عائلة ارستقراطية في باريس دخل في خدمة الكنيسة فأصبح رجلاً ديناً، بعد الثورة الفرنسية أنتخب رئيساً للجمعية الوطنية في عام (١٧٩٠) وفي عهد نابليون أصبح وزيراً للخارجية (١٧٩٩-١٨٠٧)، رئيس وزراء فرنسا للمدة مابين (تموز ١٨١٥-أيلول ١٨١٥) مثل فرنسا في مؤتمر فيينا.

Cannon, John(ed.), The Oxford Companion to British History, Oxford, Oxford University Press, 1997, P.555.

^(٤٢) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.639..

^(٤٣) Martin Robson, Britain Portugal and South America in the Napoleonic Wars: Alliances and Diplomacy in Economic Maritime Conflict, 2010 ,P.352.

^(٤٤) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.639.

ادرك غرينفل بعد مدة قصيرة من وجود فرصة للتقدم في المفاوضات، وان شكوكهم في محلها، لاسيما بعد أن غير نابليون لهجته وابدى رغبة قوية في اعتقال رئيس الوفد البريطاني لوديرديل في باريس، ومع ذلك فإن غرينفل بدلاً من أن يقوم باستدعاء لوديرديل وارجاعه الى لندن بدون قيد أو شرط كان يأمل التوصل الى معاهدة سلام لمدة اسبوع قبل ان يغادر لوديرديل باريس في ٦ تشرين الاول وبينما كانت المفاوضات جارية كان نابليون يكافح من اجل توريط بروسيا مع بريطانيا وبذلك يزيد من احراج القوى الاوربية التي تسعى الى السلام، فبعد أن استغل بروسيا^(٤٥) غادر نابليون باريس لتنفيذ مخططة لشن حملة بينا^(٤٦) Jena في الوقت الذي كان فيه وزير خارجيته يتفاوض مع المبعوث البريطاني، لاسيما وان تلك الحملة كانت خطه رائعة للمماثلة على حساب المفاوضات مع بريطانيا، الا أنها كانت عباً ثقيلاً من جانب حكومة كل المواهب التي تلقت سيلاً من الانتقادات العدائية من القوى المعارضة لسياستها في الداخل البريطاني بعد اخفاقها في الوصول الى سلام مع فرنسا، وطالبت هذه القوى الحكومة البريطانية بالتخلي عن المفاوضات لانها كانت مجرد مضيعة للوقت، بحجة ان فرنسا كانت راغبة في المماثلة مع بريطانيا، لاتاحت الفرصة للانقضاض على بروسيا بعد ان شنت عليها الحرب، ولسوء حظ حكومة كل المواهب كانت مفاوضاتها مع فرنسا قد شوهدت سياستها العسكرية^(٤٧) وصلت المنافسة بين بريطانيا وفرنسا إلى ذروتها للمدة مابين (١٨٠٦ - ١٨٠٨)^(٤٨) كان هدف نابليون بونابرت تحطيم النفوذ البريطاني ومحاربتها اقتصادياً عن طريق البحر، ومن حسن حظ بريطانيا إنها لم تكن تعتمد اعتماداً كلياً على الأسواق الأوربية بل كان لديها أسواق في الشرق، فقد لجأ نابليون الى الحرب الاقتصادية للمدة (١٨٠٦ - ١٨١٤) ضد بريطانيا، وتطبيقاً لهذه السياسة اصدر نابليون مرسوم برلين في صدر في ٢١ تشرين الثاني ١٨٠٦ والذي بموجبه فرض حصاراً بحرياً ضد الجزر البريطانية وأغلق الموانئ الفرنسية والحليفه لفرنسا بوجه السفن القادمة من بريطانيا ومستعمراتها، وعزز هذه السياسة بأصدار مرسوم ميلان في كانون الأول ١٨٠٧ الذي نص على أن السفن المبحرة من أي ميناء أو مستعمرة بريطانية، ستكون هدفاً مشروعاً للبحرية الفرنسية والتي من حقها الاستيلاء عليها^(٤٩)

٢- الحملة على مصر (١٨٠٧) (1807) campaign in Egypt

شهدت اوربا في اوائل شهر ايلول من عام ١٨٠٦ حرباً روسية-عثمانية، وكان من مصلحة بريطانيا انهاء هذه الحرب باسرع وقت تجنباً لتدهور الاوضاع في بولندا بسبب

(٤٥) استغل نابليون بروسيا عندما منحها مقاطعة الهانوفر (مسقط رأس العائلة الملكية البريطانية).

(٤٦) معركة حدثت عام (١٨٠٦) في قرية بينا تقع وسط المانيا انتصر فيها نابليون على بروسيا.

(47) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.632.

(48) Martin Robson, OP.Cit ,P.352.

(49) Redford, Arthur, The Economic History of England(1760-1860), London, Longmans, Green&Co., 1947,P.120.

انشغال الجيش الروسي بالحرب مع الدولة العثمانية، ومن جانب آخر القلق من اثاره غيرة النمسا ورغبتها في السيطرة على بعض المناطق العثمانية المتاخمة لها، لذلك كثفت وزارة كل المواهب جهودها لايجاد حل لهذه المعضلة عن طريق ارسال اسطولاً بحرياً بريطانياً الى القسطنطينية، الا أنها في الوقت نفسه ادركت ان ارسال سفن حربية بريطانية الى القسطنطينية سيكون موضوعاً حساساً جداً ومن الممكن ان يؤدي الى اثاره روسيا والقوى الاوربية، لذا قررت حكومة كل المواهب بدون سابق انذار ارسال سفنها الحربية للاستيلاء على مصر وحصلت على موافقة المجلس الوزاري الذي كان يأمل الصيد بالماء العكر أكثر من التأثير على الحرب الروسية-العثمانية من جانب ومن جانب آخر كان الهدف من الاستيلاء على الاسكندرية في مصر لغرض تأمين قاعدة عمليات ضد الدولة العثمانية في البحر المتوسط كانت جزء من ضمن استراتيجية اكبر لمواجهة التحالف العثماني- الفرنسي⁽⁵⁰⁾ لاسيما وأن حملة الكسندر ماكنزي فريزر Alexander Mackenzie Fraser (1758-1809) أو ما يطلق عليها ب الحرب البريطانية- المصرية الأولى جزءاً من الحرب البريطانية- لعثمانية (1807-1809) ضمن تداعيات الحروب النابليونية، وكان المخطط البريطاني يهدف الى التحالف مع المماليك وتنحية محمد علي باشا (1805-1848) وتنصيب حاكم مواليا لها للحفاظ على مصالحها في الشرق، الا أن ابناء الشعب المصري وقوات محمد علي تمكنوا من مواجهة تلك القوات واجبروها على الانسحاب⁽⁵¹⁾. حصلت هذه الحملة على دعم المجلس الوزاري البريطاني على الرغم من اعتراض وزير الخارجية البريطاني هاويك على خطط وزير الحربية والمستعمرات ويندهام، لاسيما وأن هولاند حامل اختام الملك اعتقد بأن القوات المرسله غير كفوءه للغزو، فلم تكن القوات البريطانية مستعدة وليس لديها قوات كافيه للتعامل مع هذه المهمه، اذ بلغ عدد الجيش البريطاني 5 الاف جندي ، فضلاً عن ذلك كانت تفتقر الى قائد محنك لقيادتها، لاسيما وان امكانيات الجنرال فريزر كانت محل جدل⁽⁵²⁾. ان الفشل الفعلي للمشروع لا يمكن أن يوجه فيه اللوم الى وزارة كل المواهب فقط الا أن عدد القوات البحرية الملكية البريطانية في البحر الابيض المتوسط لا يستهان به فكان من الممكن الاستجداد وطلب المزيد من القوات لدعم قوات فريزر وانجاح هذه الحملة وتحقيق هدفها، هذا من جانب ومن جانب آخر فأن غزو مصر لم يكن قراراً حكيماً ولا ضرورياً كان من الممكن الاستفادة من قوات التي استخدمت بالحملة بجبهات اخرى كجبهة ايطاليا او القسطنطينيه وليس مصر⁽⁵³⁾.

(50) Martin Robson, OP.Cit ,P.352.

(51) Driault, OP.Cit P.8.

(52) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.637.

(53) A.D.Harvey, OP.Cit ,P.637.

٣-المفاوضات مع الولايات المتحدة الامريكية

Negotiations with the United States of America

كانت المفاوضات مع الولايات المتحدة الامريكية من أهم المبادرات التي قامت بها وزارة الخارجية البريطانية في عهد وزارة كل المواهب، أسهمت الحروب النابليونية في البحر الابيض تعرض التجار الامريكان الى التهديد من قبل مسلحين بريطانيين واجبارهم للالتحاق بالحرب بالقوة وحصار الموانئ الاوربية الى توتر العلاقات البريطانية-الامريكية^(٥٤) لذلك سعت حكومة كل المواهب لاجراء مفاوضات للتسوية بدأت مابين (أب ١٨٠٦ - كانون الثاني ١٨٠٧)، وكان هدف الوزارة هو تسوية القضايا العالقة بدون اثاره المشاعر المناهضة للأمريكيين، الا أن ظروف الحرب التي خاضتها بريطانيا في اوربا اسهمت بقدر كبير في توتر العلاقات البريطانية-الامريكية من جديد، ومن دون الوصول الى نتيجة، الامر الذي دفع الامريكان الى ايقاف المعاهدة التي تم التوصل اليها في واشنطن، ولم تجرؤ الادارة الامريكية على تقديم المعاهدة الى مجلس الشيوخ للمصادقة عليها وابعادها فتم ارجاعها فور تقديمها، لاسيما وان الرئيس الامريكي توماس جيفرسون Jefferson (١٧٩٣-١٨٢٦)^(٥٥) اقترح أن يتخلى المبعوثون الامريكيون عن المفاوضات كلياً، الا ان تطورات الموقف على الساحة الاوربية وحاجة البريطانيين الى تجنيد اكبر عدد من الرجال دفع السفن البريطانية الحربية بالهجوم على الفرقاطة الحربية الامريكية (جيسا بيك Chesapeake) واسرها في حزيران ١٨٠٧ بدون انذار مسبق وفقاً للأوامر الجديدة الصادرة من الحكومة البريطانية للقبض على جميع الهاربين البريطانيين الذين كان من بينهم عدد منهم مواطنين امريكيين^(٥٦).

شعر غرينفيل وحكومة بالاحراج من هذه الحادثة لان القائد البحري البريطاني الذي استولى على الفرقاطة الامريكية كان من اقارب رئيس الوزراء غرينفيل وعضو في البرلمان البريطاني ويمثل مقاطعة (كلو سيستير شاير Gloucestershire) يمكن القول ان وزارة كل المواهب اظهرت حسن نية تجاه الولايات المتحدة الامريكية اكثر مما اظهرت الحكومة التي جاءت بعدها ولاسيما وان المبعوثين الأمريكيين (مونرو monroe

(54) E.Channing, The Jeffersonian System, New York, 1906,P.191.

(55) توماس جيفرسون: الرئيس الثالث للولايات المتحدة الامريكية (٤ اذار ١٨٠١ - ٤ اذار ١٨٠٩)، يعد احد الابعاء المؤسسين للولايات المتحدة، والكاتب الرئيسي لاعلان الاستقلال (١٧٧٦)، نادى بمبادئ الجمهورية وحقوق الانسان، يعد جيفرسون اول وزير خارجية للولايات المتحدة (١٧٩٠ - ١٧٩٣) في عهد الرئيس جورج واشنطن. للمزيد من التفاصيل ينظر: كفاح احمد محمد التجار، توماس جيفرسون ودوره السياسي في التاريخ الامريكي حتى عام ١٨٠١ "دراسة تاريخية"، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الاداب-جامعة بغداد، ٢٠١١.

(56) E.Channing, OP.Cit ,P.191.,

و(بينكني pinckney) كانا متلهفين جداً لضمان تجارة إعادة التصدير^(٥٧) re-export التجارة التي مارسها التجار الامريكان في البحر المتوسط.^(٥٨)
المحور الرابع: القضية الكاثوليكية وأثرها في سقوط الوزارة

Fourth Axis: The Catholic Issue and its Impact on the Fall of the Ministry

لم يكن التعاطف مع الكاثوليك حكراً على وزارة كل المواهب بل كان له جذور قديمة كما سبق ذكره في المحور الاول لاسيما وان رؤساء الوزراء السابقين كلاً من وليم بت وهنري ادنغتون كانا يفضلان بصورة مؤكدة حل القضية الكاثوليكية ولكنهم لم يرغبوا في الدخول في صراع مع الملك البريطاني في هذه المسألة، الا أن رئيس الوزراء غرينفل ووزير الخارجية فوكس كانا يشجعان حل القضية الكاثوليكية، وأنهما ملتزمين بدعمها اكثر من اي قضية اخرى باستثناء اصلاح الجيش، لاسيما وان الايرلنديين الكاثوليك كانوا مسرورين من تشكيل حكومة كل المواهب وهي حقيقة اسهمت مادياً في الحفاظ على السلام في ايرلندا بصور ايسر من باقي الطرق، ويبدو ان فوكس كان حريصاً على تجنب الاحراج وطلب من الكاثوليك ان لا يقوموا بأية حركات مثيرة أو هياج من الممكن ان يخرج حكومة كل المواهب التي سوف تعمل من اجلهم ، السؤال الذي يثار: هل اسهمت وفاة تشارلز فوكس في تحجيم قدرة وزارة كل المواهب في حل هذه القضية ؟ من المؤكد ان فوكس اذا كان حياً وتم عرض قضية الكاثوليك على الملك البريطاني وتحت رعايته سيتم التعامل معها دبلوماسياً لكن موته قد سبب فراغاً واضحاً في كيفية التعامل معها، وتركت القضية لزملائه في الوزارة كل المواهب في البحث عن حلول لها^(٥٩)

وازاء عدم ايجاد حل عادل لقضيتهم تنامت حدة الاستياء في ايرلندا وتم تقديم إلتماسات ايرلندية جديدة للحصول على حل للقضية الكاثوليكية، لاسيما وان الحكومة الايرلندية كانت مؤيده وداعمه لقضية القوات الكاثوليكية، اذ سعوا لشمول الكاثوليك في قائمة قوانين الخدمة في الجيش والبحرية وهي قائمة قدمت في ٥ اذار ١٨٠٧ والتي من شأنها عجلت في جعل وزارة كل المواهب في حالة مواجهة مع الملك جورج الثالث بعد عرضها عليه، اذ تضمن الاقتراح الايرلندي الدعوة الى السماح بمنح مهام للكاثوليك في الجيش والقوات المسلحة البريطانية ومنح القوات الكاثوليكية الحرية في ممارسة عقيدتها، وفي الحقيقة لم تكن هذه المقترحات اكثر من احياء وتوسيع لقانون عام (١٧٩٣) الذي تم بموجبه إلغاء المؤسسة الايرلندية وأدى الى إلغاء المكانة الخاصة التي تمتع بها الكاثوليك في الجيش الايرلندي لفترة قصيرة وان مقترح عام (١٨٠٧) جاء بهدف من الرغبة

^(٥٧) إعادة التصدير: نوع من التجاره تقدم البلاد باستيراد سلع معينة ليس للاستهلاك المحلي بل لأعاده تصديرها الى البلاد الاخرى.

^(٥٨) E.Channing, OP.Cit ,P.191.,

^(٥٩) R.K.Webb, Modern England From the Eighteenth Century to the Present,London, 1980,P.145.

للاستفادة من القوة العسكرية الايرلندية والرغبة في تهدئة الاستياء المتنامي في ايرلندا عن طريق منحهم بعض الامتيازات.^(٦٠)

كان رفض الملك البريطاني لهذا الاجراء هو نقطة المفارقة الواضحة اكثر من الاجراء نفسه، والذي جعل من القضية الكاثوليكية المسالة التي لها الاولوية عند غرينفل وفوكس في المستقبل، ورداً على رفض الملك قدم سيدماوث استقالة وابدى انزعاجه من هذا الاجراء ومن هنا بدأ الانشقاق في المجلس الوزاري، لاسيما بعد ان اصر غرينفل وبيتي ووندهام وتوماس غرينفل في دعمهم القوي للقضية الكاثوليكية متحدين رغبت الملك البريطاني مما حدا بالاخير الى اقالة الوزارة وتعيين الدوق بورتلاند^(٦١) Portland رئيساً لوزراء بريطانيا وحل البرلمان .

الخاتمة:

- من خلال دراستنا لوزارة كل المواهب (١٨٠٦-١٨٠٧) تم التوصل إلى ما يأتي:
- شهدت ثمانينات القرن الثامن عشر وبدايات القرن التاسع عشر تحولات مهمة في السياسة البريطانية، وان هذه التحولات أسهمت بظهور عدد من الشخصيات التي كان لها أثر في السياسة البريطانية مثل وليم بت الابن و وليم غرينفل و شارل فوكس.
- إن مشروع تشكيل حكومة وحدة وطنية في بريطانيا حلم راود كثير من الساسة البريطانيين منذ عقود عدة.
- ادرك الساسة البريطانيون ان الواقع الدولي فقد نظام توازن القوى بعد الثورة الفرنسية.
- اسفرت الهيمنة الفرنسية على اوربا الى الدخول في نظام التحالفات الدولية .
- إن تجربة تشكيل حكومة وحدة وطنية تضم ثلاثة احزاب "وزارة كل المواهب" تجربة فريدة من نوعها وما حققته من نجاح على صعيد الواقع بالغاء تجارة العبيد عام (١٨٠٧) التي عاشت على وقعها بريطانيا لقرون عديدة.
- كانت تجربة الوزارة محدودة نتيجة للتحديات التي واجهتها على صعيد السياسة الخارجية، فقد كانت مفاوضات السلام مع فرنسا اكبر انتكاسة تتعرض لها الوزارة مما انعكس على سمعتها.
- أسهم اصرار اعضاء حكومة كل المواهب على تحرير الكاثوليك الى استقالتهم والتتحي عن وزارتهم.

(60) A.D.Harviy, OP.Cit,P644.

(٦١) وليم هنري بورتلاند (١٧٣٨-١٨٠٩): سياسي بريطاني ورجل دولة عين رئيس وزراء بريطانيا للمدة من (٢ نيسان-١٩ ك ١٧٨٣)، ومن (١٣ اذار ١٨٠٧-٤ ت ١٨٠٩). للمزيد من التفاصيل ينظر:

Encyclopaedia Britannica, Vol. 18, P. 258.

قائمة المصادر:

١-الرسائل والاطاريح:

- ١- اروى خالد علي مصطفى، وليم بت والسياسة البريطانية (١٧٨٣-١٨٠٦)، اطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الحديث، كلية التربية- الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٧.
- ٢- رنا عبد الجبار حسين الزهيري، سياسة بريطانيا تجاه الهند (١٧٦٤-١٨٥٨)، اطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الحديث، كلية الاداب- جامعة بغداد، ٢٠١١.
- ٣- سحر احمد ناجي، سياسة بريطانيا الخارجية تجاه فرنسا في اوربا (١٧٥٦-١٨١٥)، اطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الحديث، كلية الاداب- جامعة بغداد، ٢٠١١.
- ٤- كفاح احمد محمد النجار، توماس جيفرسون ودوره السياسي في التاريخ الامريكي حتى عام ١٨٠١ "دراسة تاريخية"، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الاداب- جامعة بغداد، ٢٠١١.

٢-الكتب باللغة الانكليزية

- 1.A. D. Harvey, "The Ministry of All the Talents: the Whigs in Office, February 1806
- 2.Carrington, C.E., he British Overseas Exploits of Anation of Shopkeepers, Great Britain, Cambrdige University, 1968.
- 3.Christopher Hibbert, George III: A Personal History, , London, 1999.
- 4.David, Methodism and Politics in British Society, 1750–1850. Stanford, Calif.: Stanford University Press. 1968.
- 5.E.Channing, The Jeffersonian System, New York, 1906.
- 6.Harris, R.W.,England in The Eighteenth Century, London, Blandford Press, 1963.
- 7.Harvey, Arnold D.. Britain in the Early Nineteenth Century. New York: St. Martin's Press. Hempton, 1984.
- 8.Hayes, Carlton J.H., A Political And Cultural History Of Modern Europe, New York, The Macmillan Company, Vol.I, 1985.
- 9.Hearnshaw, F.J.C.,Main Currents of European History 1815-1915, London, 1931.
- 10.Hunt, William, The History of England, New York, Ams Press, 1969.
- 11.J.B. Williams, British Commercial Policy and Trade 1750–1850, Oxford, 1972.
- 12.Ketelbey, D.M., Ashort History of Modern Europe(From 1789 To Present day), London, Oxford at the Clarendon Press, 1935. ،

13. Kevin Barry Lynch, the Recruitment of the British Army 1807-1815, 2001.
14. Martin Robson, Britain Portugal and South America in the Napoleonic Wars: Alliances and Diplomacy in Economic Maritime Conflict, 2010 .
15. R. K. Webb, Modern England From the Eighteenth Century to the Present, London, 1980.
16. Redford, Arthur, The Economic History of England(1760-1860), London, Longmans, Green & Co., 1947.
17. Richard A. Gaunt, The Ministry of All Talents(1806-1807), 2008.
18. Ridley, Jasper, The History of England, London, 1981.
19. Schultz, Harold J., History of England, U.S.A., Barnes & Noble Books, 1966.
20. to March 1807", The Historical Journal (1972), 619–648.
21. Willson, Beckles, George III as man monarch and statesman, London, 1907.

٣-الموسوعات والقواميس

1. Cannon, John(edi.), The Oxford Companion to British History, Great Britain, Oxford University Press, 2002.
2. Encyclopedia Britannica, Vol. 18,
3. New Encyclopedia Britannica, Vol.9, U.S.A., Chicago, 1947
4. Oxford Dictionary of National Biography.

Ministry of all talents The beginnings of forming a government of national unity in Britain(1807-1806)

Rana Abdul Jabar H. AL-Zuhairi

College of Education-AL-Mustansiriya university

Abstract

Formed in the United Kingdom after the death of Prime Minister William Pitt Jr., a government of national unity called the "Ministry of All Talent", which was formed between (1806-1807), and included a coalition coalition of three parties led by William Wyndham Granville, Charles James Fox and Lord Sidmouth Henry Dington, the purpose of its formation was to find a unified political decision in Britain supported by most political forces to confront external dangers and internal crises, and attention was paid to several aspects such as the reform of the army, the abolition of the slave trade and the liberation of Catholics, and on the level of foreign policy Grenfell's interest was to have a role Effective in international politics in proportion to Britain's position in Europe, according to the developments of that difficult stage on what Europe could do to confront the Napoleonic wars, and the peace negotiations of 1806, which showed the shortcomings of Charles James Fox's diplomacy, and the most important obstacles that limited the continuation of the ministr

Keywords: Britain - Greenville - national unity.

الانقلابات في السودان وموقف مصر منها ١٩٦٤-١٩٨٩
 م.د. زينب جبار رحيمة
 وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية بغداد / الرصافة الثانية

مستخلص البحث:

شهد السودان بعد الاستقلال عام ١٩٥٦ أنظمة حكم متنوعة ما بين المدنية والعسكرية، إذ خضع لحكم مدني من ١٩٥٦-١٩٥٨ عندما قام الفريق إبراهيم عبود بانقلاب ١٩٥٨ استمر لغاية ١٩٦٤ بعد قيام ثورة أكتوبر والتي تعد أول ثورة شعبية في السودان. بعد ذلك شهد السودان حكماً مدنياً جديداً إلا أنه لم يحقق أي إنجازات ملموسة إلى أن قام النميري بانقلاب أيار ١٩٦٩ وقد عدّ نظام النميري من الأنظمة العسكرية الدكتاتورية اجتمعت في نهاية الأمر أسباب عدة على انتهاء حكمه بانقلاب ٢٦ آذار ١٩٨٥. حاولت مصر أن تقف إلى جانب السودان لاسيما وأن كلا النظامين انحدرتا من انقلاب عسكري برر شرعيته من خلال القول بأنه يسعى إلى الإصلاح السياسي ورفع المستوى الاقتصادي، كما أن النظامين جاءا بتوجهات اشتراكية في بداية الأمر إلا أنهما تحولتا عنها في عهد الرئيس أنور السادات (١٩٧٠-١٩٨١) إلى توجهات رأسمالية مع رغبة قوية بالانخراط في المعسكر الغربي. إلا أن مصر كان لها موقفاً مغايراً خلال الأعوام ١٩٨٥-١٩٨٩. الكلمات المفتاحية: الانقلابات، السودان، جعفر النميري، موقف مصر من الانقلاب.

المقدمة: (Introduction)

يعد السودان من أكبر بلدان القارة الأفريقية من حيث المساحة، إذ تبلغ مساحته ما يقارب ٢,٥ مليون كم^٢ قبل انفصال جنوب السودان رسمياً في عام ٢٠١١. ويقع السودان في قلب القارة الأفريقية وعلى حلقة الوصل الرئيسة بين الوطن العربي. ضمت هذه المساحة الكبيرة الكثير من الأنشطة الاقتصادية المختلفة والمستويات الاجتماعية المتباينة واللغات المتنوعة لكن عدم الاستقرار السياسي المستمر وتعاقب الأنظمة وقيام الحرب الأهلية حال دون استقرارها السياسي. يمكن القول، أن السودان بعد حصوله على الاستقلال في عام ١٩٥٦ تعرض إلى محاولات انقلابية عدة كان من أهم نتائجها الانقلابات العسكرية المتكررة في إطار ظاهرة عربية وإقليمية وعالمية أطلق عليها بـ (ظاهرة العسكرية المتكررة) والتي عدت سمة بارزة سادت الوضع السياسي الدولي لاسيما في الدول حديثة الاستقلال. وبحكم الروابط الجغرافية والتاريخية والثقافية كان لمصر موقفاً متميزاً من تلك الانقلابات على الرغم من تأرجح العلاقات بين البلدين التي مرت بحالات من المد والجزر. اقتضت ضرورة البحث تقسيمه إلى مقدمة وأربعة محاور، تحدثت في المبحث الأول عن الأوضاع الداخلية في السودان ١٩٥٨-١٩٦٤ والمتمثلة بانقلاب ١٩٥٨ و ١٩٥٩ في السودان وموقف مصر منها، وحاولت في المبحث الثاني إعطاء فكرة عن الثورة الشعبية التي حدثت في عام ١٩٦٤ وكيف كان موقف مصر منها، أما المبحث الثالث فخصصته عن الحكم العسكري الثاني بين عامي (١٩٦٩-١٩٨٥)، أما المبحث الرابع فقد تناولت فيه انقلاب ١٩٨٥ أسبابه ووقائعه وموقف مصر من هذا الانقلاب.

مشكلة البحث: (Research problem)

ما تقدم يطرح إشكالية مهمة الا وهي:

هل ان الحكومات المتعاقبة التي حكمت السودان طيلة المدة ١٩٦٤-١٩٨٩ لم تكن على المستوى المطلوب، ولم تحقق أي استقرار سياسي واقتصادي للبلاد ولماذا بقي السودان يعاني من الانقلابات المتكررة؟ وهذه الإشكالية طرحت تساؤلات عدة، وهي:

١- ما سبب تغير موقف مصر من تلك الانقلابات؟

٢- هل اثمرت تلك الانقلابات نتائج إيجابية للبلاد؟

فرضية البحث (Research hypothesis)

سيعمد البحث لإثبات فرضية مؤداها:

(للانقلابات العسكرية في السودان اثار سلبية على النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وان لمصر بحكم الروابط السياسية والاقتصادية علاقات وثيقة مع السودان، ترتب عليه ان يكون لمصر موقف مهم مع السودان).

منهج البحث (Research methodology)

تبنت هذه الدراسة على استخدام المنهج التاريخي حسب طبيعة الموضوع وهو الانقلابات في السودان وموقف مصر منها ١٩٦٤-١٩٨٩ والمنهج التحليلي فقد تم استخدام هذا المنهج في معالجة وتحليل أسباب الانقلابات لتي حدثت في السودان، وكيف كان موقف مصر منها في ظل الحكومات المتعاقبة.

هيكلية البحث: (Research structure)

تم تقسيم البحث الى المحاور الآتية:

١- الأوضاع الداخلية في السودان ١٩٥٨-١٩٦٤

٢- موقف مصر من ثورة السودان الشعبية عام ١٩٦٤

٣- الحكم العسكري الثاني في السودان ١٩٦٩-١٩٨٥

٤- انقلاب ١٩٨٥ في السودان وموقف مصر منه.

أولاً: الأوضاع الداخلية في السودان ١٩٥٨-١٩٦٤

First: the internal situation in Sudan 1958-1964**١- انقلاب ١٩٥٨-١٩٥٩ في السودان**

شهد السودان بعد حصوله على الاستقلال عن السيادة القانونية لمصر وبريطانيا عام ١٩٥٦ ولغاية عام ١٩٦٤ حالة من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي نتيجة الخلافات المتكررة بين الاحزاب السياسية^(١). المتنازعة على السلطة وبالتالي كان لها الأثر الكبير في تكوين حكومات حزبية عدة سهلت هذه الحالة في عدم الاستقرار وبالتالي لم تتحقق اي اصلاحات تفيد البلاد^(٢). ينبغي الإشارة الى اول تعداد سكاني للسودان جرى عام ١٩٥٦ والذي وضع الأساس لإعادة رسم الدوائر الانتخابية والتي أسهمت نتائجها بفرض واقع سياسي جديد تمثل بتفوق الريف السوداني على المناطق الحضرية في السودان. دخل السودان بعد الانتخابات التي جرت في آذار ١٩٥٨ مرحلة جديدة في تطورات الداخلية، إذ تمكنت هذه الانتخابات من أن تخيب آمال الأحزاب التقليدية، إذ كان حزب الأمة^(٣) يأمل في الحصول على أغلبية الاصوات ليعود الى الحكم، الا أنه واجه صعوبات جمة في الوقت الذي كان لابد من تشكيل حكومة ائتلافية جديدة^(٤).

اتفقت الاحزاب السودانية منها حزب الامة وحزب الشعب الديمقراطي^(٥) وباقي الاحزاب في تأليف حكومة جديدة برئاسة عبد الله خليل^(٦)، وقد حصل حزب الامة الذي ساعدته سنتان من حكم البلاد والتقسيم جديد للدوائر الانتخابية على ٦٣ مقعد من أصل ١٧٣. اما الحزب الديمقراطي الشعبي فلم يحصل الا على ٢٦ مقعد ومع ذلك توصلت المعارضة البرلمانية التي جمعت صفوفها حول الحزب الوطني الاتحادي والنواب الجنوبيين بوضع العراقيل امام الحكومة الائتلافية الجديدة^(٧).

كان السودان يعاني من ازمة اقتصادية خطيرة بسبب الكساد الذي أصاب سوق القطن خلال المدة (١٩٥٦-١٩٥٨) فضلاً عن العجز الكبير في ميزانية السودان، وانخفاض رصيد السودان من العملات الأجنبية مما أدى الى تدمير في جميع انحاء البلاد وقامت على أثرها مظاهرات عارمة خرجت منددة بالحكومة السودانية^(٨).

في الوقت نفسه، عقد مؤتمر شعبي في ٢٩ تشرين الاول ١٩٥٨ حضره كلاً من ممثلي الاحزاب (حزب الوطني الاتحادي وحزب الاحرار الجنوبي والحزب الشيوعي)، فضلاً عن اتحاد النقابات واتحاد طلاب جامعة الخرطوم توج في نهاية الأمر عن تشكيل الجبهة الوطنية^(٩). لا نبالغ إذا ما قلنا إن خطورة التناقضات الموجودة داخل التكتل الحكومي أدت الى وصول الجيش الى السلطة في ١٧ تشرين الثاني ١٩٥٨ عندما بدأت قطعات عسكرية تنتشر في العاصمة الخرطوم. وقد أعلن الفريق ابراهيم عبود^(١٠) بياناً أكد فيه أن الجيش سيطر على البلاد وأن هدف الانقلاب هو أنقاذ البلاد من المخاطر والفساد والحفاظ على سلامة الدولة^(١١). لم يتردد الحكم العسكري بعد ذلك من قيامه بسلسلة من الاجراءات تمثلت بحل مجلس النواب وجميع الاحزاب السودانية ومجلس الوزراء وإيقاف الصحف السودانية ماعدا الصحف الموالية له^(١٢)، كما قام الجيش باعتقال الوزراء واغلاق النقابات العمالية ونصب إبراهيم عبود نفسه رئيساً للوزراء ووزير للدفاع ورئيساً للمجلس الأعلى للضباط، ومن جانبه أعلن الفريق ابراهيم عبود بأن الجيش لا ينوي الاحتفاظ بالسلطة، بل سيعود الى ثكناته ريثما يحقق الاستقرار في البلاد، بعدها يسلم الجيش سلطات البلاد الى عناصر منتخبة في السودان من دون السماح للأحزاب التقليدية السابقة بالعودة الى المسرح السوداني مرة ثانية^(١٣). قام النظام الجديد بأصدار لائحة قانون دفاع السودان لعام ١٩٥٨ تقرر بموجبها توقيع عقوبة الاعدام والسجن المؤبد لكل من يعمل على تكوين احزاب او يدعو للأحزاب او يحاول اسقاط الحكم. كما تم تشكيل مجلس للوزراء ضم أغلبية من كبار الضباط وقلة من المدنيين^(١٤). على اية حال، أعلن دستور للبلاد تؤول بموجبه السلطات التشريعية والتنفيذية للمجلس الأعلى مما عده البعض بحكما دكتاتورياً طيلة فترة حكمه^(١٥). لا بأس من الإشارة هنا، أن الحكم العسكري الاول منذ توليه الحكم وهو في مواجهة لسلسلة من الانقلابات العسكرية المضادة اذ كانت هناك معارضة له منذ البداية، ففي الرابع من أذار لعام ١٩٥٩ قام اللواء محي الدين احمد واللواء عبدالرحيم شنان بعد أبعادهم من عضوية المجلس الأعلى للقوات المسلحة بحركة انقلابية وتطويق قيادة الجيش وطالبوا باستقالة المجلس العسكري الأعلى كمقدمة لتغيرات مهمة في سياسة الدولة، ثم تشكيل مجلس عسكري جديد مؤلف من ١١ عضو أثر استقالة المجلس العسكري. وقد أعلن اللواء عبد الرحيم شنان اسباب الانقلاب بأن هناك اشياء تحدث داخل المؤسسة العسكرية وهي بحاجة الى التصحيح، وأن هدفه من قيادة الحركة هو احتواء الموقف واصلاح الخلل^(١٦). وبعد مرور شهرين حدثت محاولة انقلابية أخرى

في ٢٢ أيار ١٩٥٩، كان الغرض منها ابعاد نائب الرئيس حسن بشير، لكن تلك المحاولة فشلت ولم تكن تلك المحاولة الأخيرة، اذ قام مجموعة من الضباط الصغار في ٩ تشرين الثاني ١٩٥٩ بمحاولة منهم للاستيلاء على حامية ام درمان الا أن تلك المحاولة فشلت أيضاً^(١٧). أتبع النظام العسكري على مدى ست أعوام وسائل متعددة للثبوت بالسلطة، اذ قام بتنفيذ مخططاته الرامية الى امتصاص نفمة الجماهير والتي دخلت في إطار مسعاه العودة الى الحياة الديمقراطية في البلاد وكان أولها عام ١٩٦٠ عندما أعلن عن انشاء مجلس المديرية تحت اشراف مباشر من قبل السلطات العسكرية التي عملت على تقسيم البلاد الى مناطق خاضعة للحكم العسكري^(١٨). من جانب آخر أصدرت الحكومة العسكرية في عام ١٩٦١ قانوناً جديداً لنقابات العمال كان الهدف منه هو الحد من النشاط النقابي على أثرها خرجت مظاهرات مطالبة بإلغاء القانون الجديد ومطالبة ايضاً بزيادة اجور العمال الا أن تلك المطالب لم تجد اذاناً صاغية^(١٩). لم يتوقف الامر على شريحة الطبقة العاملة، اذ شارك الطلبة اخوانهم العمال في تلك المظاهرات التي عمت البلاد فحاولت الحكومة إنهاء تلك المظاهرات بالقيام على تعديل قانون جامعة الخرطوم التي ظهرت من خلالها نشاطات الطلبة فأصبح بموجبه رئيس الدولة هو المسؤول المباشر عن الجامعة وهو الذي يقوم بتعيين رئيس الجامعة ويقوم مجلس الوزراء بتعيين مجلس الجامعة. الا أن الطلبة عارضوا هذا التعديل وأعلنوا في الثامن من شباط ١٩٦١ الاضراب لمدة يومين، كما قام اساتذة الجامعة برفع مذكرة للحكومة عبروا فيها عن استيائهم لهذا التعديل^(٢٠).

لم تكتف الحكومة باجرائتها المستفزة للطلبة والاساتذة، بل اصدرت في تشرين الثاني ١٩٦٣ قرار بالحقاق الجامعة وادارتها في الهيكل الخاص بوزارة التربية والتعليم، وأصبح وزير التربية والتعليم هو المسؤول وليس مجلس الجامعة^(٢١).

مما يستحق الذكر هنا، أن تفاقم الوضع في جنوب السودان أحدث اهتماماً كبيراً للحكم العسكري الذي حاول انهاء التمرد المتجدد عسكرياً في الجنوب^(٢٢). وفي ١١ تموز ١٩٦١ أصدرت الحكومة قرار حرمت فيه عقد أي اجتماع ديني للصلاة خارج الكنيسة فضلاً عن اصدار وزارة الداخلية مرسوماً في ٢٧ شباط ١٩٦٢ بشأن جمعيات المبشرين عرف بقانون الهيئات التبشيرية والذي تضمن عدم السماح لعدد من المبشرين الذين هم خارج السودان بالعودة الى بلادهم كما تم طرد ١٤٣ مبشر من الاجانب الذي كانوا يعملون في السودان^(٢٣). على أية حال عندما حدث الانقلاب عام ١٩٥٨ كانت مصر أول دولة تعترف بذلك النظام اذا القى الرئيس جمال عبد الناصر خطاباً قال فيه: " كنا اول من ايد هذه الثورة لعدة اسباب، فنحن نعلم أن جيش السودان هو جيش وطني، وكلنا نعتز من هو قائد ثورة السودان انه الرجل الوطني الفريق ابراهيم عبود وان الخلاف بين بلدينا خلاف مفتعل ولاشك ان العهد الجديد سيعمل على تأكيد التضامن مع الدول العربية لتحقيق اهداف القومية العربية "^(٢٤).

ثانياً: موقف مصر من ثورة السودان الشعبية عام ١٩٦٤

Second: Egypt's position on the 1964 Sudanese People's Revolution:

١- مهادت الثورة وقيامها

اتبع النظام العسكري في السودان على مدى السنوات ١٩٥٨-١٩٦٤ وسائل متعددة للتثبيت بالسلطة واخذ يحاول تنفيذ مخططاته من اجل امتصاص نقمة الشعب وغضبه^(٢٥). منها اجراء تعديل وزاري في ١١ كانون الاول ١٩٦١ اذ عدّ ذلك بمثابة العودة الى الحياة الديمقراطية للبلاد^(٢٦). من جانب آخر سار الفريق عبود على نفس خطى سلفه عبدالله خليل في التعامل مع الغرب وقبوله بالمعونة الامريكية وفتح الباب امام الرأسمال الأجنبي للاستثمار في السودان ، مما ادى الى تدهور واضح على الاستقرار السياسي بسبب معاناته وضعاً اقتصادياً متأزماً زاد من حدته التوسع في المصروفات العسكرية على حساب التوسع في المشاريع التنموية بسبب احتدام مشكلة الجنوب^(٢٧).

شهد السودان مشكلة ارتفاع الاسعار وتفشي ظاهرة البطالة لتسريح الاف العمال تحت شعار ضغط المصروفات وارتفاع الاسعار ، مما اوصلت البلاد الى حالة من الافلاس غير المعلن، وقد ترتب على هذا العجز توقف المشاريع وازدياد نسبة العاطلين عن العمل فشعر الشعب بوطأة الازمة عليه لتأثيرها على الدخل القومي ومستوى معيشة الفرد فدفعه ذلك بالتطلع الى التخلص من هذا النظام^(٢٨). انعكست الاوضاع الداخلية المتردية على جميع الفئات لاسيما النخب المثقفة الذين ذاقوا الويل والعذاب من سياسة الكبت والقمع والارهاب اذ حاول الطلبة وأساتذة الجامعات عقد ندوات لمناقشة الاوضاع الداخلية ولاسيما مشكلة الجنوب على الرغم من محاولة الحكومة بمنع عقد تلك الندوات اذ اصدرت قرارها في ١٠ تشرين الاول ١٩٦٤ الا أن طلبة جامعة الخرطوم قرروا عقد مؤتمرهم في ٢١ تشرين الأول الذي القيت فيه الخطب الحماسية من قبل الاساتذة وبعض الشخصيات الوطنية التي طالبت بسقوط الحكم العسكري واعادة الحكم الديمقراطي في السودان^(٢٩). تدخل الجيش وأطلق النار على المتظاهرين مما ادى الى قتل ما يقارب ثلاثين شخصاً وجرح حوالي مئتين وانطلقت رصاصات لتستقر في رأس الشهيد احمد القرشي^(٣٠) والتي كانت ايذاناً بنهاية الحكم العسكري^(٣١). إثر ذلك رفع القضاة والمحامون مذكرة الى الحكومة في السودان لحثها على اجراء تحقيق سريع للأحداث التي وقعت تحت اشراف الهيئة القضائية السودانية الا أن الحكومة رفضت تلك المذكرة فادى ذلك الرفض الى قيام الاضراب العام خلال ٢٤ تشرين الاول طالب فيه المتظاهرين وضع نهاية لنظام الحكم العسكري وفتح باب التحقيق في الممارسات الوحشية التي ارتكبتها الشرطة^(٣٢). تصاعدت الاحداث واخذت المظاهرات تعم العاصمة وبدأت الحكومة بتحريك وحدات الجيش لحماية المنشآت والمؤسسات في ٢٥ من تشرين الاول، وعقد الضباط الاحرار عزمهم على التحرك مع الجماهير لإجبار المجلس العسكري الاعلى لتسليم السلطة^(٣٣).

وفي ٢٦ تشرين الاول حل الفريق ابراهيم عبود المجلس العسكري الاعلى ومجلس الوزراء بوصفها خطوة اول نحو اعادة تنظيم شؤون الدولة وفي ٢٩ تشرين الاول أعلن عبود موافقته على تكوين حكومة انتقالية للتمهيد لإعادة الديمقراطية والحكم المدني في البلاد^(٣٤). فضلاً عن ذلك جرت مفاوضات بشأن الاتفاق على شخصية رئيس الوزراء وتم اختيار سر الحكم خليفة^(٣٥) رئيساً للحكومة الانتقالية وذلك لإنقاذ جميع الاطراف المدنية والسياسية. وبذلك تم تشكيل حكومة جديدة مؤلفة من خمسة عشر وزير، فتم تمثيل جبهة

الهيئات المهنية بمثابة وزراء كما تم اعطاء مقعد وزاري للحزب الشيوعي، بينما مثلت الجناح اليمني للحكومة، وزراء حزب الامة والوطني الاتحادي والاخوان المسيحيين وجبهة الجنوب^(٣٦). وفي ٣٠ تشرين الاول ١٩٦٤ أعلن "الميثاق" الذي تضمن قيام وزارة انتقالية تتولى الحكم وفقاً لأحكام الدستور وأن تكون مهماتها اجراء انتخابات حرة عامة، يكون الفريق ابراهيم عبود رئيساً للدولة^(٣٧).

انتهت الحركات المناهضة لحكومة وسلطة عبود في ١٥ تشرين الثاني عام ١٩٦٤، اذ اعفى الفريق عبود عن منصبه وانيطت مهام رئيس الوزراء بمجلس السيادة مكونا من ١٥ عضواً ودخلت السودان بذلك مرحلة سياسية جديدة.

٢- موقف مصر من ثورة ١٩٦٤

في اثناء نشوب الثورة حدثت أزمة شديدة بين مصر والشعب السوداني عندما حاول الاعلام ربط ثورة تشرين الاول ١٩٦٤ في السودان بالثورة المصرية على اعتبار ان الشعب السوداني كان يحمل صور لبعث الناصر، الأمر الذي فسرهُ الشارع السوداني بأنه محاولة من الحكومة المصرية لامتلاك ثورة ١٩٦٤، أثر ذلك حدثت مظاهرة قام بها الشعب السوداني وتوجهوا نحو السفارة المصرية لإحراقها، لكنهم اكتفوا بحرق العلم المصري^(٣٨). حاولت الحكومة السودانية تدارك ذلك الموقف وارسلت وفد وزاري برئاسة محمد احمد محجوب وزير الخارجية السوداني الى المظاهرة، وأصدر بياناً الى السفارات الأجنبية أعرب فيه اسفه لما يحدث، وتوجه وزير الخارجية والزراعة الى السفير المصري بالخرطوم محمود سيف اليزل خليفة لتقديم الاعتذار الرسمي له، وأوضح الوفد للسفير المصري سوء تفسير القيادة المصرية في فهم مدى التأثير المصري في ثورة السودان^(٣٩). فضلاً عن ذلك قدمت الحكومة المصرية دعوة الى سر الختم الذي بدوره سافر الى القاهرة مع وزير خارجيته محمد احمد محجوب ووزير الزراعة احمد سليمان ووزير المواصلات، وقد قام عبد الناصر بدوره بتقديم التأكيد للوفد السوداني بأن العلاقات بين البلدين لن تتأثر في الاحداث التي جرت مؤخراً، وأن عبد الناصر والشعب المصري مع الشعب السوداني ومع استقرار اوضاعه الداخلية^(٤٠).

ثالثاً: الحكم العسكري الثاني في السودان ١٩٦٩-١٩٨٥

Third: The Second Military Rule in Sudan 1969-1985

١- انقلاب ٢٥ أيار ١٩٦٩

ينبغي الإشارة الى ان التخطيط للانقلاب العسكري في عام ١٩٦٩ كان قائماً منذ تشرين الاول ١٩٥٨، عندما أستقر رأي أغلبية الضباط الاحرار بضرورة الاستيلاء على السلطة، اذ تم وضع خطة ومناقشتها وقرارها من قبل المشير جعفر محمد نميري^(٤١). اذ كان الانقلاب حدثاً تقليدياً متوقعاً في السودان نتيجة للانحرافات التي تورطت بها الاحزاب السياسية والمآزق السياسي والدستوري^(٤٢). على أية حال، تحركت القطعات العسكرية في ٢٥ أيار ١٩٦٩ للاستيلاء على السلطة وتمت عملية الوصول الى العاصمة الخرطوم بنجاح اذ تم السيطرة على الاذاعة والتلفاز والمطار، وتم قطع خطوط شبكة المواصلات والاتصالات كافة، وقامت محطة ام درمان ببث موسيقى عسكرية جاء بعدها البيان الاول في تمام الساعة السادسة والنصف صباحاً من قبل الفريق جعفر نميري وبابكر عوض الله أعلن فيه الانقلاب على النظام والقيام بتأسيس نظام جديد باسم جمهورية السودان الديمقراطية كما أوضح في البيان ذاته الاسباب التي ادت الى تغيير النظام وتولي

مجموعة من الجيش السلطة في البلاد^(٤٣). بعد ذلك أعلن نميري بيانه قائلاً: " أن البلاد لم تنعم بالاستقرار في الحكم عند اعلانها الاستقلال عام ١٩٥٦ بسبب تعدد الاحزاب والنفوذ الأجنبي وفساد الحكام، وأن السودان يسعى الى أخذ مكانة بين أسرة الدول التقدمية والى ارساء قواعد سلام عالمي اساسه التعايش السلمي"^(٤٤). على الغرار ذاته، تم تشكيل مجلس قيادة الثورة من تسعة اعضاء ثمانية منهم من الضباط الاحرار ومدني واحد، وتم انتخاب جعفر نميري رئيساً لمجلس قيادة الثورة، كما أصبح القائد العام للقوات المسلحة ووزيراً للدفاع، وتم اذاعة القرار الاول لمجلس قيادة الثورة بوصفه القرار الجمهوري الخاص بالنظام الدستوري الذي قرر فيه حل جميع الهيئات مثل مجلس السيادة والجمعية التأسيسية ومجلس الوزراء، كما قام بحل جميع الاحزاب والتنظيمات السياسية^(٤٥).

من جانب آخر، كلف بابر عوض الله رئيس المحكمة العليا بتشكيل الوزارة الجديدة ووزارة الخارجية. وذلك من قبل مجلس قيادة الثورة، كما اتخذ الاخير اجراءات تعسفية عدة، اذ أصدر قرار بأحالة ٢٢ من كبار الضباط على التقاعد، كما زج بالعديد من كبار السياسيين وعلى رأسهم اسماعيل الازهري رئيس مجلس السيادة في السجن، كما تم تشكيل محاكم خاصة لمحاكمة رموز النظام السابق بتهمة الفساد سميت بمحاكم الشعب^(٤٦). على اية حال، رحب عبد الناصر من جانبه بانقلاب ١٩٦٩ وعده انتصاراً للثورة العربية القومية^(٤٧)، فضلاً عن دعم عبد الناصر المباشر للقوى اليسارية السودانية التي تصدرها الشيوعيون الذين ترابطهم صلات قوية مع النظام المصري، اذ كان يرى عبد الناصر في زعيم الحزب الشيوعي عبد الخالق محجوب زعيماً بإمكانه أن يحقق الاستقلال العسكري^(٤٨). لم يكتف عبد الناصر بذلك بل أستغل ازمة الحزب الشيوعي مع القوى التقليدية أثر حله وطرد نوابه من الجمعية التأسيسية وقام النظام المصري بتقديم الاسلحة وبعض المعدات اللازمة لهذا الحزب، كما زار وفد ممثلاً للحزب الشيوعي مصر وكان من بينهم عدد من العسكريين^(٤٩). كما نالت الجبهة الوطنية الديمقراطية التي شكلت لمنع اعلان الدستور الاسلامي في السودان تأييد من الرئيس عبد الناصر، بل رحب بترشيح بابر عوض الله لرئاسة الجمهورية ممثلاً لقوى التيار السوداني في مواجهة مرشحي القوى التقليدية^(٥٠). من جانب آخر عدت القوى التقليدية السودانية ذلك الترشيح وقيام انقلاب ١٩٦٩ مؤشراً لمواصلة الدعم المصري لتنظيم الضباط الاحرار وقوى اليسار السوداني، لاسيما بعد فشل مساعي الأزهري في استمالة عبد الناصر الى جانبهم في مواجهة تحركات القوى المناهضة لهم في السودان وهذا ما اكده محمد احمد محجوب عندما ذكر ذلك في مذكراته قائلاً: " تحققت من ان الانقلاب الذي اطاح بحكمي قد خطط بالاشتراك مع عبد الناصر فقد علمت انه استعمل ثلاثة سودانيين في القاهرة ورتب المؤامرة بواسطة رجاله في الخرطوم"^(٥١). ومن المفيد ان نشير هنا بالموقف المصري حيال الحركة الانقلابية، اذ اتسمت بالتأكيد للانقلاب، اذ أن القاهرة كانت اول عاصمة عربية اعترفت ورحبت بالانقلاب والحكم العسكري الثاني. كما ان عبد الناصر أرسل في يوم الانقلاب وفد في مهمة سرية ضم (احمد حمروش واحمد فؤاد) الخبيران بشؤون السودان لصلتها القوية ببعض العناصر اليسارية المشاركة في الانقلاب كمندوبين عنه لمقابلة قادة الانقلاب وابلاغهم بتأييد مصر القوي لهم واستعدادهم بوضع كافة امكانياتها في خدمتهم، كما ابدى الوفد استعداد مصر لأرسال بعضاً من قطعاتها العسكرية لمساندة

الانقلابيين كما اعرب عبد الناصر عن تفاؤله، لأنه عد الانقلاب بمثابة روح ثورية وتقدمية نابعة من القوات المسلحة التي كان يؤمن بدورها في حركة المجتمع السياسي^(٥٢). من الجدير بالذكر أن النميري أكد في مذكراته من أن عبد الناصر ارسل له مع الوفد رسالة يخبره فيها بأن انقلاب ١٩٦٩ في السودان هو أول ضمادات جرح يونيو وهو دليل حيوية الامة العربية وقدرتها على مغالبة اليأس^(٥٣).

٢- انقلاب ١٩ تموز والانقلاب المضاد ٢٢ تموز ١٩٧١ وموقف مصر منهما:

بعد نشوب الخلاف بين النميري والحزب الشيوعي بعد رفض الأخير الاندماج في حزب واحد ومعارضته مشروع ضم السودان الى الاتحاد الفيدرالي الذي قام بين مصر وليبيا وسوريا، قام الرائد هاشم العطا^(٥٤). عضو في مجلس قيادة الثورة في ١٩ تموز ١٩٧١ انقلاباً عسكرياً رداً على قيام النميري بأقصائه من منصبه بمساعدة قائد الحرس الجمهوري وقائد الفرقة المدرعة، وتمت العملية في غضون ٤٥ دقيقة وبدون أي مقاومة، ووضع الوزراء تحت الإقامة الجبرية، كما أعتقل خمسة اعضاء في مجلس القيادة الثوري من بينهم النميري، وأعلن هاشم عطا بيانه الذي بثه في اذاعة ام درمان عن تشكيل مجلس قيادة ثوري جديد واحتفظ لنفسه بنبابة الرئاسة، وتسلم هاشم عطا منصب قيادة القوات المسلحة، واصدر مرسوماً بإلغاء المراقبة، وحل الحزب الوطني واللجنة التحضيرية للاتحاد الاشتراكي السوداني^(٥٥). أصبحت مهمة بقاء الشيوعيين في السلطة أمراً صعباً للغاية لاسيما وأن السودان بلد متعدد الاديان ومتنوع الايدلوجيات والمعتقدات فبعد ما يقارب من ٧٢ ساعة بدأ الشيوعيون يفقدون سيطرتهم على مقاليد الحكم بعدما قام النميري بانقلاب مضاد في ٢٢ تموز ١٩٧١ محاولاً إعادة سيطرته على البلاد^(٥٦). ينبغي الإشارة الى ان مصر كان لها دور كبير في عودة النميري الى السلطة، اذ قامت بتنفيذ خطة للتدخل تمكن بها الاطاحة بـ هاشم العطا واستخدمت من اجل هذه الغاية الوحدات التابعة للمدرسة العسكرية المصرية وقسم من الجنود السودانيين المتمركزين على جهة قناة السويس كما اشترك في تنفيذ هذه الخطة وزير الدفاع السوداني خالد حسن عباس الذي كان موجود في ١٩ تموز خارج البلاد^(٥٧). قام الرئيس المصري أنور السادات (١٩٧٠ - ١٩٨١) بأرسال ممثلين للتفاوض مع قائد الانقلاب عطا حول مستقبل العلاقات ما بين البلدين كما ارسل في الوقت ذاته القوات المصرية التي كانت تحرس جبل الاولياء في السودان بالتحرك صوب الخرطوم، كما قام السلاح الجو المصري بتحميل القوات الخاصة السودان الموجودة في قناة السويس ونقلها الى قاعدة وادي سيدنا الجوية شمال القاهرة^(٥٨). وفي ١٢ تشرين الثاني ١٩٧١ ادى النميري مراسيم اليمين الدستوري كأول رئيس لجمهورية السودان الديمقراطية، ولكن لم يمض وقتاً طويلاً على اقرار الاتحاد الاشتراكي السوداني حتى استأنف النميري سياسة الاقصاء التي اتبعها ضد خصومه ومنافسيه^(٥٩).

٣- الانقلابات العسكرية الفاشلة ١٩٧٥-١٩٧٦

بعد قيام النميري بإجراء تغييرات في سياسته الداخلية وتخليه عن ايدولوجية الثورة، تصاعد العداء من قبل القوى السياسية المعارضة لنظامه وكونت (الجبهة الوطنية) والتي ضمت حزب الامة وحزب الاتحاد الديمقراطي وتم تعديل اسمها بالجبهة الاسلامية القومية عام ١٩٧٤ وقد اكدت الجبهة الالتزام بالإسلام عقيدة ومنهجاً تستمد منه الشرائع والقوانين بما يواكب متطلبات الدولة الحديثة^(٦٠).

تفاجأ الشعب السوداني في صباح الخامس من ايلول ١٩٧٥ بانقطاع البث الاذاعي تبعه بث الموسيقى العسكرية وصوت المذيع يعلن ان المقدم حسن حسين عثمان قد قام بانقلاب عسكري واستولى على السلطة وفي الساعات القادمة يعلن بيانه المتضمن حل مجلس الشعب وجهاز الأمن القومي ومجلس الوزراء وتعليق العمل بالدستور^(٦١).

لم يحقق الانقلاب اهدافه التي سعى من اجلها غير بقاءه في السلطة ساعات معدودة، اذ تمكنت قوات النظام من اعادة تنظيم صفوفها ثم القبض على منفذي الانقلاب^(٦٢). ينبغي الاشارة الى ان النميري تفاجأ بذلك الانقلاب على الرغم من احتياطاته المسبقة، لذا تم تعديل الدستور الدائم لسنة ١٩٧٣ وذلك بتوسيع سلطاته لأصدار الاوامر المؤقتة، في ١٧ أيلول ١٩٧٥ تم اضافة فقرة على المادة (٨١) من الدستور الخاصة بمبادئ سيادة حكم القانون، كما شرع قانون (أمن الدولة) الذي أكد على عدم السماح بالأفراج عن اي شخص بالضمان والكفالة، فضلاً عن تكوين المحاكم واصدار الاجراءات الاستثنائية وجواز محاكمة المدنيين امام المحاكم العسكرية^(٦٣).

وفي ٢ تموز ١٩٧٦ حدث انقلاباً آخر نفذته الجبهة الوطنية اذ تمكن من الوصول الى ليبيا والدخول مع النظام والاتفاق معه حول مساعدة ليبيا للمعارضة، لاسيما وان علاقات النميري مع ليبيا كانت في ذلك الوقت علاقات متوترة بعد قيام النميري بأصدار قراراتين الاول رفضه بأن يصبح السودان معبراً لنقل العتاد الى اوغندا من اجل حماية النظام الاوغندي الموالي لليبيا ضد المعارضة الداخلية المسلحة، والثاني تضمن منع العناصر التشادية والليبية من التسلل عبر السودان للهجوم على حكومة تشاد وقد وصلت الخلافات الى حد القطيعة السياسية بين البلدين^(٦٤). على اية حال، تمكن قادة الانقلاب من السيطرة على معظم المواقع الحيوية، واحتلال المطار الا أن الامور لم تسير مثلاً كان مخطط لها، اذ فشلت خطة المطار وتأخرت الامدادات لتزويد المقاتلين بالسلاح وتمكنت القوات العسكرية الموالية للنظام من سحق التمرد بعد يومين من حدوثه^(٦٥).

اما عن دور مصر في هذا الانقلاب فيمكن القول ان لمصر دور كبير في افشاله لاسيما بعد تدخل عناصر من الجيش المصري الموجود في الخرطوم الى جانب القوات الحكومية وذلك عن طريق إقامة جسر جوي بين مصر والسودان من اجل نقل الجنود والاسلحة والمعدات العسكرية الى السودان^(٦٦). فضلاً عن ذلك وقعت مصر اتفاقية الدفاع العربي المشترك مع السودان في ١٥ تموز ١٩٧٦ وقد عدت تلك الاتفاقية تحركاً للدفاع الداخلي لنظام النميري ضد المعارضة السودانية^(٦٧).

رابعاً: انقلاب ١٩٨٥ في السودان وموقف مصر منه

Fourth: The 1985 coup in Sudan and Egypt's position on it

١- اسباب الانقلاب ٦ نيسان ١٩٨٥

تميزت فترة حكم جعفر نميري بسياسات اقتصادية وسياسية غير مستقرة ادت في نهاية المطاف الى انهيار النظام الاقتصادي فضلاً عن استئثاره بالسلطة كان أحد العوامل التي ادت الى انهاء حكمه اذ كان يطمح بالسيطرة الكاملة على جميع المؤسسات السياسية والادارية والاقتصادية على الرغم من تشكيله لمجلس قيادة الثورة الذي اشتركت فيه الشخصيات التي تعاونت معه للإطاحة بالنظام السياسي السابق وكانت لديهم ارتباطات سياسية مثل الشيوعيين والقوميين والناصريين^(٦٨).

فضلاً عن ذلك لم تتمكن سياسة النميري من معالجة الواقع السوداني المتردي والذي اوضحته المذكرة التي رفعتها الحركة الشعبية لتحرير السودان الى منظمة الوحدة الافريقية في ١٨ تموز ١٩٨٥ اذ نصت "تكمّن المشكلات الرئيسية للحرب السودانية في سيطرة قومية واحدة، والتعصب الديني الذي هيمن على المشهد السياسي السوداني ضد الاستغلال و التنمية غير المتساوية في أقاليم البلاد، مالم يتم حل المسألة القومية على نحو سليم"^(٦٩). كان لبعض القرارات التي اصدرها النميري والتي امتازت بالفرديّة، منها ضرب جزيرة أبا عام ١٩٧٠^(٧٠) وتكوين الاتحاد الاشتراكي عام ١٩٧٣، وقيامه بعزل مجموعة من الضباط من مجلس قيادة الثورة في عام ١٩٧١ وقيامه بتأميم البنوك والمصادرة والمصالحة الوطنية عام ١٩٧٧^(٧١). كان لتلك القرارات التي عدت خاطئة آثار سلبية لاسيما قرار التأميم بسبب حرمان المؤسسات السياسية الاقتصادية من أكفأ العناصر والتي بغيابها ادى الى فشل تلك المؤسسات^(٧٢). وعلى الغرار ذاته استخدم النميري القوة عندما حدثت الحرب الاهلية في جنوب السودان عام ١٩٨٣ مما انعكس ذلك على الوضع السياسي لاسيما بعدما تراجع عن اتفاقية اديس أبابا عام ١٩٧٢ وتقسيم اقليم الجنوب الى ثلاث مديريات^(٧٣). اما بشأن الاوضاع الاقتصادية التي كان يعيش بها السودان فقد كان احد العوامل لإنهاء حكم نميري لاسيما وانه ورث نظام اقتصادي متدهور من النظام السابق ولم يستطيع ايجاد حل لتلك المشكلة الاقتصادية على الرغم من ظهور محاولات للإصلاح الاقتصادي، منها مشروع اعادة تقويم الوظائف عام ١٩٧٨ الذي استهدف تقييم وظائف جميع العاملين في الخدمة العامة الا أن ذلك المشروع تحول الى مجرد زيادات طفيفة في الاجور والمرتبات كان لها تأثير كبير في معدل التضخم المتصاعد^(٧٤). كما عانى السودان، من ارتفاع في اسعار المواد الغذائية والوقود، فضلاً عن الغلاء الفاحش وشدة وطأته التي القت بظلالها على المواطن السوداني اذ ارتفعت اسعار السلع الاساسية بشكل جعلها بعيدة عن متناول غالبية الشعب السوداني^(٧٥). ونتيجة للعجز في الميزان التجاري والذي بلغ اكثر من مليار دولار في عام ١٩٨٣ اذ كلفت الحرب في الجنوب ما يقارب ٣٠٠ الف الى مليون دولار لجأ النميري الى فتح باب الاستدانة من اجل مواجهة التدهور الاقتصادي، وقد ادى ذلك الى ارتفاع ديون السودان التي وصلت اواخر السبعينيات الى ١٢ مليار دولار فتم خفض الجنيه السوداني وارتفعت الاسعار وقل الانفاق الحكومي على الخدمات^(٧٦). حاولت الحكومة في السودان إيجاد حلولاً عشوائية للفقر الذي يعيشه المواطن السوداني فقامت بفتح باب الهجرة والتي تميزت بطبيعة انتقائية فقد بلغ نسبة العمال المهجرة وذوي الخبرة من المهاجرين السودانيين ما يقارب ٦٠%^(٧٧).

لا نجافي الحقيقة، اذ ما قلنا إن مشكلة جنوب السودان كان لها دوراً بارزاً في اسقاط نظام النميري لأنه اصدر قرار بتقسيم الجنوب في عام ١٩٨٣ وقد رأى بعض الجنوبيين ان ذلك القرار غير دستوري ولم يكن له اي مبرر على الرغم من ان نميري كان يعلم بأن اصداره القرار مرفوض، ولكنه لم يأبه لذلك لاسيما وأن نميري لم يراع عن اصداره القرار الناحية الاقتصادية للسودان الذي كان يمر بأزمة اقتصادية طاحنة^(٧٨). على اية حال، ان مجموعة من الاسباب اجتمعت وأدت في نهاية الأمر لسقوط نظام نميري منها، ارتباطه بسياسة الغرب وانحيازه اليها بالكامل وعملية تهريب يهود الفلاشا^(٧٩) خير دليل على عدم صدقه امام الشعب السوداني^(٨٠).

اما التنظيمات النقابية فقد كان لها دوراً كبيراً في اسقاط حكومة نميري ، لاسيما بعد اصدار قانون النقابات العمالية لسنة ١٩٧١ ، والحاقه بلائحة جديدة في عام ١٩٧٢ ، إذ كانت تلك اللوائح تنعدم لأبسط قواعد الحريات النقابية ، فضلاً على ان نميري عمل ان تكون الاتحادات العمالية رافداً من روافد الاتحاد الاشتراكي اذ كان يحاول التأثير عليها بشتى الطرق ، فضلاً عن تشريعاته المجحفة منها تطبيق عقوبة الاعدام لكل من يقوم بالإضراب . ولكن القيادات العمالية قامت بإضرابات عدة منها اوائل عام ١٩٨١ عندما اضربت نقابة عمال سكك الحديد لمدة ٣٨ يوماً ، لاسيما وان عمال السكك الحديدية يشكلون أكبر نقابات العمال السودانية وأكثرها نفوذاً وتأثيراً^(٨١) . عادت الاضرابات العمالية مرة ثانية في اذار عام ١٩٨٤ ، كما اعلنت نقابة الاطباء الاضراب عن العمل مطالبة بتحسين الخدمة الصحية ، على أثر تلك الاوضاع صدر بيان عن رئاسة الجمهورية وضح فيه الاسباب الاساسية لإعلان حالة الطوارئ في السودان^(٨٢) . وفي العاشر من اذار ١٩٨٥ قام نميري باعتقال قادة الاخوان المسلمين بمن فيهم قضاة محاكم الشريعة بحجة انهم شاركوا في تطبيق الشريعة الاسلامية بغرض الوصول الى السلطة باسم الدين وانهم يهدفون من وراء ذلك لتصفية رئيس الجمهورية وانهم بسبب فتنة الجنوب ويسعون لفصله عن الشمال واقاموا باحتكار السلع الاساسية ، وأن المصارف الاسلامية كانت حكراً لهم وانهم استخدموا اسلوب المهادنة من اجل الاحتواء ، وقد اطلق نميري على تلك المؤامرة ب خطاب القاه باسم (أخوان الشيطان)^(٨٣) .

٢- وقائع الانقلاب

اتناء انعقاد جلسة مجلس الشعب في ٢٦ آذار ١٩٨٥ لمناقشة ارتفاع الاسعار لاسيما الخبز والسكر والزيت والبنزين وانخفاض سعر الجنيه السوداني خرجت مظاهرة للطلبة قام بها طلبة جامعة ام درمان الاسلامية انضم اليها العمال واخذت تهتف بسقوط سلطة النميري . الا أن رجال الامن قاموا بإيقاف تلك المظاهرة^(٨٤) .

اتفق قادة الجيش بالوقوف الى جانب الشعب السوداني ، لاسيما بعد خطبة القاها السيد الصادق المهدي^(٨٥) بمسجد بودنوي في ٥ نيسان ١٩٨٥ ، وفي اليوم التالي كان الاضراب قد اصبح شاملاً واصيب اجهزة الدولة بالشلل ، وقد اجتمع القادة العسكريين واذاع الفريق اول عبدالرحمن سوار الذهب^(٨٦) وزير الدفاع والقائد العام للقوات المسلحة بيانه جاء فيه : أنه يقف الى جانب الشعب حقناً للدماء وحفاظاً على استقلال الوطن ووحدة اراضيهِ واستجابة لرغبات الشعب في الاستيلاء على السلطة . ثم توالى بعد ذلك بيانات عدة أكد فيها ان هدف الانقلاب هو تحقيق الديمقراطية وكفالة الحريات^(٨٧) .

وفي ٢١ آب ١٩٨٥ أعلن دستور السودان الانتقالي أثر بيان صدر بعد اجتماع مشترك للمجلس العسكري ومجلس الوزراء اشار فيها الى ان سلطة التشريع هي منطقة بالمجلس مجتمعين وتأكيد النظام الديمقراطي القائم على التعددية السياسية والحقوق الاساسية والحريات العامة^(٨٨) .

٣- موقف مصر من انقلاب ١٩٨٥

أتسم موقف مصر اتجاه الاحداث الجارية في السودان بالحذر والحرص الشديدين من الدخول في اي مجازفة سياسية قد تطيح بالعلاقة التي تربط البلدين ، اذ اكتفت مصر فقط بتعميم اعلامي وقامت صحفها بنقل اخبار الشارع السوداني وكل ما يتصل بعهد النميري ، من موثيق واتفاقيات واعادة النظر في جميع القضايا مع مصر كالحودود ومياه

النيل الا ان المطلب الاهم للجماهير السودانية الثائرة كان المطالبة من مصر بتسليم جعفر النميري الذي كان يقيم في تلك الاثناء في مصر . من اجل محاكمته^(٨٩). رفضت الحكومة المصرية تسليم النميري وعدته لاجناً سياسياً، وانها لن تسمح له بالقيام بأي نشاط سياسي معاد للحكومة السودانية، الا أن تصريح الحكومة المصرية لم يقنع الحكومة السودانية مما أدى الى تدهور العلاقات بين البلدين لاسيما بقاء النميري في مصر أقلق الحكومة السودانية^(٩٠). لم يكتف السودان بذلك بل طالب بالتخلص من الاتفاقيات المعقودة مع مصر في ظل حكم نميري للتغيرات السياسية التي حدثت في البلاد وعودة الحياة الديمقراطية الا أن مصر عدت ما يجري في السودان هو شأن داخلي وانها حريصة على تنمية العلاقات مع النظام الجديد، الا أن الاخير تجاهل مصر بشكل لم يسبقه مثيل^(٩١).

على اية حال رضخت مصر لرغبة الشعب السوداني بأعاده تصحيح ميثاق التكامل ، فضلاً عن قبولها مناقشة وضع ميثاق جديد لميثاق التكامل مع الحكومة السودانية الجديدة ، مؤكدة ان الرباط بين مصر والسودان اكثر عمقاً من الاتفاقيات الرسمية المعقودة بينهما و عدت مسألة تسليم النميري للجماعة مسألة تتعلق بالسيادة والدستور المصري^(٩٢).

وفي تشرين الاول ١٩٨٥ قام رئيس الوزراء حكومة الثورة الشعبية الجزولي دفع الله بزيارة رسمية لمصر التقى بها بالرئيس محمد حسين مبارك ورئيس الوزراء عاطف صدقي وقد استطاعت تلك الزيارة إعادة جسور العلاقة الى مسارها الطبيعي^(٩٣) يمكن القول ان مصر استجابت لمطالب الجزولي ووعدته بحل جميع الخلافات وتم الاتفاق على ضرورة التنسيق بين الدولتين في المحافل الدولية^(٩٤). من جانه آخر ، قام سوار الذهب بزيارة رسمية لمصر في ٥ تشرين الاول ١٩٨٥ عكست ارتياحاً شعبياً وحظيت بتغطية اعلامية مكثفة اثناء مباحثاته مع الرئيس مبارك حول ارجاع العلاقات بين البلدين الى سابق عهدها ومن جانبه وعد الرئيس محمد حسني مبارك بإزالة جميع العراقيل التي يعيق التبادل التجاري والثقافي بين البلدين^(٩٥). بعد اجراء انتخابات في السودان في نيسان ١٩٨٦ تشكلت حكومة ائتلافية برئاسة الصادق المهدي زعيم حزب الامة وقد أوضح في بيانه بأن حكومته تحترم العمل على صياغة العلاقات المصرية السودانية على نحو جديد، ويمكن القول أن مرحلة الصادق المهدي امتازت ببعد النظر من قبل الجانب المصري وقد اوضحت الحكومة الائتلافية بأنها لم تعط اية اولوية لتطوير العلاقات مع مصر ووصفها بأنها علاقات خاصة^(٩٦). لم تنقطع العلاقات بين البلدين بشكل تام إذ قام العديد من المسؤولين السودانيين وكان معظمهم ينتمي الى الحزب الاتحادي الديمقراطي بزيارات الى مصر، وقد مهدت تلك الزيارات لحل المشكلات المعقدة بين البلدين متمثلة بزيارة رئيس الوزراء الصادق المهدي الى مصر واجرى محادثات مع مبارك خلال انعقاد مؤتمر القمة الأفريقي الذي اختتم اعمال في ٣١ في اديس ابابا ، فقد اوضح في مؤتمر صحفي عقد في اديس ابابا بأن السودان يؤمن بأن العلاقات الخاصة بين مصر والسودان تدعمها عوامل موضوعية^(٩٧). على الغرار ذاته، أكد الصادق المهدي ان حكومة السودان تسعى لإقامة مؤسسات جديدة بينها وبين مصر تقوم على اساس المصلحة الحقيقية بين البلدين فضلاً عن توجهه نحو القاهرة لمناقشة الاوضاع والعلاقات بين مصر والسودان فخرج بذلك ميثاق الاخاء النظرية البديلة الذي وقعه الصادق المهدي رئيس الوزراء نيابة عن جمهورية السودان وعاطف صدقي رئيس وزراء مصر نيابة عن جمهورية مصر العربية وذلك في ٢١ شباط ١٩٨٧ بوصفه كبديل لميثاق التكامل^(٩٨).

وفي آذار ١٩٨٨ قام الرئيس مبارك بزيارة الى السودان والتقى خلالها مع القادة السياسيين السودانيين، وقد اثمرت تلك الزيارة على ازالة التوتر الذي اصاب العلاقة بين البلدين، من جانبه أكد مبارك أن مصر لن تقف مكتوفة الايدي تجاه محاولات فصل الجنوب السودان عن شماله^(٩٩). على اية حال ، كانت زيارة مبارك تلك عملاً سياسياً بارعاً من قبل الحكومة المصرية اذ تمكنت من خلالها ازالة الخلاف بين البلدين^(١٠٠).

على الرغم من عدم الاستقرار في العلاقات بين مصر والسودان ١٩٥٦ ، الا أن حالة عدم الاستقرار هذه لم تصل الى حد الانهيار الكامل وضرب الثوابت الاستراتيجية للعلاقات المصرية السودانية ، كما حدث مع صعود التيار الاسلام السياسي الى سدة الحكم في حزيران ١٩٨٩ ومحاولة حسن الترابي مؤسس الجبهة القومية الاسلامية تأسيس مشروعه الاقليمي على اسس دينية تكون فيه مصر مجد الزاوية وذلك في سياق تداعيات أزمة الخليج الثانية ، والرهان على انهيار المجموعة العربية الداعمة لتحالف الدولي ضد العراق واجتياح حسن الترابي الى قلب توجهات الحكم في مصر لتكون رافعا لما سماه مشروعا حضارياً في المنطقة^(١٠١).

الخاتمة (Conclusion):

عند اعلان استقلال السودان في عام ١٩٥٦ حرص قادة الحركة الوطنية السودانية على تبني نظام جمهوري ديمقراطي نيابي محاولة لفهم تجنب جلب المساوى للبلاد لاسيما وأن العديد من البلدان العربية عانت في تلك المدة وفي نفس الظروف من عدم الاستقرار السياسي. وفي ظل الحكومات المتعاقبة زاد التدهور الاقتصادي واستمر العجز المالي عن توفير الاموال التي يحتاجها الجيش فكان ذلك احدى الاسباب التي أدت الى ظهور وتكرار ظاهرة الانقلابات العسكرية في السودان. فضلاً عن ذلك لم تغلح الاحزاب التقليدية في تجاوز انتماءاتها الطائفية في بنائها وتركيبها ، لذا نجدها دائماً تقف بوجه اي محاولة تنظيمية تسعى لنقل السلطة السياسية من بين يديها . اما بشأن موقف مصر من الانقلابات التي حدثت في السودان فيجب أولاً معرفة ان موقع مصر والسودان على البحر الأحمر كانت له ابعاداً عسكرية واقتصادية اثرت بشكل كبير على الامن القومي للبلدين فالبحر الأحمر هو مدخل البلاد العربية الى اسيا وافريقيا حيث المصالح الاستعمارية.

تأرجحت العلاقات بين مصر والسودان خلال تلك المدة ففي موقفها تجاه انقلاب ١٩٥٨-١٩٥٩ نجد لها دوراً بارزاً فقد كانت من اوائل الدول العربية التي اعترفت بتلك الانقلابات وايدت استعدادها في تأييد النظام الجديد اي بمعنى آخر ان مصر طيلة حكم جمال عبد الناصر كان مع الشعب السوداني في مطالبته باستقرار اوضاعه الاقتصادية والسياسية. اذ أعلنت مصر تأييدها للنظام الجديد واستعدادها لتقديم أي مساعدات يطلبها السودان وانها مستعدة للنظر في المسائل كافة والمتعلقة بين البلدين.

ومن الجدير بالذكر، ان لمصر دور كبير في افشال الانقلابات التي حدثت خلال الاعوام ١٩٧٥ و ١٩٧٦ بعدما تدخل الجيش المصري الى جانب القوات الحكومية. وعندما فقدت مصر ثقتها بنظام نميري في فترته الاخيرة جعل مصر تلتزم اول الامر مبدأ عدم التدخل في شؤون السودان لولا وصول النميري الى مصر ومطالبة الجماهير السودانية بتسليم النميري من اجل محاكمته. الان سرعان ما تحسنت العلاقات بين البلدين بعد ذلك بعد الزيارات المتبادلة بين الطرفين. يمكن القول ان موقف مصر من الانقلابات

في السودان ظل غير مستقر حتى عام ١٩٨٨ بعد قيام مبارك بتحسين العلاقات وإزالة التوتر بين مصر والسودان.

قائمة المصادر : (References)

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

أ-ملفات البلاط الملكي:

١ د.ك.و، ملفات الملكي ، رقم الملف ٢٦٩٨/٢٣١١، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول الوزارة السودانية الجديدة في ١٣ اذار ١٩٥٨.

٢ د.ك.و، ملفات البلاط المدني، رقم الملف ٢٨٣ / ٤١١ ، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول المعونة الامريكية.

٣ د.ك.و، ملفات البلاط الملكي ، رقم الملف ٢٨٣/٤١١ ، مجلس السيادة ، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول انقلاب الرفيق ابراهيم عبود، ٢٣ تشرين الثاني ١٩٥٨.

٤ د.ك.و، ملفات البلاط الملكي، مجلس السيادة، السفارة العراقية في الخرطوم، الملف رقم ٤١١/٣٥١.

ثانياً : الوثائق المنشورة:

أ-ملفات العالم العربي

١-الدار العربية للوثائق، ملف العالم العربي، السودان ، المؤسسة ، الوثيقة رقم ١٩٥٤.
٢-الدار العربية للوثائق، ملف العالم العربي، الانقلابات العسكرية ، السودان ، وثيقة رقم (٦٦٤).

٤ - دار الوثائق القومية ، الخرطوم، الوثائق الخاصة بالتقارير المصلحة المحفوظة بالرقم ١/٥٣.

٥- و.خ.ع، مركز البحوث والمعلومات ، وثيقة رقم 234113-66 T-p السودان بعد الدكتاتورية الديمقراطية والاضرابات ، ٢٩ كانون الثاني ١٩٨٦.

ب-المطبوعات الحكومية:

١ - الحزب الشيوعي السوداني، ثورة شعب ست سنوات من النضال ضد الحكم الرجعي ، د.م، ١٩٦٥.

٢ - الهيئة الوطنية الشعبية السودانية، وثائق التضامن العربي والعالمي مع المعتقلين السياسيين والنقابيين في سجون نميري بمناسبة اضراب المعتقلين السياسيين والنقابيين عن الطعام في ٢٨ تشرين الثاني ١٩٧٩ ، الخرطوم، ١٩٧٩.

ثالثاً: الكتب باللغة العربية:

١ - ابراهيم محمد حاج موسى ، التجربة الديمقراطية وتطور نظام الحكم في السودان ، دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩.

٢ - احمد حمروش، قصة ثورة ٢٣ يوليو ، خريف عبد الناصر ، ج٥، ١٩٨٣.

٣ - احمد فؤاد وآخرون، ٢١ اكتوبر ثورة الشعب السوداني، د.ت، ١٩٦٤.

٤ - احمد محمد شاموق، الثورة الظافرة ست سنوات عجاف وثورة الطلاب ، الخرطوم، ١٩٨١.

٥ - احمد محمد محجوب، الديمقراطية في الميزان ، دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٣.

٦ - أماني الطويل ، العلاقات المصرية السودانية، جذور المشكلات وتحديات المصالح ، قراءة ثقافية ، بيروت، ٢٠١٢.

- ٧- بابكر حسن مكي ، النميري الامام والروليت ، المرتضى للكتب السودانية ، د.ت.
- ٨- بركات موسى الجواني، قراءة جديدة في العلاقات السودانية المصرية، ط١، مكتبة مدبولي للنشر ، القاهرة، ١٩٩٧.
- ٩- توفيق المديني، تاريخ الصراعات السياسية في السودان والصومال، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب ، دمشق، ٢٠١٢.
- ١٠- جعفر نميري، المنهج الاسلامي لماذا ، القاهرة، ١٩٨٢.
- ١١- جعفر نميري، رؤية استراتيجية لمهارات الامن القومي في الشرق الاوسط في الثمانينيات ، المكتب المصري الحديث ، القاهرة.
- ١٢- حسن الظاهر زروق، السودان الى اين ؟، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٢.
- ١٣- حسين عبد الرزاق ، حقائق الصدام مع الحزب الشيوعي السوداني ، دار ابن خلدون ، بيروت، ١٩٧٢.
- ١٤- سرحان غلام حسين العباسي، التطورات السياسية في السودان المعاصر ١٩٥٣-٢٠٠٩، دراسة تاريخية وثائقية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١١.
- ١٥- صلاح عبد اللطيف، الصحافة السودانية (تاريخ وتوثيق) سجل كامل للصحافة السودانية (١٨٩٩-١٩٨٩) ، مطابع الاوفسيت شركة الاعلانات الشرقية ، ١٩٩٢.
- ١٦- عادل رضا ، جعفر نميري الرجل والتحدي ، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر ، الاسكندرية ، ١٩٧٥.
- ١٧- عامر العقاد ، وجاء مايو، دراسة للكفاح الوطني السوداني ، دار الجبل، بيروت، ١٩٧٢.
- ١٨- عبداللطيف البوني، تجربة النميري الاسلامية في السودان من مايو ١٩٦٩- ابريل ١٩٨٥ ، معهد البحوث والدراسات الاجتماعية ، الخرطوم، ١٩٩٥.
- ١٩- عبدالله ابو أمام ، جعفر نميري والصراع حول السلطة ١٩٦٩-١٩٧٣ ، ط١، ١٩٩٠.
- ٢٠- فاروق كامل عز الدين، مشكلة جنوب السودان والعلاقات المصرية السودانية. دراسة في جغرافيا السياسية ، دار الاشعاع للنشر ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة، ١٩٨٩.
- ٢١- لطفي جعفر فرج ، جعفر محمد النميري ، معهد الدراسات الاسيوية والافريقية ، بغداد ، ١٩٨٥.
- ٢٢- مبارك علي عثمان ، السودان وعقد التنمية الضائع ، ط١، مركز الدراسات السودانية ، القاهرة، ١٩٩٣.
- ٢٣- محجوب عمر باشري، دار الفكر السوداني، دار الجبل، بيروت، ١٩٩١.
- ٢٤- محمد سعيد محمد الحسن السودان ومصر والمصير المشترك المواقف واحداث ١٩٥٠-١٩٩٩، مراجعة نادر، دمشق، ١٩٩٩.
- ٢٥- محمد عمر بشير، تاريخ الحركة الوطنية في السودان (١٩٠٠-١٩٦٩)، ترجمة: هنري رياض وآخرون، الدار السودانية للكتب ، الخرطوم، ١٩٨٠.
- ٢٦- محمود عابدين صالح ، أزمة نظم الحكم في السودان ، دار الامين للنشر ، القاهرة، ٢٠٠٣.

٢٧- مدثر عبد الرحيم، الامبريالية والقومية في السودان دراسة في التطور الدستوري والسياسي ١٩٥٦-١٩٦٩ ، بيروت، ١٩٧١.

٢٨- معاذ احمد محمد تنقو، نزاع الحدود بين السودان ومصر مثلث حلايب ونتوء وادي حلفا في ضوء القانون الدولي ، دار جامعة الخرطوم للنشر، الخرطوم، ٢٠٠٥.

٢٩- منصور خالد، السودان والنفق المظلم : قصة الفساد والاستبداد، لندن، ١٩٨٥.

رابعاً: المصادر باللغة الإنكليزية:

1. D.M. Holt, A modern History of the Sudan, London, 1961
2. Peter K. Pechtold, Politics in the Sudan, Praeger Publishers, New York, 1976, P.209.
3. Tim Niblock, Numeiri's Fall ; The Economic Base, in Muddathir Abdel Rahim , et al, Sudan Since Fined dene, cower Publishing Company limited, 1986.

خامساً: الرسائل والاطاريح الجامعية:

- ١- حازم محمد علي حسين ، العلاقات المصرية السودانية (١٩٨١-٢٠١١) رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ٢٠١٣.
- ٢- حسن محمد احمد القراي ، العلاقات السودانية المصرية في الفترة ١٩٨٩ الى ٢٠٠١ ، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة الى كلية العلوم السياسية والدراسات الاشتراكية ، جامعة الزعيم الازهري، الخرطوم، ٢٠٠٢.
- ٣- ذاكر محي الدين عبدالله ، الانقلابات العسكرية في السودان (١٩٥٨-١٩٧١) ، منشورات مدينة بشار اكرم ، الموصل، ٢٠١٤.
- ٤- علي عطالله محمد كاظم الدوري، التحولات السياسية في السودان ١٩٦٩-١٩٨٩ ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية التربية ، جامعة تكريت ، ٢٠١٥.
- ٥- ميس حسن عمران، دور السودان في تهجير يهود الفلاشا من عام (١٩٨٠-١٩٨٦) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب، الجامعة العراقية، ٢٠٢٠.

سادساً: البحوث المنشورة:

- ١- ابتسام محمد جواد، مشكلة جنوب السودان وتداعياتها الاقتصادية والاشتراكية والاجتماعية، مجلة كلية التربية الاساسية ، العدد (٧٢) ، ٢٠١١.
- ٢- احمد زين العابدين، سنوات السودان العجاف من انقلاب عبود الى حكم النميري، مجلة الدستور (لندن) ، ٢١ كانون الثاني ١٩٨٠ ، العدد ٤٤٩.
- ٣- سميرة أمين واحمد النوري، الهجرة السودانية والمسألة السكانية " المستقبل العربي" (مجلة)، العدد (١٤٥) ، ١٩٩١.
- ٤- عايذة الغرب موسى ، السودان من الاستقلال الى الثورة، مجلة الكتاب ، (القاهرة)، العدد (٥٠٠) ، السنة (٩) ، تموز ١٩٦٩.
- ٥- عوض سلمان ، معالجات الاقتصادية منذ الاستقلال ، مجلة الدستور ، لندن، العدد (٦٠٩) ، تشرين الاول ١٩٨٩.

سابعاً: الصحف والمجلات:

- ١- "الاهرام"، القاهرة، ١٩٧٠، ١٩٦٤
- ٢- "المنار"، بغداد، ١٩٦٤
- ٣- "السودان الجديد"، الخرطوم، ١٩٥٨
- ٤- "القبس"، الكويت، ١٩٨٩
- ٥- "الجمهورية"، القاهرة، ١٩٨٢
- ٦- "روز اليوسف"، مجلة، القاهرة، ١٩٧٠
- ٧- "السياسة الدولية"، القاهرة، ١٩٧١
- ٨- "آخر ساعة"، القاهرة، ١٩٧٦

ثامناً: الموسوعات:

- ١- عون الشريف قاسم، موسوعة القبائل والانساب في السودان الجزء الرابع، شركة آفرو قراف، الخرطوم، ١٩٩٦.

الهوامش

١. ابراهيم محمد حاج موسى ، التجربة الديمقراطية وتطور نظام الحكم في السودان ، دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩، ص ٧٦-٨٩.
٢. وليد محمد سعيد الاعظمي ، السودان في الوثائق البريطانية ، انقلاب الفريق ابراهيم عبود ١٩٥٨، دار الحرية للطباعة ، بغداد، ١٩٩٠، ص.
٣. حزب الامة: تأسس عام ١٩٤٩ من قبل السيد عبد الرحمن المهدي . كان في البداية يمثل طائفة الأنصار . وقد رفع شعار (السودان للسودانيين) كمنهج للعمل السياسي في سبيل استقلال السودان. للمزيد ينظر: غالب حامد الحكيم، تطور الحركة الوطنية في السودان ١٩٢٤-١٩٥٦ ، مؤسسة أيف للطباعة والتصوير ، بيروت، ١٩٨١، ص ١٣٠.
٤. د.ك.و، ملفات الملكي ، رقم الملف ٢٦٩٨/٢٣١١، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول الوزارة السودانية الجديدة في ١٣ اذار ١٩٥٨ ، الوثيقة رقم ٦ ، ص ٩.
٥. للتفصيل ينظر: صلاح عبد اللطيف، الصحافة السودانية (تاريخ وتوثيق) سجل كامل للصحافة السودانية (١٨٩٩-١٩٨٩) ، مطابع الاوفسيت شركة الاعلانات الشرقية ، ١٩٩٢، ص ٥١.
٦. عبدالله خليل: سياسي سوداني ولد عام ١٨٩٢ من اسرة هاجرت من صعيد مصر واستقرت في السودان ، تلقى تعليمه الاهلي في مدرسة بربر الوسطى، التحق في كلية غوردين في قسم الهندسة ، ثم دخل بعدها المدرسة الحربية ، انضم الى حزب الامة ١٩٤٥ واصبح اميناً عاماً ، ترأس الحكومة السودانية عام ١٩٥٦-١٩٥٨ ، توفي عام ١٩٧١ . للتفصيل ينظر: محبوب عمر باشري، دار الفكر السوداني، دار الجيل، بيروت، ١٩٩١، ص ٢٢٦-٢٢٧.
٧. مدثر عبد الرحيم، الامبريالية والقومية في السودان دراسة في التطور الدستوري والسياسي ١٩٥٦ - ١٩٩٩، بيروت، ١٩٧١، ص ١٩٠.
٨. د.ك.و، ملفات البلاط المدني، رقم الملف ٢٨٣ / ٤١١ ، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول المعونة الامريكية ، الوثيقة رقم ٤، ص ٥.
٩. منى حسين عبيد الشمالي ، الاحزاب الاتحادية في السودان (١٩٤٤-١٩٦٩) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد، ٢٠٠٤، ص ١٨٧.
١٠. الفريق ابراهيم عبود: مدني عام ١٨٩٧ في شمال السودان تخرج في كلية غوردين عام ١٩١٧ ، ثم التحق بالمدرسة الحربية وتخرج فيها عام ١٩١٨ ، عمل بسلاح قسم الاشغال العسكرية في الجيش المصري، انضم الى قوة دفاع السودان ، ترقى الى رتبة اميرالاي عام ١٩٥١ ، نقل الى رئاسة قوة الدفاع كاركاز حرب ثم ترقى الى منصب نائب القائد العام ١٩٥٤ ، في ١٧ تشرين الثاني عام ١٩٥٨ قام بحركة انقلابية ، حكم السودان ستة اعوام . للتفصيل ينظر: عون الشريف قاسم ، موسوعة القبائل والانساب في السودان ، الجزء الرابع ، ط ١، شركة آفرو قراف ، الخرطوم ، ١٩٩٦، ص ١٤٨٥.

١١. د.ك.و، ملفات البلاط الملكي ، رقم الملف ٤١١/٢٨٣ ، مجلس السيادة ، تقرير وزارة الخارجية العراقية حول انقلاب الرفيق ابراهيم عيود، ٢٣ تشرين الثاني ١٩٥٨ ، الوثيقة رقم ٢٠ ، ص ٧١.
١٢. فتي العراق (مجلة) ، الموصل ، العدد ٢٢٠٧ ، ١٩ تشرين الثاني ١٩٥٩ .
١٣. د.ع.و، ملف العالم العربي، السودان ، المؤسسة ، الوثيقة رقم ١٩٥٤ ، ص ٦٣.
١٤. منصور خالد، السودان والنفق المظلم: قصة الفساد والاستبداد، لندن، ١٩٨٥، ص ١٠٣.
١٥. احمد زين العابدين، سنوات السودان العجاف من انقلاب عيود الى حكم النميري، مجلة الدستور (لندن) ، ٢١ كانون الثاني ١٩٨٠ ، العدد ٤٤٩ ، ص ١٥.
١٦. للتفصيل ينظر: ابراهيم محمد حاج موسى، التجربة الديمقراطية وتطور نظم الحكم في السودان، بيروت، ١٩٧٠ ، ص ٢٢٠-٢٢١؛ ذاكر محي الدين عبدالله ، الانقلابات العسكرية في السودان (١٩٥٨-١٩٧١) ، منشورات مدينة بشار اكرم ، الموصل، ٢٠١٤، ص ١٤٧-١٤٨.
١٧. ملف العالم العربي، الانقلابات العسكرية، السودان، وثيقة رقم (٦٦٤).
١٨. محمد عمر بشير، تاريخ الحركة الوطنية في السودان (١٩٠٠-١٩٦٩) ، ترجمة: هنري رياض وآخرون، الدار السودانية للكتب ، الخرطوم، ١٩٨٠، ص ٢٦٦-٢٦٧.
١٩. الحزب الشيوعي السوداني، ثورة شعب ست سنوات من النضال ضد الحكم الرجعي ، دم، ١٩٦٥، ص ٢٨.
٢٠. توفيق المريني، تاريخ الصراعات السياسية في السودان والصومال، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب ، دمشق، ٢٠١٢، ص ٣٣.
٢١. المصدر نفسه.
٢٢. للتفاصيل عن مشكلة الجنوب ينظر: ابتسام محمد جواد ، مشكلة جنوب السودان وتداعياتها الاقتصادية والاشتراكية والاجتماعية ، مجلة كلية التربية الاساسية ، العدد (٧٢) ، ٢٠١١.
٢٣. المصدر نفسه، ص ٤٥٨.
٢٤. حسن محمد احمد القراي ، العلاقات السودانية المصرية في الفترة ١٩٨٩ الى ٢٠٠١ ، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة الى كلية العلوم السياسية والدراسات الاشتراكية ، جامعة الزعيم الازهري، الخرطوم، ٢٠٠٢، ص ٢٧.
٢٥. المصدر نفسه، ص ٢٧.
٢٦. د.ع.و، ملفات العالم العربي ، السودان ، الانقلابات العسكرية ، وثيقة رقم (٦٦٤).
٢٧. د.ك.و، مجلس السيادة ، السفارة العراقية في الخرطوم، الملف رقم ٤١١/٣٥١ ، الوثيقة رقم ٣، ص ٦.
٢٨. عوض سلمان ، معالجات الاقتصادية منذ الاستقلال ، مجلة الدستور ، لندن، العدد (٦٠٩) ، تشرين الاول ١٩٨٩، ص ١٥-١٧.
٢٩. احمد محمد شاموق، الثورة الظاهرة ست سنوات عجاف وثورة الطلاب، الخرطوم، ١٩٨١، ص ١٣٩.
٣٠. وهو اول شهداء الجامعة في السودان . للتفاصيل ينظر: صحيفة القبس، (الكويت) ، العدد (٦٢٨٢) ، ٤ تشرين الثاني ١٩٨٩.
٣١. احمد محمد شاموق، المصدر السابق، ص ١٤٠.
٣٢. " الاهرام " ، العدد (28450) ، ١ تشرين الثاني ١٩٦٤.
٣٣. هنري رياض ، موجز تاريخ السلطة التشريعية في السودان ، الخرطوم، ١٩٨٧، ص ١٨-١٠٩.
٣٤. عايدة الغرب موسى ، السودان من الاستقلال الى الثورة، مجلة الكتاب ، (القاهرة) ، العدد (٥٠٠) ، السنة (٩) ، تموز ١٩٦٩ ، ص ٢٩-٤٢.
٣٥. سر الختم خليفة: ولد في الدويم ١٩١٧ ، وتخرج في كلية غوردن عام ١٩٣٧، ثم تلقى تعليمه في بريطانيا في التربية وعلم النفس في الخمسينيات واصبح عميداً للمعهد الفني عام ١٩٦٠ ، ثم نائباً لوكيل وزارة التربية والتعليم عام ١٩٦٤ ، اختير رئيساً لحكومة اكتوبر الانتقالية الاولى والثانية (١٩٦٤-١٩٦٥) ، توفي في ١٨ شباط ٢٠٠٦ . للتفصيل ينظر: سرحان غلام حسين العباسي، التطورات

- السياسية في السودان المعاصر ١٩٥٣-٢٠٠٩، دراسة تاريخية وثائقية، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، ٢٠١١، ص ٢٠٩.
٣٦. ذاكر محي الدين عبدالله ، المصدر السابق، ص ١٥٢.
٣٧. بركات موسى الجواني، قراءة جديدة في العلاقات السودانية المصرية، ط ١، مكتبة مدبولي للنشر ، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٢٣٣-٢٣٤.
٣٨. المصدر نفسه.
٣٩. احمد محمد محجوب، الديمقراطية في الميزان ، دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٣، ص ٢٣٥.
٤٠. احمد حمروش، قصة ثورة ٢٣ يوليو ، خريف عبد الناصر ، ج ٥، ص ٢٤٠-٢٤٦.
٤١. جعفر محمد النميري: عسكري سوداني ولد في حي واد نوبادي بأمر درمان في ٢٦ نيسان ١٩٣٠ ، وهو الرئيس الرابع لجمهورية السودان خلال (١٩٦٩-١٩٨٥) تلقى تعليمه الاوسط الثانوي في مدينة مدني الاميرية ، التحق بكلية الحربية عام ١٩٥٠-، تخرج منها عام ١٩٥٢ ، حصل على الماجستير في العلوم العسكرية من فورت ليفورث بأركنساس في الولايات المتحدة الامريكية ، استولى على الحكم بانقلاب عسكري في ٢٥ أيار ١٩٦٩. للتفصيل ينظر: فاروق كامل عز الدين، مشكلة جنوب السودان والعلاقات المصرية السودانية. دراسة في جغرافيا السياسية، دار الاشعاع للنشر، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٩٨٩، ص ٧٤.
٤٢. عامر العقاد، وجاء مايو، دراسة للكفاح الوطني السوداني ، دار الجبل، بيروت، ١٩٧٢، ص ١٤٨.
43. Peter K. Pechtold, Politics in the Sudan, Prager publishers, New York, 1976, P.209.
٤٤. حسن الظاهر زروق، السودان الى اين ؟، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٢، ص ٦٣.
٤٥. بابكر حسن مكي ، النميري الامام والروايت ، المرتضى للكتب السودانية ، دت، ص ٤٤-٤٥.
٤٦. لطفي جعفر فرج ، جعفر محمد النميري ، معهد الدراسات الاسيوية والافريقية ، بغداد ، ١٩٨٥، ص ٧٢-٧٥.
٤٧. " الاهرام " ، العدد (33392) ، ٣ كانون الثاني ١٩٧٠.
٤٨. بابكر حسن مكي، مصر السابق، ص ٤٠-٤١.
٤٩. عبداللطيف البوني، تجربة النميري الاسلامية في السودان من مايو ١٩٦٩- ابريل ١٩٨٥، معهد البحوث والدراسات الاجتماعية ، الخرطوم، ١٩٩٥، ص ٢٣-٢٥.
٥٠. " الجمهورية" القاهرة، العدد ٣٢٥٨ ، ١٣ كانون الثاني ١٩٨٢ .
٥١. احمد محمد محجوب، المصدر السابق، ص ٢٣٥.
٥٢. احمد حمروش، المصدر السابق، ص ٢٤٦.
٥٣. جعفر نميري، النهج الاسلامي لماذا ، القاهرة، ١٩٨٢، ص ٨٣.
٥٤. ضابط سوداني ولد عام ١٩٣٦ في أم درمان تخرج من الكلية الحربية عام ١٩٥٩ ، وأسهم في حصار القصر الجمهوري عندما اندلعت ثورة عام ١٩٦٤ ومن مؤسسي تنظيم الضباط الأحرار الذي قام بثورة أيار ١٩٦٩ ، وكان يعمل مساعداً للملحق العسكري السوداني في ألمانيا الغربية ، واستدعي لينضم إلى مجلس قيادة الثورة ، وتولى منصب مساعد رئيس الوزراء للقطاع الزراعي عام ١٩٧٠ ووزيراً للثروة الحيوانية ، قاد حركته الانقلابية عام ١٩٧١ بهدف قيام نظام سياسي ديمقراطي يستهدف المشاركة الفعالة من قبل الجماهير وحوكم أمام مجلس عسكري بتهمة الخيانة وحكم عليه بالإعدام ١٩٧١ . للمزيد ينظر: عبد الوهاب الكيالي، المصدر السابق ، ج ٧، ص ٣٠ .
٥٥. حسين عبد الرزاق ، حقائق الصدام مع الحزب الشيوعي السوداني ، دار ابن خلدون ، بيروت، ١٩٧٢، ص ٨٢-٨٥.
٥٦. احمد محمد محجوب، المصدر السابق، ص ٢٤٦.
٥٧. " السياسة الدولية " ، القاهرة، العدد (٢٦) ، ١٧ تشرين الاول ١٩٧١ ، ص ٢٢٨-٢٢٩.
٥٨. نقلا عن :روبرت او. كولنز، تاريخ السودان الحديث ، ترجمة ، مصطفى مجدي الجمال، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠١٥، ص ١٢٤.

٥٩. عادل رضا، جعفر نميري الرجل والتحدي، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر ، الاسكندرية ، ١٩٧٥، ص٣٧٩-٣٨٠.
٦٠. سرحان حسين العباسي، المصدر السابق، ص٢٣٩.
٦١. دار الوثائق القومية، الخرطوم، الوثائق الخاصة بالاتحاد الاشتراكي المحفوظة بالرقم ١٨/٢٤/١٣٤ ن، ص٢٢٥.
٦٢. جعفر نميري، رؤية استراتيجية لمهارات الامن القومي في الشرق الاوسط في الثمانينيات، المكتب المصري الحديث ، القاهرة، ١٩٨٤، ص١٠٨.
٦٣. الهيئة الوطنية الشعبية السودانية ، وثائق التضامن العربي والعالمي مع المعتقلين السياسيين والنقابيين في سجون نميري بمناسبة اضراب المعتقلين السياسيين والنقابيين عن الطعام في ٢٨ تشرين الثاني ١٩٧٩ ، الخرطوم، ١٩٧٩ ، ص١٣٢.
٦٤. منصور خالد ، المصدر السابق، ص٢٣٦.
٦٥. حسن مكي، الحركة الاسلامية، ص٨٩.
٦٦. " مجلة آخر ساعة" العدد (٢١٧١) ، القاهرة، ١٩٧٦، ص٤.
٦٧. حنان الشيخ محمد علي، العلاقات السودانية المصرية ١٩٥٦-١٩٨٥، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية الدراسات العليا ، جامعة الخرطوم، ٢٠٠٦، ص١٥٥.
٦٨. حنان الشيخ محمد علي، المصدر السابق، ص١٥٨.
٦٩. نقلا عن: روبرت، المصدر السابق ١٩٤.
٧٠. للتفاصيل حول أبا ينظر: "روز اليوسف" (مجلة) ، القاهرة، العدد (٢١٨٦) ، ١٩٧٠، ص١٥.
٧١. عبدالله ابو أمام، جعفر نميري والصراع حول السلطة ١٩٦٩-١٩٧٣ ، ط١، ١٩٩٠، ص٣٥.
72. Peter Kalus Bechtold, Politics in the Sudan, PP.263.
73. Timniblock, Numayri's Fall ; The Economic Base, in Muddathir Abdel Rahim , etal, Sudan Since Fined dene, cower Publishing Company limited, 1986, p.39.
٧٤. محمد العوض جلال الدين ، العلاقات الاقتصادية مع الخارج وامكانات الاعتماد على الذات، دار الشباب للنشر والترجمة، ط١، قبرص، ١٩٨٨، ص١٤٢.
٧٥. المصدر نفسه.
٧٦. مبارك علي عثمان ، السودان وعقد التنمية الضائع ، ط١، مركز الدراسات السودانية ، القاهرة، ١٩٩٣، ص٦٥.
٧٧. سميرة أمين واحمد النوري، الهجرة السودانية والمسألة السكانية " المستقبل العربي" (مجلة) ، العدد (١٤٥) ، ١٩٩١، ص١٠٧.
٧٨. منصور خالد، المصدر السابق، ص٣٨١.
٧٩. للتفاصيل ينظر: ميس حسن عمران، دور السودان في تهجير يهود الفلاشا من عام (١٩٨٠-١٩٨٦) ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب، الجامعة العراقية، ٢٠٢٠.
٨٠. (١) محمود عابدين صالح، أزمة نظم الحكم في السودان، دار الامين للنشر ، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٢٠٣.
٨١. منصور خالد، المصدر السابق، ص٣٥٦.

82. (1) Peter Wiidward, Op.Cit.,p.206.

٨٣. توفيق المدني، المصدر السابق، ص٤٤.

84. (1) William James Berridge, Under the Shodow of the Regime : The Contradiction of Policing in Sudance 1924-1989, Publisbed Athesic Dehres of Docrcrate of Philosophy Fe Partment of History , President to the Durham Univrsity , 2011, p.210.

٨٥. ولد الصادق المهدي عام ١٩٣٦ ، وتلقى علومه الأولية في السودان واكمل دراسته العليا في الإسكندرية في مصر وفي أكسفورد حتى تخرج من كلية سلن جون عام ١٩٥٨، تولى رئاسة الحكومة

- لأول مرة عام ١٩٦٦ ثم تولى بعد سقوط حكم نميري في نيسان ١٩٨٥ خمس وزارات حتى حدوث انقلاب حزيران ١٩٨٩ العسكري .للتفاصيل ينظر: د.ع.و، ملف العالم العربي، السودان، سير وتراجم، وثيقة رقم ١٩٨٢.
٨٦. عبدالله الرحمن سوار الذهب: ولد في السودان عام ١٩٣٥ ، تلقى تعليمه العسكري في الكلية العسكرية السودانية وتخرج منها عام ١٩٥٥، شغل منصب رئيس هيئة اركان الجيش السوداني ثم وزير الدفاع فغي عهد حكومة نميري ، ثم ابعاده عن الخدمة تعسفيا عام ١٩٧٢ ، واصبح رئيس هيئة اركان الجيش في نيسان ١٩٨٥ شارك في الانقلاب العسكري . للتفاصيل ينظر: احمد محمد شاموق ، المصدر السابق، ص ٢٤٢.
٨٧. و.خ.ع، مركز البحوث والمعلومات ، وثيقة رقم T-p 234113-66 السودان بعد الدكتاتورية الديمقراطية والاضرابات ، ٢٩ كانون الثاني ١٩٨٦، ص ١٦٥.
٨٨. علي عطاالله محمد كاظم الدوري ، التحولات السياسية في السودان ١٩٦٩-١٩٨٩ ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية ، جامعة تكريت ، ٢٠١٥، ص ١٦١.
٨٩. حازم محمد علي حسين ، العلاقات المصرية السودانية (١٩٨١-٢٠١١) رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ٢٠١٣، ص ١١٠.
٩٠. حيدر جواد كاظم العمار ، العلاقات السياسية والاقتصادية المصرية السودانية ١٩٧٨-١٩٨٩، رسالة ماجستير (غير منشورة) ،كلية التربية -ابن رشد ، جامعة بغداد ، ٢٠١١، ص ١٨٥.
٩١. المصدر نفسه ، ص ١٨٧.
٩٢. حيدر جواد كاظم العمار، المصدر السابق، ص ١٨٧.
٩٣. حازم محمد علي حسين ، مصدر السابق، ص ١١٥.
٩٤. المصدر نفسه.
٩٥. المصدر نفسه، ص ١٢٨.
٩٦. محمد سعيد محمد الحسن السودان ومصر والمصير المشترك المواقف واحداث ١٩٥٠-١٩٩٩، مراجعة نادر ، دمشق ، ١٩٩٩ ، ص ٤٧.
٩٧. المصدر نفسه ، ص ٤٩.
٩٨. المصدر نفسه ، ص ٥٢.
٩٩. حازم محمد علي حسين، المصدر السابق ١١٤.
١٠٠. أمانى الطويل، العلاقات المصرية السودانية، جذور المشكلات وتحديات المصالح، قراءة ثقافية ، بيروت، ٢٠١٢، ص ٣٠١.
١٠١. المصدر نفسه.

Coups in Sudan and Egypt's position on them 1964-1989

Zanab Jabbar Rahima

Ministry of Education – General of Education in Baghdad/ Rusaf II

zainabjabbar7500@gmail.com

Abstract

After independence, Sudan witnessed various regimes between civil and military, as it was subject to civilian rule from 1956-1958 when Lieutenant-General Ibrahim Abboud launched the 1958 coup that lasted until 1964 after the October Revolution, which is the first popular revolution in Sudan. After that, Sudan witnessed a new civilian rule, but it did not achieve any tangible achievements until Nimeiri carried out the coup of May 1969. The Nimeiri regime was considered one of the dictatorial military regimes. In the end, several reasons came together to end his rule with the March 26, 1985 coup.

Egypt tried to stand by Sudan, especially since both regimes descended from a military coup that justified its legitimacy by saying that it seeks political reform and raise the economic level. The two regimes came with socialist orientations in the beginning, but they turned from them during the era of President Anwar Sadat (1970- 1981) to capitalist tendencies with a strong desire to join the Western camp.

Keywords: coups 'Sudan', Jaafar Nimeiri, Egypt's position on the coup.

هندسة الموارد البشرية وتأثيرها في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال
(دراسة استطلاعية لآراء لعدد من مدراء فنادق الدرجة الممتازة في مدينة بغداد)
م.د. اقبال مهدي جاسم

كلية العلوم السياحية / الجامعة المستنصرية
egbal.mahdi@uomustansiriyah.edu.iq

مستخلص البحث:

الغرض من البحث الحالي التعرف على هندسة الموارد البشرية بأبعادها الاربعة (الموقف والحركة، العوامل البيئية، المعلومات والعمليات، تنظيم العمل) وتأثيرها في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال، لعدد من فنادق الدرجة الممتازة في مدينة بغداد، وجاءت عينة البحث من (٩١) فرداً من عدد من القيادات الادارية في الفنادق المبحوثة والمتمثلة بـ (مدير مفوض- مدير متناوب- مدير صالة- مدير ليلي- مدراء الاقسام والشعب)، وتم استخدام الوسائل والأساليب الاحصائية المختلفة عبر برنامج (SPSS v24 و Amos v24) للحصول على نتائج أثناء اجراء البحث عن طريق توزيع الاستبانة، ومن ثم جمعها وتحليلها احصائياً، وأظهرت عدد من النتائج أهمها (توجد علاقة تأثير ذات دلالة احصائية لهندسة الموارد البشرية في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال) بحسب التحليل الاحصائي لإجابات عينة البحث في الفنادق المبحوثة، هذا يفسر أن الفنادق المبحوثة اغلبها تعمل ضمن مفهوم هندسة الموارد البشرية في تحقيق التميز .

الكلمات الافتتاحية : هندسة الموارد البشرية، التميز لمنظمات الأعمال
المقدمة:

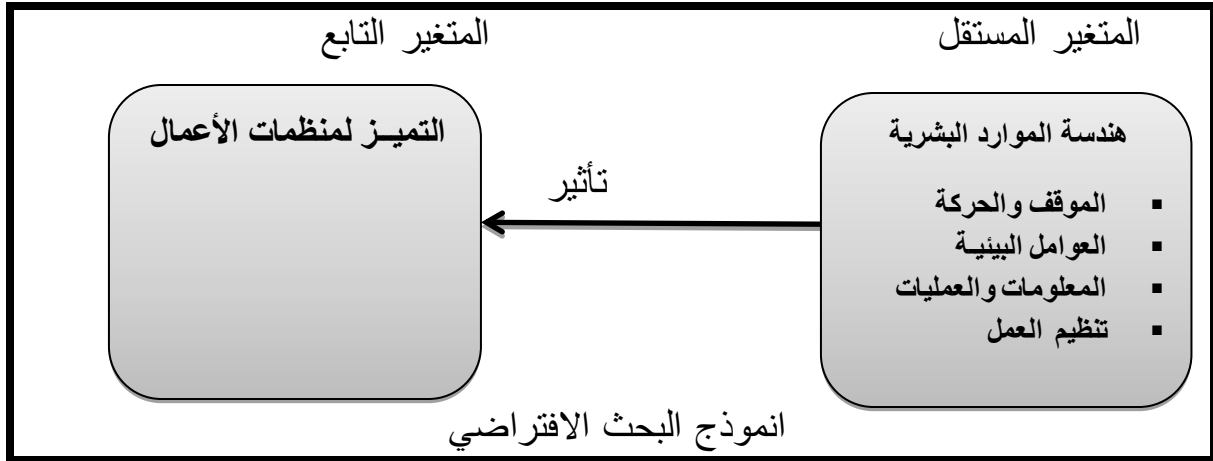
لطالما كانت ولا تزال منظمات الأعمال تبحث عن الانفراد والتميز في شتى اعمالها لغرض الوصول الى القمة بعملها ولاسيما القطاع السياحي الذي يشهد تنافساً كبيراً في قطاعاته، وبسبب جائحة كورونا شهد القطاع السياحي والفندقي قله بالطلب والنشاطات وكان لا بد من النهوض مجدداً لمواكبه الحياة، وكان أكثر المتضررين هم الموارد البشرية السياحية العاملة في المنظمات لتوقف العمل، حيث جاءت هندسة الموارد البشرية كإحدى الطرق التي تتبعها المنظمات لتحقيق التميز فيها والنهوض مجدداً، ولحداثتها في عالم الادارة بعد أن تمكنت العديد من المنظمات تحقيق نتائج لم يسبق لها مثيل في عالم التطور والتحسين المستمرين جراء تطبيق هندسة الموارد البشرية، بحيث سارعت المنظمات الاخرى في مختلف أنحاء العالم إلى اعتناق هذا الاسلوب الاداري الجديد و توظيفه لتطوير مختلف جوانب العمل فيها.

أولاً- مشكلة البحث: نتيجة لمتطلبات العمل وسوق العمل السياحي والفندقي وما تعانيه منظمات الأعمال بصورة عامة والمنظمات الفندقية بصورة خاصة ونتيجة للعوامل البيئية المتغيرة باستمرار ابرزت مشكلة البحث في ادناه: (ما مدى مساهمة هندسة الموارد البشرية في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال ضمن القطاع السياحي؟)

ثانياً - أهمية البحث : جاءت أهمية البحث في تسليط الضوء على هندسة الموارد بأبعادها (الموقف والحركة، العوامل البيئية، المعلومات والعمليات ، تنظيم العمل) وتأثيرها على تحقيق التميز لمنظمات الأعمال المبحوثة، ولبيان ربط هذه الابعاد مع سوق العمل السياحي لتحقيق منظمات اعمال فاعلة وصولاً الى المنظمات العالمية .

ثالثاً- أهداف البحث: يهدف البحث الحالي الى الاتي:-

١. تبني مفهوم التميز لمنظمات الأعمال من خلال أبعاد هندسة الموارد البشرية للمنظمات المبحوثة .
 ٢. جعل مفهوم هندسة الموارد البشرية منهجاً لتمييز منظمات الأعمال المبحوثة .
 ٣. وضع اليه تطبيق لجعل هندسة الموارد البشرية مخططاً توضيحياً في طريق التميز لمنظمات الأعمال المبحوثة .
 ٤. وضع بعض الارشادات والتوصيات التي تعمل على وضع ابعاد هندسة الموارد البشرية والتميز للوصول الى منظمات الأعمال العالية الجودة في سوق العمل السياحي.
- رابعاً - المخطط الفرضي للبحث :**



(المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على ادبيات البحث)

خامساً - فرضيات البحث:

- الفرضية الرئيسية :** (يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية لهندسة الموارد البشرية بأبعادها مجتمعة في التميز بمنظمات الاعمال)، وتنفرع منها الفرضيات الثانوية الآتية :
- ١- يوجد تأثير ذو دلالة احصائية للموقف والحركة في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال عينة البحث .
 - ٢- يوجد تأثير ذو دلالة احصائية للعوامل البيئية في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال عينة البحث .
 - ٣- يوجد تأثير ذو دلالة احصائية للمعلومات والعمليات في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال عينة البحث .
 - ٤- يوجد تأثير ذو دلالة احصائية لتنظيم العمل في تحقيق التميز لمنظمات الأعمال عينة البحث .

سادساً - مجتمع وعينة الدراسة:

يشمل مجتمع البحث عدد من فنادق الدرجة الممتازة في مدينة بغداد والمتمثلة من (فندق المنصور / فندق جراند عشتار / فندق فلسطين الدولي /فندق الرشيد) وجاءت عينة البحث من عدد من مدراء القيادات الادارية في الفنادق المبحوثة والبالغة عددهم (٩١ فرداً) والمتمثلة بـ (مدير مفوض- مدير متناوب- مدير صالة- مدير ليلي- مدراء الاقسام والشعب) حيث تم اختيار العينة بصورة عشوائية .

المبحث الأول / الجانب النظري للبحث :-

أولاً: هندسة الموارد البشرية:(Human Resources Ergonomics)

١. مفهوم هندسة الموارد البشرية: The concept of human resources

Ergonomics

وهي الاهتمام ببيئة العمل المادية من خلال كيفية تفاعل العامل جسدياً مع الأدوات والآلات والمعدات وتأثير هذه التفاعلات على جسم العامل فيما يتعلق بالموقف والحركة والضرر الجسدي وحوادث إصابات وكيفية التعامل مع المواد المستخدمة في أثناء العمل^(١). ويشير (Shah, et al, 2001) إن الهندسة البشرية هي علم وتطبيق وتصميم الأعمال وأماكن العمل لتلائم إمكانيات ومحددات الجسم البشري، وأن المعرفة بها تساعد كلا من رب العمل والعامل على تحديد ومماثلة الأعمال والمهام مثل رفع الحمولة الثقيلة والعمل في أوضاع مزعجة أو إنجاز حركات تكرارية معينة عبر الوقت والتي قد تؤدي إلى الإصابات والاضطرابات الخاصة بالجهاز العضلي والهيكل العظمي المرتبط بالعمل^(٢). كما تمثل الهندسة البشرية مدخل من مداخل تصميم العمل، فهي تركز على تخفيض متطلبات العمل المادية، وتخفيض مخاطر العمل، وهذا المدخل يساعد في ضمان توافق احتياجات العمل مع القدرات المادية للأفراد لإنجاز تلك الاحتياجات من دون أن تكون هناك مخاطر على العاملين في بيئات العمل المختلفة^(٣). وهي إلغاء للخدمات ذات القيمة المضافة والمنخفضة واستخدام لتكنولوجيا المعلومات الحديثة والاعتماد على المصادر الخارجية التي من شأنها التأثير على دور وأنشطة ومكانة المورد البشري^(٤).

٢. أهمية هندسة الموارد البشرية: The Importance of Human Resources

Ergonomics

إن للهندسة البشرية أهمية وفوائد من خلال رفع الكفاءة الانتاجية وخفض تكلفة التدريب والتقليل من الاجهاد البشري وتحسين الاداء، وكذلك زيادة الشعور بالأمان للعاملين وتأمين الصحة والسلامة لهم مما ينتج زيادة الشعور بالولاء للمنظمة، وايضا تقليل الوقت الضائع والغيابات والاجازات والمحافظة على مقدار استهلاك الطاقة البشري^(٥). وايضا من فوائدها زيادة الولاء الوظيفي للعاملين، وتحسين جودة مخرجات العمل وتحسين سلامة وامن العاملين، تقليل الوقت الضائع في العمل وتقليل الكلف الناتجة عن الخطأ، وزيادة الانتاجية وتقليل اعادة التنظيم^(٦). ويتبنى الباحثون المهتمون والمتخصصون في الهندسة البشرية مرتكزين أساسيين في ممارسة الأنشطة المختلفة هما توفير متطلبات الأمان والراحة والسلامة للموارد البشرية أثناء انجازها للأعمال والمهام المختلفة وصولاً إلى أفضل أداء للموارد المادية والطاقات البشرية كافة وتحقيق الاستثمار الفاعل للموارد والإمكانيات المتاحة من مفردات بيئة العمل المادية^(٧). أما (اللوزي)^(٨) فيرى أهميتها تكمن في (دمج و تجميع الأعمال ذات التخصصات الواحدة في مكان واحد بشكل يترتب عليه توفير الوقت وتخفيض التكاليف وتنسيق الأعمال وتنظيمها، يترتب على الأعمال التي تتحول من مهام بسيطة إلى أعمال مركبة مسؤولية مشتركة بين أعضاء فريق العمل الواحد وتشجيع العاملين على التعليم فضلاً عن التدريب وذلك لتنمية مهاراتهم وقدراتهم وتوسيع مداركهم للارتقاء بواقع العمال مما يؤدي إلى تحقيق الأهداف المنشودة والعمل على مكافأة العاملين وتقسيم نتائج عملهم بناء على النتائج النهائية وبشكل جماعي، وتعمل على تغيير الثقافة التنظيمية السائدة، بحيث يصبح الأداء الجيد والاهتمام بالعملاء من أهم أولويات العاملين وأيضاً تساعد العاملين على اتخاذ القرارات من دون قصر هذه العملية على المديرين.

٣. ابعاد هندسة الموارد البشرية: The Dimensions of Human Resources Ergonomics

إنَّ لهندسة الموارد البشرية مجموعة متكاملة من الابعاد تضم (الموقف والحركة ، العوامل البيئية، المعلومات والعمليات ، وتنظيم العمل) وهدفها توفير بيئة منه وصحية للعاملين في المنظمة والتي تقيهم من مخاطر العمل، وتم ايضاحها بالاتي : (عوجان)^(٩) (jekayinfa)^(١٠) (jabbour)^(١١)

أ- **الموقف والحركة** : وتعني الاهتمام ببيئة العمل للوصول الى التطابق الافضل بين البيئة، وخصائص، وقدرات العاملين الفيزيائية والهيكلية بهدف تحقيق التكيف بينهما بدلا من التكيف الاجباري عن طريق تصميم الادوات والمعدات بشكل يتناسب مع قدرات وخصائص العاملين للحد من التعرض للخطر، والاصابة، والتعب، والارهاق الجسدي .

ب- **العوامل البيئية** : وهي مجموعة من العوامل الفيزيائية التي لها تأثير على اداء العاملين مثل الاضاءة، الحرارة البرودة والرطوبة، الاهتزاز والضوضاء ، لذا وجب اخذ هذه العوامل بعين الحسبان عن تصميم أي مهمة لتحقيق الملائمة بين العامل الفيزيائي والعامل البشري ، حيث تحقيق تكيف العوامل البيئية مثل (الحرارة والرطوبة) مع خصائص العاملين داخل محيطها وتوفير الظروف المناسبة ، التي تؤثر ايجابا على سلوكهم وكفاءة انتاجيتهم من دون الحاق الضرر بهم تعكس صورة جيدة عن المنظمة مقارنة بغيرها من المنظمات المنافسة.

ت- **المعلومات والعمليات** : وتدل الى اعادة تصميم الوظائف بالطريقة التي تتناسب مع القدرات العقلية والجسدية للعاملين ، وتضم الانظمة والعمليات والمعلومات مما يتطلب اتخاذ اجراءات جديدة تخص برامج التدريب وبتحديد مسؤوليات العاملين كفرق ومجموعات ومشاركتهم في تحديد الاحتياجات التدريبية وتنفيذ البرنامج التدريبي المتعلق بالحد من المخاطر والاصابات بحيث تتمكن بيئة العمل من التغلب على التحديات .

ث- **تنظيم العمل** : ويقصد به اسلوب ونهج الادارة المتمثل بالبساطة والوضوح وتحديد المسؤولية وخطوط السلطة التي تتجه ، وساعات العمل أو التدريب التي تنعكس على إنتاجيته وطاقته ، وكذلك على حياة الفرد سلباً أو ايجاباً ، فمثلا معدل العمل المحدد بدلا من تحديد ساعات عمل طويلة ، وبالمقابل للتعرف على حاجة العاملين على العمل للتدريب وبناء نظام حوافز مجدي ، وتخصيص رواتب تتطابق مع الوظيفة الموكلة ، وتلقي النظر على اهمية تحديد اوقات الراحة التي يطلبها العاملون للتقليل من الاجهاد ، وكذلك الاهتمام بالتخصص والميول والقدرة بحيث يتم تصنيف العمل الى اعمال يدوية، واعمال فنية واعمال ذهنية واعمال ادارية.

ثانياً : التميز لمنظمات الأعمال:

The excellence of Business organizations

يُعَدُّ التميز اسلوب ونمط فكري راقي للحياة ، إذ إن منظمات الأعمال والفنادق بصورة خاصة تبحث عنه في ظل المنافسة الشرسية التي تتواجد في سوق العمل بسبب تطورات المجتمع الحالي ، فأصبحت تبحث عنه وتطلع للوصول اليه من اجل استقطاب اكبر عدد ممكن من زبائنهم ، وسوف نتناوله كالاتي :

١. مفهوم التميز للمنظمات الاعمال:

The Concept of excellence of Business organizations

يعرف (الصيرفي) تميز المنظمة على انه الخبرة المبنية على المعرفة الصريحة والفعلية والاجرائية لمنظمة معينة وهي تعكس الدور المميز للأفراد من خلال الاداء الناجح والناجح الموجه بطريقة فعالة^(١٢)، هو "سعي المنظمات الى استغلال الفرص الحاسمة التي سبقها التخطيط الاستراتيجي الفعال والالتزام بادراك رؤية مشتركة يسودها وضوح الهدف وكفاية المصادر والحرص على الاداء"^(١٣). فهو نمط فكري وفلسفة إدارية تعتمد على منهج يرتبط بكيفية إنجاز نتائج ملموسة للمنظمة لتحقيق الموازنة في إشباع احتياجات الأطراف كافة، سواء أكان من أصحاب المصلحة أم المجتمع ككل، في إطار ثقافة من التعلم والإبداع والتحسين المستمر^(١٤). ويعد مفهوم كلي وشامل غير قابل للتجزئة ، أي: أنه لا يمكن تصور تميز منظمة ما في مجال معين بينما ينهار ادائها في مجالات أخرى ، فالتوازن والتشابك سمتان أساسيتان له في مختلف قطاعات المنظمة ، وهو يشتمل على بعدين من محاور الإدارة الحديثة هما أن غاية الإدارة الحقيقية هي السعي الى تحقيقه ، والآخر أن كل ما يصدر عن الإدارة من اعمال وقرارات وما تعتمده من نظم وفعاليات تتسم بالتميز ، والبعدان متكاملان ويعدان وجهين لعملة واحدة ولا يتحقق أحدهما دون الثاني^(١٥).

٢ - أهمية وخصائص التميز لمنظمات الأعمال :

The Importance and characteristics of excellence of Business organizations

يُعد التميز للمنظمات ضرورة من ضرورات التطوير الادارية لغرض رفع مستويات الاداء عن طريق تطوير مهارات وقدرات العاملين في منظمات الأعمال ، إذ إن تطوير مهاراتهم وقدراتهم يتطلب وجود تنظيم فعال تضمه روح الفريق والابتكار والمبادأة والمنافسة ، كي يشعر كل فرد من الافراد العاملين بأن المنظمة ملك له ، مما يدفعهم الى بذل كل طاقتهم وجهودهم وكل ما لديهم لغرض تميز المنظمات ونجاحها^(١٦). فهو وسيلة وطريقة للتعرف على العقبات حال ظهورها، وكذلك لجمع المعلومات حتى تتمكن المنظمة من اتخاذ القرارات التي تخص الموارد البشرية ، ويساهم في تطوير اعضاء المنظمة بصورة مستمرة أكان سواء للمدراء أم الموظفين مما يصعب جعل المنظمة أكثر تميزاً في الاداء مقارنة مع المنظمات المنافسة، ويوفر المهارات اللازمة لصناع القرار سواء أكان فرداً أم مجموعة، وأهميته في تحقيق الابداع للمنظمات^(١٧).

أما أهم خصائص التميز لمنظمات الأعمال فهو قبول الأعمال الصعبة، إذ إن قبولها يعد من أهم مصادر التميز لها، حيث الفرص للنمو والتعلم السريع، وتحسين العمليات وبدء العمل من الصفر. توفر القيادة الكفوة، إذ القيادة تعمل كقدوة، ولها دور بارز في تحفيز التميز والتشجيع عليه وتحمل المصاعب فهي توضح مستويات قدرة المنظمات إذ إن ارتكاب الأخطاء وتحمل المنظمة للأزمات ومواجهتها، يشارك في صقل قدرات المنظمة وتميزها، ومن خصائصه ايضاً إن المنظمات المتميزة يتوفر لديها الخبرات خارج نطاق العمل، وبالتحديد خدمة المجتمع التي تقدم العديد من الفرص لاكتساب التميز في الأداء، وكذلك برامج التدريب، إن النظام المعياري السائد في منظمات الأعمال لأنشطة التميز في الأداء تكون أهميته أقل بالنسبة لما يتم تعلمه مباشرة من

الفرص التدريبية التي تعزز من التميز في منظمات الأعمال، بالإضافة الى خاصية الدقة ويعني بها تعزيز دقة نظام التنبؤ الخاص بها من خلال اختيار أفضل الأساليب لتأدية المهمات، وبناء مناخ داخلي يؤكد على أهمية دقة التنبؤ في التأثير على تميز المنظمة،^(١٨).

٣- هندسة الموارد البشرية ومنظمات الأعمال

The human resources Ergonomics and Business organizations

هنالك ترابط شديد بين هندسة الموارد البشرية وكيفية الوصول الى التميز في منظمات الأعمال فنبدأ بتحديد طرق إجراءات العمل حيث يتم في هذه المرحلة تحديد طريقة وأسلوب إجراءات العمل التشغيلية، والعمل على تحسينها بطريقة تضمن التكامل والوضوح ويستحسن في هذه المرحلة الاستعانة بمواصفات الأيزو لتحسين إجراءات العمل ، ومن ثم البناء على أفضل الممارسات بعد تحسين إجراءات عمليات العمل. يتم وضع التقنيات المناسبة لتحديد أفضل الممارسات من المنظمات الأخرى للاستفادة منها وإجراء المقارنة معها، ومن المناسب في هذه المرحلة تطبيق المقارنات المرجعية والتقويم الذاتي وبعدها يتم تطوير مستوى الأداء وبعد اعتماد الأداء المناسب على أساس أفضل الممارسات، فان نقل مستوى الأداء لمستوى متميز يتطلب استخدام نماذج التميز والتي توفر فرصة حقيقية لمزيد من التعلم التنظيمي لتحقيق الأداء المتميز،^(١٩). فلم يكن خافيا على الادارات العليا في المنظمات على اختلاف احجامها وطبيعة نشاطاتها ان كفاءتها ونجاحها يتوقف بشكل رئيس على مواردها البشرية ، مما يدعوها الى تهيئة كل الظروف لهذه الموارد للانطلاق والنجاح في العمل، وبالعالم يتم قياس درجة نجاح المنظمات وتميزها من خلال مدى الكفاءة في انجاز العمليات الانتاجية والمؤشرات المالية ، لذا فان الادارات بالمستقبل سيتم قياس كفاءتها بقدرتها على اتخاذ القرارات اللازمة لإحداث التغيير فيها والتطوير ، فضلاً القدرة على التكيف مع البيئة من خلال الابتكار والابداع ، حيث يحتم مستقبل المنظمات المزيد من التركيز على الموارد البشرية التي تعد احدى مقومات النجاح الاساسية والتعامل معها على انها جوهر اداء المنظمة ووسيلتها وهدفها ، مما يؤدي الى تهيئة وتكيف بيئة العمل بما يتناسب كع مواصفات وقدرات العاملين فيها لأجل التفوق في المخرجات بجودة عالية،^(٢٠).

المبحث الثاني / الجانب العملي للبحث :

أولاً: صدق وثبات الاستبانة:

تضمن المتغير المستقل هندسة الموارد البشرية أربعة ابعاد، و(16) فقرة ، حصلت على معامل كرونباخ الفا (0.863)، وحصل على قيمة (KMO) مقداره (0.845) وبقيمة كاي تربيع (1089.999) وبقيمة احتمالية (0.000) ودرجة حرية (352)، فيما حصل تميز المنظمات على معامل كرونباخ الفا (0.897)، وقيمة (KMO) مقداره (0.869)، وبقيمة كاي تربيع (398.206) وبدرجة حرية (150) عند القيمة الاحتمالية (0.000).

الجدول (1) ثبات الاستبانة

المتغيرات	عدد الفقرات	معامل كرونبيخ الفا	KMO	X ²	DF	P
هندسة الموارد البشرية	16	0.863	0.845	1089.999	352	0.000
التميز لمنظمات الاعمال	7	0.897	0.869	398.206	150	0.000

المصدر : مخرجات برنامج SPSS V.28

ثانياً: الإحصاء الوصفي لمتغيرات البحث:

تمثل البحث بمتغيرين (هندسة الموارد البشرية، والتميز لمنظمات الاعمال)، استقصي عنهم عبر إجابات (91) فرداً مستجيباً لعدد من مدراء فنادق المبحوثة ، فحصل المتغير المستقل هندسة الموارد البشرية على وسط حسابي (3.91)، وانحراف معياري (0.453) ، فيما حصل المتغير المعتمد التميز لمنظمات الاعمال على وسط حسابي (3.83)، وبانحراف معياري (0.470)، مما يدل على ان اتفاق العينة على هندسة الموارد البشرية في الترتيب الأول ، بينما كان الترتيب الثاني للمتغير المعتمد (التميز لمنظمات الاعمال)، اما على مستوى الابعاد التي كونت هندسة الموارد البشرية، فقد رتبت بحسب معامل الاختلاف، فحصل بعد الموقف والحركة على الترتيب الأول وبمعامل اختلاف نسبي (12.13%) وبوسط حسابي (4.03) مرتفع ، فيما كان الترتيب الثاني لبعده العوامل البيئية وبمعامل اختلاف نسبي (13.81%)، ووسط حسابي (3.98) مرتفع، بينما حل بعد تنظيم العمل ثالثاً وبمعامل اختلاف نسبي (15.49%) ووسط حسابي (3.91) مرتفع ، واخيراً حل بعد المعلومات والعمليات رابعاً وبمعامل اختلاف نسبي (16.26%) ووسط حسابي (3.72) مرتفع المستوى وكما موضح بجدول (2).

الجدول (2) الإحصاء الوصفي لمتغيرات البحث

المتغيرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف %	الاهمية النسبية %	الترتيب
هندسة الموارد البشرية	3.91	0.453	11.58	78.2	الاول
تنظيم العمل	3.91	0.606	15.49	78.2	3
المعلومات والعمليات	3.72	0.605	16.26	74.4	4
العوامل البيئية	3.98	0.550	13.81	79.6	2
الموقف والحركة	4.03	0.489	12.13	80.6	1
التميز لمنظمات الاعمال	3.83	0.470	12.27	76.6	الثاني

المصدر : (مخرجات برنامج المصدر: SPSS V.28)

ثالثاً: الإحصاء الاستدلالي واختبار فرضية البحث :
اختبار الفرضية الرئيسية للبحث (يوجد تأثير ذو دلالة احصائية لهندسة الموارد البشرية بأبعادها مجتمعة في التميز بمنظمات الاعمال)

تبين وجود انموذج اولي للتأثير بقيمة (F) المحسوبة (17.364) وهي تزيد عن قيمتها الجدولية (3.949) عند درجة الحرية (90)، فيما أظهرت نتائج الجدول (3) وجود معامل تفسير (0.314) ، ومعامل تفسير معدل (0.301) ، اذ استطاعت ابعاد (هندسة الموارد البشرية) من تفسير ما نسبته (30.1%) من التغيرات التي تطرأ على التميز لمنظمات الاعمال ، فيما تُعزى النسبة المتبقية (69.9%) لمتغيرات أخرى لم تدخل في الانموذج المختبر، اذ يعد انموذج التفسير انموذجاً مقبولاً احصائياً ويمكن اعتماده في تفسير ما يطرأ على التميز لمنظمات الاعمال من تحسين يعزى لهندسة الموارد البشرية بأبعادها مجتمعة، وقد تبين ان قيمة (F) المحسوبة للانموذج الافضل (22.919) وبقيمة احتمالية (0.000). بينما تبين وجود تأثير إيجابي طردي لبعد الموقف والحركة في التميز لمنظمات الاعمال مقداره (0.326) وبقيمة احتمالية (0.000)، وبقيمة (T) المحسوبة (4.395)، فيما تبين وجود تأثير إيجابي طردي لبعد العوامل البيئية في التميز لمنظمات الاعمال مقداره (0.160) وبقيمة احتمالية (0.023)، وبقيمة (T) المحسوبة (2.297) ، ووجود تأثير إيجابي طردي لبعد تنظيم العمل في التميز لمنظمات الاعمال مقداره (0.134) وبقيمة احتمالية (0.035)، وبقيمة (T) المحسوبة (2.128) وجميع قيم (T) المحسوبة تزيد عن قيمتها الجدولة (1.9872) عند القيمة الاحتمالية (0.05) وبدرجة حرية (90) ، فيما لم يظهر أي استثمار لبعد المعلومات والعمليات في تحقيق التميز لمنظمات الاعمال لدى الفنادق الثلاث من وجهة نظر قياداتها في المستويات الإدارية المختلفة، اذ لاحظت الباحثة اعتماد فنادق الدرجة الممتازة على ابعاد هندسة الموارد البشرية (الموقف والحركة، العوامل البيئية، تنظيم العمل) مجتمعة في تحقيق التميز لمنظمات الاعمال بشكل ايجابي ، اذ تقود هذه النتائج الى قبول الفرضية الرئيسية (يوجد تأثير ذو دلالة احصائية لهندسة الموارد البشرية بأبعادها مجتمعة في التميز لمنظمات الاعمال)، وبحسب المعادلة الاتية:

$$\text{تميز منظمة الاعمال (Y)} = (1.356) + 0.326 * (\text{الموقف والحركة}) + 0.160 * (\text{العوامل البيئية}) + 0.134 * (\text{تنظيم العمل})$$

الجدول (3) تأثير ابعاد هندسة الموارد البشرية مجتمعة في تميز منظمة الاعمال
(n=91)

التميز لمنظمات الاعمال							المتغير المستقل
F	T	P-value	A R ²	R ²	β	α	
17.364	1.491	0.138	0.300	0.318	0.106	1.371	تنظيم العمل
	0.892	0.374			0.077		المعلومات والعمليات
	1.371	0.172			0.117		العوامل البيئية
	4.328	0.000			0.321		الموقف والحركة
الانموذج الافضل							
22.919	2.128	0.035	0.301	0.314	0.134	1.356	تنظيم العمل
	2.297	0.023			0.160		العوامل البيئية
	4.395	0.000			0.326		الموقف والحركة

المصدر: مخرجات برنامج (SPSS V.28)

الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات

١. تمثل هندسة الموارد البشرية مدخل من مداخل تصميم العمل فهي تركز على تخفيض مخاطر العمل وهذا المدخل يساعد في ضمان توافق احتياجات العمل مع القدرات المادية للأفراد من أجل انجاز الاحتياجات دون ان تكون هناك مخاطر على العاملين في بيئات العمل المختلفة .

٢. لهندسة الموارد البشرية أهمية وفوائد من خلال رفع الكفاءة الإنتاجية وخفض تكلفة التدريب والتقليل من الاجهاد البشري وتحسين الأداء وزيادة الشعور بالأمان للعاملين وتأمين الصحة والسلامة لهم مما ينتج زيادة الشعور بالولاء للمنظمة وتقليل الوقت الضائع والغيابات والاجازات والمحافظة على مقدار استهلاك الطاقة البشرية .

٣. لهندسة الموارد البشرية مجموعة متكاملة من الابعاد هي (الموقف والحركة ، العوامل البيئية ، المعلومات والعمليات ،تنظيم العمل) هدفها توفير بيئة آمنة وصحية للعاملين في المنظمة لتقييهم من مخاطر العمل .

٤. التميز له سمتان أساسيتان (التوازن والتشابك) في مختلف قطاعات المنظمة ويشمل بعدين من محاور الإدارة الحديثة هما ان غاية الإدارة الحديثة هي السعي لتحقيقه ، والآخر ان كل ما يصدر عن الإدارة من اعمال وقرارات وما نعتمده في نظم وفعاليات تتسم بالتميز .

٥. التميز للمنظمات ضرورة من ضرورات التطوير الإدارية لغرض رفع مستويات الأداء وطريق لتطوير مهارات وقدرات العاملين في منظمات الاعمال .

٦. هناك ترابط شديد بين هندسة الموارد البشرية وكيفية الوصول إلى التميز في منظمات الاعمال، ويتم بتحديد طريقه أسلوب اجراءات العمل التشغيلية، والعمل على تحسينها بطريقة تضمن التكامل والوضوح .

٧. سيتم قياس كفاءة نجاح المنظمات بقدرتها على اتخاذ القرارات اللازمة لأهداف التغيير منها التطوير والقدرة على التكيف مع البيئة من خلال الابتكار والابداع .
٨. يبين لنا ان هندسة الموارد البشرية هي المركز المهم لوظائف ومهام تعزز مكانتها للمنظمة ويجعلها من وسائل التميز والبقاء .

ثانياً: التوصيات

١. ضرورة الاهتمام بنشر الوعي بمفهوم التميز ويكون من خلال عرضه في المؤتمرات والورش كونه يسهم في تنمية وتطوير الأداء للمنظمة .
٢. توصي الباحثة باختيار الطرق الفاعلة للعمل بأبعاد هندسة الموارد البشرية في المنظمة من أجل مواجهة التغيرات والتطورات الحاصلة في المنظمات المشابهة .
٣. توصي الباحثة باهتمام الإدارة العليا بالمنظمة ولمختلف مستوياتهم ودرجاتهم الوظيفية لإظهار دور التميز بكل ابعاده كونه يسهم في الحصول على نتائج أداء ايجابية .
٤. ضرورة العمل على تطوير نظام قياس كفاءة المنظمات باتخاذ القرارات لكي يسهم في التعرف على كيفية تطوير ابعاد هندسة الموارد البشرية في المنظمات .
٥. ضرورة اهتمام المنظمات محل البحث بتوفير ابعاده الهندسة البشرية لكل العاملين لغرض تحقيق التميز .
٦. الاهتمام أكثر بتشجيع العاملين على العمل بروح الفريق الواحد وحثهم على الابتكار والابداع والتميز وتوفير الموارد اللازمة لها .
٧. تحقيق التميز للمنظمات لا يتم الا بإيجاد إدارة عليا كفؤة فلا يتحقق ذلك الا من خلال تحقيق ابعاد الهندسة البشرية .
٨. القيام بدراسة مسحية للتعرف على المشاكل التي تواجه كل بعد من الابعاد في تطبيق هندسة الموارد البشرية بشكل عام .

قائمة المصادر:

أولاً: المراجع باللغة العربية

١. بركات ، نافذ محمد ، التحليل الاحصائي باستخدام البرنامج الاحصائي SPSS ، الجامعة الاسلامية، ٢٠١٣ . - <http://www.site.iugaza.edu.ps/nbarakat-SPSS.pdf>
٢. الخرشة ، ياسين، كاسب الزريقات، خالد خلف نور، محمود ابراهيم، اثر عوامل التغيير على تحقيق التميز المنظمي(شركة البوتاس العربية نموذجاً) مجلة الدراسات في العلوم الادارية، المجلد ٤٠، العدد ٢، ٢٠١٣ .
٣. ساري، احلام، مقومات تفعيل التميز في منظمات الاعمال(دراسة تقييمية مقارنة بين الاردن دبي والجزائر) اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة محمد بوضياف - المسيلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٦ .
٤. السرحان، هائل فلاح، العظامات، عبد الله مطر، القرعان، علي زكريا، أثر الهندسة البشرية على الامن والسلامة المهنية في الشركات الصناعية (دراسة حالة شركة المناصير للزيوت والمحروقات)، المجلة العربية للإدارة مجلد ٤١، العدد ٢، ٢٠٢١ .
٥. السعودي، موسى أحمد ، اثر تطبيق مفهوم ادارة الجودة الشاملة في التميز التنظيمي في البنوك التجارية العاملة في الاردن، المجلة الاردنية في ادارة الأعمال، المجلد ٤، العدد ٣، ٢٠٠٨ .

٦. السلمي، علي، ادارة الموارد البشرية ، دارغريب للطباعة والنشر، القاهرة ، ٢٠٠١.
 ٧. السمان، ثائر احمد سعدون، السماك، بشار عز الدين، متطلبات الهندسة البشرية وفق فلسفة التصنيع الرشيق (دراسة استطلاعية في ورش الشركة الوطنية لصناعة الاثاث المنزلي في محافظة نينوى) مجلة تنمية الرافدين، العدد ١٠٨، مجلد ٣٤ لسنة ٢٠١٢.
 ٨. السيد ، رضا، عادات التميز لدى الافراد ذوي المهارات الادارية العليا، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .
 ٩. الصيرفي، محمد، التميز الاداري للعاملين بقطاع التربية والتعليم ،موسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، الاسكندرية، ٢٠٠٩.
 ١٠. عوجان، ديمه، اثر الهندسة البشرية على الطاقة التنظيمية -الدور الوسيط لاستراتيجية الاستغراق -دراسة حالة في شركة مياه العقبة في الاردن رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الاوسط عمان ، ٢٠١٩.
 ١١. اللوزي، موسى، التنظيم واجراءات العمل ، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٢.
 ١٢. النصور، اسماء سالم، أثر خصائص المنظمة المتعلمة في تحقيق التميز المؤسسي(دراسة تطبيقية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الاردنية) جامعة الشرق الاوسط، كلية الأعمال ، ٢٠١٠.
- ثانيا : المراجع باللغة الاجنبية

- 1.Celine Mckown & Michael Twiss,2002," Workplace ergonomics ; A PRACTICAL Guide", 10SH services limited.
- 2.Don Hellriegel, John W. Slocum & Richard W. Woodman, 2001," Organization Behavior", 9thed., South western college publishing
- 3.Drucke, P. F. (1995). The Information Executives Truly Need. Harvard Business Review. 73 (01). pp.54-62
- 4.Jabbour ,C.J.C(2011) "HRM, ergonomics and work psychodynamics: a model and a research agenda" Humanomics,27(1) 53-60.
- 5.Jacques Igalens, Reengineering des Ressources humaines : la GRH et la performance globale/- In : PERSONNEL, n°409, mai 2000 .- pp. 61-69
- 6.Jekayinfa ,S.O.(2008)."Ergonomic evaluation and energy requirements of bread- baking operation in south western Nigeria" Nutrition& Food Science, 38(3), 239-248.
- 7.Pinar, T. M and Girard, A.)2002), "Organizational learning and the learning organization: Reviewing evolution for prospecting the future," The Learning Organization, Vol. 15 No. 4:294-308.

الهوامش:

١. السرحان، هائل فلاح، العظامات، عبد الله مطر، القرعان، علي زكريا، أثر الهندسة البشرية على الامن والسلامة المهنية في الشركات الصناعية (دراسة حالة شركة المناصير للزيوت والمحروقات)، المجلة العربية للإدارة مجلد ٤١، العدد ٢، ٢٠٢١، ص ٢٨٩.

٢. السمان، ثائر احمد سعدون، السماك، بشار عز الدين، متطلبات الهندسة البشرية وفق فلسفة التصنيع الرشيق (دراسة استطلاعية في ورش الشركة الوطنية لصناعة الاثاث المنزلي في محافظة نينوى) مجلة تنمية الرفادين ، العدد ١٠٨، مجلد ٣٤ لسنة ٢٠١٢، ص ١٧.

3. Don Hellriegel, John W. Slocum & Richard W. Woodman, 2001," Organization Behavior", 9thed., South western college publishing,p450.

4. Jacques Igalens, Reengineering des Ressources humaines : la GRH et la performance globale/- In : PERSONNEL, n°409, mai 2000 .- pp. 61-69

٥. السرحان واخرون، مصدر سابق ص ٢٨٩.

٦. السمان والسماك، مصدر سابق، ص ١٨.

7. Celine Mckown & Michael Twiss,2002," Workplace ergonomics ; A PRACTICAL Guide", 10SH services limited ,p9.

٨. اللوزي، موسى، التنظيم واجراءات العمل ، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٢، ص ١٨٣.

٩. عوجان، ديمه ، اثر الهندسة البشرية على الطاقة التنظيمية -الدور الوسيط لاستراتيجية الاستغراق -دراسة حالة في شركة مياه العقبة في الاردن رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الاوسط عمان ، ٢٠١٩، ص ٢٧.

10. Jekayinfa ,S.O.(2008)."Ergonomic evaluation and energy requirements of bread- baking operation in south western Nigeria" Nutrition& Food Science, 38(3), 239-248.

11. Jabbour ,C.J.C(2011) "HRM, ergonomics and work psychodynamics: a model and a research agenda" Humanomics,27(1) 53-60.

١٢. الصيرفي ، محمد، التميز الاداري للعاملين بقطاع التربية والتعليم ،موسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع ، الاسكندرية، ٢٠٠٩، ص ٦.

13. Pinar, T. M and Girard, A. (2002), "Organizational learning and the learning organization: Reviewing evolution for prospecting the future," The Learning Organization, Vol. 15 No. 4:p31.

١٤. السيد ، رضا ، عادات التميز لدى الافراد ذوي المهارات الادارية العليا ، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ، القاهرة ، ٢٠٠٧، ص ١١٤.

١٥. السلمي، علي، ادارة الموارد البشرية ، دار غريب للطباعة والنشر ، القاهرة ، ٢٠٠١، ص١٢.
١٦. الخرشة ، ياسين، كاسب الزريقات، خالد خلف نور، محمود ابراهيم ، اثر عوامل التغيير على تحقيق التميز المنظمي(شركة البوتاس العربية نموذجا) مجلة الدراسات في العلوم الادارية ، المجلد ٤٠، العدد ٢، ٢٠١٣، ٢١٨.
١٧. السعودى، موسى احمد ، اثر تطبيق مفهوم ادارة الجودة الشاملة في التميز التنظيمي في البنوك التجارية العاملة في الاردن ، المجلة الاردنية في ادارة الأعمال، المجلد ٤، العدد ٣، ٢٠٠٨، ص٢٦٤.
١٨. النسور ، اسماء سالم ، أثر خصائص المنظمة المتعلمة في تحقيق التميز المؤسسي(دراسة تطبيقية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الاردنية) جامعة الشرق الاوسط، كلية الأعمال ، ٢٠١٠، ص٣٣.
١٩. ساري، احلام، مقومات تفعيل التميز في منظمات الاعمال(دراسة تقييمية مقارنة بين الاردن دبي والجزائر) اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة محمد بوضياف - المسيلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٦، ص ٥٨.
٢٠. السرحان واخرون، مصدر سابق ، ص٢٨٧.

The Ergonomics of Human Resources and It's effect on the attained of excellence of Business organizations

Iqbal Mahdi Jassim

Abstract:

The purpose of the current research is to identify human resource Ergonomics with its four dimensions (attitude and movement, environmental factors, information and processes, organization of work) and its impact on achieving excellence for business organizations, for a number of excellent-class hotels in the city of Baghdad, and the research sample came from (91) individuals from a number of the administrative leaders in the surveyed hotels, represented by (delegated manager - rotating manager - lounge manager - night manager - department and division managers), and various statistical methods and methods were used through the program (SPSS v24 and Amos v24) to obtain results while conducting the search by distributing The questionnaire and then collected and analyzed statistically, and showed a number of results, the most important of which (there is a statistically significant impact relationship for human resources Ergonomics in achieving excellence for business organizations) according to the statistical analysis of the answers of the research sample in the researched hotels, this explains that the surveyed hotels most of them work within the concept of human resources Ergonomics in achieving excellence.

Keywords: human resource Ergonomics, excellence of business organizations

أهمية تنويع الخدمات الفندقية في تنمية السياحة الدينية في محافظة كربلاء م. د. غنية ضياء مشفي الجامعة المستنصرية/كلية العلوم السياحية

مستخلص البحث:

تُسهم هذه الدراسة في بيان أهمية تنويع الخدمات في المنظمات الفندقية التي تبحث عن النجاح والنمو والتفوق ببيئة الأعمال، لرسم السياسات والقواعد الثابتة، إذ لا بد من معرفة ماهية تنويع الخدمات الفندقية وتأثيرها في تنمية السياحة الدينية التي تدعم السوق السياحي بالتنوع والتعدد وتحقيق الأهداف بين المنظمات المنافسة، حيث تعد الخدمات التي تقدم في المنظمات الفندقية مجموعة من المقومات المادية والمعنوية التي تمثل دعائم جذب سياحية تقدم إلى الضيوف والنزلاء من أجل اشباع حاجاتهم و رغباتهم تتمثل بالإقامة و الطعام و الشراب والتسهيلات الأخرى للوصول إلى رضا وقناعة الضيوف والنزلاء، وتحتل الخدمات الفندقية سلم الأوليات بالنسبة للزائر، وهو بأمر الحاجة للتنوع في الخدمات الفندقية وهو يمارس المراسم والشعائر السياحية المتنوعة ومنها الدينية، انحصرت مشكلة الدراسة في التعرف على مدى تأثير تنويع الخدمات الفندقية في التنمية أو عدمها. تهدف الدراسة إلى إبراز الركائز الأساسية التي ينبغي أن تراعيها الإدارة الفندقية في صياغة استراتيجية جودة تنويع الخدمات الفندقية، ورفع مستوى اهتمام إدارات المنشآت الفندقية للدولة بشكل عام وإدارات التسويق الفندقي بشكل خاص بأهمية تنويع الخدمات الفندقية.

الكلمات الرئيسية: الخدمات الفندقية، تنمية السياحة الدينية

المقدمة (introduction)

تعد الخدمات الفندقية إحدى الركائز التكميلية للنشاط السياحي، وتمثل منشآت الضيافة إحدى مستلزمات الحضارة الحديثة ومؤشراً لمستوى التقدم والرفق الحضاري، إذ لا يمكن تصور وجود بلد متحضر من غير وجود فنادق ولا سياحة من غير خدمات الإيواء والضيافة، فضلاً عن أنها تؤدي دوراً رئيساً في تنمية السياحة لأي بلد من بلدان العالم، ولضمان نجاح هذه الصناعة كان لا بد أن تحدد المنظمة الفندقية مسار عملها في مجال تنويع وتطوير الخدمات وابتكار خدمات جديدة، لذا تشكل الخدمة الفندقية الجوهر الأساس لصناعة الضيافة، كون الضيافة تعبر عن سعادة اللقاء بالضيوف الجدد والترحاب بالضيوف القدامى عند عودتهم ثانية إلى مصنع الخدمة، فتكمن قيمة الضيافة بكونها خدمة تكميلية مبنية على الاتصال وجها لوجه، لذا يمكن القول أن صناعة الفنادق تمتاز بأنها صناعة خدمية تتطلب إتقان فنون الضيافة، ويعد الضيف الحجر الأساس لوجود الفندق وبقائه، لذلك يبذل مديرو الفنادق جهوداً كبيرة لجذب أكبر عدد ممكن من الضيوف والنزلاء الحاليين والمحتملين، ويتحقق لها ذلك من خلال إقامة علاقة حوار تفاعلية معهم عبر وسائل الاتصال الحديثة أو التقليدية لجمع البيانات والمعلومات عن كل ضيف وتزويدهم بالمعلومات التي يحتاجونها بهدف الوقوف على حاجاتهم ورغباتهم وبالتالي تقديم الخدمات الجديدة والمتطورة في الوقت المناسب لتلبية تلك الحاجات والرغبات مما يمكن المنظمة الفندقية من إحراز مرتبة متميزة بين المنظمات .

منهجية البحث (Research Methodolgy)**أولاً: مشكلة البحث**

ان الخدمات الفندقية الحالية في كربلاء لم تواكب التغييرات التي طرأت على القطاع السياحي والفندقي بما يضمن تنمية وتطوير السياحة الدينية والارتقاء بها .

ثانياً: أهمية البحث

١ - يعد تنويع الخدمات التي تقدم في المنظمات الفندقية عبر مجموعة من المقومات المادية والمعنوية التي تمثل مقومات جذب سياحية تقدم إلى الضيوف من أجل اشباع حاجاتهم ورغباتهم، تتمثل بالإقامة و الطعام و الشراب و التسهيلات الاخرى للوصول الى رضا وقناعة الضيوف والنزلاء.

٢ - مدى مساهمة تنويع الخدمات الفندقية في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي فهي محافظة كربلاء

ثالثاً: اهداف البحث :يهدف البحث الى ما يأتي:

١ - الاهتمام بتنويع الخدمات في المنظمات الفندقية كونها ضرورة حتمية بل الهدف الذي تسعى دائماً لتحقيقه ولاسيما مع زيادة وعي الزبائن بعامل تنوع الخدمات في ظل البدائل المتعددة والمنافسة، والتأكيد على أهميتها في دعم تنمية السياحة الدينية.

٢ - التعرف على مفهوم وخصائص وانواع الخدمات الفندقية ، ومدى فاعليتها وتطورها النوعي واثرها في الارتقاء بالقطاع السياحي.

٣ - ايجاد الحلول التي تدعم وتعزز أهمية تنويع الخدمات الفندقية في تنمية السياحة الدينية في محافظة كربلاء، ومن ثم أثر ذلك في النمو والازدهار الاقتصادي للمحافظة.

رابعاً: فرضية البحث: يستند البحث الى الفرضية الاساسية الاتية :

١ - ان تنويع الخدمات الفندقية يسهم في تنمية السياحة الدينية في محافظة كربلاء المقدسة.

٢ - ان تنويع الخدمات الفندقية لا يسهم في تنمية السياحة الدينية في محافظة كربلاء المقدسة.

خامساً: الحدود الزمانية والمكانية للبحث

تتمثل الحدود الزمانية بالمدة من ٢٠١١-٢٠١٨، اما الحدود المكانية في محافظة كربلاء.

سادساً: هيكلية البحث:

لغرض الوصول الى اهداف البحث تضمن البحث ثلاثة مباحث فضلاً عن الاستنتاجات والتوصيات، تناول المبحث الأول الجانب النظري، الخدمات الفندقية ، (المفهوم، الاهمية، الاهداف، الانواع) وتناول المبحث الثاني تنمية السياحة الدينية (المفهوم، الاهمية، المرتكزات، الانواع)، وتناول المبحث الثالث الجانب التحليلي.

المبحث الأول / الخدمات الفندقية (hotel services)**(المفهوم، الاهمية، الاهداف، الانواع)**

الفندق هو احد مستلزمات الحضارة، لذا لا يمكن تخيل بلد متحضر بدون فنادق، وليس هناك سياحة من دون فنادق، ولا فنادق من دون سياحة، حيث تلعب الفنادق الدور الرئيس في تنمية السياحة، فالسائح يمضي اكبر واطول مدة في الفندق من أي مكان اخر في البلد الذي يزوره، وهو الانطباع الاول له لان الفندق يمثل له "word of mouth" من حيث

الغرفة والاثاث، فضلا عن ان انفاق السائح في الفندق يصل الى حوالي (٥٠ - ٧٠) % موزعا على مجموع الخدمات (الايواء والطعام والشراب وخدمات تكميلية او مساعدة).
اولا: مفهوم الخدمة الفندقية

عرفت **الخدمة** بأنها منفعة مُدركة بالحواس قائمة بحد ذاتها أو متأصلة بشيء مادي وتكون قابلة للتبادل ولا يترتب عليها ملكية^(١)، بينما عرفت بأنها أي نشاط أو انجاز أو منفعة يقدمها طرف إلى طرف آخر وتكون في الأساس غير ملموسة ولا ينتج عنها أي ملكية وأن انتاجها او تقديمها قد يكون مرتبطا بمنتج مادي ملموس أو لا يكون^(٢)، أما فيما يخص **الفندق** فقد عرفه الحوري بأنه منظمة تعرض الايواء والطعام والشراب^(٣)، في حين عرفته النعيمي بأنه منظمة تقوم بتقديم الطعام والشراب والخدمات الأخرى وجميع التسهيلات الضرورية اللازمة للمبيت مقابل الحصول على أجر يتناسب مع الخدمات والتسهيلات التي يقدمها الفندق^(٤). أما فيما يخص **الخدمة الفندقية** فقد عرفها العدوان بأنها مجموعة من الأعمال والأنشطة التي توفر للضيوف الراحة والتسهيلات عند اقامتهم في الفندق بعيداً عن مكانهم الأصلي^(٥)، وعرف البكري الخدمة الفندقية المطورة (المحسنة) بأنها تلك الخدمات التي أدخلت عليها تعديلات أو تطوير لمواكبة حاجات ورغبات الضيوف أو السياح فعلى سبيل المثال إدخال التلفاز الملون لغرف الضيوف بدلاً من التلفاز غير الملون الموجود سابقاً أو استخدام شاشات مسطحة بدل الشاشات التقليدية المربعة أو المستطيلة أو المضلعة^(٦)، أما علوان فعرفها بأنها أنشطة غير ملموسة يمكن تقديمها بشكل مستقل لإشباع حاجات ورغبات الضيف عند قدومه إلى أي مرفق سياحي لقاء ثمن معي^(٧).

ثانياً : أهمية تنويع الخدمة الفندقية

لقد تنامت أهمية تنويع الخدمات الفندقية لما لها من أثر كبير في تلبية كافة الاحتياجات الاجتماعية والنفسية للأفراد (الضيوف) وتنمية الاقتصاد القومي من خلال جلب العملات الصعبة التي ينفقها الضيوف اثناء اقامتهم وتساعد على ابراز اسم الدولة ومرافقها السياحية، فعندما لا يتمكن الفندق من تقديم خدمات جديدة متنوعة ومتطورة ترتقي إلى مستوى الحاجات المتجددة والمتغيرة لدى ضيوفه فان ذلك الفندق سيحكم على نفسه بالفشل^(٨)، ومن هنا فان التطورات والتحولات المهمة في منظمات الأعمال ولاسيما لدى المنظمات السياحية والفندقية في عصرنا الحالي ادت إلى زيادة الاهتمام في قطاع الخدمات وأصبح هذا القطاع يشغل فكر الاقتصاديين والإداريين الذين يبحثون بشكل جدي من تبعات وأثار الخدمات على الاقتصاديات المختلفة .

إنّ زيادة الاهتمام في قطاع الخدمات السياحية والفندقية في الآونة الأخيرة يعود إلى أسباب عديدة كما أشار المحياوي^(٩) وعلى النحو الآتي:

١ - شكلت الصادرات السياحية التي وصلت إلى (٣٠ %) من صادرات السلع والخدمات ومثلت (٦ %) من اجمالي صادرات السلع والخدمات في عام (٢٠٠٩) على المستوى العالمي .

٢ - حدوث تغيرات في اتجاهات ومواقف المجتمعات بسبب حدوث اشباع لدى المستهلكين من السلع المادية بأنواعها كافة الأمر الذي أدى إلى تقلص المنفعة الحدية الناشئة من الزيادات الإضافية في السلع، إذ أصبحت المجتمعات تبحث عن التجاذب والنشاطات ومحاولة الاستفادة القصوى من الخدمات السياحية والفندقية .

- ٣- ارتفاع مستوى دخول الأفراد في أكثر دول العالم أدى إلى سهولة الحصول على الخدمات ومنها الخدمات السياحية والفندقية.
- ٤- ازدياد ضغوط العمل والروتين وأوقات الفراغ أدى إلى ان يقوم الأفراد بتوجيه جزء من دخولهم لإنفاقه على الخدمات السياحية والفندقية ، ولاسيما ان تلك الخدمات تجعل من الحياة اكثر متعة واشراقاً.
- ٥- يُعد قطاع الخدمات من اكثر القطاعات استقطاباً للعاملين ، إذ تشير التقارير ان نحو (٢٥%) من مجموع القوى العاملة في العالم تعمل في قطاع الخدمات وبضمنها الخدمات السياحية والفندقية .
- ٦- النمو السريع للخدمات وانتشارها على نطاق دولي أدى إلى ازالة الحواجز الكمركية بين الدول وظهور الخدمات ظهورا تخصيصاً بعيداً عن العمومية ولاسيما في المجال السياحي والفندقي .
- ٧- تعد السياحة صناعة خدمة مكثفة تركز على تجارب الضيوف ،ليس فقط في أثناء مدة إقامتهم وإنما قبل الإقامة وبعدها.

ثالثاً : أهداف تنويع الخدمة الفندقية

يمكن إيجاز أهداف تنويع الخدمة الفندقية بما يأتي^(١٠):

- ١- تحسين راحة الضيوف : تسهم الكثير من تنويع الخدمات الفندقية في الإحساس بوقت الفراغ والتمتع والشعور الطيب، فالخدمات مثل غرف وقت الفراغ التي يمكن استخدامها، وبيع المشروبات المنعشة، والخدمات المصرفية السريعة، والمقاعد المريحة تضيف مزيداً من وقت الفراغ والاستمتاع والرضا لدى الضيوف وتشجعهم بطريقة غير مباشرة على تمديد إقامتهم لكن الشيء الأساسي والفريد في الخدمة الفندقية هو مدى فهم موظف الخط الأمامي لاحتياجات الضيف وتلبيتها بصورة سريعة، والاحتفاظ بالضيف والنزول من خلال إقامته مدة أطول بواسطة وسائل الإقناع .
- ٢- تحسين صورة المنظمة الفندقية في أذهان الضيوف والنزلاء من خلال تقديم جميع الخدمات الفندقية المتوقعة من قبل الضيف او النزول وبجودة عالية .
- ٣- ضمان أمن الضيوف: تقوي الخدمات الفندقية المتنوعة الإحساس بالأمن، فخدمات الحماية كالإضاءة الكافية و الأمن وتسهيلات الطوارئ الطبية، وأقفال غرف الضيوف ونظم إطفاء الحرائق المثبتة في أسقف الغرف... إلخ تزيد في تعزيز الثقة لدى الضيوف، والعكس صحيح.
- ٤- بناء ميزة تنافسية للمنظمات الفندقية : يتوقع معظم الضيوف والنزلاء أن يوفر مقدمو الخدمات الفندقية حزمة من الخدمات الأساسية كخدمة المبيت، الإطعام... إلخ، إلا أن منظمات الضيافة التي تقوم بتوسيع خدماتها والارتقاء بها إلى مستوى توقعات الضيوف أو أكثر تكون لها ميزة تنافسية على باقي المنظمات الأخرى المنافسة، ومن ثم يتحقق رضا الضيوف والنزلاء و كسب ولائهم لهذه المنظمة مما ينعكس على زيادة العائد على الاستثمار^(١١).

رابعاً: أنواع الخدمة الفندقية:

تنقسم أنواع الخدمة الفندقية استناداً إلى طبيعة الخدمة وجوهرها الى الانواع الآتية :

١. **الخدمة الأساسية:** وتتضمن العناصر الأساسية والمنافع التي تلبي احتياجات الضيوف؛ وفي صناعة الفنادق فإن الخدمة الجوهر هي الإيواء ،اذ تعد خدمة الإيواء أو

السكن في الغرفة داخل الفندق هي الخدمة الجوهرية، وهذا يعني أن الضيف أو النزيل يشترى الغرفة لغرض الحصول على المنافع الرئيسة خلال مدة إقامته بالفندق؛ أي خدمات النوم، الراحة، التسلية، الطعام، الشراب، ويمتاز هذا النوع من الخدمات بأنه يقدم بشكل مباشر للضيوف، إذ أن تقديم خدمة الإيواء تكون من الفندق، أما بالنسبة إلى الحجز وتقديم المعلومات فمن الممكن أن تتم عن طريق شركات السفر والسياحة أو وكالات السفر.^(١٢)

٢- الخدمات التكميلية: الخدمات التكميلية تنجز الدور الأساس في تيسير استعمال الخدمة الجوهر وتعزيزها، أضف إلى ذلك التقسيم السابق، تم تقسيم الخدمات الفندقية إلى مجموعة من الخدمات الأساسية والمضاعفة والقائمة على التجربة قبل وأثناء وبعد الخدمة، ويمكن توضيح ذلك كما يأتي:

أ- الخدمات الأساسية قبل وأثناء وبعد الإقامة: ويراد بها تلك الخدمات الفعلية والمنتجات الملموسة التي تقدمها الفنادق ويتم توقعها من قبل معظم عملاء الفندق سواء قبل أو أثناء أو بعد عملية الإقامة. إن التصميم في هذا المستوى يهتم بالأشياء التي تعد ضرورية لجعل الإقامة بالفندق أكثر راحة، ولتحسين تجارب العملاء في هذا المستوى، فإنه يجب التركيز على مجموعة من العناصر الملموسة والعمليات غير الملموسة التي يمكن تصميمها لتقديم فوائد أكثر وظيفية لعملاء الفندق، مع ملاحظة أن ذلك النوع من الخدمات الفندقية لها الحد الأدنى من التأثير على تحقيق رضا العملاء، في حين ضعف أو غياب تلك الخدمات الأساسية غالباً ما يؤدي إلى تأثير سلبي للغاية على رضا العملاء، والتأكيد على أن حاجات العملاء تتغير بشكل دائم وتوقعاتهم تزداد باستمرار، ففي الوقت الذي أصبح فيه الاتصال بالإنترنت شيئاً أساسياً في حياة الناس اليومية، فإن الفندق يمكن أن يزيد من الخدمات الرئيسة بتقديم مدخل ملائم للإنترنت في حجرات النزلاء.

ب- الخدمات المضاعفة قبل وأثناء وبعد الإقامة: ويراد بهذا المستوى، تلك الخدمات المتميزة التي تتجاوز الخدمات الرئيسة والتي تتميز بالقيم المضافة من أجل منفعة ضيوف الفندق أو نزلائه، هذه الفوائد يمكن أن تكون درجة زائدة من الراحة والملاءمة والأمن ودرجة الاعتماد على الخدمة، والتصميم في هذا المستوى يؤدي إلى عواطف زبائن إيجابية ويزيد من الرضا أساساً عن طريق تجاوز توقعات الضيوف، ولم يركز التصميم في هذا المستوى على العوامل الشعورية وإضافة قيمة عن طريق تحسين السمات الوظيفية للخدمات الفندقية فحسب، بل عن طريق إبهاج وإسعاد واحدة أو أكثر من الحواس الإنسانية أيضاً من خلال المناظر والأصوات والروائح والتذوق والملمس.

ت- الخدمات القائمة على التجربة قبل الإقامة و إثنائها وبعدها : تمثل الخدمات القائمة على التجربة المستوى الأعلى في النموذج المقترح وكذلك مستوى متكامل من الخدمات الفندقية، ويشير هذا المصطلح إلى مجموعة من العناصر الملموسة المتعددة، والعمليات غير الملموسة التي تؤدي إلى تأثير ذي معنى قائم على تجارب الضيوف، ويركز تصميم الخدمة في هذا المستوى على دمج وتجميع للخصائص الوظيفية والشعورية. أصبحت الميزة التنافسية من أبرز التحديات التي تواجه المنظمات الفندقية، إذ إن المنظمة التي تمتلك ميزة تنافسية في جودة خدماتها المقدمة، هي التي تمتلك قدرة تنافسية كبيرة تستطيع بها مواجهة المنافسة الشرسية في السوق السياحية والفندقية. ويمكن تعريف الميزة التنافسية على أنها: مجموعة المهارات والتكنولوجيات والموارد والقدرات التي تستطيع الإدارة تنسيقها واستثمارها. وعليه فإن مؤسسات الضيافة يمكن أن تستخدم تنويع الخدمة في إنتاج

ميزة تنافسية، إلا أن موضوعات الاستجابة والاتساق تؤدي أدواراً رئيسية في إنتاج تلك الميزة. كما يجب أن يعتمد تنوع الخدمة الفندقية المقدمة على الكفاءات الرئيسية، ويجب أن تقدم المنظمات ما يكون مرغوباً فيه، وتقدمه بالطريقة نفسها في كل مرة لتلبية توقعات الزبون (الضيف) لجودة الخدمة الفندقية^(١٣).

المبحث الثاني/ تنمية السياحة الدينية (Development of religious tourism) (المفهوم، الأهمية، المرتكزات، الأنواع)

تعد السياحة الدينية من الموارد الاقتصادية المهمة في العراق بشكل عام، وفي محافظة كربلاء بشكل خاص. ويعد الدافع الديني واحداً من أهم الدوافع التي تعمل على سفر الإنسان و الانتقال من مكان الى آخر من أجل زيارة الأماكن ذات القدسية الدينية، وتعد السياحة الدينية من أقدم أنواع السياحة ومن أهمها وأكثرها اتساعاً حيث كان كثير من السائحين ومنذ القدم يندفعون باتجاه المعابد أو أماكن خاصة لغرض ممارسة بعض الطقوس الدينية أو إيفاء النذور أو بنية شفاء المرضى على اختلاف المعتقدات والديانات ثم تطورت إلى زيارات منتظمة في أوقات محددة على وفق تعاليم ومناسك معينة كالحج والعمرة وزيارات المراقد المقدسة، وتقوم السياحة الدينية سواء أكانت داخلية أم خارجية على العاطفة الدينية والرغبة في اشباعها، وتعد العقيدة الدينية من العوامل البشرية المهمة المؤثرة في السياحة الدينية. لهذا تعد تنمية السياحة الدينية دافعاً للارتقاء والتنوع بالخدمات السياحية والفندقية واحتياجاتها لإشباع حاجات الضيوف ورغباتهم واتساع قاعدة التسهيلات والخدمات لكي تتلاقى مع الاحتياجات المختلفة للسائحين^(١٤).

أولاً: مفهوم السياحة الدينية

هناك عدة تعريفات توضح مفهوم السياحة الدينية، حيث عرفت بأنها استجابة للطلب الروحي والعواطف الدينية والرغبة في اشباعها من خلال التوجه لأماكن العبادة أو الأضرحة والمقامات والمزارات والأماكن الدينية الأخرى لأداء مراسم الطقوس الدينية لما في ذلك من راحة وترويح للنفس بشكل كبير وفعال تنعكس آثاره الإيجابية على نفسية السائح وسلوكه، وعرفت بأنها هي تلك الرحلة التي يكون غرضها الرئيس زيارة الأماكن المقدسة كزيارة مكة المكرمة أو القدس ويكون دافع هذه الزيارة دافعاً دينياً لرؤية الأماكن المقدسة^(١٥). وعرفت أيضاً بأنها نوع من أنواع السياحة التي تعد الأكثر قيمة وفائدة بالنسبة إلى البلدان الإسلامية، وهي تفتح آفاقاً عديدة في المجالات الثقافية والاقتصادية من خلال زيارة المواقع الدينية واكتشاف معالمها^(١٦).

ثانياً: أهمية السياحة الدينية

تعد السياحة السبيل الأمثل إلى تعارف الشعوب وتلاقيها، وهي إحدى الحاجات النفسية والروحية التي يتم الطلب عليه من قبل الأفراد حيث لا بد من أن يتم اشباعها من خلال زيارة الأماكن المقدسة حيث هناك المقامات والمراقد لأولياء الله سبحانه وتعالى لأداء الشعائر فيها. وتظهر طبيعة الواقع الروحي بين هؤلاء الناس الذين يأتون لزيارة هذه الأماكن من خلال الحاجة المستمرة للاتصال الروحي بالخالق عز وجل حيث يعد هذا الاتصال من الحاجات الأساسية التي يرغب في تلبيتها، حيث لا يمكن الاستغناء عن السياحة الدينية التي تعد نمطاً من أنماط سياحة النشاطات والتعاليم الدينية. إن هذا النوع من النشاط يمتاز باستمراره وعدم تعرضه بالعوارض أينما كانت، إن زيادة الطلب على هذا النشاط يكون في أوقات محدودة مثل الزيارات الدينية المهمة أي يكون هناك تفاوت

في حجم الطلب مع حقيقة استمراريته طول العام وشمول شرائح المجتمع كافة.^(١٧) ومن هنا يمكن ايجاز اهمية تنمية السياحة الدينية بما يأتي:

١ - انها وسيلة للتعارف بين الشعوب، وهذا التعارف يؤدي الى التقارب والتلاقي وتقوية أواصر المحبة التي تكون أساس التبادل الثقافي والتجاري والاقتصادي.

٢ - تعمل على انتعاش الأسواق والصناعات التقليدية، لأن السائح دائماً يتزود بحاجيات كتذكارات أو هدية الى من يحب من أقاربه عند عودته من السفر.

٣ - السياحة الدينية تعتمد على المورد البشري الذي يقوم بتوفير الاحتياجات من الفنادق والمطاعم ووسائل النقل والعديد من الخدمات التي تقدمها السياحة الدينية، وهذا بدوره يعمل على توفير فرص عمل كثيرة للأيدي العاملة والقضاء على البطالة عن طريق توظيف الافراد في الاماكن الدينية المقدسة والمزارات.

٤ - تسهم السياحة الدينية مساهمة فعالة في رفد الدخل القومي وتعمل على ضخ العملات الصعبة وجذب الاستثمارات الاجنبية حيث ان عملية استضافة الزوار القادمين من الخارج بهدف زيارة الاماكن المقدسة يصاحبها دخول كم كبير من العملات الاجنبية تدعم ميزان مدفوعات الدولة

٥ - للسياحة الدينية أثر مهم في توفير فرص العمل وزيادة الاستخدام ، ولاسيما ان السياحة الدينية تعتمد على تقديم الخدمة المباشرة، وبما ان قطاع السياحة الدينية متداخل أو متشابك مع القطاعات الاخرى فإن الأثر في توليد فرص العمل يمتد ابعد من القطاع السياحي.

٦ - السياحة الدينية تساعد على تطوير البنى التحتية، وذلك لأنها تلبي حاجات ورغبات الأعداد المتزايدة من السياح مما يتطلب بالضرورة تطوير وإضافة بنى تحتية جديدة.^(١٨)

٧ - إن توسع السياحة الدينية يؤثر على الأسعار برفعها الى مستويات أعلى، لأن الأعداد المتزايدة من السياح تمثل قوة شرائية تضغط على المتاح من السلع والخدمات وأول المؤشرات هو ميل أسعار الأرض والعقار في مدينة كربلاء نحو الارتفاع المستمر مقارنة بالمدن العراقية الأخرى.

٨ - الموارد التي تدرها السياحة الدينية على المواقع الدينية والمناطق المحيطة بها والتي ستبعث فيها الحياة والثقة وترسخ إيمانها بمعتقداتها وقدراتها الذاتية.

٩ - إن التطور السياحي في مدينة كربلاء يؤدي إلى رفع حصة الضريبة، لان السياحة تشكل عاملاً مولداً للضرائب والرسوم، ولكي تكون السياحة في خدمة مجتمع المدينة ينبغي توظيف جزء من هذه الإيرادات المالية في تطوير المرافق السياحية، وجزء آخر في تطوير المستوى المعاشي للمواطنين.

ثالثاً: مرتكزات السياحة الدينية

١ - القيمة الدينية الفعلية للموقع من حيث اعتراف السياح المحتملين بأهميته الدينية، وضرورة زيارته ولو مرة واحدة في العمر، والقيمة الدينية للموقع من حيث العدد المحتمل لزيارته في السنة.

٢ - وجود منتجات سياحية تعبر عن القيمة الروحية للموقع السياحي الديني بوجود صور تعكس حقيقة المواقع، وأن المزيد من البيع منها قد يمثل داية مجانية للموقع بمرور الوقت.

٣ - إعادة تهيئة المواقع الدينية بصفة مستمرة، لاستقبال السياح الدينيين، فلا بد من تلك العناية المتواصلة، والمبرمجة لتلك المواقع.

٤ - الافادة من اقتصادات الحجم الكبير ، ويتم ذلك بتجميع المشروعات التي تنتمي الى كل مركز او مجمع سياحي جديد في اطار شركة يساهم فيها أصحاب المشروعات داخل المركز أو المجمع بحيث تكون الشركة مسؤولة عن تنفيذ المشروعات السياحية الاساسية كافة بالمركز والمرافق الملحقة بها.^(١٩)

٥ - وجود استراتيجية تسويقية واضحة المعالم للسياحة الدينية على مستوى الدولة، ذلك ان وجود الدعاية، او الارادة السياحية المؤدية الى ايجاد الاستراتيجية التسويقية للسياحة الدينية من الامور الاساسية التي تعم عملية تدفق السياح لزيارة المواقع الدينية، ثم ان البرامج المفضلة التي يتم وضعها لابد ان تراعي الخصوصية الدينية لكل موقع فضلا عن مراعاة الخصائص النفسية والديموغرافية للسياح والزوار والمتريدين.^(٢٠)

٦ - الحاجات الدينية الخاصة بالمكان، فهذه الحاجات تتشابه في كل السياحات الدينية حتى وان اختلف الدين ، او الشخصية المقصودة لكن ما يختلف هو نوع الصورة والعطر والزي، كاختلاف الملابس التي تباع قرب الكعبة الشريفة، والملابس التي تباع في كربلاء المقدسة والنجف الاشرف.^(٢١)

رابعاً: انواع السياحة الدينية

يمكن تمييز ثلاثة انواع من الزيارات الدينية لأغراض السياحة الدينية وهي :

أ- الزيارات اليومية الاعتيادية المرتبطة بشعائر الصلاة أو تلقي العلم، وهي زيارات يومية تشمل المبيت ولا تتطلب بالتالي اي خدمات عدا تلك التي يقدمها المركز الديني بحكم وظيفته.

ب- الزيارات الاسبوعية، وترتبط بعطلة نهاية الاسبوع ويتخللها المبيت في المدن الدينية ليلة واحدة أو ليلتين.

ج- زيارات المناسبات ، وترتبط هذه بالمناسبات الدينية المهمة كمواسم الحج والاعیاد. وقد تختلف من حيث الموسم والفعاليات حسب طبيعة المركز الديني.^(٢٢)

المبحث الثالث: الواقع الفعلي في محافظة كربلاء

(The actual reality in karbala governorate)

تعد مدينة كربلاء مرتكزا اساسيا للسياحة الدينية في العراق، وهي مقصدا رئيسا ومهما يقدم اليه ملايين الزائرين من داخل العراق وخارجه، وتضم الاماكن الدينية الآتية:

اولاً- مواقع السياحة الدينية

١ - مرقد الامام الحسين (عليه السلام)

يقع مرقد الامام الحسين عليه السلام في الروضة الحسينية في مركز مدينة كربلاء المقدسة، ويعد أحد أهم المعالم الدينية في العراق والعالم الإسلامي، وهو من ابرز معالم العمارة الإسلامية في مدينة كربلاء. وتمتاز (الروضة الحسينية) بفخامتها وطرزها المعماري الإسلامي الأصيل والفريد، حيث مرت بمراحل عمرانية مختلفة منذ أول بناء على القبر سنة (65هـ) وحتى يومنا هذا.^(٢٣)

٢ - مرقد ابي الفضل العباس (عليه السلام)

يقع مرقد ابي الفضل العباس عليه السلام في الروضة العباسية التي تبعد حوالي (350م)، إلى الجهة الشمالية الشرقية من الروضة الحسينية المقدسة، وتعد ثاني أهم ابرز معالم العمارة الإسلامية في مدينة كربلاء المقدسة التي تقع في وسط مركز المدينة القديم ، وتضم رفات سيدنا العباس (عليه السلام) وهو أخو الإمام الحسين (عليه السلام)، وبنيت

الروضة العباسية كأغلب المشاهد والعتبات المقدسة في العراق على هيئة القلاع والحصون المنيع، فهو يشابه مراقد الأئمة عليهم السلام من حيث هندسة البناء وفخامته وقبته ومآذنه^(٢٤).

٣- المراقد والمقامات

أ- المراقد

- ❖ مرقد الحر بن يزيد الرياحي
- ❖ مرقد عون بن عبد الله
- ❖ مرقد أحمد بن فهد الحلبي
- ❖ مرقد السيد أحمد بن هاشم
- ❖ مرقد الأخرس بن الكاظم
- ❖ مرقد الإمام نوح
- ❖ مرقد أبين الحمزة

ب- المقامات

- ❖ مقام المخيم الحسيني
- ❖ مقام التل الزينبي
- ❖ مقام الإمام المهدي (عليه السلام)
- ❖ مقام الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)
- ❖ مقام علي الأكبر (عليه السلام)
- ❖ مقام الكف الأيمن للعباس (عليه السلام)
- ❖ مقام الكف الأيسر للعباس (عليه السلام)
- ❖ مقام علي الأصغر
- ❖ مقام السيدة فضة
- ❖ مقام نخلة مريم (عليها السلام)^(٢٥)

ثانياً/ واقع القطاع الفندقى في محافظة كربلاء

يبرز الدور الأهم للقطاع الفندقى بمؤهلاته الذاتية كوعاء لاستيعاب الموارد البشرية وخلق فرص العمل والتشغيل، وفي مدينة كربلاء تعبر الفنادق عن مظاهر حضارية وثقافية تسهم في تكوين الصورة الذهنية لدى السائح، وبحسب آخر دراسة محلية ان الإقامة تأخذ الحصة الأكبر من ميزانية السائح (٤٥%)، ثم الطعام والشراب (٢٠%)، ثم النقل الداخلي (١٥%)، ثم المشتريات (١٠%)، ثم التسلية والترفيه (٥%)، ثم أنشطة أخرى (٥%) وهذا يؤكد أهمية دراسة تنويع الخدمات الفندقية، كون الانفاق على الإقامة يغطي أكبر جزء من الانفاق السياحي في العراق (٤٥%) وله آثاره الايجابية في تنمية السياحة الدينية^(٢٦)، وفيما يأتي مؤشرات القطاع الفندقى في كربلاء.

١ - أعداد الفنادق السياحية حسب درجة التصنيف في محافظة كربلاء خلال المدة ٢٠١١-٢٠١٨

جدول (١)

أعداد الفنادق السياحية حسب درجة التصنيف في محافظة كربلاء
خلال المدة ٢٠١١-٢٠١٨ (٢٧)

السنة	ممتازة خمس نجوم	أولى أربع نجوم	ثانية ثلاث نجوم	ثالثة نجمتين	رابعة نجمة واحدة	خامسة (شعبي)	المجموع
٢٠١١	٢	٣	١٠٩	١١٥	١٠٧	٤١	٣٧٧
٢٠١٢	١	٦	١٠٧	١٢٢	١٠٧	١٢٣	٤٦٥
٢٠١٣	١	٩	١٤٩	١٣٠	١٢٥	١٦٣	٥٧٧
٢٠١٥	١	١١	١٣٩	١٣٢	١٤٢	١٧٧	٦٠٢
٢٠١٦	١	١٤	١٥٣	١٣٤	١٧٥	١٩٠	٦٦٧
٢٠١٧	١	١١	١٦١	٢٠١	١٩٦	١٨٨	٧٥٨
٢٠١٨	١	٧	١٦٨	١٦٨	٢١٣	١٩١	٧٤٨

نلاحظ من الجدول (١) انخفاض اعداد الفنادق من الدرجة الممتازة من (٢) فندق عام ٢٠١١ الى (١) فندق في عام ٢٠١٨، أما فنادق الدرجة الاولى فبدأت بالارتفاع من (٣) فندق عام ٢٠١١ الى (١٤) عام ٢٠١٦ ثم بدأت بالانخفاض التدريجي عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨ الى (١١) و(٧) فندق، ويرجع السبب الى ان اغلب مرتاديها من الاجانب ورجال الاعمال والوفود الرسمية والمحلية والاجنبية، ولهذه الفنادق مواصفات عالمية، وكذلك يحتاج المستثمر مدة طويلة لاسترداد اموالهم المستثمرة وايضا تحتاج تكاليف تشغيلية مرتفعة بسبب مستوى الخدمات المقدمة للسائح، وكذلك ارتفاع الضرائب واجور الكهرباء والماء. كل ذلك مرهون بدرجة التصنيف الفندقي، اما بالنسبة الى فنادق الدرجة الثانية فارتفعت من (١٠٩) الى (١٦٨)، وكذلك فنادق الدرجة الثالثة ارتفعت من (١١٥) الى (١٦٨)، وايضا بلغ ارتفاع فنادق الدرجة الرابعة من (١٠٧) الى (٢١٣)، وارتفعت فنادق الدرجة الخامسة من (٤١) الى (١٩١) كون هذه التصنيفات تتناسب السائح ذا الدخل المحدود و من ذوي الانفاق المتوسط، وكذلك ارتفع مجموع اعداد الفنادق خلال المدة ٢٠١١-٢٠١٨، من (٣٧٧) الى (٧٤٨) فندقا ويرجع سبب الارتفاع للتغيرات السياسية والاقتصادية التي شجعت على زيادة الاستثمار في الفنادق.

٢ - عدد الاسرة والغرف ومعدل التطور والطاقة الإيوائية في محافظة كربلاء للمدة من ٢٠١١-٢٠١٨

جدول (٢)

عدد الاسرة والغرف ومعدل التطور والطاقة الإيوائية في محافظة كربلاء للمدة من ٢٠١١-٢٠١٨^(٢٨)

السنة	عدد الأسرة	الطاقة الإيوائية للأسرة	معدل التطور	عدد الغرف	الطاقة الإيوائية للغرف	معدل التطور
2011	٣٥٩٦٣	١٣٥٥٨٠.٥١	-	١٤١٨٢	٥١٧٦٤٣٠	-
2012	٣٥٧١٠	١٣٠٣٤١٥٠	- ٣.٨٦	١٥٦٨٦	٥٧٢٥٣٩٠	٠.١٠٦
2013	٤٤٤٣٢	١٦٢١٧٦٨٠	٢٤.٤	١٧٢٦٧	٦٣٠٢٤٥٥	١٠.٧
2015	٥٥٨٨٧	٢٠٣٩٨٧٥٥	٢٥.٨	٢٢١٥٤	٨٠٨٦٢١٠	٢٨.٣
2016	٥٦٥٧٠	٢٠٦٤٨٠٥٠	١.٢٢	٢٢٢١٦	٨١٠٨٨٤٠	٠.٢٨
2017	٨٥٢٤٩	٣١١١٥٨٨٥	٥٠.٧	٣٥٥٠.٤	١٢٩٥٨٩٦٠	٥٩.٨
2018	٧٢١٧٣	٢٦٣٤٣١٤٥	- ١٥.٣	٢٨٣٢٥	١٠٣٣٨٦٢٥	- ٢٠.٢

نلاحظ من الجدول في أعلاه ان عدد الاسرة قد ارتفع من (٣٥٩٦٣) عام ٢٠١١ الى (٧٢١٧٣) عام ٢٠١٨، وكذلك ارتفاع الطاقة الإيوائية الى (٢٦٣٤٣١٤٥)، وبمعدل تطور سلبي بلغ (- ١٥.٣)، اما بالنسبة الى عدد الغرف ايضا فارتفع من (١٤١٨٢) عام ٢٠١١ الى (٢٨٣٢٥) عام ٢٠١٨ والطاقة الإيوائية (١٠٣٣٨٦٢٥) وبمعدل تطور سلبي بلغ (- ٢٠.٢)، ويعزى سبب ارتفاع اعداد الغرف والاسرة والطاقة الإيوائية الى وجود استقرار أمني نسبي اثر ايجابا على العرض الفندقي وتطور الطاقة الإيوائية في العراق، وبشكل خاص في محافظة كربلاء.

٣ - الطلب الفندقي حسب الجنسية (العراقيون) و (غير العراقيين) في محافظة كربلاء للمدة ٢٠١١-٢٠١٨

جدول (٣)

الطلب الفندقي حسب الجنسية في محافظة كربلاء للمدة ٢٠١١-٢٠١٨^(٢٩)

سنة	عراقيين	نسيات متعددة	إجمالي الضيوف
٢٠١	٤٤٨٦٩	١٤٧٨٧٤	١٩٢٧٤٣
٢٠١	١١٣٨٦٣	٩٩٦٥٥	٢١٣٥١٨
٢٠١	١٨٥٩٣٧	١٢٥٥٧٧	٣١١٥١٤
٢٠١	١٣٠.٤٦٣	١٢٥٢٩٨	٢٥٥٧٦٣
٢٠١	١٤٢٩٥١	١٨٧١٢١	٣٣٠.٠٧٢
٢٠١	٧٦٠.٩٠	١٥٤٣١٧	٢٣٠.٤٠٨
٢٠١	١٩٨١٥٥	٤٩٣٤٣٨	٦٩١٥٩٣

نلاحظ من الجدول (٣)، ارتفاعا في إجمالي الضيوف في محافظة كربلاء حيث بلغ عام ٢٠١١ (١٩٢٧٤٣٧) وارتفع الى (٦٩١٥٩٣٣) عام ٢٠١٨، ونلاحظ ان الطلب الفندقي للعراقيين بلغ (٤٤٨٦٩٤) عام ٢٠١١ واستمر بالارتفاع الى (١٩٨١٥٥١) عام

٢٠١٨، وكذلك ارتفع الطلب الفندقى لغير العراقيين من (١٤٧٨٧٤٣) عام ٢٠١١، الى (٤٩٣٤٣٨٢) عام ٢٠١٨، ونلاحظ تطور الطلب الفندقى كان لصالح الطلب السياحي الخارجى (غير العراقيين) وبنسبة كبيرة جدا، وذلك مقارنة بالعراقيين.

٤- إيرادات الفنادق السياحية والفنادق الشعبية في محافظة كربلاء للمدة من ٢٠١١ - ٢٠١٨

جدول (٤) إيرادات الفنادق السياحية والفنادق الشعبية في محافظة كربلاء للمدة من ٢٠١١-٢٠١٨

السنة	ايرادات الفنادق السياحية	ايرادات الفنادق الشعبية	المجموع
٢٠١١	٨١٩٤٤١١٤٥٥٥٠	١٦٢٠٣٨٧٨٦٠	٨٣٥٦٤٥٠٢٤١٠
٢٠١٢	٧٣٦٣٤٩٥١٧٧٤	٤٦١٢٤١٤٥٠٠	٧٨٢٤٧٣٦٦٢٧٤
٢٠١٣	٧١٤٧٢٠٩٦٠١٥	٥٥٢٧٢٢٨١٢٥	٧٦٩٩٩٣٢٤١٤٠
٢٠١٥	١٧٨٨١٥٨٨٩	١٢٧٣٥٥٦٦	١٩١٥٥١٤٥٥
٢٠١٦	١٥٧١٩٨٢٧١	١٤٠٥٩٤٤١	١٧١٢٥٧٧١٢
٢٠١٧	٩٥٢٨٠٠٧٢	٨١٣٥٢٢٦	١٠٣٤١٥٢٩٨
٢٠١٨	٨١٨٧٩٦٨٣	٩٥٥٥٠٠٢	٩١٤٣٤٦٨٥

نلاحظ من الجدول (٤) ان إيرادات الفنادق المصنفة سياحيا كبيرة ومهمة جدا مقارنة بإيرادات الفنادق الشعبية، وكذلك نلاحظ ان مجموع إيرادات الفنادق السياحية والشعبية ارتفعت خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٣، وبدأت بالانخفاض خلال المدة ٢٠١٥-٢٠١٨، والسبب نوعية وجنسية السائح الوافد الى فنادق كربلاء من ذوي الانفاق المتوسط واغلبهم من الايرانيين.

٥- المؤشرات الاجمالية لنشاط الفنادق ومجمعات الايواء السياحي ونسب التغير في محافظة كربلاء للمدة ٢٠١١-٢٠١٨

جدول (٥) المؤشرات الاجمالية لنشاط الفنادق ومجمعات الايواء السياحي ونسب التغير في محافظة كربلاء للمدة ٢٠١١-٢٠١٨ (٣١)

السنة	عدد الفنادق	النسبة %	عدد المشتغلين	النسبة %	مجموع الاجور والمزايا (مليون دينار)	النسبة %	عدد ليالي المبيت	النسبة %
٢٠١١	٣٧٧	٤٠.٦	٢٤٤٢	٣٤.٤	٨١٦٢	٣١.٩	٥٩٥٦٨٨٦	٥٦.٦
٢٠١٢	٤٦٥	٤٢.٩	٢٢٢١	٢٩.٦	٦٦٨٩	٢٠.٦	٥٦٨٠٥٠٢	٤٦.٧
٢٠١٣	٥٧٧	٤٥.٥	٢٦٦٤	٣٠.٢	٨٠٧٠	١٦.٠	٦٦١٤٥٩٢	٤٧.٠
٢٠١٥	٦٠٢	٤٦.٥	٣١٤٦	٣٨.٥	١٢٦٩٨	٣٣.٦	٦٦٦٣٦٧٠	٤٦.٦
٢٠١٦	٦٦٧	٤٤.٩	٣٠٢٤	٣٣.١	١١٧٥٠	٢٦.٤	٨٨٧١٥٠٣	٥٣.٠
٢٠١٧	٧٥٨	٤٦.٨	٣٨٣٩	٣٧.٨	١٥٦٤٠	٣٦.١	٥٠٤٩٧٧٣	٤٢.٤
٢٠١٨	٧٤٨	٤٤.٩	٣٣٧٧	٣٧.٩	١٢٨٣٧	٣٣.٩	٤٩٨٥٧٣٨	٤٦.٦

نلاحظ من الجدول (٥)، ارتفاع اعداد الفنادق من (٣٧٧) الى (٧٥٨) للفترة من عام ٢٠١١ الى ٢٠١٧ وقد احتلت المرتبة الاولى في اعداد الفنادق، ثم انخفضت الى (٧٤٨) عام ٢٠١٨ وبنسبة تغيير ٤٤ %، اما بالنسبة الى عدد المشتغلين ايضا فارتفع من (٢٤٤٢) عام ٢٠١١، الى (٣٨٣٩) عام ٢٠١٧، ثم انخفض الى (٣٣٧٧) عام ٢٠١٨، وبنسبة تغيير (٣٧.٩ %)، وكذلك ارتفع مجموع الاجور والمزايا من (٨١٦٢) عام ٢٠١١، الى

(١٥٦٤٠) عام ٢٠١٧، ثم انخفضت عام ٢٠١٨ الى (١٢٨٣٧) وبنسبة تغيير ٣٣.٩%، اما بالنسبة الى ليالي المبيت فقد ارتفعت من (٥٩٥٦٨٨٦) عام ٢٠١١، الى (٨٨٧١٥٠٣) عام ٢٠١٦ وبنسبة تغيير بلغت (٥٣.٠%)، ثم انخفضت الى (٤٩٨٥٧٣٨) عام ٢٠١٨، وبنسبة تغيير (٤٦.٦%).

٧- الخدمات التي تقدمها الفنادق في محافظة كربلاء إضافة إلى المبيت للمدة ٢٠١٨-٢٠١١

جدول (٦)

الخدمات التي تقدمها الفنادق في محافظة كربلاء إضافة إلى المبيت للمدة ٢٠١٨-٢٠١١ (٣٢)

السنة	خدمات الطعام	وكوي	خدمات غسل	السباحة	خدمات حمام	منتدي	خدمات صالة	سياحية رحلات	سيارات	خدمات مصروفية	خدمات صراف	الانترنت	صالة الألعاب	صالة رياضية	بدالة داخلية
٢٠١١	٥٥	١٠	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١٠	١	١	١
٢٠١٢	١١	٦	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢١	١	١	١
٢٠١٣	١٠	١٠	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢٨	١	١	١
٢٠١٥	٢١	١٩١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢٢	٥٩٧	١	١	١٦٥
٢٠١٦	٢٦	٥٤	١	١	١	١	١	١	١	١	٩	٦٢٤	١	١	١٥٢
٢٠١٧	٨٤	١٨٧	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٧٢٣	١	١	٣١٢
٢٠١٨	١٦٥	٥١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٧١٣	١	١	٢٦٥

يعد تنوع الخدمات الفندقية من المتطلبات الضرورية التي تسعى المنظمات الفندقية الى الاهتمام بها والتركيز عليها في عملها ، إذ تعد السلاح التنافسي الاقوى الذي يؤدي الى تحقيق أهداف المنظمات الفندقية والمتمثلة في اشباع حاجات ورغبات الضيوف والنزلاء وكسب رضاهم، ونلاحظ من خلال مؤشرات الجدول (٦) والخاص بالخدمات التي تقدمها فنادق محافظة كربلاء، ان خدمات الطعام اتسمت بالتذبذب انخفاضاً وارتفاعاً حيث بلغت (٥٥) عام ٢٠١١ ثم انخفضت الى (١٠) عام ٢٠١٣ ثم ارتفعت الى (١٦٥) عام ٢٠١٨، اما خدمات الغسل والكوي فاتسمت بالارتفاع والانخفاض ايضاً، حيث بلغت (١٠) عام ٢٠١١ ثم ارتفعت الى (١٩١) عام ٢٠١٥ ثم انخفضت الى (٥١) عام ٢٠١٨، اما بالنسبة الى خدمات حمام السباحة و صالة منتدي ورحلات سياحية وساحات سيارات وخدمات مصرفية وصالة الألعاب وصالة رياضية فقد بلغت ما بين ١-٢ وتكاد تنعدم في بعض السنوات، اما خدمات صراف آلي فقد سجلت ارتفاعاً فقط عام ٢٠١٥ بلغ (٢٢)، وكذلك خدمات الانترنت سجلت ارتفاعاً فقط عام ٢٠١٧ حيث بلغ (٧٢٣)، وايضاً خدمات بدالة داخلية سجلت ارتفاعاً فقط لعام ٢٠١٧ حيث بلغ (٣١٢).

٨- اعداد الزائرين الوافدين الى محافظة كربلاء للمدة ٢٠١٨-٢٠١١ (٣٣)

السنة	اعداد الوافدين
٢٠١١	١٤٦٦٩٨٠
٢٠١٢	١٢١٥٢٥٢
٢٠١٣	٨٣٤٥٤٧
٢٠١٤	١١٨٥٢١٥
٢٠١٥	٢٥٣٥٧٦١
٢٠١٦	٣٥٧٢٩١٩
٢٠١٧	٣٤٤١٥٧٦
٢٠١٨	٢٥١٩٠٥٣

تشهد مدينة كربلاء توافد اعداد كبيرة من الزائرين العراقيين والاجانب من البلدان المجاورة والبعيدة ، يوميا واسبوعيا وايام العطل والمناسبات الدينية مثل الخامس عشر من شعبان والعاشر من محرم واربعينية الامام الحسين عليه السلام والتي تشهد توافد الملايين من الزائرين ، ونلاحظ من خلال الجدول (٧) ارتفاع اعداد الزائرين خلال المدة ٢٠١١-٢٠١٦ ، وبدأت بالانخفاض خلال المدة ٢٠١٧-٢٠١٨ ، وذلك بسبب انخفاض اعداد الزائرين الايرانيين نتيجة العقوبات الاميركية المفروضة على ايران التي ادت الى انخفاض قيمة العملة الايرانية مقابل العملة العراقية، كونهم يشكلون النسبة الاكبر من اجمالي الزائرين.

الاستنتاجات والتوصيات

أولا : الاستنتاجات

خرجت هذه الدراسة ببعض الاستنتاجات والتوصيات وكما يأتي:

- ١ - للسياحة الدينية اهمية اقتصادية من خلال توفير فرص عمل والقضاء على البطالة، حيث وصل عدد المشتغلين في فنادق كربلاء عام ٢٠١٧ الى (٣٨٣٩).
- ٢ - للسياحة الدينية اهمية اجتماعية حيث انها وسيلة للتعارف بين الشعوب وتؤدي الى التقارب والتلاقي وهي أساس التبادل الثقافي والتجاري.
- ٣ - تسهم السياحة الدينية مساهمة فعالة في رفد الدخل القومي وتعمل على ضخ العملات الصعبة وجذب الاستثمارات الاجنبية من خلال استضافة الزوار القادمين من الخارج يصاحبها دخول حجم كبير من العملات الاجنبية تدعم ميزان مدفوعات الدولة.
- ٤ - تلعب الفنادق الدور الرئيس في تنمية السياحة الدينية حيث يحتل الايواء الفندقية النسبة الاكبر من ميزانية السائح.
- ٣ - تنوع التصنيف الفندقية في كربلاء حيث يجمع بين الفنادق السياحية والشعبية.
- ٤ - ازدياد اعداد الفنادق في المحافظة الى (٧٥٨) عام ٢٠١٧ ، بعد ان كانت (٦٦٧) عام ٢٠١٦ ، اغلبها من الفنادق الشعبية، وهذا يدل على ان المحافظة تعاني من ضعف في التطور النوعي للفنادق وليس الكمي.
- ٥ - انخفاض الطاقة الايوائية للأسرة حيث بلغت (٢٦٣٤٣١٤٥)، عام ٢٠١٨ ، بعد ان كانت (٣١١١٥٨٨٥٨٥) عام ٢٠١٧ .
- ٦ - شهدت مدينة كربلاء ازدياد اعداد الزائرين بشكل ايجابي حيث بلغ عام ٢٠١٦ (٣٥٧٢٩١٩) ثم انخفض العدد عامي ٢٠١٧-٢٠١٨ ، كون اغلب الزائرين من الجنسية الايرانية الذين يعانون من العقوبات الاقتصادية.
- ٧ - تذبذب في اعداد الخدمات المقدمة ارتفاعا وانخفاضا، مما يدل على ضعف مستوى الخدمات الفندقية المقدمة الى السياح بالشكل الذي لا يلائم مكانة كربلاء واعداد الزائرين.
- ٨ - إن النشاط السياحي يعتمد بالدرجة الأساسية على الخدمات السياحية والفندقية وتعد هذه الخدمات أكبر مساهمة في الناتج الاجمالي العالمي حيث تمثل ٩% من الناتج الاجمالي العالمي .

ثانياً: التوصيات

- ١- يجب على هيئة السياحة وضع استراتيجية علمية لتطوير الخدمات المعززة في مجال التنمية السياحية في مدينة كربلاء المقدسة ووضع هذه الاستراتيجية موضع التطبيق لغرض تنويع الخدمات السياحية عن طريق تهيئة بيئة اقتصادية تقوم الية اقتصاد السوق.
- ٢- ضرورة تبني مشروع لدراسة ووضع صيغ تعاون بين المؤسسات السياحية من جهة وجامعة كربلاء والمؤسسات العلمية الأخرى لوضع اسس رصينة لتحقيق التنمية المستدامة للسياحة الدينية في المدينة.
- ٣- التأكيد على ادارات الفنادق تبني برامج شاملة للتدريب السياحي وادخال التكنولوجيا الحديثة ونظم المعلوماتية في المرافق السياحية المختلفة في المدينة.
- ٤- وضع مركز للمعلومات الاحصائية للسياحة الدينية في هيئة السياحة يوفر البيانات للباحثين والمهتمين في شؤون تطوير السياحة الدينية.
- ٥- ضرورة تفعيل دور القطاع الخاص في هذا النشاط لغرض تطوير البنى التحتية وتنمية الخدمات السياحية والفندقية في المدينة.
- ٦- ضرورة الاهتمام بالخدمات السياحية المقدمة في الفنادق لكونها الخدمات الأساسية المقدمة للضيوف و زيادة الاهتمام بتنميتها لكونها تسهم مساهمة فعالة في الناتج الاجمالي العالمي.
- ٧- ضرورة تقديم خدمات فندقية ذات جودة عالية تلبي حاجات و رغبات ضيوفها و تعمل على كسب رضاهم و الاحتفاظ بهم على المدى البعيد و لها القابلية على تغيير تشكيلة هذه الخدمات والاستعداد للاستجابة السريعة لتلبية طلبات ضيوفها و أدواقهم في الوقت المناسب.
- ٨- على إدارة الفندق زيادة اهتمامها باستخدام التكنولوجيا الحديثة في تقديم خدماتها الفندقية كونها تسهم في خفض التكلفة و تحسين الخدمة و سرعة تسليمها.
- ٩- يجب على ادارات الفنادق العمل على تحسين وتطوير الخدمات الفندقية ، والاهتمام بكل التفاصيل التي تتعلق بها من أجل الوصول إلى إرضاء تام للضيوف، وبالتالي تحقيق أهداف الفندق والارتقاء به إلى مصاف الفنادق الممتازة الأخرى.

المصادر والمراجع

- ١- ابراهيم الزيجاني، (١٩٨٥). جولة في الأماكن المقدسة، ط١، العراق، موسوعة الأعلمي للطبوعات.
- ٢- ثامر ياسر البكر، (٢٠٠٢). إدارة التسويق، الموصل- العراق: الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة .
- ٣- أحمد عبدالله أحمد الحامد، العوامل المحددة لاتجاهات السياح نحو جودة الخدمات الفندقية المقدمة في فنادق فئة الخمسة نجوم في أمانة عمان الكبرى: دراسة ميدانية رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا جامعة عمان – الأردن، ٢٠٠٧.
- ٤- حسين علي محفوظ (١٩٨٧). كربلاء في المراجع الغربية، ط٢ موسوعة العتبات المقدسة، قسم كربلاء، الجزء الثامن، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمنشورات.
- ٥- مثنى طه الحوري، محدودية الطلب السياحي على محافظة النجف ، مجلة كلية المأمون الجامعة ، العدد ٥ ، ٢٠٠١ .

- ٦- مثنى طه الحوري، (٢٠٠٢). العلاقات القانونية في صناعة الضيافة، عمان-الأردن، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
- ٧- محمد عبد القادر خوجة، جودة الخدمات الفندقية ورضا الزبائن: دراسة ميدانية على فنادق الدرجة الولي محافظة جدة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ٢٠٠٨.
- ٨- زيد منير سلمان، (٢٠١٢). الأمن والسلامة في المنشأة السياحية والفندقية، ط١، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة العربية.
- ٩- نيفين شريف، (٢٠١١). إدارة الفنادق، الإسكندرية- جمهورية مصر العربية: مكتبة بستان المعرفة لطباعة ونشر وتوزيع الكتب.
- ١٠- نعيم الظاهر، سراب الياس، (٢٠٠١). مبادئ السياحة، ط١، الأردن: دار المسيرة.
- ١١- مروان محسن العدوان، (١٩٩٦). إدارة وكالات وشركات السفر والسياحة، الجزء الثالث، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- ١٢- نوفل عبد الرضا علوان، أثر تنويع وتطوير الخدمات الفندقية على الإيرادات في صناعة الفنادق العراقية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (٧٥)، ٢٠٠٩.
- ١٣- محمد نجم البديري، توظيف دوران في تطوير السياحة الدينية (دراسة ميدانية في بعض المواقع السياحية بمحافظة النجف)، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، كلية الادارة واقتصاد، ٢٠١٥.
- ١٤- محمد مرسي الحريري، (١٩٩١). جغرافية السياحة، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
- ١٥- قاسم نايف علوان المحياوي، (٢٠٠٦). إدارة الجودة في الخدمات، مفاهيم وعمليات وتطبيقات، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- ١٦- مها عبد الستار عبد الجبار السامرائي، أسس علمية مقترحة لحساب الدخل السياحي وأثره في الدخل القومي العراقي، رسالة ماجستير، مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، قسم السياحة وإدارة الفنادق، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٠.
- ١٧- سمراء عبد الجبار إبراهيم النعيمي، خصائص السوق وقوة الضيف وأثرهما في فاعلية إدارة المنظمات السياحية، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠١٣.
- ١٨- هيئة السياحة، قسم التخطيط والدراسات للسنوات ٢٠١١-٢٠١٨.
- ١٩- وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية إحصاء التجارة، مسح الفنادق والايواء السياحي.
- ٢٠- مرتضى ياسين، (١٩٩٤). مرتضى، التنمية السياحية، ط١، الأردن: دار مجدلاوي للنشر.
- ٢١- محمد حسن رضا القزويني، السياحة الدينية وسبل تنظيمها بمنظور استراتيجي: دراسة حالة محافظة كربلاء، بحث مقدم الى كلية الادارة واقتصاد، جامعة القادسية كجزء من متطلبات الحصول الدبلوم العالي، ٢٠١٧.

المصادر الأجنبية

- 1- Kotler , Philip & Armstrong , Gray , (2005), Marketing : An Introduction , 7th Ed. , Prentice- Hall , U.S.A.
- 2- Lovelock, Ch. and Writes, J (2004). Service Marketing .17 people , Technology , Strategy . Pearson Prentice International . No 99.
- 3-Medlik . S , Dictionary Of travel , Tourism and Hospitality , Butter Worth Heinemann , Third Edition, 2003 , P . 141 .
- 4- Shakiry . A . S, Tourism Prospects , Published By Technical Consulting and Publishing House , First Edition , U K , 2007 , P . 10

الهوامش

- 1- Lovelock , Christo ,(2004) ,Service marketing people technology and strategy , 7th Ed ,prentice -Hill ,New York .
- 2- Kotler , Philip & Armstrong , Gray , (2005), Marketing : An Introduction , 7th Ed. , Prentice- Hall , U.S.A
٣. مثني طه الحوري، العلاقات القانونية في صناعة الضيافة(عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢) ص ١٢٩.
٤. سمراء عبد الجبار النعيمي، خصائص السوق وقوة الضيف وأثرهما في فاعلية إدارة المنظمات السياحية ، دراسة ميدانية ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، بغداد، ٢٠١٣، ص ٨.
٥. مروان محسن العدوان، إدارة وكالات وشركات السفر والسياحة(عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، الجزء الثالث ، ١٩٩٦) ص ٨٠.
٦. ثامر ياسر البكري ، إدارة التسويق،(العراق: الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، ٢٠٠٢) ، ص ١٣٦.
٧. نوفل عبد الرضا علوان، أثر تنويع وتطوير الخدمات الفندقية على الإيرادات في صناعة الفنادق العراقية ،مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد(٧٥)، ٢٠٠٩، ص ٩.
٨. زيد منير سلمان، الأمن والسلامة في المنشأة السياحية والفندقية(عمان: دار الراية للنشر والتوزيع ، ٢٠١٢) ، ص ١٠٧.
٩. قاسم نايف علوان المحياوي، ، إدارة الجودة في الخدمات ، مفاهيم وعمليات وتطبيقات،(عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٦) ، ص ٥٥ .
١٠. محمد عبد القادر خوجة، جودة الخدمات الفندقية ورضا الزبائن: دراسة ميدانية على فنادق الدرجة الولي محافظة جدة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ٢٠٠٨، ص ٩.
١١. محمد عبد القادر خوجة، مصدر سابق، ص ١٠.
١٢. أحمد عبدالله أحمد الحامد، العوامل المحددة لاتجاهات السياح نحو جودة الخدمات الفندقية المقدمة في فنادق فئة الخمسة نجوم في أمانة عمان الكبرى: دراسة ميدانية رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا جامعة عمان – الأردن، ٢٠٠٧، ص ٧٧.

١٣. نيفين شريف، إدارة الفنادق، الإسكندرية، (مصر مكتبة بستان المعرفة لطباعة ونشر وتوزيع الكتب، ٢٠١١)، ص ٤٣.
١٤. مثني طه الحوري، محدودية الطلب السياحي على محافظة النجف، مجلة كلية المأمون الجامعة، العدد ٥، ٢٠٠١، ص ١٥.
١٥. Medlik . S , Dictionary Of travel , Tourism and Hospitality , Butter Worth Heinemann , Third Edition, 2003 , P . 141.
16. 2-Shakiry . A . S, Tourism Prospects , Published By Technical Consulting and Publishing House , First Edition , U K , 2007 , P10 .
١٧. نعيم الظاهر، سراب الياس، مبادئ السياحة، (عمان: دار المسيرة، ط ١١، ٢٠٠١)، ص ١٠١.
١٨. محمد حسن رضا القزويني، السياحة الدينية وسبل تنظيمها بمنظور استراتيجي: دراسة حالة محافظة كربلاء، بحث مقدم الى كلية الادارة واقتصاد، جامعة القادسية كجزء من متطلبات الحصول الدبلوم العالي، ٢٠١٧، ص ٣٤.
١٩. مرتضى ياسين، التنمية السياحية، (الاردن: دار مجدلاوي للنشر، ط ١، ١٩٩٤)، ص ١٥٢.
٢٠. محمد نجم البديري، توظيف دوران في تطوير السياحة الدينية (دراسة ميدانية في بعض المواقع السياحية بمحافظة النجف)، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، كلية الادارة واقتصاد، ٢٠١٥، ص ١٠٠.
٢١. المصدر السابق نفسه، ص ١٠٢.
٢٢. محمد مرسي الحريري، جغرافية السياحة، (الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩١)، ص ٢٨.
٢٣. ابراهيم الزيجاني، جولة في الأماكن المقدسة، (موسوعة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الأولى، ١٩٨٥)، ص ٨٨.
٢٤. المصدر السابق نفسه، ص ٨٩.
٢٥. حسين علي محفوظ، كربلاء في المراجع الغربية، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمنشورات موسوعة العتبات المقدسة، قسم كربلاء، الجزء الثامن، ، الطبعة الثانية، ١٩٨٧)، ص ١٥٨.
٢٦. مها عبد الستار عبد الجبار السامرائي، أسس علمية مقترحة لحساب الدخل السياحي وأثره في الدخل القومي العراقي، رسالة ماجستير، مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، قسم السياحة وإدارة الفنادق، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٠، ص ١٠٥.
٢٧. من اعداد الباحثة بالاعتماد على وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية إحصاء التجارة، مسح الفنادق والايواء السياحي .
٢٨. من اعداد الباحثة بالاعتماد على وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية إحصاء التجارة، مسح الفنادق والايواء السياحي.
٢٩. المصدر السابق نفسه.
٣٠. من اعداد الباحثة بالاعتماد على وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية إحصاء التجارة، مسح الفنادق والايواء السياحي.

٣١. المصدر السابق نفسه.
٣٢. من اعداد الباحثة بالاعتماد على وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، مديرية إحصاء التجارة، مسح الفنادق والايواء السياحي.
٣٣. من اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات هيئة السياحة، قسم التخطيط والدراسات للسنوات ٢٠١١-٢٠١٨.

The importance of diversifying hotel services in developing religious tourism in Karbala governorate

Ganea dhia mashfee

ganeadhia@yahoo.com

Abstract:

This study contributes to clarifying the importance of diversifying services in hotel organizations, which are looking for success, growth and excellence in the business environment, in order to formulate policies and fixed rules. Where the services that are provided in the hotel organizations are a set of material and moral components that represent the elements of a tourist attraction provided to the guests in order to satisfy their needs and desires represented by accommodation, food, drink and other facilities to reach the satisfaction and conviction of the guests. Due to the diversity in hotel services while practicing various tourist rituals, including religious ones, the study problem was limited to identifying the impact of diversifying hotel services on development or not. The interest of the state's hotel establishments departments in general and hotel marketing departments in general Especially the importance of diversifying hotel services.

Key words: Hotel services, development of religious tourism

تحليل دور بعض المتغيرات النقدية في النمو الاقتصادي
في المملكة العربية السعودية للمدة (٢٠٠٣-٢٠٢٠)

م. د. بيداء رزاق حسين الزبيدي

جامعة البصرة / كلية الادارة والاقتصاد/قسم الاقتصاد

م. د. سجاد صادق الهيد الربيعي

كلية شط العرب الجامعة

مستخلص البحث:

لأهمية النمو الاقتصادي وما يترتب عليه من نتائج اقتصادية مؤثرة في معظم القطاعات الانتاجية، تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على التطورات الاقتصادية التي حصلت خلال المدة (٢٠٠٣-٢٠٢٠) وتحديد اثر تلك التطورات للمتغيرات النقدية في النمو الاقتصادي للمملكة العربية السعودية، ومن ثم التوصل إلى نتائج يمكن ان تسهم في تقويم مدى تأثيرها في رفع معدل النمو الاقتصادي، وتوصل البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات وكان اهمها؛ ان اتباع السعودية نظام سعر الصرف الثابت من خلال ربط الريال بالدولار الأمريكي قد ادى إلى تذبذب في سعر صرف الدولار تجاه العملات الرئيسية مما يغير قيمة الريال بنفس الاتجاه العملات الاخرى، خاصة إذ كانت المملكة تستورد منها معظم السلع، مما سيرفع من التضخم (المستورد)، واتضح ايضاً من خلال نتائج الاختبارات القياسية وجود تكامل مشترك (توازن في الامد الطويل) بين الناتج المحلي الاجمالي والمتغيرات النقدية المتمثلة بـ (عرض النقد، سعر الصرف، التضخم، والدين العام) فتكون بينهم علاقة توازنية. الكلمات المفتاحية:- النمو الاقتصادي، السياسة النقدية، عرض النقد، التضخم، سعر الصرف.

المقدمة Introduction :

يتمتع الاقتصاد السعودي بمتانة وقوة الجهاز المصرفي ، فيسهم الطلب على النفط في زيادة الإيرادات الحكومية للمملكة مما يترتب عليه نمو في الناتج المحلي الاجمالي ونمو في عرض النقود، وعلى الرغم من ان النفط مصدر رئيس للإيرادات الا ان القطاع المالي في المملكة يمكنه مواجهة الانخفاض في الطلب على النفط لما يتمتع به من رأس مال قوي وربحية وسيولة عالية، كما استطاع الاقتصاد السعودي مواجهة الصدمات الناتجة عن تذبذبات اسعار النفط نظراً للأنفاق الحكومي على مشروعات التنمية سعياً بذلك لتحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠. وتعد المتغيرات الحقيقية والاسمية من اهم المواضيع الاقتصادية المثيرة للجدل، ويتركز الجدل حول تأثير المتغيرات النقدية على الناتج من جهة، وعلى الناتج المحلي الاجمالي من جهة اخرى، ونظراً لأهمية المتغيرات النقدية ودورها في تحفيز النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية والدور المتوقع له في المستقبل، سيقوم هذه البحث باختبار وجود علاقة طويلة الاجل بين المتغيرات موضع الدراسة المتمثلة بـ (عرض النقد، وسعر الصرف، والتضخم والدين العام) من خلال اختبار التكامل المشترك وتحديد العلاقة السببية بين الناتج المحلي الاجمالي والمتغيرات النقدية من خلال نموذج Granger للمدة (٢٠٠٣-٢٠٢٠).

مشكلة البحث Research problem :-

تتلخص مشكلة البحث في السؤال الاتي: (كيف تؤثر بعض المتغيرات النقدية في النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية، واي منها اكثر تأثيراً؟) وهذا ما يتطلب التركيز على البحث في مجال تلك المتغيرات للوقوف على المشكلة ووضع الحلول المناسبة لها وبما يضمن تحفيز معدل النمو الاقتصادي.

فرضية البحث Research Hypothesis :-

ينطلق البحث من فرضية مفادها «يتأثر النمو الاقتصادي ببعض المتغيرات النقدية التي أدت إلى تذبذبه في المملكة العربية السعودية، وكان للمتغيرات النقدية المتمثلة بـ (عرض النقد، التضخم، سعر الصرف) الدور الحاسم في ذلك».

هدف البحث Research Objective :- يهدف البحث إلى تحليل وتقييم تطور بعض المتغيرات النقدية في النمو الاقتصادي وقياس اثرهما في المملكة العربية السعودية خلال المدة (٢٠٢٠-٢٠٢٣).

هيكلية البحث Research Structure :- من اجل تغطية موضوع البحث فقد قسم البحث إلى ثلاثة مباحث، خصص المبحث الاول لتأطير نظري ومفاهيمي للمتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي، اما المبحث الثاني فخصص للتحليل الوصفي للمتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية للمدة (٢٠٢٠-٢٠٢٣)، والمبحث الثالث خصص للتحليل الكمي للعلاقة بين بعض المتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية للمدة (٢٠٢٠-٢٠٢٣).

المبحث الاول : الاطار النظري للمتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي.

The first topic Theoretical framework for monetary variables and economic growth.

المطلب الاول: الاطار النظري للمتغيرات النقدية المؤثرة في النمو الاقتصادي.

The first requirement: the theoretical framework for monetary variables affecting economic growth.

اولاً: العلاقة بين الكتلة النقدية والتضخم :

تشير الادبيات الاقتصادية إلى وجود اختلاف في تفسير ظاهرة التضخم، فقد يرى البعض (ان التضخم ظاهرة نقدية بحتة)، وان اسبابه الأولية ترجع لعوامل نقدية، ويرى آخرون ان هناك أسباب أخرى حقيقية أو هيكلية وهذا ما يفسر تعدد النظريات الاقتصادية التي تفسر مصادر القوى التضخمية المؤدية إلى الارتفاع المستمر للأسعار^(١)، اسفر عن ذلك ثلاث نظريات: نظريات الطلب، ونظريات العرض، والنظريات الهيكلية، فجميع تلك النظريات تتفاعل مع بعضها بشكل كامل، فترتكز نظريات الطلب، في تفسيرها للتضخم على جانب الطلب (Excess Demand)، وتعد السبب الرئيس للتضخم، ومن انصار هذا الاتجاه النظرية النقدية الكلاسيكية والحديثة، والنظرية الكينزية، فيرى الكلاسيك وجود علاقة وثيقة بين كمية النقود والتضخم، وان الزيادة المفرطة في كمية النقود هي المسبب الرئيسي وراء حدوث ظاهرة التضخم ويسمى (بالتضخم النقدي)، أما صيغة (فيشر) قد طوّرت على يد (مارشال) في صورة جديدة تسمى (معادلة كامبردج). لذلك تعد معادلة (فيشر) من أقدم النظريات التي فسرت العلاقة بين التضخم وعرض النقود، وان هناك علاقة طردية بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار حسب صياغة فيشر والتي تعرف بمعادلة التبادل بالصورة التالية: $MV = PT$

إذ أن **M**: متوسط كمية النقود خلال فترة من الزمن. **V**: سرعة دوران النقود. **P**: المستوى العام للأسعار. **T**: حجم التبادل .

أما المدرسة الكينزية فقد أهتمت بالطلب المباشر للنقود، أي: (التفضيل النقدي) وركزت على دراسة العلاقة بين مستوى الإنفاق القومي والدخل القومي بدلاً من البحث عن العلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار، فقد اعتبر الكينزيون عرض النقد متغير داخلي يتأثر بالنتائج وأسعار الفائدة والأسعار. بيد أن الهيكليين أهتموا بدراسة التضخم في ضوء ميل العناصر إلى عدم التوازن كنتيجة للتغيرات الهيكلية المصاحبة لعملية التنمية الاقتصادية لمدة ما بعد الحرب وحتى نهاية عام (1970)، وتعزى أسباب الضغوط التضخمية وفق النظرية الهيكلية إلى عاملين رئيسيين^(٢):

أ- جمود العرض في القطاع الزراعي.
ب- عدم استقرار القوى الشرائية للصادرات وعدم اهليتها.
إن نظريات الطلب ركزت على جانب الطلب وتجاهلت التضخم الناتج من جانب العرض مثل (تكاليف الإنتاج العامة والأجور). أما نظريات العرض فسّرت التضخم بناءً على جانب العرض مثل (تضخم التكاليف) التي فسّرت التضخم على أساس تكاليف الإنتاج، إذ يقوم المنتجون برفع الأسعار لتعويض الزيادة الحاصلة بتكاليف الإنتاج مثل (ارتفاع أجور العمال، وارتفاع أسعار المواد الأولية سواء محلية أم مستوردة)، في حين التضخم وفق النظريات الهيكلية فقد فسّرت زيادة معدلات التضخم إلى الاختلال الانتاجي الكبير والذي يختلف في الدول المتقدمة عن الدول النامية، فبالنسبة لدول الأخيرة تعزى أسباب التضخم إلى ارتفاع أسعار السلع الزراعية والغذائية، وضعف القدرة على الاستيراد نتيجة انخفاض حصيلة الدولة من النقد الأجنبي.

ثانياً: ضبط السياسة النقدية للاتجاهات التضخمية: تظهر في معظم الكتابات الاقتصادية آلية استهداف التضخم وإمكانية تحقيق الاستقرار الاقتصادي، إن عملية كبح جماح التضخم يمثل هدفاً أصيلاً للسياسة النقدية، قد تتجه إليه مباشرة أدوات التحكم بعرض النقد من خلال سلطة البنك المركزي، ولقياس الفجوة التضخمية بين عرض النقد، والنتائج المحلي الإجمالي الحقيقي سنعتمد إلى قياس معامل الاستقرار النقدي وكالتالي^(٣):

١. معامل الاستقرار النقدي. *Coefficient of Monetary Stability*.

هو معامل ذو طبيعة تركيبية لقياس أبعاد العملية التضخمية في اقتصاد ما، يستند هذا المعيار إلى منطق النظرية الكمية النيوكلاسيكية التي تدخل في اعتبارها تغير الدخل الحقيقي، مع إمكانية تغير الطلب على النقود أو سرعة دورانها ضمن إطار نسبي. وطبقاً للنظرية فإن الاستقرار النقدي عموماً يتحقق إذا تعادل معدل التغير في كمية النقود $M / \Delta M$ بصفته قوى الطلب الكلي مع معدل التغير للإجمالي الناتج المحلي الحقيقي بالأسعار الثابتة $Y / \Delta Y$ ، بصفته عرض للسلع والخدمات^(٤)، إذ يصبح الفرق بينهما معادلاً للصفر، أما لو كانت الزيادة في عرض النقود بمعدل أسرع من الزيادة في الناتج القومي الحقيقي سيؤدي إلى اختلال تيار الإنفاق النقدي وتيار العرض الحقيقي للسلع والخدمات و ينعكس في وجود فائض في الطلب يؤدي إلى رفع الأسعار والتضخم .

$$B = \frac{M / \Delta M}{\Delta Y / Y}$$

إذ أن :- B : معامل الاستقرار النقدي.

$M / \Delta M$: معامل التغير الكتلة النقدية وعادة ما يعبر عنه ب $M2$.

$\Delta Y / Y$: نسبة التغير في الناتج المحلي الحقيقي بالأسعار الثابتة.

ولابد ان نناقش ثلاث حالات وهي :

أ- إذا كان $B = 1$ يعني: ان القوة الشرائية مساوية لحجم السلع والخدمات المنتجة ، اي هناك استقرار نقدي.

ب- إذا كان $B < 1$ يعني: وجود فائض في القوة الشرائية يفوق المتاح من السلع والخدمات المنتجة وان استمرار هذا الفرق بالارتفاع يشير إلى نمو حجم القوى التضخمية .

ج- إذا كان $B > 1$ يعني : وجود نقص في القوة الشرائية مقارنة بالسلع والخدمات، وهو ما يؤدي إلى انخفاض الاسعار وحصول اتجاهات انكماشية.

وقد حصلت تغيرات في صيغة معامل B في بعض حالات تفسير المعامل فقد تكون اشارة المعامل سالبة رغم وجود تضخم وغيرها من المشكلات ،مما دعا إلى وجود تعديل على صيغة معامل B تلافياً لهكذا مشاكل واصبحت الصيغة الجديدة لمعامل الاستقرار النقدي وكالتالي^(٥):

$$B = (\Delta M / M) - (\Delta y - y)$$

فإذا كانت $B = 0$ دلالة على استقرار نقدي.

وإذا كانت $B < 0$ دلالة على وجود تضخم.

واما كانت $B > 0$ دلالة على وجود انكماش.

٢. **سعر الصرف:** يمكن تعريف سعر الصرف على انه عدد الوحدات من عملة معينة الواجب دفعها للحصول على وحدة من عملة أخرى. ويقصد به ايضاً انه سعر صرف نسبي (Relative price) يوضح سعر إحدى العملات مقوماً بعملة أخرى، واحياناً يطلق عليه الاقتصاديين بانه سعر صرف ثنائي (bilateral price)، لان الثنائية تعني عدد الوحدات العملة الوطنية اللازمة لشراء وحدة واحدة من العملة الأجنبية، ويتأثر استقرار سعر الصرف بعدة عوامل منها عرض النقد، ميزان المدفوعات، التضخم، التغيرات في سعر الفائدة، والاضطرابات السياسية^(٦).

المطلب الثاني: مؤشرات النمو الاقتصادي .

The second requirement: indicators of economic growth.

يعد النمو الاقتصادي من الاهداف الرئيسية التي تسعى نحوها الحكومات، وتتطلع اليها الشعوب وذلك لأنه يعد مؤشر للرفاهية ، فالنمو الاقتصادي يعني في الغالب زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي مع مرور الزمن ،الذي يعبر عن الدخل الكلي الحقيقي مقسوماً على عدد السكان، باستخدام مؤشر الناتج المحلي بالأسعار الثابتة، لأنه يقيس الكميات الفعلية من السلع والخدمات المنتجة بالأسعار الثابتة لسنة معينة بتحديد اثر الاسعار (التضخم)، ويدل نموه على اتساع خلق الثروة والاستثمار، وزيادة التشغيل، ويمكن قياس معدل النمو الدخل الحقيقي بطريقة الدخل الفردي وكالتالي:

$$\text{معدل نمو GDP} = \frac{\text{GDP بالاسعار الثابتة}}{\text{عدد السكان}} * 100$$

وعرف كوزنتس النمو الاقتصادي بانه : (ظاهرة كمية ومن ثم يمكن تعريف النمو لبلد ما بالزيادة المستمرة للسكان والناتج الفردي). او بانها عملية التغير في مقادير اقتصاديه معينه خلال مده زمنيّه طويله نسبياً^(٧) ، وتكون على علاقة وثيقة بالعوامل

السياسية والاقتصادية التي يفترض بقائها ثابتة بالمدى القصير، ويشتمل النمو الاقتصادي كذلك (على ازدياد مطرد في الانتاج الفعلي من السلع والخدمات، فضلاً عن ازدياد قدرة الاقتصاد على انتاج هذه السلع ومن اهم معايير النمو الاقتصادي هي^(٨) :

١. ان تكون الزيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي، وليس في الدخل الحقيقي الاجمالي فقط، ويتطلب حدوث زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الاجمالي، ان تكون الزيادة في الدخل الاجمالي الحقيقي أكبر من معدل الزيادة في عدد السكان. واما إذا كانت الزيادة في الناتج الحقيقي اقل من معدل الزيادة في عدد السكان، فان معدل الدخل الحقيقي سينخفض، ومن ثم ستشكل زيادة السكان عبأ، وتعد من المشكلات الرئيسة التي تقف بوجه عملية التنمية الاقتصادية المباشرة ويحدث التخلف الاقتصادي.

٢. ان تكون الزيادة حقيقة، وتحقيق ذلك يتطلب زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي أكبر من معدل الزيادة في المستوى العام للأسعار (التضخم)، (لإمكانية حدوث زيادة في قيمة الناتج نتيجة ارتفاع الاسعار فقط). اما إذا تساوى معدل الزيادة بالدخل الحقيقي مع معدل الزيادة بالسكان فلن يترتب على معدل نصيب الفرد من الدخل أي زيادة، ويبقى ثابتاً.

٣. تحقيق زيادة مستمرة ومستقرة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، وان تكون زيادة حقيقية ناتجة عن زيادة في مستوى النشاط الاقتصادي، أي انها لا تحدث بسبب ظروف طارئة، قد تكون بسبب حصول الدولة على اعانة من الخارج او بسبب ظروف طارئة خاصة في اوقات ارتفاع اسعار النفط، لا نها قد تؤدي إلى نمو (عابر) ما يلبث ان يزول، فالزيادة بالنمو لا بد ان تكون مستقرة وغير متقلبة من مدة لأخرى، ويتحقق هذا الشرط يمكن ان نحقق نمو اقتصادي ذاتي ومستديم لا يخضع لتغيرات ظرفيه في المتغيرات الاقتصادية.

٤. قد يحدث التضخم إذا كان معدل نمو الدخل الحقيقي أكبر من معدل نمو السكان، لأنه إذا كان نصيب الفرد من الدخل النقدي اقل من معدل ارتفاع المستوى العام للأسعار، سينخفض نصيبه من الدخل الحقيقي، اما إذا تساوى الاثنان فيبقى نصيب الفرد من الدخل الحقيقي ثابتاً، لذلك لا بد ان يكون نصيب الفرد من الدخل النقدي أكبر من معدل الأسعار^(٩).

المبحث الثاني: تحليل واقع بعض المتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية.

The second topic: Analyzing the reality of some monetary variables and economic growth in the Kingdom of Saudi Arabia.

المطلب الاول: تحليل واقع بعض المتغيرات النقدية في المملكة العربية السعودية.

The first requirement: analysis of the reality of some monetary variables in the Kingdom of Saudi Arabia.

أولاً: تطور عرض النقد الضيق (M1) في المملكة العربية السعودية: يعد الشق الاول من العرض النقدي الكمي السعودي (M1) من المقاييس المهمة التي تقيس النقود كوسيلة دفع، إذ يتكون من النقود لدى الجمهور، والودائع تحت الطلب لدى المصارف التجارية، فقد أظهرت بيانات ملحق (١) التطور الواسع في حجم الكتلة النقدية في المملكة للمدة (2003-2009) من (223,022) مليون ريال عام (2003)، إلى (521,558) مليار ريال عام (2009)، إذ ارتفعت بمعدل نمو من (10.2%) إلى (22.6%) وهو اعلى معدل نمو للكتلة

النقدية قد وصلت اليه، وسبب تلك الزيادة تعود إلى استمرار توسع نشاط القطاع الخاص، وارتفاع الودائع تحت الطلب بنسبة وصلت إلى (80.5%)، وزيادة التسهيلات الائتمانية المقدمة من المصارف للجمهور لدعم النشاط التجاري الخاص^(١٠). أما خلال المدة من (2010-2020) قد استمر عرض النقد الضيق بالارتفاع ولكن بمستوى أقل من المدة الأولى، إذ ارتفع من (625,592) مليون ريال عام (2010) إلى (1.488,875) مليار ريال عام 2020، وبمعدل نمو قد بلغ (19.9%) عام (2010) مقابل معدل نمو بلغت قيمته (15.57%) عام 2020 بسبب استمرار اتباع البنك المركزي السعودي (سياسة نقدية توسعية) تهدف إلى تحقيق الاستقرار النقدي وبما يتلاءم مع التطورات الاقتصادية العالمية منذ أزمة الرهن العقاري في عام (2009)، فضلاً عن استمرار المصارف بالقيام بدورها التمويلي للحفاظ على السيولة الكافية بيد الجمهور، ودعم الأنشطة الاقتصادية في إطار التعافي من تفشي (Covid19)^(١١)، إذ ارتفعت مساهمة الودائع تحت الطلب في الكتلة النقدية (M1) من (84.73%) عام (2010)، إلى (86.14%) عام (2020).

إن كل زيادة بعرض النقد الضيق بيد الجمهور كفيلة بزيادة الطلب الكلي، مما يحفز لدينا الاستهلاك العام والخاص، ويطور من الانتاج العام، ومن ثم تحقيق زيادات حقيقية (انتاج السلع والخدمات) في الناتج المحلي بالأسعار الثابتة. فمن خلال الملحق (١) نلاحظ ارتفاع بمعدل نمو الناتج الحقيقي بالأسعار الثابتة للمدة (2003-2019) من (11.24%) عام (2003) وبقيمة بلغت (1,518,748) مليار ريال إلى (2,639,811) مليار ريال عام (2019) وبمعدل نمو بلغ (0.33%) بالتناظر مع زيادة عرض النقد الضيق، وفي عام (2020) تراجع نمو القطاع النفطي بنسبة (34.4%-) مقابل (6.0%-) عام (2019) مما انعكس سلباً على انخفاض نمو الناتج المحلي بالأسعار الثابتة رغم اتباع البنك المركزي السعودي سياسية نقدية توسعية، إذ قدر معدل نمو (M1) بنسبة (57.15%) مما انعكس سلباً على نمو الناتج وبنسبة (4.11%-)^(١٢).

ثانياً: تطور السيولة المحلية (M2) عرض النقد الواسع في المملكة العربية السعودية:

يتكون الشق الكمي الثاني لعرض النقد السعودي، عرض النقد الواسع (M2) من عرض النقد الضيق (M1) والودائع الادخارية والزمينية قصيرة الاجل (شبه النقود) فقد حقق (M2) نمواً موجباً في الاقتصاد السعودي خلال المدة (2003-2020) ماعدا قيمة معدل نمو (M2) السالبة (0.89%-) في عام (2017). فمن خلال الملحق (٢) نلاحظ ارتفاع معدلات النمو للسيولة المحلية (M2) خلال المدة المذكورة كان في الاعوام (2003، 2004، 2006، 2007) ف سجلت (8.4%، 18.1%، 23.7%، 20.0%) وعلى التوالي، اما معدلات النمو المنخفضة لـ (M2) كانت للأعوام (2005، 2017، 2018) إذ بلغت (4.9%، 0.89%، 2.16%) وعلى التوالي، لاسيما في إطار العلاقة بين نمو السيولة المحلية (M2)، ونمو الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الثابتة، فقد حقق الاخير معدلات نمو سالبة خاصة للأعوام (2009، 2017، 2020) بسبب انخفاض معدل نمو (M2) إلى (6.5%) عام (2009) مقابل نسبة نمو (19.0%) عام (2008)، وانخفض تارة اخرى بمعدل نمو قدره (0.89%-) عام (2017) مما خفض الناتج المحلي بمعدل (0.74%-)، بسبب انخفاض المتوسط اليومي لعمليات اتفاقيات اعادة (الشراء المعاكس) لحوالي (120) مليون ريال، فضلاً عن انخفاض الناتج المحلي النفطي بنسبة (3.09%) وذلك لتخفيض حصة انتاج المملكة للنفط^(١٣)، أما في عام (2020) كان

ارتفاع معدل نمو (M2) إلى (9.66%) لمواجهة متطلبات الجائحة، إلا أن نمو الناتج قد انخفض إلى (-4.11%)، نتيجة الركود الاقتصادي بعد هبوط أسعار النفط وذلك لتفشي (Covid 19)، أن السبب المهم لاتباع السعودية سياسية نقدية توسعية في المدة (2014-2020) يعزى لعوامل سياسية واقتصادية منها: عدم الاستقرار السياسي، واستمرار موجات العنف والتوتر وما يتطلبه من التوسع بالإنفاق العسكري^(١٤).

ثالثاً: تطور المستوى العام للأسعار والتضخم في المملكة العربية السعودية

يُقاس التضخم في المملكة بالاعتماد على الرقم القياسي العام لأسعار المستهلك فمن خلال الجدول (١)، نجد أن الأعوام التي حقق فيها الرقم لقياسي للأسعار المستهلك معدلات منخفضة هي (2003، 2004، 2005، 2019) وعلى التوالي (98,6%، 98,9%، 996%)، فانعكس ذلك على انخفاض معدلات التضخم إلى (0.6%، 0.3%، 0.7%، 2.1%-). وذلك يعود إلى انخفاض مؤشرات النقل والاتصالات بنسبة (1.7%) ومؤشر الملابس والاقمشة بنسبة (0.5%) للأعوام (2003-2005) باستثناء معدل التضخم عام (2019) فقد حقق معدلاً سالب بلغت قيمته (-2.1%) على الرغم من ارتفاع معامل انكماش الناتج المحلي الإجمالي للقطاع غير النفطي الذي يقيس متوسط أسعار جميع السلع والخدمات التي ينتجها القطاع غير النفطي، وقد سجلت معظم مجاميع السلع المكونة للرقم القياسي لأسعار المستهلك لعام (2019) معدلات تضخم أقل من متوسط التغير السنوي للسنوات الثلاث التي تسبقها (2016-2018) المعدلات (2.1%، -0.9%، 2.5%)^(١٥)، في إطار سعي المملكة لتحقيق هدف استقرار الأسعار، وكذلك استقرار سعر الصرف، لتحفيز النمو الاقتصادي، كما أشارت التقديرات العالمية إلى انخفاض معدلات التضخم في جميع مجموعات دول العالم في عام (2003) عدا دول الاقتصادات الرئيسة ودول الأسواق الناشئة الأخرى والنامية^(١٦)، أما الأعوام التي حققت فيها المملكة معدلات مرتفعة من الرقم القياسي لتكلفة المعيشة الأعوام (2008، 2009، 2010، 2011، 2012) وعلى التوالي (116,5%، 110,5%، 114,7%، 119,0%، 122,4%)، إذ ارتفع بنسبة (3.7%) عام (2011)، وبنسبة (2.9%) عام (2012)، بسبب ارتفاع معامل انكماش الناتج المحلي غير النفطي، فضلاً عن ارتفاع أسعار تسع مجموعات رئيسة خاصة مجموعة الأغذية والمشروبات بنسبة (5,7%) والتبغ بنسبة (8,4%)، فانعكس ذلك على ارتفاع معدلات التضخم إلى (9.9%) عام (2008)، و(5.1%) عام (2009)، القى هذا الارتفاع بضلاله السلبي على القوة الشرائية للمستهلكين وعلى صناعات السياسة النقدية والمالية نتيجة لوجود اختلالات هيكلية والتي من أهمها التفرد بإنتاج النفط والغاز الطبيعي، وتراجع الإيرادات الضريبية، وضعف متطلبات تأمين الاكتفاء الذاتي لسلة الغذاء بشكل يتناسب مع الزيادة المضطردة للسكان، مما أدى إلى ثبات أبواب الأجور والنفقات في الموازنة العامة^(١٧) وكما موضح في جدول (١).

جدول (١) تطور الرقم القياسي للأسعار والتضخم في المملكة العربية السعودية.

السنوات	الرقم القياسي للأسعار	التضخم %
	المستهلك % (1)	(2)

0.6	98,6	2003
0.3	98,9	2004
0.7	99,6	2005
2.2	101,8	2006
4.1	106.0	2007
9.9	116,5	2008
5.1	110,5	2009
3.8	114,7	2010
3,7	119,0	2011
2.9	122,4	2012
3.5	100,0	2013
2.6	102.2	2014
2.2	103.5	2015
2.1	105.6	2016
-0.9	104.7	2017
2.5	100.0	2018
-2.1	97.9	2019
3.4	101.3	2020

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على: البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي، للسنوات متفرقة (2003-2020)، الرياض: الادارة العامة للأبحاث الاقتصادية.

رابعاً: تطور سعر الصرف الرسمي في المملكة العربية السعودية :

ان نجاح البنك المركزي السعودي باتباع سياسة نقدية كفيلة باستقرار سعر صرف الريال مقابل الدولار بالسوق الفورية، سينعكس ايجاباً على جميع الفعاليات الاقتصادية، خاصة استقرار الميزان التجاري، لاسيما وان المملكة من الدول ذات انفتاح اقتصادي مرتفع، ولكي تضمن فائض في ميزان المدفوعات للمدة (2003-2020)، تتبع المملكة (نظام سعر الصرف الثابت) عن طريق ربط سعر صرف الريال السعودي بالدولار الأمريكي، عند سعر رسمي (3.75) ريال مقابل الدولار منذ عام (1986)، فهو نظام ثابت يجلب لاقتصادها الاستقرار ومعدلات تضخم منخفضة^(١٨)، فجميع دول الخليج تم ربط عملاتها بالدولار الأمريكي ماعدا الكويت مربوطة بسلة من العملات، استقر سعر الصرف السعودي عند ادنى قيمة كما في الجدول (٢)، في عام (2020) بلغت (3.7503) ريال مقابل (3.7200) ريال مقابل الدولار الأمريكي عام (2003). كما ان متوسط سعر صرف الريال مقابل الدولار بلغ (3,753) ريال عام (2020) مقابل (3,7500) ريال عام (2003) لذلك يعتبر سعر صرف (3,7694) ريال اعلى مستوى له في عام (2020).

جدول (٢)

تطور متوسط سعر صرف الريال السعودي للمدة (2003-2020) .

السنوات	اعلى قيمة - ريال (1)	ادنى قيمة-ريال (2)	متوسط (الكامل) للمدة (3)
2003	3,7541	3,7200	3,7500
2004	3,7531	3,7301	3,7501
2005	3,7519	3,7498	3,7502
2006	3,7508	3,7521	3,7501
2007	3,7542	3,7000	3,7464
2008	3,7685	3,7115	3,7464
2009	3,7532	3,7467	3,7504
2010	37510	37492	37502
2011	37513	37485	37503
2012	3,7508	3,7498	3,7502
2013	3.7512	3.7470	3.7503
2014	3.7557	3.7500	3.7502
2015	3.7615	3.7498	3.7512
2016	3.7587	3.7489	3.7508
2017	3.7518	3.7499	3.7503
2018	3.7530	3.7498	3.7506
2019	3.7535	3.7500	3.7508
2020	3.7694	3.7503	3.7537

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على :-البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي للسنوات متفرقة (2003-2020) الرياض: الادارة العامة للأبحاث الاقتصادية.

خامساً: العلاقة بين سعر الصرف وميزان المدفوعات في المملكة العربية السعودية:

ان اتباع المملكة نظام سعر الصرف الثابت مع الدولار وبقيمة (3,750) جعلت اوضاعه الخارجية مستقرة، فيعرض الجدول (٣) المؤشرات المهمة التي تقيس حجم التبعية الاقتصادية، ومدى قدرة البلد بالاعتماد على نفسه بتلبية احتياجاته الاساسية، في خلال المدة (2003-2020) ارتفع مؤشر الانكشاف الاقتصادي في المملكة منذ بداية عام (2003) الا انه بدا عليه الانخفاض في الاعوام الثلاثة الاخيرة إذ كان اقل من (70%). فأعلى معدل انكشاف تحقق في عام (2008) وبمعدل (82.4%)، بسبب ارتفاع حجم التجارة الخارجية من الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية وبمعدل (82.45%) إذا ارتفعت نسبة الصادرات من الناتج بنسبة (60.45%) وكانت الاستيرادات بمقدار (22.1%) اما ادنى معدل انكشاف اقتصادي فتحقق في عام (2020) وبمعدل (44.5%)، بسبب انخفاض حجم التجارة الخارجية وبمعدل (24.8%) وذلك يعود لانخفاض الصادرات النفطية في ذلك العام، لقد حقق الحساب الجاري السعودي فائضا طيلة المدة (2003-2020) ماعدا الاعوام (2015-2016-2020)، فقد ارتفع الفائض من (105,180) مليار ريال عام (2003) إلى (143,362) مليار ريال عام (2019) اما بقية

الأعوام فقد حقق عجزاً مقداره (-212.714، -89,410، -73,676) مليار ريال وعلى التوالي، وذلك يعود لعدة اسباب: منها سياسية نتيجة دخول السعودية الحرب ضد اليمن، وما سببه من تفاقم في الانفاق العسكري، فضلاً عن ان اتجاهات الاقتصاد العالمي غير مواتية للاقتصاد السعودي، خاصة بعد اتخاذ المملكة تدابير تقشفية للحد من العجز المالي الذي اثر سلباً على انخفاض الاستيرادات، فضلاً عن انخفاض الصادرات غير النفطية، فشهدت المملكة تراجعاً بالصادرات النفطية وبنسبة بلغت (74%) من اجمالي الصادرات، بسبب انخفاض متوسط اسعار النفط العالمية^(١٩)، وسجل عام (2020) عجزاً بالحساب الجاري بلغت قيمته (-73,676) مليار ريال مقارنة بالفائض الذي بلغت قيمته (143,362) مليار ريال عام (2019) بسبب انخفاض فائض الميزان التجاري بنسبة قدرت (66,93%-) لعام (2020).

جدول (٣)

تطور العلاقة بين سعر الصرف وميزان المدفوعات في السعودية مليار ريال.

السنة	سعر الصرف (1)	عجز فائض (2) ميزان تجاري	التغير السنوي (3)	الانكشاف التجاري (4)	الحساب الجاري (5)	التغير السنوي (6)
2003	3,7500	193,273	-	62.5	105,180	-
2004	3,7501	294,832	52.54	67.0	194,722	42.34
2005	3,7502	454,159	54.05	73.1	337,463	73.30
2006	3,7501	529,938	16.68	74.5	371,003	9.93
2007	3,7464	536,315	1.20	77.7	349,985	-5.66
2008	3,7464	743,729	38.67	82.4	496,208	41.77
2009	3,7504	362,819	-51.21	67.0	85,368	-82.79
2010	37502	541,050	49.12	67.7	250,316	193.21
2011	37503	874,171	61.56	73.9	594,545	173.517
2012	3,7502	873,029	-0.13	73.9	617,864	12.43
2013	3.7503	778,941	-6.93	72.8	507,909	-17.79
2014	3.7502	631,744	-18.89	68.2	276,593	-45.54
2015	3.7512	108,280	-82.86	57.8	-	-176.90
					212,714	
2016	3.7508	162,787	50.33	50.1	-89,410	-142.03
2017	3.7503	327,434	101.14	51.7	39,241	-4.36
2018	3.7506	589,907	80.16	54.8	269,849	587.67
2019	3.7508	406,651	-31.06	52.3	143,362	-46.87
2020	3.7537	134,461	-66.93	44.5	-73,676	-151.39

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على:

الهيئة العامة للإحصاء السعودي ، الكتاب السنوي الاحصائي ، للسنوات (2003- 2020) الرياض:وزارة التخطيط.

سادساً: تطور مؤشرات الاستقرار النقدي في المملكة العربية السعودية:

من خلال تتبع مسار التغير السنوي لعرض النقد (M2) فقد لوحظ انه ينمو بمعدل اسرع من التغير السنوي للناتج المحلي بالأسعار الثابتة خاصة خلال المدة من (2003-2008) إذ ارتفع معامل الاستقرار النقدي من (0.47%) إلى (12.81%) نتيجة الزيادة الحاصلة بأسعار النفط، معبراً عن اتجاهات تضخمية بالاقتصاد السعودي، إذ فاق وتجاوز الحدود المطلوبة الواحد صحيح، لكنه انخفض في عام (2009) إلى (-3.15%) معبراً عن اتجاهات انكماشية في الاقتصاد سببها انخفاض اسعار النفط والتدهور الاقتصادي بعد الازمة المالية العالمية، واستمر وضع معامل الاستقرار متذبذباً حتى انخفض في عام (2015) إلى (0.5%) معبر عن انكماش الاقتصاد وتدهور نتيجة تردي الوضع السياسي والامني بعد دخول السعودية حربها ضد اليمن، فضلاً عن مواجهتها الارهاب من جهة اخرى واستمر معامل الاستقرار النقدي ما بين ارتفاع وانخفاض حتى سجل عام (2020) ادنى قيمة سالبة بلغت (-2.35) وهي اقل من الواحد صحيح نتيجة الركود الذي اصاب العالم بعد تفشي (Covid19)، وانخفاض اسعار النفط فحقق معامل الاستقرار النقدي انكماشاً، وكما مبين في الجدول (٤) .

جدول (٤)**معامل الاستقرار النقدي في عرض النقد الواسع (M2) للاقتصاد السعودي .**

السنة	الناتج المحلي بالأسعار الثابتة (1)	التغير السنوي (2)	عرض النقد (3) الواسع (m2)	التغير السنوي (4)	معامل الاستقرار النقدي % $5=1 \div 4$	معدل التضخم (6)
2003	1,518,748	11.24	336,404	8.4	0.74	0.6
2004	1,639,617	7.96	400,125	18.1	2.27	0.3
2005	1,731,006	5.57	418,797	4.9	1.07	0.7
2006	1,779,274	2.79	538,769	20.0	7.16	2.2
2007	1,812,139	1.85	666,616	23.7	12.81	4.1
2008	1,925,394	6.25	793,118	19.0	3.04	9.9
2009	1,885,745	-2.06	844,935	6.5	-3.15	5.1
2010	1,980,777	5.04	923,874	9.3	1.84	3.8
2011	2,178,792	10.00	106,6427	15.4	1.54	3.7
2012	2,296,697	5.41	121,1543	13.6	2.51	2.9
2013	2,358,690	2.70	1,345,485	11.06	4.09	3.5
2014	2,444,841	3.65	1,541,694	14.58	4.39	2.6
2015	2,545,236	4.11	1,588,020	2.44	0.59	2.2
2016	2,587,758	1.67	1,642,429	3.59	2.14	2.1
2017	2,568,569	-0.74	1,628,666	0.98-	1.32	0.9-
2018	2,631,091	2.43	1,663,820	2.16	0.88	2.5
2019	2,639,811	0.33	1,789,978	7.58	22.96	2.1-
2020	2,531,405	-4.11	1,962,842	9.66	-2.35	3.4

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على ملحق (٢) وجدول (١) .

المطلب الثاني: تحليل واقع النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية .

The second requirement: analysis of the reality of economic growth in the Kingdom of Saudi Arabia.

أولاً: الناتج المحلي الإجمالي: سجل القطاع الحقيقي بالمملكة تطوراً خلال المدة (2003-2020) على الرغم من تذبذبه وبمعدلات سالبة في الأعوام (2009، 2020، 2017). فمن خلال بيانات الملحق (٣) نجد التطور الهائل الذي أصاب الناتج المحلي بالأسعار الثابتة، فقد ارتفع الناتج في عام (2003) إلى قيمة بلغت (1,518,748) مليار ريال، وبمعدل نمو سنوي قدر بـ (11.5%)، بسبب ارتفاع معدل نمو انتاج القطاع النفطي بنسبة (17.4%) ثم سجل الناتج (1,812,139) مليار ريال وبمعدل نمو منخفض قدر بـ (1.85%) في عام (2007) ويعزو ذلك الانحدار إلى انخفاض نمو انتاج القطاع النفطي بمعدل (3.9-%)، مقابل (1.4-%) في العام الذي سبقها، إذ شهد ذلك العام ارتفاع انتاج القطاع غير النفطي وبمعدل نمو (8.83%) مقابل (8.34%) عام (2006).

أما في عام (2008) فقد ارتفع الناتج إلى (1,925,394) مليار ريال وبمعدل نمو قدر بـ (6.25%)، ويعود ذلك التطور لارتفاع ناتج القطاع النفطي وبمعدل (4.4%)، مقابل (3.9-) عام (2007)، وتطور ناتج القطاع غير النفطي (الحكومي والخاص) وبمعدل نمو سنوي (8.19%)، إلا أنه في عام (2009) انخفض الناتج المحلي بالأسعار الثابتة قدر بـ (1,885,745) مليار ريال وبمعدل نمو سالب (2.6-)، ويعزو ذلك لانخفاض نمو انتاج القطاع النفطي بمعدل (9.5-) في أعقاب انخفاض الاسعار العالمية للنفط في ذلك العام، فضلاً عن انخفاض ناتج القطاعات غير النفطية بالأسعار الثابتة بمعدل نسبته (5.63%). وفي عام 2017 سجل الناتج المحلي بالأسعار الثابتة انخفاضا بمعدل سلبي نسبته (0.74-) بسبب انخفاض ناتج القطاع النفطي بمعدل نمو نسبته (3.1-)، لكن انتاج القطاع غير النفطي لوحظ عليه تحسناً وبمعدل نمو نسبته (1.09%). أما في عام (2020) فقد كان نصيب المملكة عظيمًا من التحديات، انخفاض أسعار النفط تارة، واستمرار الحرب الاستنزاف ضد اليمن، ووضع الاقتصاد العالمي في حالة اللايقين تارة أخرى، بعد تفشي الجائحة، فانعكس ذلك سلباً على انخفاض النمو الاقتصادي بالمملكة، فانخفضت كميات السلع والخدمات المنتجة بنسبة (4.11-) بسبب انخفاض ناتج القطاع النفطي بنسبة (6.7-) مقابل (3.6-) في عام (2019)، وانخفاض ناتج القطاعات غير النفطية بمعدل نسبته (2.29-) مقابل (3.36) بالعام الذي يسبقه، أما بالنسبة لمتوسط نصيب الفرد من الدخل فقد ارتفع من (67,797.30) ألف ريال عام (2003) إلى (82,038.72) ألف ريال عام (2015) وبمعدل (1.48%)، نتيجة الزيادة في انتاج القطاع النفطي. إلا أنه نتيجة تدهور الأوضاع السياسية في المملكة انعكس ذلك على تدهور نصيب الفرد من الناتج، في عام (2017) انخفض إلى (78628.178) ألف ريال وبمعدل نمو (3.30-) مقابل (81313.18) ألف ريال عام (2016) وازداد الوضع تدهوراً في عام (2020) انخفض إلى (74030.80) ألف ريال وبمعدل نمو سالب (-). (4.76%) نتيجة تدهور أسعار النفط العالمية، إذ تراجعت نسبة مساهمة القطاع النفطي في الناتج الحقيقي لتبلغ (40.7%) مقابل (41.8%) عام (2019) وفي سياق متصل نجد أن السعودية استطاعت خلال الخمس سنوات الماضية (2016-2020) أن تقلل من الاختلال الهيكلي الذي يعاني منه الاقتصاد ونجحت بخططها الخمسية، من رفع مساهمة بعض القطاعات في الناتج المحلي الحقيقي، فقطاع الخدمات ارتفع من (39.7%) عام (2016)

إلى (43.3%) عام 2020، كذلك ارتفعت مساهمة قطاع الزراعة من (2.3%) إلى (2.4%)، ماعدا قطاع الصناعة قد هبط من (12.0%) إلى (11.5%) وكما مبين في ملحق (٣).

ثانياً: واقع الإيرادات النفطية وغير النفطية والنفقات العامة وصافي الموازنة في المملكة العربية السعودية للمدة (2003-2020) :

تسعى المملكة دائماً نحو تحفيز ودعم القطاعات الاقتصادية التي من شأنها ترفع من معدلات النمو الاقتصادي، وبما يحقق التنويع الهيكلي للموارد والنتائج المحلي الإجمالي، فمن خلال بيانات ملحق (٤) نجد أن التغير السنوي للإيرادات النفطية اتسم بالتذبذب، وبما أن المملكة من الدول النفطية وبامتياز، إذ تشكل الإيرادات النفطية ما يزيد أكثر من (85%) من الإيرادات العامة، وكان استحوادها بالغ التأثير على الإيرادات العامة، في خلال المدة (2003-2006) حققت الموازنة العامة فائضاً مرتفعاً وقدره (280,360) مليار ريال وبنسبة تغير (28.6%) مقارنة في العام (2003) فقد حققت الموازنة فائضاً منخفضاً وقدره (36) مليار ريال لكن التراجع الطارئ بالإيرادات النفطية تارة، وارتفاع الإنفاق العام تارة أخرى، قد انعكس ذلك سلباً على صافي الموازنة العامة بالمملكة فحققت عجزاً في الأعوام (2009، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018، 2020)، في عام (2009) كان التغير السنوي لصافي الموازنة قد بلغ (-114.%) وعجزاً مقداره (-86629) مليار ريال، بسبب انخفاض الإيرادات النفطية بنسبة (55.8%)، والإيرادات غير النفطية بنسبة (35.9%) مقابل ارتفاعها في عام (2008)، وارتفاع نسبة التغير بالإنفاق العام إلى (14.6%) عام (2009) بسبب قيام المملكة بإنشاء عدة مشاريع تنموية ضمن الخطة السنوية (صحية، تعليمية، إلكترونية)، أما في عام (2014) فقد انخفضت الإيرادات النفطية بنسبة (11.7%) مقارنة في العام الذي سبقها (9.58%)، مخفضاً قيمة الإيرادات العامة بنسبة (9.7%) أما باب الإنفاق العام فقد ارتفع إلى (13.7%) مقارنة بالعام السابق (11.67%) فانعكس ذلك سلباً على عجز الموازنة بنسبة (136.3%) مقارنة العام السابق، فقد سجلت صافي الموازنة نسبة تغير قدرها (51.7%). وفي عام (2015) انخفضت الإيرادات العامة بنسبة (41.0%) نتيجة لانخفاض الإيرادات النفطية بنسبة (52.7%)، إذ شكلت نسبة الإيرادات النفطية من الإيرادات العامة (41%)، فانعكس ذلك على نسبة صافي الموازنة بلغت (425.7%). على الرغم من انخفاض الإنفاق العام بنسبة (11.9%) أما في عام (2016) سجلت صافي الموازنة نسبة تغير بلغت (14.1%) بسبب انخفاض الإيرادات النفطية بنسبة (22.6%)، وانخفاض النفقات بنسبة (15.1%). إذ شكلت الإيرادات النفطية من الإيرادات العامة نسبة (53%).

تعد الأعوام (2017-2018) من أكثرها تضرراً اقتصادياً، بسبب الانخفاض الكبير بالإيرادات النفطية إلى (30.6%) عام (2017)، فانخفضت الإيرادات العامة بنسبة (33.1%)، بسبب ارتفاع النفقات بنسبة (12.0%) مما فاقم من العجز وبنسبة (23.3%). واستمر الوضع متردياً في عام (2018) بسبب ارتفاع النفقات العامة بنسبة (10.8%) فانعكس ذلك سلباً على صافي عجز الموازنة بنسبة (43.1%)، على الرغم من ارتفاع نسبة الإيرادات النفطية إلى (37.9%). وفي عام (2019) أدى انخفاض الإيرادات النفطية بنسبة (2.1%)، وارتفاع الإنفاق العام إلى زيادة عجز الموازنة بنسبة (23.7%) على الرغم من ارتفاع الإيرادات غير النفطية بنسبة (15.7%) وفي

عام(2020) استمرت اسعار النفط بالانخفاض نتيجة الظروف الاستثنائية التي مر بها العالم في نهاية(2019) وبداية عام(2020) بسبب تفشي الجائحة مما ادى تفاقم العجز بالموازنة بقيمة بلغت(293,900) مليار ريال، بنسبة(121.6%) بسبب انخفاض الإيرادات النفطية من العامة بنسبة(44.5%) وكما هو مشار في ملحق(٤).

ثالثاً: مؤشرات الموازنة ونسبة صافي عجز الموازنة من الناتج المحلي في المملكة العربية السعودية .

ان اقتصاد المملكة قد استفاد كثيراً من الطفرات النفطية التي حصلت منذ بداية عقد السبعينات وحتى بداية عقد الواحد والعشرين. فكانت الحصيلة مليارات الدولارات من الإيرادات النفطية، قد مكنتها من تمويل الانفاق العام الذي تزايد مع نمو اعداد السكان. فمن خلال تلك الفوائض المالية استطاعت المملكة ضبط مقاييس الاستدامة المالية، ومن ضمنها ضبط مؤشرات الموازنة ونسبة صافي عجز الموازنة من الناتج المحلي بالأسعار الجارية ان لا يتجاوز نسبة(5%)-(3%) من الناتج المحلي الحالي بالأسعار الجارية ، فمن خلال بيانات جدول(٥) فقد شهدت نسبة مساهمة الإيرادات النفطية من الناتج ارتفاعاً خلال الاعوام(2003-2008) فقد ارتفعت النسبة من(28.54%) عام(2003) إلى(50.44%) عام(2008) بسبب ارتفاع الاسعار العالمية للنفط قبل حدوث الازمة المالية نهاية العام، ثم انخفضت النسبة إلى(15.37%) عام (2020) بسبب انهيار الاسعار العالمية للنفط في اعقاب انتشار (COVID- 19). اما نسبة الإيرادات غير النفطية من الناتج فلم تكن على وتيرة واحدة طويلة المدة، فقد اتسمت بالتذبذب والتقلب، وعلى نسبة مساهمة حققتها الإيرادات غير النفطية كانت خلال الاعوام (2017,2018,2019,2020) إذ حققت معدلات(9.89%، 9.74%، 11.17%، 14.01%) وعلى التوالي، نتيجة رفع نسب الضريبة المفروضة على السلع والخدمات، لذلك نجد ان نسبة اجمالي الإيرادات العامة من الناتج قد ارتفعت بالتوازي مع ارتفاع الإيرادات النفطية من(36.20%) عام(2003) إلى(56.48%) عام (2008)، ثم انخفضت إلى(29.77%) عام(2020) . كذلك نسبة اجمالي النفقات العامة من الناتج ارتفعت من(31.75%) عام(2003) إلى(40.90%) عام(2020) نتيجة لإنشاء عدة مشاريع تنموية، فضلاً عن التوسع بالإنفاق العسكري بعد دخول المملكة الحرب ضد اليمن، إذ ارتفعت النفقات العسكرية بنسبة(21.5%) من اجمالي النفقات بالموازنة الفعلية عام^(٢٠).

اما نسبة صافي الموازنة من الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية فقد كانت اعلى من نسبة(3%) من الناتج للأعوام(2003,2004,2005, 2006,2007,2008)، إذ حققت الموازنة فائضاً نسبته(4.44%، 11.03%، 17.70%، 19.86%، 11.32%، 29.80%) من الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية، بسبب ارتفاع الإيرادات النفطية، اما خلال المدة(2009-2020) فقد حققت الموازنة عجزاً نسبته من الناتج ادنى من(3%) وبقيم سالبة بلغت ادنى نسبة للعامين(2015-2016) بلغت(14.67%-، 12.86%- %13.79)، وارتفاع نسبة النفقات من الناتج (39.86% - 34.33%) لتدهور الملف الامني. وكما هو مبين في الجدول(5).

جدول(5)

تطور نسبة الايرادات والنفقات العامة وصافي الموازنة من الناتج للمدة (2020-2003)
(2003%)

السنة	الناتج المحلي بالأسعار الجارية (1)	نسبة الإيرادات النفطية من الناتج (2)	نسبة الإيرادات غير النفطية (3) من الناتج	نسبة إجمالي الإيرادات العامة من الناتج (4)	نسبة إجمالي النفقات من الناتج (5)	نسبة صافي الموازنة من الناتج (6)
2003	809,279	28.54	7.66	36.20	31.75	4.44
2004	970,283	34.10	6.41	40.43	29.393	11.03
2005	1,230,771	40.99	4.85	45.85	28.15	17.70
2006	1,411,491	42.82	4.90	47.72	27.86	19.86
2007	1,558,827	36.06	2.23	41.23	29.91	11.32
2008	1,949,238	50.44	6.03	56.48	26.68	29.80
2009	1,609,117	26.99	4.68	31.68	37.06	-5.38
2010	1,980,777	33.83	3.60	37.44	33.01	4.42
2011	2,517,146	41.09	3.31	44.40	32.84	11.56
2012	2,759,906	41.48	3.71	45.19	31.64	13.55
2013	2,799,927	36.96	4.33	41.29	34.85	6.44
2014	2,836,314	32.20	4.61	36.82	39.13	-2.31
2015	2,453,512	17.58	6.74	25.26	39.86	-14.76
2016	2,418,508	13.79	7.68	21.47	34.33	-12.86
2017	2,582,198	16.88	9.89	26.77	36.01	-9.23
2018	2,949,457	20.59	9.74	30.33	34.93	-4.60
2019	2,973,626	19.98	11.17	31.16	35.62	-4.45
2020	2,625,442	15.73	14.01	29.77	40.97	-11.19

المصدر: تم احتساب النسب من قبل الباحثة بالاعتماد على بيانات الملحق (٤).
رابعاً: نسبة الدين العام من الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية في المملكة العربية السعودية.

من خلال بيانات الملحق (٥) نلاحظ ان ما حققته الحكومة من فوائض نفطية متراكمة خلال تلك المدة ، قد مكنت المملكة من تخفيض قيمة ديونها الاجمالية من (660) مليار ريال عام (2003) ، إلى (44,260) مليار ريال عام (2014)، على الرغم من ان عام (2014) قد حقق عجزاً بالموازنة لتراجع الملف الامني. إذ انخفضت نسبة الدين العام من الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية للمدة (2004 - 2014) من (81.55%) عام 2003 وهي نسبة مرتفعة تفوق نسبة (35%) من الناتج إلى (1.60%) عام (2014) ^(١١) ، اما خلال المدة (2015-2020) فنتيجة لظهور العوامل الجيوسياسية غير المستقرة في المملكة، فضلاً عن عدم اليقين الذي اصاب الاسعار النفطية العالمية، فانخفضت الإيرادات النفطية بالمملكة، مما فاقم العجز بالموازنات الاقتصادية طيلة الست اعوام الماضية،

فانعكس ذلك سلباً على ارتفاع نسبة الدين العام من الناتج المحلي بسبب ارتفاع حجم الانفاق العام الذي تجاوز التريلليون ريال عام (2020)، إذ بلغت قيمته (1,075) تريليون ريال، مقابل (1.095) تريليون ريال في عام (2019)، وذلك لتأمين النفقات الجارية، خاصة بعد تبني المملكة عدة مبادرات لدعم المواطنين خلال الجائحة، ونتيجة للتدهور الاوضاع الاقتصادية آنذاك، لجأت الحكومة إلى الاقتراض الداخلي المحلي، وعلى الرغم من ارتفاع نسبة الدين العام من الناتج بنسبة (5.80%) عام (2015)، إلى (32.5%) عام (2020) وبواقع (853) مليار ريال، إلا أن نسبته تعتبر محدودة المخاطر اقل من (35%) من الناتج المحلي^(٢٢).

خامساً: نسبة الإيرادات غير النفطية من الإيرادات العامة في المملكة العربية السعودية.
توضح بيانات الجدول (٦) التطور الواضح في الإيرادات النفطية فقد ارتفعت مساهمتها في الإيرادات العامة بأكثر من (85%) مقارنة بتواضع مساهمة الإيرادات غير النفطية في المملكة، إذ ارتفعت نسبتها إلى أكثر من النصف وبنسبة (21.16%) عام (2003) إلى (47.6%) عام (2020) من الإيرادات العامة، وسبب ذلك التطور يعود إلى انخفاض الطلب العالمي على النفط، وانخفاض اسعاره خلال المدة (2014-2020)، وتطور خطط وسياسات التنويع الهيكلي بالاقتصاد السعودي، فاتجهت إلى تنويع الإيرادات غير النفطية وتنميتها، فارتفعت الإيرادات غير النفطية من الإيرادات العامة بنسبة (12.54%) عام (2014) إلى (47.6%) عام (2020). إذ ارتفعت الضرائب بنسبة (2.9%) وبقيمة بلغت (368.000) مليار ريال عام (2020) مقابل (62000) مليار ريال عام (2003) وتعود تلك الزيادة إلى ارتفاع ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات وبنسبة (10%)، رغم تدهور النشاط الاقتصادي عام (2020).

جدول (٦)

تطور نسبة الإيرادات النفطية-غير النفطية من الإيرادات مليار ريال

السنة	نسبة الإيرادات النفطية من الإيرادات العامة (1%)	نسبة الإيرادات غير النفطية من الإيرادات العامة (2%)
2003	78.8	21.16
2004	84.1	15.87
2005	89.4	10.59
2006	89.7	10.27
2007	78.4	12.54
2008	89,3	10.68
2009	85.2	14.78
2010	90.3	9.62
2011	92.5	7.46
2012	91.7	8.22
2013	82.9	10.49
2014	78.9	12.54

26.68	41.3	2015
35.75	53.8	2016
36.96	83.9	2017
32.11	87.8	2018
35.86	66.4	2019
47.06	44.5	2020

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على : الملحق (٣).
المبحث الثالث: اختبار العلاقة بين بعض المتغيرات النقدية والنمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية.

The third topic: testing the relationship between some monetary variables and economic growth in Kingdom Saudi Arabia.

المطلب الأول: اختبار استقرار السلاسل الزمنية.

The first requirement: testing the stability of time series.

يعد الشرط الضروري للاستقرار ان يكون تباين القيم خلال المدة بين القيمتين مساوي إلى الصفر، ومن أجل التأكد من استقرار السلاسل الزمنية وخلوها من جذر الوحدة وذلك باستخدام اختبار ديكي فولر (ADF) ينطبق هذا الشرط على بيانات السلاسل الزمنية للمملكة العربية السعودية بالاعتماد على فرضيتان^(٢٣):

- فرضية العدم (null hypothesis) يتم قبول فرضية العدم عندما تكون القيمة المحسوبة لـ (t)، اصغر من القيمة الجدولية، او بالاعتماد على الاحتمالية التي تظهر من تقرير البرنامج الاحصائي (Eviews 12) أي ان السلسلة غير مستقرة .

- الفرضية البديلة (Alternative hypothesis) تعتمد هذه الفرضية على رفض فرضية العدم بمعنى خلو المتغير من جذر الوحدة ويظهر الاختبار ان قيمة (t) المحسوبة أكبر من الجدولية فتكون السلسلة مستقرة وصالحة للتنبؤ في المستقبل.

يوضح الجدول (٧) : اختبارات المتغيرات الخاصة بالمملكة العربية السعودية خلال مدة الدراسة على وفق اختبار (ADF) في المستوى والفرق الاول:

١. إن السلسلة الزمنية (DEPt): تمثل المديونية في المملكة العربية السعودية، حيث كانت السلسلة غير مستقرة في الثابت والاتجاه وبدون ثابت واتجاه، وبعد أخذ الفرق الأول لها تبين انها مستقرة في الثابت ومستقرة في الاتجاه وبدون ثابت واتجاه، وهذا يعني ان المتغير مستقر في الفرق الأول أي متكامل من الدرجة (1)I عند مستوى معنوية (5%).

٢. إن السلسلة الزمنية (INFt): تمثل التضخم في المملكة العربية السعودية حيث اظهرت نتائج الاختبار ان المتغير غير مستقر في المستوى وعند مستوى (5%) وبعد أخذ الفرق الأول تكون السلسلة مستقرة في حالة وجود ثابت وبدون ثابت واتجاه بمستوى (5%) هذا يعني السلسلة متكاملة من الدرجة (1)I.

٣. إن السلسلة (Mt): المتغير يمثل عرض النقد في المملكة العربية السعودية، إذ تبين بعد اجراء الاختبار في المستوى ان المتغير غير مستقر في الثابت والاتجاه وبدونهم، وبعد أخذ الفرق الأول تبين أنها غير مستقرة في الثابت والاتجاه ومستقرة بدوت ثابت واتجاه بمستوى معنوية (5%)، وعليه تعد السلسلة متكاملة من الدرجة (1)I. أي ان السلاسل الزمنية متكاملة من الدرجة (1)I وهذه النتيجة تبين ان المتغيرات لا تعاني من مشكلة

الانحدار الزائف ويمكن استخدامها للتنبؤ بها، واستخدام نموذج الانحدار الخطي البسيط بطريقة (OLS) لأنه يتلاءم مع درجة استقراره السلاسل الزمنية.
الجدول (٧) يبين اختبارات جذر الوحدة لمتغيرات مختارة في المملكة العربية السعودية

Var	sign	(Level Test)			(1 st difference test)		
		Con	trend	none	con	trend	none
DEPt	Test statistic	-0.551158	-0.708410	0.672519	-3.357779	-3.385449	-3.051660
	Critical values	-3.065585	-3.710482	-1.964418	-3.065585	-3.733200	-1.964418
Prob	5%	0.85	0.95	0.85	0.02	0.08	0.004
Mt	Test statistic	0.637773	-3.636262	1.469288	-1.514343	-1.506864	-2.717511
	Critical values	-3.052169	-3.791172	-1.964418	-3.065585	-3.733200	-1.964418
Prob	5%	0.98	0.63	0.95	0.50	0.78	0.003
ARt	Test statistic	-1.942908	-1.014451	0.209147	-3.545060	-4.051725	-3.588684
	Critical values	-3.052169	-3.710482	-1.962813	-3.065585	-3.733200	-1.964418
Prob	5%	0.30	0.91	0.73	0.02	0.02	0.001
INft	Test statistic	0.096269	-0.132893	1.501470	-3.106077	-4.128196	-2.082564
	Critical values	-3.175352	-4.107833	-1.977738	-1.119910	-4.450425	-1.970978
Prob	5%	0.927	0.978	0.956	0.029	0.059	0.037
UNIt	Test statistic	0.388735	0.103820	1.150449	-0.467144	-1.694508	-1.968430
	Critical values	-3.052169	-3.710482	-1.962813	-3.098896	-3.733200	-0.396144
Prob	5%	0.975	0.994	0.928	0.870	0.705	0.0439
PSt	Test statistic	-4.402686	-6.175579	-0.414066	-4.066802	-3.987445	-4.168440
	Critical values	-3.052169	-3.791172	-1.964418	-3.081002	-3.759743	-1.966270
Prob	5%	0.003	0.004	0.959	0.008	0.03	0.0004

المصدر: الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير البرنامج (Eviews 12)

المطلب الثاني: التكامل المشترك Co-Integration

The second requirement: co-integration

يعد التكامل المشترك الاختبار الإحصائي لعلاقة توازنية بين متغيرين أو أكثر طويلة الأجل، إذ تتصف جميع المتغيرات التكامل المشترك أو بعضها أو واحدة منها، يعني ان العلاقات بين المتغيرات تتجه للتوازن في الأجل الطويل، بالرغم من وجود انحرافات في بعض الأحيان عن هذا الاتجاه خلال الأجل القصير، وتنعكس بمقدار البواقي التي يمثلها المتغير العشوائي، فيكون النموذج في التكامل المشترك عندما تكون $(U_t=0)$ ، وبخلافه لا تكون علاقة توازنية طويلة الأجل، ويعتمد اختبار (co-integration) على فرضيتين.

الفرضية الأولى: فرضية عدم القائلة بعدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات التي تتمثل في الآتي :

$$H_0 = 0$$

الفرضية الثانية: الفرضية البديلة القائلة بوجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات التي تتمثل بالآتي :

$$H_1 : \neq 0$$

للتكامل المشترك اختباران هما اختبار (GRANGER-ANGEL)، اختبار (JOHANSON)، إذ يتميز الاختبار الأخير للتكامل المشترك، بأنه يتناسب مع العينات صغيرة الحجم وكذلك في حالة وجود أكثر من متغيرين، يتحقق التوازن الطويل الأجل (التكامل المشترك) فقط في حالة انحدار المتغير التابع على المتغيرات المستقلة وله أهمية كبيرة في النظريات الاقتصادية التي تهتم في الأجل الطويل، إذ يشير هذا الاختبار إلى أنه في حالة عدم وجود تكامل مشترك فإن العلاقة التوازنية طويلة الأجل بين المتغيرات تظل مثاراً للشك والتساؤل، ولتحديد فيما إذا كان هناك تكامل مشترك بين المتغيرات أقترح (JOHANSON) اختبار الأثر (Trace λ) وفقاً للصيغة التالية^(٢٤) :

$$\lambda Trace = -n \sum_{i=r+1}^k \ln(1 - \lambda i)$$

وبنفس المنهجية أقترح (JOHANSON) اختبار القيمة الكامنة (Maximum Eigenvalue) (λ Max) وفقاً للصيغة التالية^(٢٥) :

$$\lambda Max = -n \ln(1 - \lambda r + i)$$

بعد اجراء الاختبار تقارن قيمة اختبار الاثر المحسوبة مع القيمة الحرجة الجدولية، فإذا كانت أكبر نرفض فرضية عدم ونقبل الفرضية البديلة القائلة بوجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات، والعكس صحيح . يبين الجدول (٨): تقرير البرنامج لاختبار التكامل المشترك لجوهانسون: إذ يلاحظ أن قيمة (63.62) و (36.85) المحسوبة أكبر من القيمة الحرجة لـ (Mackinnon) والتي تساوي (47.85) و (29.79) على التوالي بالنسبة للمتغيرين الأول والثاني، وبنفس الطريقة يمكن معرفة اختبار (Max-Eigen) من خلال المقارنة بين القيم المحسوبة التي كانت (36.77) و (27.21) والقيم الجدولية البالغة (27.58) و (29.79) على التوالي للمتغيرين الأول والثاني وهذا يعني رفض فرضية عدم وقبول الفرضية البديلة (أي وجود اتجاهين للتكامل مشترك بين المتغير التابع

والمتغيرات المستقلة) وان القيم الاحتمالية (Prob) تبين هذه المعنوية وتؤكد وجود التكامل المشترك. إذ يمكن تفسير التكامل المشترك (التوازن في الأمد الطويل) بين الناتج المحلي الاجمالي في المملكة العربية السعودية والمتغيرات الأخرى المتمثلة بعرض النقد والمديونية والتضخم والبطالة فتكون بينهم علاقة توازنية تستطيع السلاسل الزمنية خلال الاجل الطويل ان تصحح مسارها الزمني وتتمكن من التخلص من مشاكلها التي تعرضت لها في الاجل القصير، بعبارة أخرى ان مدة الدراسة كافية لتحقيق التوازن طويل الأمد بين متغيرات الدراسة.

الجدول (٨)

التكامل المشترك لمتغيرات الدراسة في المملكة العربية السعودية

Sample (adjusted): 2005 2020				
Included observations: 16 after adjustments				
Trend assumption: Linear deterministic trend				
Series: DEP AR M PS				
Lags interval (in first differences): 1 to 1				
Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)				
Hypothesized	0.05	Trace		
No. of CE(s)	Critical Value	Statistic	Eigenvalue	Prob.**
None *	47.85613	63.62994	0.899605	0.0009
At most 1*	29.79707	36.85167	0.759079	0.0053
At most 2	15.49471	9.633980	0.409130	0.3100
At most 3	3.841466	1.215420	0.073150	0.2703
Trace test indicates 2 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level				
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level				
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values				
Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)				
	0.05	Max-Eigen		
Hypothesized	Critical Value	Statistic	Eigenvalue	Prob.**
No. of CE(s)	27.58434	36.77827	0.899605	0.0025

None *	21.13162	27.2176 9	0.659079	0.0120
At most 1*	14.26460	8.41856 0	0.409130	0.3377
At most 2	3.841466	1.21542 0	0.073150	0.2703
Max-eigenvalue test indicates 2 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level				
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level				
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values				

المصدر: الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير البرنامج (Eviews 12)
المطلب الثالث: اختبار سببية كرانجر

The third requirement: the Cringer causality test

مفهوم السببية يبين طبيعة واتجاه العلاقات بين المتغيرات الاقتصادية، وتعرف وفقاً (Granger) تمثل التغير في قيم المتغيرات الحالية والسابقة والذي يتسبب في تغير اتجاه متغير او متغيرات اخرى، حيث ان التغير في قيم (X_t) الحالية تؤدي إلى تغير قيم المتغير (Y_t) في الغالب ان المتغيرات لا تتحرك احياناً بنفس الاتجاه من أجل ان تكون سبب للتأثير في متغير اخر وعليه فإن العلاقة السببية بين المتغيرات مثل التضخم وعرض النقد والمديونية في المملكة العربية السعودية (X_t)، ومتغير الناتج المحلي الاجمالي (Y_t)، في تحليل سببية كرانجر (Granger)، ترتبط التغيرات السابقة لاحد المتغيرات من اجل التنبؤ بقيمة المتغير الاخر في المستقبل وهذا مهم جداً لخدمة اهداف الدراسة. فإذا كان عرض النقد (M_t) يسبب التضخم يساعد في التنبؤ بقيمة التضخم (INF_t)، ويقدم هذا الاختبار توضيح لمسار القيم الزمنية السابقة للمتغيرات التي تكون بينها علاقة، وهذا لا يعني ان (INF_t) هو نتيجة لـ (M_t)، حتى لو كان التغير في (M_t) حدث بعد التغير في (INF_t)، بسبب امكانية تأثر كلا المتغيرين بمتغير آخر ويزيد من القدرة التفسيرية التحليلية للنموذج وعموماً فإن اختبار العلاقة السببية يتطلب ضرورة التأكد من استقرار السلاسل الزمنية قبل اجراء اختبار للعلاقة السببية بين المتغيرات الاقتصادية وهذا ما اثبتته الباحثة في اختبارات جذر الوحدة.

بعد اجراء اختبار سببية كرانجر على متغيرات الاقتصاد الكلي في المملكة العربية

السعودية تبين من خلال الجدول (٩) ان هناك علاقة سببية لبعض المتغيرات كالآتي:

- ١- توجد علاقة سببية باتجاه واحد من الناتج المحلي الاجمالي (PS_t) إلى عرض النقد، يسبب المتغير (PS_t) الذي قيمة (F) المحسوبة النقد بلغت (7.4) لغرض اختبار فرضية العدم ($H_0: \sum_{i=1}^p \psi = 0$)، فتبين ان العلاقة السببية باتجاه من الناتج المحلي الاجمالي (PS_t) إلى عرض النقد، فعندما يرتفع الناتج المحلي الاجمالي نتيجة زيادة الصادرات النفطية ستزداد الوفرة المالية فتسبب في زيادة عرض النقد. أي ان التغيرات التي تحدث في المتغيرات النقدية سوف تؤثر تأثيراً قوياً على النمو الاقتصادي مستقبلاً.

٢- خلال مدة الدراسة ان الإنفاق الحكومي (AR) يسبب النمو الاقتصادي (PS) في المملكة العربية السعودية وفي اتجاهين كما أظهرته قيمة (F) المحسوبة حيث كانت (20.01) و (9.17) على التوالي.

٣- يبين الاختبار وجود علاقة سببية من طرف واحد من المديونية (DEP) إلى النمو الاقتصادي (PS) نتيجة لجوء المملكة العربية السعودية إلى الدين العام الداخلي أو الخارجي بسبب عدم الاستقرار الأمني مما أدى إلى خسارة بعض الاستثمارات وتغطية النفقات العسكرية وتراجع معدل النمو الاقتصادي.

الجدول (٩)

اختبار السببية في المملكة العربية السعودية

Pairwise Granger Causality Tests			
Sample: 2003 2020			
Lags: 2			
Null Hypothesis:	F-Statistic	Obs	Prob.
M does Granger Cause PS	12.345	16	0.0683
PS does Granger Cause M	7.4073	0.0432	
INM does not Granger Cause PS	0.0193	16	0.6031
INF does not Granger Cause PS	2.3401	16	0.1023
PS does Granger Cause INF	0.0023	0.8541	
AR does Granger Cause PS	20.010	16	0.0012
PS does not Granger Cause AR	12.345	0.0201	
DEP does not Granger Cause PS	9.1739	16	0.0281
PS does not Granger Cause INM	0.0138	0.1006	

المصدر: الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير البرنامج (Eviews 12)

ويمكن تقدير نموذج الانحدار المتعدد في المملكة العربية السعودية؛ الذي يتضمن مجموعة من المتغيرات المستقلة المتمثلة (التضخم (INF) والبطالة (UNI) المديونية (DEP) وعرض النقد (M)) متغيرات مستقلة مستقرة بالفرق الأول، واعتمدت بالأنموذج متغيرات فرق أول، اما المتغير التابع ممثل بالناتج المحلي الاجمالي (PS) بالفرق الأول، إذ أن انموذج الانحدار المتعدد هو عكس النماذج الخطية البسيطة التي استخدمتهم الباحثة في الفقرة السابقة، التي قدرة بانحدار خطي بسيط إذ أن الناتج المحلي الاجمالي (PS) متغير مستقل في كل نماذج الانحدار الخطي البسيط.

تم اختيار الدالة ذات التقدير للمتغيرات الأكثر معنوية، بعد إجراء عدة اختبارات بالصيغة الخطية ونصف الخطية من جانب المتغير التابع الناتج المحلي الاجمالي $(D(PS(-1)))$ فكانت المتغيرات، وكانت الدالة المقدرة كما في الجدول (١٠) في صورتها الكاملة :

تم اختيار الصيغة الخطية كأفضل صيغة مثلت الدالة، وعكست قيمة t المحسوبة معنوية بعض المتغيرات، كما قدرت قيمة (R^2) بنحو (0.94) وهي نسبة ما فسرت المتغيرات المستقلة التوضيحية بالفرق الأول في الناتج المحلي الاجمالي للاقتصاد السعودي خلال مدة الدراسة، في حين أن المتغيرات الأخرى التي لم يتضمنها النموذج تؤثر بنسبة (0.06)، وتبين من (F) المحسوبة معنوية الأنموذج وجوهريته إذ كانت قيمة $(F\text{-statistic})$ معنوية وتشير إلى جوهريه النموذج ومقدارها (40.1) باحتمالية عالية جداً $(Prob=0.000)$ ، أما ما يتعلق بقيمة $(D.W)$ والبالغة (2.4) وهي في منطقة القبول ولم تظهر مشكلة الارتباط الذاتي، من الأمور المهمة مطابقة الاشارات الخاصة بمعلمات المتغيرات المستقلة مع المتوقع في النظرية الاقتصادية، إذ تعد من أهم الاختبارات الاقتصادية التي يمكن أن نستخلص منها نمط العلاقات للمعلمات.

وبعد استخدام التحليل الإحصائي للعوامل المؤثرة في النمو الاقتصادي في المملكة

- ١- أن النمو الاقتصادي $(D(PS(-1)))$ في الاقتصاد السعودي للمدة (2004-2019) يتأثر في المديونية، إذ أن كل تغير بمقدار مرة واحدة في المديونية يؤثر سلباً على الناتج المحلي الاجمالي بمقدار (-0.37%) ، لكون المديونية تعطي دلالة لحجم الانفاق المتعاضم.
- ٢- معدل التضخم السنوي بالفرق الأول $(D(INF(-1)))$ من المتغيرات المؤثرة في المملكة العربية السعودية، إذ أن كل تغير في معدل التضخم بمقدار مرة واحدة يؤثر على النمو الاقتصادي بالفرق الأول $(D(PS(-1)))$ بمقدار (20%) إذ أن التضخم متغير اقتصادي كلي يؤثر في مجمل النشاط الاقتصادي، وفي كل طبقات المجتمع، لذا يكون تأثيره على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية بهذه النسبة.
- ٣- يؤثر عرض النقد بالفرق الاول على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية، إذ أن كل تغير بعرض النقد بمقدار مرة واحدة يؤثر على النمو الاقتصادي بمقدار (45%) .

الجدول (١٠)

تقدير معادلة الانحدار في المملكة العربية السعودية

Dependent Variable: $D(PS(-1))$				
Method: Least Squares				
Sample (adjusted): 2003 2019				
Included observations: 14 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	87.35595	301.8846	0.289369	0.7797
$D(AG(-1))$	-0.001101	0.002051	-0.537024	0.6059

D(DEP(-1))	-0.376511	0.099662	-3.777896	0.0054
D(INF(-1))	0.200823	0.017947	3.246414	0.0118
D(INM(-1))	0.178234	0.053292	3.351049	0.0101
D(G(-1))	-8.081368	5.889743	-1.372109	0.2073
D(M(-1))	0.450390	0.086372	5.216899	0.0008
R-squared	0.967874	Mean dependent var	1219.133	
Adjusted R-squared	0.943779	S.D. dependent var	181.6377	
S.E. of regression	43.06801	Akaike info criterion	10.66816	
Sum squared resid	14838.82	Schwarz criterion	10.99859	
Log likelihood	-73.01122	Hannan-Quinn criter.	10.66464	
F-statistic	40.16966	Durbin-Watson stat	2.465015	
Prob(F-statistic)	0.000015			

المصدر: الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير البرنامج (Eviews 12)

الاستنتاجات والتوصيات: **Conclusions and Recommendations:**

أولاً: الاستنتاجات **The conclusions**

١. ان اتباع السعودية نظام سعر الصرف الثابت من خلال ربط الريال بالدولار الأمريكي قد ادى إلى تذبذب في سعر صرف الدولار تجاه العملات الرئيسية مما يغير قيمة الريال بنفس الاتجاه العملات الاخرى، خاصة إذ كانت المملكة تستورد منها معظم السلع، مما سيرفع من التضخم (المستورد).

٢. وجود تكامل مشترك (توازن في الامد الطويل) بين الناتج المحلي الاجمالي والمتغيرات النقدية المتمثلة بـ (عرض النقد، سعر الصرف، التضخم) فتكون بينهم علاقة توازنية، إذ تستطيع السلاسل الزمنية خلال الاجل الطويل ان تصحح مسارها الزمني، وتتمكن من التخلص من مشاكلها التي تعرضت لها في الاجل القصير.

٣. ان الايرادات الحكومية هي العامل الابرز في التأثير في كل من الانفاق الحكومي وعرض النقود والتضخم، كما تبين ان الإنفاق الحكومي (AR) يحفز النمو الاقتصادي (PS) في المملكة العربية السعودية وفي اتجاهين كما أظهرته قيمة (F) المحسوبة.

٤. يتأثر معدل النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية نتيجة انخفاض اسعار النفط في النصف الاخير من عام ٢٠١٤، ادى هذا الانخفاض إلى عجز ميزان المدفوعات وعجز الموازنة العامة وتذبذب سعر صرف الدولار والذي يمكن تفاديه من الاجل الطويل بزيادة الاستثمارات الداخلية والخارجية نتيجة العوائد النفطية المتراكمة.

٥. توجد علاقة سببية باتجاه واحد من الناتج المحلي الاجمالي (PS_t) إلى عرض النقد، فعندما يرتفع الناتج المحلي الاجمالي نتيجة زيادة الصادرات النفطية ستزداد الوفرة المالية فتسبب في زيادة عرض النقد، أي ان التغيرات التي تحدث في المتغيرات النقدية سوف تؤثر تأثيراً قوياً على النمو الاقتصادي مستقبلاً .

ثانياً: التوصيات Recommendations

١. على المملكة العربية السعودية تقليل الاعتماد على النفط كمصدر رئيس للدخل حتى لا تتأثر اسعار الصرف عند حدوث صدمات في اسعار النفط، مع التركيز على الية التنويع الاقتصادي الهيكلي من خلال تفعيل القطاعات الانتاجية كالصناعة والزراعة من اجل استراتيجية اشمل نحو قطاع تصديري يدعمها سعر صرف مرن .
٢. ينبغي العمل على استغلال العوائد النفطية؛ لمعالجة العجز في ميزانياتها العامة، وتوظيف تلك العائدات في تطوير البيئة الاقتصادية بشكل عام، واقامة المشاريع الاستثمارية للحصول على عوائد اخرى، من مصادر متنوعة غير العوائد النفطية.
٣. توجيه الانفاق العام إلى القطاعات الاقتصادية المنتجة والتي تخلق القيمة المضافة بدل الاسراف في مجال الخدمات وهذا لمواجهة حجم الطلب المتزايد للمحافظة على المستوى العام للأسعار.
٤. ضرورة التنسيق بين السياسة النقدية والمالية لزيادة معدلات النمو الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.
٥. العمل على تطوير سوق رأس المال باعتباره أداة مهمة لتحفيز النمو الاقتصادي.

المصادر Sources

1. Abata matthew Adeolu.(2012). fiscal-monetary Policy and Economic growth in Nigeria ،international journal of academic research in economics and management sciences.
٢. اتحاد المصارف العربية.(٢٠١٦). نظام سعر الصرف في الدول العربية، التحديات والفرص ٢٠١٦، بيروت، ادارة الدراسات والابحاث.
٣. احمد حسين علي الهيتي، وآخرون ،التضخم في الاقتصاد العراقي للمدة (١٩٩٠-٢٠٠٦)، الاسباب والاثار ودور السياسة المالية في معالجته، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، جامعة الانبار، كلية الادارة والاقتصاد، ٢٠١٠، المجلد(٢)، العدد(٣)، ص٣٣.
٤. اويابه، صالح ، خليل، عبد الرزاق.(٢٠٢٠). اثر التغيرات في سعر الصرف والتضخم المحلي على ميزان الدفعات، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد(١٥)،(٢).
٥. البنك المركزي السعودي.(٢٠٠٤). التقرير السنوي ٢٠٠٤، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية.
٦. البنك المركزي السعودي.(٢٠١٤). التقرير السنوي ٢٠١٤، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية.
٧. البنك المركزي السعودي.(٢٠١٨). التقرير السنوي ٢٠١٨، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية.
٨. البنك المركزي السعودي.(٢٠٢٠). التقرير السنوي ٢٠٢٠، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية.

٩. الجراح، محمد. (٢٠١٩). مصادر التضخم في المملكة العربية السعودية (دراسة قياسية باستخدام مدخل اختبارات الحدود)، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (٢٧)، (١).
١٠. الخربطولي، ماجد محمد يسري. (٢٠١٩). ممرات السياسة النقدية واستهداف التضخم، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، جامعة عين الشمس، المجلد (٤٩)، (٣).
١١. دانيلز جوزيف، فانهوز، ديفيد. (٢٠١٠). اقتصاديات النقود والتمويل الدولي، الرياض، دار المريخ.
١٢. شمعون، احمد محمد. (٢٠١٩). تأثير التضخم على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية : دراسة قياسية للمدة (١٩٨٦-٢٠١٥)، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، المجلد (٤٧)، العدد (١).
١٣. صغير، قليل محمد. (٢٠١٩). محاضرات في تحليل السلاسل الزمنية، الجزائر: جامعة مصطفى اسطبولي معسكر.
١٤. عبد الرحمن، يسعد. (٢٠١٧). دراسة قياسية لكفاءة السياسة النقدية والمالية على النشاط الاقتصادي، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد (٤)، (٧).
١٥. علوش، جعفر باقر. (٢٠٠٤). الاقتصاد القياسي التطبيقي، المكتبة الجامعية: غريان.
١٦. كاظم، حسين جواد. (٢٠١٦). محددات التضخم في اطار جدلية الفكر الاقتصادي، دراسة لواقع التضخم في الاقتصاد العراقي والعوامل المحددة له للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٦)، مجلة الاقتصادي الخليجي، جامعة البصرة، العدد (٣٠).

الملاحق

ملحق (١) تطور عرض النقد الضيق (M1) في المملكة العربية السعودية للمدة (٢٠٠٣-٢٠٢٠) مليار ريال

السنوات	النقد المتداول خارج المصارف (١)	الودائع تحت الطلب (٢)	M1 1+2 عرض النقد الضيق (٣)	التغير السنوي (٤)	1/3 (٥)	2 / 3 (٦)	الناتج المحلي بالأسعار الثابتة (٧)	التغير السنوي للناتج (٨)
2003	55445	167,577	223,022	10.2	24.86	75.13	1,518,748	11.24
2004	60133	203,319	263,452	18.1	22.82	77.17	1,639,617	7.96
2005	57844	217,667	276,411	4.9	20.92	78.74	1,731,006	5.57
2006	69324	243,418	312,742	10.3	22.16	77.83	1,779,274	2.79
2007	72192	311,365	383,557	22.6	18.82	81.17	1,812,139	1.85
2008	83006	342,488	425,494	10.9	19.50	80.49	1,925,394	6.25
2009	88395	433,162	521,558	22.6	16.94	80.05	1,885,745	-2.06
2010	95520	530,072	625,592	19.9	15.26	84.73	1,980,777	5.04
2011	119929	641,056	760,980	21.6	15.75	84.24	2,178,792	10.00
2012	133146	753,970	887,115	16.6	15.00	84.99	2,296,697	5.41
2013	143169	857,280	1,000,449	12.78	14.31	85.68	2,358,690	2.70
2014	153,777	989,174	1,142,951	14.24	13.38	86.11	2,444,841	3.65
2015	168,492	980,151	1,148,642	0.16	14.66	85.33	2,545,236	4.11
2016	170,323	976,086	1,146,409	-0.03	14.85	85.14	2,587,758	1.67
2017	172,046	1,002,468	1,174,514	2.42	14.64	85.35	2,568,569	-0.74
2018	180,132	1,040,665	1,220,797	3.94	14.75	85.24	2,631,091	2.43
2019	189,160	1,099,151	1,288,311	5.53	14.68	85.31	2,639,811	0.33
2020	206,284	1,282,591	1,488,875	15.57	13.85	86.14	2,531,405	-4.11

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على: البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي، اعداد متفرقة للسنوات (2003-2020)، الرياض: الادرة العامة للأبحاث الاقتصادية.

ملحق (٢)

تطور السيولة المحلية M2 (عرض النقد الواسع) في المملكة العربية السعودية
للمدة (2003-2020) مليون ريال

السنة	عرض النقد m1 (1)	شبه النقد (2)	عرض النقد (٣) الواسع m2	التغير السنوي m2	1/3 %	3/2 %	الناتج المحلي بالأسعار الثابتة	التغير السنوي للمنتج %
2003	223022	113,382	336,404	8.4	66.29	33.70	1,518,748	11.24
2004	263452	136,672	400,125	18.1	65.84	34.15	1,639,617	7.96
2005	276411	142,386	418,797	4.9	66.00	33.99	1,731,006	5.57
2006	312742	226,027	538,769	20.0	58.04	41.95	1,779,274	2.79
2007	383557	283,059	666,616	23.7	57.83	42.46	1,812,139	1.85
2008	425494	367,634	793,118	19.0	53.64	46.35	1,925,394	6.25
2009	521558	322377	844,935	6.5	61.72	38.15	1,885,745	-2.06
2010	625592	298283	923,874	9.3	67.71	32.28	1,980,777	5.04
2011	760980	305441	106,6427	15.4	71.35	28.64	2,178,792	10.00
2012	887115	324428	121,1543	13.6	73.22	26.77	2,296,697	5.41
2013	1000449	345030	1,345,485	11.06	74.35	25.64	2,358,690	2.70
2014	1,142,951	398,743	1,541,694	14,58	84.94	29.63	2,444,841	3.65
2015	1,148,642	439,377	1,588,020	2.44	72.33	27.66	2,545,236	4.11
2016	1,146,409	496,019	1,642,429	3.59	69.79	28.55	2,587,758	1.67
2017	1,174,514	454,152	1,628,666	-0.98	73.37	27.88	2,568,569	-0.74
2018	1,220,797	443022	1,663,820	2.16	73.37	26.62	2,631,091	2.43
2019	1,288,311	501,667	1,789,978	7.58	71.97	28.02	2,639,811	0.33
2020	1,488,875	473,967	1,962,842	9.66	75.85	24.14	2,531,405	-4.11

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على :
البنك المركزي السعودي ، التقرير السنوي ، اعداد متفرقة للسنوات (2003 - 2020) ،
الرياض ، الادارة العامة للأبحاث الاقتصادية .

ملحق (٣)
تطور القطاع الحقيقي في المملكة العربية السعودية للمدة (2003-2020)
(للسنة اساس (2003)

السنوات	الناتج المحلي بالأسعار الثابتة مع النفط مليون ريال (1)	التغير السنو ي % (2)	عدد السكان الف نسمة (3)	متوسط نصيب الفرد من الدخل الف ريال (4)	التغير السنو ي % (5)	انتاج القطاع النفطي مليون ريال (6)	التغير السنو ي % (7)	الناتج المحلي بأسعار الثابتة من غير النفط (8)	معدل التغير السنو ي % (9)
2003	1,518,748	11.24	22456645.00	67,797.30	7.74	884,789	17.4	633,959	-
2004	1,639,617	7.96	23132686.00	71,248.46	5.09	946,764	7.0	692,853	9.28
2005	1,731,006	5.57	23816175.00	73,216.79	2.76	986,927	4.2	744,079	7.39
2006	1,779,274	2.79	2449831.00	73,335.06	0.16	973,104	-1.4	806,170	8.34
2007	1,812,139	1.85	25184589.00	73,043.71	0.40-	934,756	-3.9	877,383	8.83
2008	1,925,394	6.25	25888535.00	75,818.42	3.80	976,118	4.4	949,276	8.19
2009	1,885,745	-2.06	26630303.00	72,110.90	4.89-	882,949	-9.5	1,002,796	5.63
2010	1,980,777	5.04	27421468.00	73197.83	1.51	881,820	-0.1	1,098,957	9.58
2011	2,178,792	10.00	28267591.00	78318.59	7.00	989,067	12.2	1,189,725	8.25
2012	2,296,697	5.41	29154906.00	80087.26	2.26	1,039,358	5.1	1,257,339	5.68
2013	2,358,690	2.70	30052058.00	80024.90	0.08-	1,022,382	-1.6	1,336,308	6.28
2014	2,444,841	3.65	30916603.00	80839.63	1.02	1,043,701	2.1	1,401,140	4.85
2015	2,545,236	4.11	31717670.00	82038.72	1.48	1,098,712	5.3	1,446,524	3.23
2016	2,587,758	1.67	32443443.00	81313.18	0.88-	1,138,299	3.6	1,449,459	0.20
2017	2,568,569	-0.74	33101183.00	78628.18	3.30-	1,103,168	-3.1	1,465,401	1.09
2018	2,631,091	2.43	33702757.00	78763.33	0.17	1,137,646	3.1	1,493,445	1.91
2019	2,639,811	0.33	34268529.00	77734.08	1.31-	1,096,170	-3.6	1,543,641	3.36
2020	2,531,405	-4.11	34813867.00	74030.80	4.76-	1,023,238	-6.7	1,508,167	2.29-

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على (1) الهيئة العامة للإحصاء، إحصاءات الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية . للسنوات (2003-2020)، الرياض: وزارة التخطيط ،

علي الموقع <https://www.stats.gov.sa/ar/statistics-overview>

(2) تم استخراج الاعمدة (2,4,5,7,9) من قبل الباحثة .

ملحق (٤)

تطور التغير السنوي للإيرادات النفطية وغير النفطية وصافي الموازنة في المملكة العربية السعودية للمدة (2003-2020) مليار ريال

السنوات	الإيرادات النفطية (1)	تغير سنوي (2)	الإيرادات غير النفطية (3)	التغير السنوي (4)	اجمالي الإيرادات العامة (5)	تغير سنوي (6)	اجمالي النفقات (7)	تغير سنوي (8)	صافي الموارد (9)	التغير السنوي (10)
2003	231000	-	62000	-	293000	-	257000	-	36000	-
2004	3300000	42.8	62291	0.46	392291	33.88	285200	10.9	107091	197.475
2005	504540	52.8	59795	-4.0	564335	43.8	346474	21.4	217861	103.43
2006	604470	19.5	69212	15.7	673682	19.3	393322	13.52	280360	28.6
2007	562186	-6.9	80614	16.47	642800	-4.58	466248	18.5	176552	-37.0
2008	983369	74.9	117624	45.9	1100993	71.3	520069	11.54	580924	229.0
2009	434420	-55.8	75385	-35.9	509805	-53.7	596434	14.6	-86629	-114.9
2010	670265	54.3	71351	-5.4	741616	45.5	653885	9.6	87731	1.27
2011	1034360	54.3	83432	16.93	1117792	50.7	826700	26.4	291092	231.8
2012	1144818	10.6	102580	22.95	1247398	11.59	873305	5.6	374093	28.51
2013	1035046	-9.58	121315	18.26	1156361	-7.2	976014	11.76	180347	51.7-
2014	913346	-11.7	131020	7.9	1,044366	-9.7	1,109903	13.7	-65,537	-136.3
2015	431439	-52.7	165414	26.25	619,910	-41.0	978,139	-11.9	-362,229	452.7
2016	333,699	-22.6	185,749	12.29	519,448	-15.7	830,513	-15.1	-311,065	-14.1
2017	435,900	30.6	255,605	37.56	691,505	33.1	929,999	12.0	-238,494	-23.3
2018	607,400	37.9	287,311	12.4	894,711	29.4	1,030,415	10.8	-135,704	-43.1
2019	594,424	-2.1	332,444	15.7	926,846	2.3	1,059,445	-1.9	-132,599	-23.7
2020	413,000	-30.4	368,0	10.8	781,834	-15.6	1,075,734	1.5	-293,900	121.6

المصدر من اعداد الباحثة بالاعتماد على :

- 1- البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي، اعداد متفرقة للسنوات (2003-2020)، الرياض، الادارة العامة للأبحاث الاقتصادية.

الملحق (٥)

تطور نسبة الدين العام من الناتج المحلي الاجمالي في السعودية (مليار ريال)

السنة	اجمالي الدين العام (1)	التغير السنوي % (2)	الناتج المحلي بالأسعار (3) الجارية ريال	نسبة الدين العام من الناتج المحلي بالأسعار الجارية % (4)
2003	660	-	809,279	81.55
2004	610	-7.57	970,283	62.86
2005	459647	-24.7	1,230,771	37.30
2006	364622	-20.7	1,411,491	25.80
2007	266762	-26.8	1,558,827	17.10
2008	235034	-11.9	1,949,238	12.00
2009	235108	-4.2	1,609,117	14.60
2010	166999	-25.8	1,980,777	8.43
2011	135499	-18.9	2,517,146	5.30
2012	83,848	-38.84	2,759,906	3.00
2013	60,118	-28.3	2,799,927	2.10
2014	44,260	-26.4	2,836,314	1.60
2015	142,260	221.4	2,453,512	5.80
2016	316,580	122.5	2,418,508	13.10
2017	443,252	40.0	2,582,198	17.20
2018	559,980	26.3	2,949,457	19.00
2019	677,925	21.1	2,973,626	22.80
2020	853,515	25.9	2,625,442	32.5

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على : صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، اعداد متفرقة للسنوات (2003-2020) ابوظبي: الدائرة الاقتصادية والفنية.

تم احتساب الاعمدة (2) (3) من قبل الباحثة .

الهوامش

١. ماجد محمد يسري الخربطولي، ممرات السياسة النقدية واستهداف التضخم، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، جامعة عين الشمس، (٢٠١٩)، المجلد (٤٩)، (٣)، ص ١٣٢.
٢. حسين جواد كاظم، محددات التضخم في اطار جدلية الفكر الاقتصادي، دراسة لواقع التضخم في الاقتصاد العراقي والعوامل المحددة له للمدة (٢٠٠٣-٢٠١٦)، مجلة الاقتصادي الخليجي، جامعة البصرة، ٢٠١٦، العدد (٣٠)، ص ١٦٠.
٣. يسعد عبد الرحمن، دراسة قياسية لكفاءة السياسة النقدية والمالية على النشاط الاقتصادي، مجلة الاستراتيجية والتنمية، ٢٠١٧، المجلد (٤)، (٧)، ص ٢٦٢.
٤. محمد الجراح، مصادر التضخم في المملكة العربية السعودية (دراسة قياسية باستخدام مدخل اختبارات الحدود)، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٠١٩، المجلد (٢٧)، (١)، ص ١٤٥.
٥. صالح خليل عبد الرزاق اويابه، اثر التغيرات في سعر الصرف والتضخم المحلي على ميزان الدفعات، مجلة الدراسات الاقتصادية، ٢٠٢٠، المجلد (١٥)، (٢)، ص ١٢٢.
٦. جوزيف دانييلز ، وديفيد فانهوز، اقتصاديات النقود والتمويل الدولي، الرياض، ٢٠١٠، دار المريخ، ص ٦٥.
٧. جوزيف دانييلز ، وديفيد فانهوز، مصدر سابق، ص ٧٠.
8. Abata matthew Adeolu.(2012). fiscal-monetary Policy and Economic growth in Nigeria ،international journal of academic research in economics and management sciences, P 11.
٩. احمد حسين علي الهيتي، وآخرون، التضخم في الاقتصاد العراقي للمدة (١٩٩٠-٢٠٠٦)، الاسباب والاثار ودور السياسة المالية في معالجته، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، جامعة الانبار، كلية الادارة والاقتصاد، ٢٠١٠، المجلد (٢)، العدد (٣)، ص ٣٣.
١٠. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٤، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠١٤، ص ٤٥.
١١. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠٢١، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠٢١، ص ٩٨.
١٢. البنك المركزي السعودي، مصدر سابق، ص ١٠٥.
١٣. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٨، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠١٨، ص ١١٨.
١٤. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٤، مصدر سابق، ص ٥٥.
١٥. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠٢٠، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠٢٠، ص ٢٢.
١٦. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٤، مصدر سابق، ص ٥٩.
١٧. احمد محمد شمعون، تأثير التضخم على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية : دراسة قياسية للمدة (١٩٨٦-٢٠١٥)، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، ٢٠١٩، المجلد (٤٧)، العدد (١)، ص ٢١.

١٨. اتحاد المصارف العربية، نظام سعر الصرف في الدول العربية، التحديات والفرص ٢٠١٦، بيروت، ادارة الدراسات والابحاث، ٢٠١٦، ص ٣.
١٩. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٧، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠١٧، ص ١٣٤.
٢٠. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٨، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠١٨، ص ١١٨.
٢١. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠١٥، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠١٥، ص ١١.
٢٢. البنك المركزي السعودي، التقرير السنوي ٢٠٢١، الرياض: ادارة الابحاث والتقارير الاقتصادية، ٢٠٢١، ص ١٠٢.
٢٣. قليل محمد صغير، محاضرات في تحليل السلاسل الزمنية، الجزائر: جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر، ٢٠١٩، ص ٦٥٥.
٢٤. قليل محمد صغير، مصدر سابق، ص ٣٠٠.
٢٥. جعفر باقر علوش، الاقتصاد القياسي التطبيقي، المكتبة الجامعية: غريان، ٢٠٠٤، ص ١٢.

Analyzing the role of some monetary variables in economic growth In the Kingdom of Saudi Arabia for the period (2003-2020)

RAZZAQ HUSSEIN BAYDAA

University of Basra / college of Admin.& Econ/ Economics Department

SAJAD SADEQ AI HAID

Shatt Al-Arab University College

Abstract:

Due to the importance of economic growth and its impact on economic results in most productive sectors, this study attempts to shed light on the economic developments that occurred during the period (2003-2020) and determine the impact of those developments on monetary variables in the economic growth of the Kingdom of Saudi Arabia, and then Reaching results that can contribute to evaluating the extent of its impact on raising the rate of economic growth. The research reached a set of conclusions, the most important of which was; Saudi Arabia's adoption of a fixed exchange rate system by linking the riyal to the US dollar has led to fluctuations in the dollar's exchange rate against the major currencies, which changes the value of the riyal in the same direction as other currencies, especially as the Kingdom imports most of the commodities from it, which will raise (imported) inflation. And it appeared to us through the results of standard tests that there is a co-integration (equilibrium in the long run) between the gross domestic product and other variables represented by (money supply, indebtedness, inflation, unemployment) so that they have an equilibrium relationship .

المتغير الأمريكي في الصراع الروسي – الأوكراني

م.د. حنان فالح حسن

الجامعة المستنصرية – كلية العلوم السياسية

Hananfaleh2017@gmail.com

مستخلص البحث:

تناولنا في بحثنا الموسوم (المتغير الأمريكي في الصراع الروسي – الأوكراني) نبذه عن الرابط التاريخي والجغرافي الذي يربط البلدين روسيا واوكرانيا وماهية الصراع الذي حدث بينهم وابرز اسبابه ، وتم التركيز على دور الولايات المتحدة الأمريكية في هذا الصراع ، الدور النابع من القضايا الخلافية التي تعيشها مع روسيا الاتحادية من ابرزها الخلاف حول مناطق النفوذ كسوريا وافريقيا وامريكا اللاتينية والقوقاز والحرب السبيرانية ، وتطرقنا الى الموقف الأمريكي من الحرب الروسية الأوكرانية شباط ٢٠٢٢ والذي تميز بكونه دور ركز على التصعيد بدل التهدئة من خلال التركيز على فرض العقوبات اكثر من المفاوضات، وتم طرح رؤية مستقبلية للصراع من خلال احتمالين الاول، احتمال تراجع الصراع في حالة حدوث بعض الاحداث التي تساهم بذلك، والثاني احتمال تزايد الصراع بين البلدين بناء على عدة معطيات مع ترجيح الاحتمال الاول .

الكلمات المفتاحية: الصراع ، المتغير الأمريكي ، روسيا واوكرانيا

المقدمة Introduction

لم تسهم الروابط التاريخية والجيوليتكية والثقافية والاجتماعية التي تجمع كل من روسيا واوكرانيا في تخفيف حدة الخلافات بين البلدين، والتي حدثت بعد انفصال اوكرانيا عن روسيا بعد تفكك الاتحاد السوفيتي السابق في كانون الأول ١٩٩١، ولا يمكن اغفال الادوار الخارجية في تصعيد الصراع بينهما لا سيما دور الولايات المتحدة الأمريكية انطلاقاً من التنافس الذي تعيشه مع روسيا الاتحادية في مواضيع عدة ، ولكونها فاعلة دولياً في عدة قضايا ربطت اوكرانيا بروسيا ودورها البارز في حلف شمال الأطلس، وهذا ما سيتم تناوله في الدراسة.

أهمية الدراسة :

تنبع من تزايد حدة الخلافات الروسية - الأوكرانية ووصل الامر الى حد النزاع المسلح فيما بينهما والذي اثر على العديد من دول العالم ، لذا من الاجدر التعرض الى المتغير الرئيس الذي اثر بشكل واضح في هذا الصراع ، لا سيما دور الولايات المتحدة الأمريكية وهو ما حاولنا توضيحه بالدراسة من خلال طرح قضايا الخلاف الأمريكية مع روسيا الاتحادية في عدة امور ومناطق تعدها مناطق نفوذ ، فضلاً عن الموقف الأمريكي من الحرب الحالية بين روسيا واوكرانيا ، والتي اثرت بشكل مباشر او غير مباشر في الصراع الروسي – الأوكراني .

إشكالية الدراسة :

تقوم الدراسة على اشكالية مفادها (هل تؤثر المتغيرات الخارجية في تطور الصراع الروسي الأوكراني، لاسيما المتغير الأمريكي) الذي انبثق عن اطلاق عدة تساؤلات ابرزها:

١- ماهية الصراع الروسي الأوكراني واسبابه.

- ٢- ما هي ابرز قضايا الخلاف بين روسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية التي دفعت بالآخره للتدخل بشكل مباشر في القضية الاوكرانية .
- ٣- ما مستقبل الصراع الروسي الاوكراني في ظل المتغير الامريكي.

فرضية الدراسة:

تنطلق الدراسة من فرضية مؤدها (يظهر دور العامل الخارجي – الولايات المتحدة الأمريكية- واضحا في قضية الصراع الروسي- الاوكراني من خلال الدعم الاقتصادي والعسكري لطرف على حساب طرف اخر ، فضلا عن ابعاد الطرفين عن التقارب الدبلوماسي وطاولة التفاوض، وفرض عقوبات اقتصادية على روسيا ، وتوسيع حلف شمال الأطلسي واذن فان هذه الامور زادت من حدة الصراع بين البلدين ووصل الأمر الى الهجوم العسكري).

منهجية الدراسة:

تم استعمال المنهج التاريخي وذلك لطبيعة الموضوع الذي يستلزم الرجوع الى بعض الاحداث التاريخية، فضلا عن المنهج الواقعي (القوة والمصلحة)، والمنهج الاستشرافي المستقبلي.

هيكلية الدراسة:

تم تقسيم الدراسة الى مقدمة وثلاثة مباحث، المبحث الاول بعنوان (الصراع الروسي الاوكراني) الذي تطرقنا فيه الى الترابط التاريخي بين روسيا وأوكرانيا والصراع واسبابه، والمبحث الثاني بعنوان (قضايا الخلاف الروسية – الأمريكية وتأثيرها في الصراع) تناولنا فيه قضايا الخلاف الروسية الأمريكية و الموقف الأمريكي من الحرب الروسية الاوكرانية عام ٢٠٢٢، اما المبحث الثالث الموسوم (مستقبل الصراع الروسي - الاوكراني) تطرقنا فيه الى احتمالين للصراع الاول احتمال تراجع الصراع، والثاني احتمال تطور او تزايد الصراع ، فضلا عن خاتمة واستنتاجات لما توصلت اليه الدراسة .

المبحث الأول : الصراع الروسي- الاوكراني

The Russian-Ukrainian conflict

ان الصراع الروسي الاوكراني لم يكن وليد اللحظة ، وانما يرجع لاستقلال اوكرانيا عن روسيا بعد تفكك الاتحاد السوفييتي السابق عام ١٩٩١ ، ولمعرفة ماهية الصراع وجذوره واسبابه سيتم تناول المبحث من خلال مطلبين هما :-

المطلب الأول : الترابط التاريخي بين روسيا وأوكرانيا

The historical link between Russia and Ukraine

ترتبط روسيا الاتحادية مع أوكرانيا بروابط جغرافية وتاريخية وثقافية ، جغرافياً ، تعد جمهورية أوكرانيا ثاني دولة اوروبية من حيث المساحة بعد روسيا الاتحادية ، إذ تبلغ مساحتها (٦٠٣،٧٠٠) كيلو متر مربع ، تقع في الجنوب الغربي من قارة أوروبا ، تحدها من الشمال روسيا البيضاء ، ومن الشرق روسيا الاتحادية ، ومن الجنوب البحر الاسود وبحر آزوف اما حدودها الشرقية فتشترك فيها كلا من المجر وسلوفاكيا وبولندا ومن الجنوب الغربي رومانيا ومولدافيا ، ينظر الشكل رقم (١).

وتاريخياً نواة الدولة الروسية بدأت في عاصمة اوكرانيا (كييف) ، إذ إنّ الأمير اوليغ حاكم مدينة كييف عام ٨٨٢ م ، هو الذي اعلن عن تأسيس بلاد الروس وجعل من

(كييف) عاصمة لها ، وكانت مدينة كييف عبر التاريخ ام المدن الروسية في أواخر القرن التاسع عشر وتحديدًا عام ١٨٨٨ ، وبذلك كانت اوكرانيا اساس الدولة الروسية ، ومن الجدير بالذكر ، ان اوكرانيا لم تعرف السيادة والاستقلال الا في عام ١٩٢٢ ، عندما قام مؤسس الاتحاد السوفيتي السابق فلاديمير لينين بتقسيم الإمبراطورية الروسية على اساس قومي، وبقيت اوكرانيا جزء من الاتحاد السوفيتي حتى عام ١٩٩١^(١).

وبالتالي فالترابط التاريخي ما بين البلدين لم يجعل الاستقلال سهل على كليهما ، فظهور دولة اوكرانيا ككيان مستقل لم يكن تحدياً لكل الروسيين فقط، ولكنه مثل ايضاً انتكاسة جيوبولتيكية للدولة الروسية ، إذ أنه خسارة اقتصاد زراعي وصناعي غني جداً واثنان وخمسون مليون انسان ارتبطوا بعلاقة وثيقة اثنيًا ودينياً بالروسيين ليجعلوا من روسيا دولة امبراطورية كبيرة، كما انه حرم روسيا الاتحادية من وضعها المسيطر على البحر الاسود ، إذ كانت (اوديسا) بوابة حيوية لروسيا تتاجر من خلالها مع حوض البحر المتوسط والعالم الذي يقع وراءه^(٢).

الشكل رقم (١) موقع اوكرانيا



Cory Welt, Ukraine: Background, Conflict with Russia, and U.S. Policy, Congressional Research Service, October 5, 2021, p.14.

الامر الذي جعل اوكرانيا تؤدي دوراً مهماً كمر تجاري لصادرات روسيا الاتحادية، اذ تمثل منطقة عبور رئيسة للطاقة الروسية تجاه السوق الاوروبية ، إذ تستفيد اوكرانيا من العجز الجغرافي الذي تعيشه روسيا الاتحادية عبر بحر البلطيق والبحر الاسود ، ومن الجدير بالذكر تصدر روسيا نحو ٧٠% من طاقتها عبر اوكرانيا بل ان ٩٤% من اجمالي الغاز والذي يقدر ب ٦٠% الذي يستهلكه الاتحاد الاوروبي من روسيا الاتحادية يمر عبر الاراضي الاوكرانية ، بينما يمر حوالي ٣% من الغاز الطبيعي الروسي المصدر إلى أوروبا عبر بيلاروسيا^(٣) ، لذا يعتقد العديد من الباحثين أنه من بين جميع الدول التي استقلت عن الاتحاد السوفيتي السابق كان استقلال اوكرانيا هو الأصعب على الروس قبوله، بفعل الروابط العميقة التي تربطهما ، إذ عدّ العديد من الروس أن

أوكرانيا مقاطعة تاريخية لروسيا والأوكرانيون هم أشقاء عرقيون مقربون، والذي يدل على استمرار هذه الفكرة هي انه في تموز عام ٢٠٢١ نشر الرئيس الروسي فلاديمير بوتين مقالاً طرح فيه يمكن لمعظم الأوكرانيين التحدث باللغة الروسية ، سواء كلغة أساسية او ثانوية ، وتم تحديد ١٧% من السكان على أنهم من أصل روسي ، وان الروس والأوكرانيين هم شعب واحد^(٤) ، وبالتالي تشكل اوكرانيا ركيزة اساسية في الادراك الاستراتيجي الروسي باعتبارها الامتداد الطبيعي والحيوي باتجاه اوروبا الشرقية ومن ثم اوروبا ككل بشكل عام^(٥).

المطلب الثاني: أسباب الصراع الروسي - الاوكراني

The causes of the Russian-Ukrainian conflict

يلاحظ منذ أستقلال اوكرانيا عام ١٩٩١ ، والى الآن حدثت العديد من الازمات السياسية والاقتصادية والجيوستراتيجية بينها وبين روسيا الاتحادية ، سيتم تناولها بشكل موجز، الازمة التي حدثت بين روسيا الاتحادية وأوكرانيا من عام ٢٠٠٥ الى عام ٢٠١٠ ، منذ احداث الثورة البرتقالية الاولى في اوكرانيا والتي تدور احداثها عندما حدثت الخلافات بين المرشحين في الانتخابات الاوكرانية كلا من (ليوشيكو) المدعوم من قبل الولايات المتحدة الامريكية ، و(يانوكوفيتش) المدعوم من قبل روسيا الاتحادية ، وعندما جرت الانتخابات وظهرت النتائج بفوز (يانوكوفيتش) ظهرت الادعاءات عن تزوير الانتخابات الرئاسية لصالح (يانوكوفيتش) وذلك ما عجل باندلاع احتجاجات شعبية واسعة عرفت باسم الثورة البرتقالية بسبب ارتداء مؤيدي (ليوشيكو) لملابس برتقالية بلون علم حزبه ، استمرت الثورة عبر تظاهرات واعتصامات واضرابات حتى نجحت المعارضة في الغاء نتائج الانتخابات^(٦) ، ثم بعد ذلك امرت محكمة العدل الدولية بإقامة دورة حاسمة في ٢٦ / ١٢ / ٢٠٠٤ ، حضرتها مؤسسات رقابية دولية ، حقق فيها (ليوشيكو) فوزاً مهماً ، فاصبح الرئيس الثالث لاوكرانيا في ٢٣ / ١ / ٢٠٠٥ ، مما ادى حدوث ازمة بين روسيا الاتحادية واوكرانيا استمرت بالتصاعد حتى عام ٢٠١٠ ، وبدأت الازمة بامتناع اوكرانيا عن دفع سبع مليارات دولار المتفق على دفعها في ٧ تشرين الأول من كل عام بموجب الاتفاق بين شركة نافتوغاز الاوكرانية وغاز بروم الروسية ، وذلك بسبب تغيير الولاء السياسي لحكومة اوكرانيا المنتخبة آنذاك^(٧).

تتمحور أغلب الخلافات الروسية الاوكرانية السابقة الذكر حول مجموعة من القضايا الرئيسية ابرزها :

اولا : تخطيط الحدود في مضيق كريتش الذي يربط البحر الاسود ببحر آزوف ، اذ تعتقد روسيا الاتحادية ان ترسيم الحدود في المضيق يجب ان لا يعرقل حرية الملاحة بالنسبة للسفن الروسية والاوكرانية ، وانها لا تقبل بالقرارات التي اتخذتها اوكرانيا من جانب واحد ، ولا سيما بترسيم الحدود في المضيق ، وترى انه من الافضل الاستعمال المشترك للمضيق^(٨).

ثانيا : محاولات انضمام اوكرانيا لحلف شمال الاطلس (الناتو) ، إذ ان الرئيس الروسي فلاديمير بوتين، قد حذر من احتمالات انضمام اوكرانيا إلى حلف شمال الاطلسي معتبراً ان اقتراب الحلف من حدود بلاده امر بالغ الاهمية لامن روسيا وشعبها ، وأشار بوتين إلى تعزيز الناتو بنيته التحتية العسكرية على حدود بلاده، وقال (أن الشركاء الغربيين حتى في مرحلة العلاقات الجيدة مع روسيا لم يهتموا بمصالح

موسكو عند توسيع الحلف شرقاً) ، و أوضح الرئيس الروسي ان اوكرانيا إذا انضمت إلى الناتو فإن الوقت اللازم لوصول الصواريخ من مناطقها الى موسكو سيتقلص إلى ما بين ٧ و ١٠ دقائق، وتساءل قائلاً (ألا يعد ذلك خطأً أحمر لدينا؟)^(٩).

إذ يعود سبب الغليان المستمر في أوكرانيا إلى الولايات المتحدة والقوى الأوروبية كألمانيا وإيطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة ، من خلال الدعم العسكري لأوكرانيا، إذ عملت الولايات المتحدة على تقديم مستويات متزايدة من التدريب والمساعدات العسكرية ، ويواصل الناتو توسيع التعاون مع أوكرانيا بشأن إصلاح الدفاع^(١٠).

ثالثاً: الصراع حول شبه جزيرة القرم ، التي تشكل بالنسبة لروسيا الاتحادية بوابة مهمة للانطلاق للمياه الدافئة في البحر المتوسط وتؤمن لها الاتصال بالقاعدة العسكرية الروسية في ميناء طرطوس في سوريا ، فالاسطول الروسي في قاعدة سيفاستوبول في شبه جزيرة القرم يضم (٣٠٠) سفينة حربية ويعمل في القاعدة (٢٦,٠٠٠) عسكري روسي ، ولهذا فإن شبه جزيرة القرم تحظى بأهمية كبيرة بالنسبة لروسيا الاتحادية^(١١) ، وبعد سيطرة روسيا الاتحادية على شبه جزيرة القرم عام ٢٠١٤ ، إذ تم ضم شبه جزيرة القرم لروسيا الاتحادية من خلال استفتاء شعبي ايدته ٩٦,٨% من سكانها ، وانقسام أوكرانيا الى شرق موال لروسيا الاتحادية وغرب يسعى للتقارب مع الاتحاد الأوروبي ، إذ اضحت أوكرانيا مسرحاً لصراع النفوذ بين روسيا الاتحادية من جهة ، والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي من جهة أخرى ، في حين تؤكد روسيا أحقيتها التاريخية في شبه جزيرة القرم ، يرى الغرب ان ما تقوم به روسيا الاتحادية هو امتلاك لأراضي دولة أخرى وانها توجب الصراعات بين شرق أوكرانيا وغربها ، وقد تصاعد الأمر مع سلسلة العقوبات المتبادلة بين روسيا الاتحادية والغرب ، التي بدأت بفرض عقوبات على شركات وافراد ، ما لبثت ان تحولت الى عقوبات اقتصادية من الجانبين^(١٢).

كما أدانت الولايات المتحدة الأمريكية انضمام شبه جزيرة القرم إلى روسيا الاتحادية خوفاً من توسع روسيا الاتحادية وزيادة هيمنتها وإعادة سيطرتها على أوكرانيا من جديد ، اذ عدت الولايات المتحدة الأمريكية قيام روسيا الاتحادية بضم شبه جزيرة القرم عملية غير شرعية ورفضت الاعتراف بوضع شبه جزيرة القرم الجديد ، كما اعلنت الولايات المتحدة الأمريكية إن أوكرانيا دولة مستقلة، وان ضم شبه جزيرة القرم، إلى روسيا الاتحادية انتهاك للقانون الدولي حتى لو كان برغبة سكان شبه جزيرة القرم لأن هذا الضم يمزق المجتمع الأوكراني ، وقامت بفرض عقوبات اقتصادية على روسيا الاتحادية ، فضلا عن ذلك قامت بالتحذير بالرد العسكري عن طريق امداد الجيش الأوكراني بالأسلحة، وقامت الولايات المتحدة بالتعاون مع حلف شمال الأطلسي بنشر قواعد عسكرية بالقرب من الحدود الروسية في البحر الاسود الامر الذي أدى الى استياء روسيا من ذلك^(١٣). بعد سيطرة روسيا على شبه جزيرة القرم قامت الولايات المتحدة بتقديم مساعدات في شتى المجالات لأوكرانيا ، التي تعد أحد المتلقين الرئيسيين للمساعدات الخارجية والعسكرية الأمريكية في أوروبا وأوراسيا ، إذ بلغت مخصصات المعونة من وزارة الخارجية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) لأوكرانيا من السنة المالية ٢٠١٥ إلى السنة المالية ٢٠٢٠ حوالي ٤١٨ مليون دولار في السنة ، وبلغت ٣٥٠ مليون دولار بالنسبة للسنة المالية ٢٠٢١ ، وقدمت الولايات المتحدة مساعدات أمنية لأوكرانيا ، بشكل رئيسي من خلال مبادرة المساعدة الأمنية الأوكرانية والتمويل العسكري

الأجنبي، فضلا عن ذلك، طالب العديد من أعضاء الكونكرس الأمريكي بحزبيه باصدار تشريعات تخص خدمة اوكرانيا وتم اصدار قانون السيادة والنزاهة والديمقراطية والاستقرار الاقتصادي لأوكرانيا لعام ٢٠١٤ ، بصيغته المعدلة، قانون دعم حرية أوكرانيا لعام ٢٠١٤ ، وقانون مكافحة النفوذ الروسي في أوروبا وأوراسيا لعام ٢٠١٧ ، وقانون حماية أمن الطاقة في أوروبا لعام ٢٠١٩ وتعديلاته تشمل المبادرات التشريعية المتعلقة بأوكرانيا في الكونغرس الـ ١١٧ قانون عدم الاعتراف بضم القرم ، وقانون الشراكة الأمنية الأوكرانية لعام ٢٠٢١، وقانون دعم الحرية الدينية الأوكرانية، فضلا عن قرار قدمه مجلس الشيوخ بالذكرى الثلاثين لاستقلال أوكرانيا يؤكد التزام الولايات المتحدة الراسخ بدعم جهود الحكومة الأوكرانية لاستعادة وحدة أراضي أوكرانيا ، وتلويح الولايات المتحدة بفرض العقوبات على خط أنابيب الغاز الطبيعي Nord Stream 2 الروسي إلى ألمانيا^(١٤). الاجراءات التي اتبعتها الولايات المتحدة بعد سيطرة القوات الروسية على شبه جزيرة القرم من دعم القوات المسلحة الأوكرانية والقوات العسكرية على طول الجانب الشرقي من منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) والإدانة الدبلوماسية ، والعقوبات الاقتصادية على روسيا ، أثار الغضب والاستهزاء الروسي ، مما أدى الى تكثيف الجيش الروسي مناوراته بالقرب من الحدود الأوكرانية، إذ أفاد الناتو بحدوث زيادة في المعدات والأفراد الروس عبر الحدود الأوكرانية^(١٥). وبالتالي تشكل أوكرانيا أهمية جيواستراتيجية لها ابعاد سياسية واقتصادية وعسكرية ولوجستية لا تقتصر على الدفاع عن المجال الحيوي الروسي فقط بل تؤثر في حركة التوازنات الإقليمية والعالمية ، فهي تشكل نقطة مفصلية في التنافس الأمريكي - الروسي في أوروبا بشكل مباشر ومنطقة الشرق الأوسط بشكل غير مباشر^(١٦). يتضح مما سبق ، تعد اوكرانيا جزء من التاريخ الروسي وترتبط فيما بينها بروابط شتى، ولقد اختلفت اسباب الصراع فيما بين البلدين ، ويلاحظ في اغلب جوانب هذا الصراع كانت الولايات المتحدة تتدخل بصورة مباشرة او غير مباشرة لا سيما قضية شبه جزيرة القرم .

المبحث الثاني: قضايا الخلاف الروسية - الأمريكية وتأثيرها في الصراع

Issues of the Russian-American dispute and their impact on the conflict

في واقع الأمر تعد الولايات المتحدة الأمريكية من ابرز المتغيرات المؤثرة بالصراع الروسي- الأوكراني إذ ان الهجوم الروسي الحالي على أوكرانيا جاء نتيجة تراكم خلافات متعددة بينها وبين الولايات المتحدة الأمريكية في عدة قضايا إقليمية ودولية، سيتم تناول الموضوع من خلال مطلبين الأول : قضايا الخلاف الروسي الأمريكي ، الثاني : الموقف الأمريكي من الهجوم الروسي على اوكرانيا شباط ٢٠٢٢ .

المطلب الاول : قضايا الخلاف الروسي الأمريكي

The issues of the Russian-American dispute

هناك العديد من القضايا الإقليمية والدولية سننتقل إلى أبرزها :

١- سوريا ، لا بد من الإشارة بان روسيا لم تكن طرفاً مؤثراً في ازمات الشرق الأوسط منذ بداية تسعينيات القرن الماضي ، في حين ظهر لها نشاط دبلوماسي وعسكري وامني متميز في ظل الازمة السورية ، بعد قيام الاحتجاجات على النظام السوري عام ٢٠١١ ، دعت الولايات المتحدة الى تحيية النظام القائم واستعمال القوة ضده ، في حين ان روسيا

دعمت النظام القائم واستعملت حق النقض في العديد من القرارات الصادرة ضده ، وقاتلت عسكرياً ضد الجماعات الارهابية في سوريا المعارضة للنظام، الامر الذي جعل لها نفوذاً في سوريا وجعل لها قاعدة عسكرية كبيرة في السواحل السورية على البحر المتوسط لا سيما في ميناء طرطوس^(١٧).

٢- امريكا اللاتينية : تعد روسيا الاتحادية منذ عام ٢٠٠٠ من الدول التي نشط دورها السياسي والاقتصادي والعسكري في امريكا اللاتينية ، لاسيما في الدول اليسارية ككوبا وفنزويلا على سبيل المثال ، إذ وصل الامر الى التدخل المباشر في قضية فنزويلا عندما حدثت خلافات في انتخابات عام ٢٠٠٨ في فنزويلا ، اذ ارسلت الحكومة الروسية غواصات عسكرية على السواحل الفنزويلية في البحر الكاريبي ، وهذا الامر اثار امتعاض الولايات المتحدة الامريكية التي ترفض بقاء الرئيس الفنزويلي السابق هوجو شافيز في الحكم ، في منطقة تعدها الولايات المتحدة جزء من الامن القومي الامريكي وبمثابة الفناء الخلفي لها^(١٨) ، واستمر الدعم الروسي للحكومة الحالية الفنزويلية إذ انه في كانون الثاني ٢٠١٩ ، أرسلت وزارة الدفاع الروسية طائرتين عسكريتين على متنها (٩٩) خبيراً عسكرياً وشحنة مساعدات تفوق (٣٥) طنأ من المعدات الطبية والإغاثة ، دعماً لحكومة الرئيس الحالي (نيكولاس مادورو) مما أثار حفيظة الولايات المتحدة الأمريكية الداعم الأكبر لزعيم المعارضة رئيس الجمعية الوطنية الفنزويلية (خوان غوايدو) الذي نصب نفسه رئيساً بالوكالة^(١٩).

٣- التنافس على مناطق النفوذ في القوقاز : بسبب الموارد النفطية في بحر قزوين، فضلاً عن معارضة روسيا إنتماء هذه الدول لحلف الناتو وإقامة قواعد عسكرية للحلف علي أراضيها، كما ترفض روسيا الوجود العسكري الأمريكي في المنطقة ، تعتبر جورجيا إن روسيا تعيق إستعادة سيطرتها علي أبخازيا ويقف الغرب مع جورجيا في هذا الإدعاء وسبب إصرار جورجيا علي منع إستقلال أوسيتيا الجنوبية وضمها إلى جورجيا بالقوة العسكرية فقد تحول الصراع الإقليمي إلى صراع بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية وأصبحت العلاقات بين موسكو وواشنطن في وضع صعب بسبب الصراع حول القوقاز، التي تعد منطقة ذات اهمية استراتيجية بالنسبة لروسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية ، وفيما يخص الاخيرة لها اهداف عسكرية واقتصادية فيها فمن الناحية العسكرية فبعد تفكك الاتحاد السوفيتي واستقلال جورجيا واذربيجان وارمينيا ، اصبحت هذه الدول منطقة عازلة بين روسيا الاتحادية من جهة وتركيا التي تعد الحليف الإستراتيجي للولايات المتحدة ، وقاعدة منظمة حلف شمال الأطلسي من جهة اخرى ، كما ان هذه المنطقة توفر ممرات جوية للطائرات الحربية الامريكية، ومن الناحية الاقتصادية تشكل منطقة القوقاز ممر عبور للنفط والغاز الطبيعي لا سيما اذا ما حصل تهديد بقطع الامدادات النفطية من منطقة الخليج العربي^(٢٠).

٤- الصراع السيبراني فيما بينهم ، فالهجمات السيبرانية العنيفة على شبكات الحكومة والشركات الأمريكية ، أشعل الجدل داخل الولايات المتحدة الأمريكية ، التي وجهت الاتهام على نحو خاص إلى روسيا، القصف السيبراني في السنوات الاخيرة ، جاوز كل التوقعات والتقديرات، حتى الخبراء الأمريكيين الذين نعتوه بأقصى هجمات تعرضت لها الولايات المتحدة^(٢١)، وأكد بعضهم أنه جاوز في مداه وحجمه، القصف البحري والجوي الياباني لميناء وقاعدة بيرل هاربر، في ٧ كانون الأول عام ١٩٤١، والذي عجل بانخراط

الولايات المتحدة في الحرب العالمية الثانية في صفوف الحلفاء، ضد قوى المحور آنذاك ، وخير دليل على التأثير من الهزم السيرياني إبان الانتخابات الأمريكية سنة ٢٠١٦، تم اتهام روسيا باستخدام الاختراق السيرياني وسيلة للتأثير في تلك الانتخابات لصالح الرئيس السابق دونالد ترامب.

٥- التنافس في أفريقيا ، دأبت روسيا على توسيع نفوذها في إفريقيا على مدى العقدين الماضيين ، كانت روسيا مورداً مهماً للأسلحة خلال الحرب الباردة ، وبحلول عام ٢٠٠٠ كان مصدر الأسلحة الروس يستهدفون الدول الأفريقي مرة أخرى ، لذا ، وفقاً لمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام SPIRI ، فإن ٤٩% من إجمالي الأسلحة المستوردة إلى إفريقيا تأتي من موسكو حصة الأسد تذهب إلى الجزائر ومصر والسودان، وأنغولا ، ومن الجدير بالذكر ، ما يقدر بنحو ٢١ دولة أفريقية تتلقى أسلحة روسية ، أوكرانيا هي واحدة من أكبر عشرة مصدري للأسلحة على مستوى العالم ، وتذهب نسبة كبيرة من الأسلحة الأوكرانية إلى إفريقيا، ويقدر المعهد نسبة ٢٠% من صادرات الأسلحة الأوكرانية بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩ ذهبت إلى الدول الأفريقية ، وتحديداً كينيا وتشاد ونيجيريا وغينيا الاستوائية وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، لكن روسيا لديها نفوذ دبلوماسي أكبر ، على سبيل المثال ، في أنماط التصويت في الأمم المتحدة، لاحظ تقرير عن التعاون الأفريقي الروسي ، نشرته المدرسة العليا للاقتصاد ومقرها موسكو ، أن أي دولة أفريقية لم تصوت على أي عقوبات على روسيا بعد ٢٠١٤ في التصويت بالأمم المتحدة على القضايا المتعلقة بأوكرانيا ، تعبر معظم دول القارة عن موقف محايد وقد قدر قادة آخرون أيضاً أن الصراع في قلب أوروبا وما يترتب على ذلك من إعادة الاصطفافات الجيوسياسية قد يوفر فرصاً اقتصادية للقارة ، لاسيما مع ابتعاد الدول الأوروبية عن الغاز والنفط الروسي^(٢٢).

٦- التنافس في بحر قزوين، إذ إن إغلاق كازاخستان الغربية أمام المصالح التجارية الأمريكية ، مع السيطرة على ممتلكات الأوليغارشية المحلية ، من شأنه أن يعزز موقف روسيا في بحر قزوين ، في حين أن نفوذ واشنطن في كازاخستان وآسيا الوسطى يختلف عن نفوذ موسكو وبكين^(٢٣).

ختاماً ، يتضح مما سبق ، تفوق روسيا الاتحادية في تنافسها الاستراتيجي في بعض المناطق الخلافية بينها وبين الولايات المتحدة الأمريكية ، الامر الذي عدته الاخيره تهديد لنفوذها العالمي مما دفعها الى مضايقة روسيا الاتحادية في مجالها الحيوي ، مما ادى الى اندلاع النزاع العسكري الروسي – الأوكراني الحالي، وبالتالي تعد الولايات المتحدة من ابرز المتغيرات المؤثرة بهذا الصراع

المطلب الثاني : الموقف الامريكي من الحرب الروسية الاوكرانية عام ٢٠٢٢

The US position on the Russian-Ukrainian war in 2022

في ١٢ شباط ٢٠٢٢ توقعت الادارة الامريكية قيام الهجوم الروسي على أوكرانيا ، إذ قال (جيك سوليفان) مستشار الأمن القومي للبيت الأبيض (إن لدى الولايات المتحدة توقعاً بأن روسيا قد تقدم على غزو لأراضي أوكرانيا قبل نهاية الألعاب الأولمبية الشتوية في الصين أي خلال أيام)، وأضاف (أن لدى روسيا الآن قوات تكفي لشن عملية عسكرية ضخمة ضد أوكرانيا وأن الهجوم قد يبدأ في أي يوم) ، لكنه أشار إلى أنه لا معلومات تدل على أن الرئيس الروسي أخذ قراراً بهذه الخطوة ، وجدد (سوليفان) دعوة الرعايا الأمريكيين

لمغادرة أوكرانيا بشكل فوري طالما كانت الخيارات متاحة، وطلبت الخارجية البريطانية من الرعايا البريطانيين مغادرة أوكرانيا فوراً طالما تتوفر رحلات تجارية للعودة، في حين طلبت كل من النرويج ولاتفيا من مواطني البلدين مغادرة أوكرانيا بأسرع وقت مع تصاعد التوتر، وجاءت تصريحات سوليفان بعد قمة جمعت الرئيس الأمريكي جو بايدن مع زعماء غربيين والحلف الأطلسي والاتحاد الأوروبي^(٢٤). وأعلن الرئيس الأمريكي جو بايدن، خلال خطاب له من البيت الأبيض يوم ٢٢ شباط ٢٠٢٢، أن بلاده ستفرض أربع حزم من العقوبات على روسيا بعد اعترافها باستقلال منطقتين انفصالييتين في شرق أوكرانيا، وإعلان نشر قوات هناك، الأمر الذي اعتبره الرئيس الأمريكي إعلاناً ببداية الغزو الروسي لأوكرانيا، وقد استهدفت العقوبات الأمريكية مؤسسات مالية روسية وأعضاء من النخب الروسية وعائلاتهم والديون السيادية الروسية، وفي إطار توسيع العقوبات على موسكو بسبب الأزمة الأوكرانية، أعلن الرئيس بايدن، في ٢٣ شباط ٢٠٢٢، فرض عقوبات على الشركة المشغلة لخط أنابيب الغاز (نورد ستريم ٢) الذي يربط روسيا بألمانيا عبر بحر البلطيق، وقد ذكر أن تلك العقوبات هي الدفعة الأولى من العقوبات، وأن الإدارة ستفرض المزيد من العقوبات في حال التصعيد العسكري الروسي ضد أوكرانيا^(٢٥). أي أنه قبل الهجوم الروسي على أوكرانيا الذي حدث في ٢٤ شباط ٢٠٢٢ هدّدت الإدارة الأمريكية بفرض العقوبات وهو ما تم فعلاً بعد الهجوم، إذ أعلن وزير الخارجية الأمريكي أنتوني بلينكن، تكليف وزارة الدفاع بتقديم دعم للجيش الأوكراني قيمته ٣٥٠ مليون دولار، على خلفية الهجوم الروسي ضد أوكرانيا، أي: عملت إدارة بايدن عن كثب مع حلفاء الناتو والشركاء الأوروبيين للرد على الغزو اقتصادياً وعسكرياً تم التعهد بمليارات الدولارات كمساعدات عسكرية لأوكرانيا^(٢٦).

وحسبما ورد في تقرير لموقع Responsible Statecraft الأمريكي، الذي يعرض أدلة ومؤشرات على أن الولايات المتحدة تتحمل جزءاً كبيراً من مسؤولية الأزمة الأوكرانية الحالية ووصول البلاد لهذا الحال، إذ يطرح التقرير: (هناك أدلة عديدة تشير إلى أن الولايات المتحدة أخذت تقطع الطريق على الحل الدبلوماسي في أوكرانيا، وحتى عندما كانت السبل الدبلوماسية لا تزال متاحة قبل سنوات من الحرب للحيلولة دون اندلاعها، بدت الولايات المتحدة وكأنها تعتمد وضع العقوبات في مسار الحل الدبلوماسي للآزمة^(٢٧)). وعندما أنتخب (زيلينسكي) رئيساً لأوكرانيا في عام ٢٠١٩ بوعود تضمنت صنع السلام مع روسيا وتعزيز التمسك (باتفاقية مينسك)، واقترحت الاتفاقية إعلان الحكم الذاتي لمنطقة دونيتسك ولوغانسك في دونباس التي صوتت بالاستقلال عن أوكرانيا بعد الانقلاب، وكان هذا الحل الدبلوماسي أجدر السبل بحل الأزمة، إلا أنه واجه معارضة محلية لهذا الحل، ولم يجد معونة من الولايات المتحدة، وعلى حد تعبير (ريتشارد ساكوا) استاذ السياسة الروسية والأوروبية في جامعة كنت البريطانية، فإن (القوميين الأوكرانيين المعاديين لروسيا تَبَطَّوه عن عزمه السابق، فانقلب زيلينسكي على طريق الدبلوماسية ورفض التفاوض مع زعماء منطقة دونباس وتراجع عن تنفيذ اتفاقية مينسك)، بعد أن قطعت الولايات المتحدة السبل الموصلة إلى الحلول الدبلوماسية قبل الهجوم، غابت عن المفاوضات التي بدأت مع اندلاع الهجوم، ولم يكن لها حضور ملموس في المحادثات المباشرة بين روسيا وأوكرانيا، ولا في المحادثات التي أجريت بواسطة تركية، ويقول

ساكوا، إنه (من الواضح أن الولايات المتحدة ليست مهتمة بمفاوضات السلام، فهي تنتظر هزيمة روسيا، مهما تكبدت أوكرانيا من خسائر في الأرواح خلال هذا الانتظار)، وأشار ليفين الباحث في معهد كوينسي ستيتكرافت، إلى أن أوكرانيا عرضت تسوية دبلوماسية، تضمنت التزام حالة الحياد بين روسيا والغرب، إلا أن الولايات المتحدة لم تؤيد هذه التسوية ولم تدعمها، ولم تقدم أي عروض أخرى، فالولايات المتحدة لم تفعل أي شيء لتيسير السبل الدبلوماسية^(٢٨).

ماذا يتضح من هذا الفعل الأمريكي انها تسعى من ذلك الى :

- فرض عقوبات شديدة على موسكو وعزلها وكبح جماح نموها الاقتصادي.
- استهداف مشاريع الغاز الروسي إلى أوروبا ودفع الأخيرة لاستبدالها بالطاقة الأمريكية.
- استنزاف الروس وإشغالهم بمحيطهم عبر إطالة أمد الأزمة بالاكتفاء بتقديم مساعدات دفاعية.

المبحث الثالث : مستقبل الصراع الروسي – الأوكراني

The future of the Russian-Ukrainian conflict

ان مستقبل الصراع الروسي الأوكراني يحمل عدة احتمالات ، سيتم تناول ذلك من خلال مطلبين ، الاول احتمال تراجع الصراع الروسي الأوكراني، والمطلب الثاني احتمالية تطور أو تزايد الصراع الروسي الأوكراني .

المطلب الاول: احتمال تراجع الصراع الروسي الأوكراني

The possibility of a decline in the Russian-Ukrainian conflict

يمكن احتمال تراجع الصراع من عدة احداث راهنة أبرزها ، اغتيال الرئيس الروسي أو وفاته ، إذ يعد الرئيس (فلاديمير بوتين) السبب الرئيس للهجوم على أوكرانيا من - وجهة نظر امريكية- إذ دعا عضو مجلس الشيوخ الاميركي (ليندسي غراهام) في آذار ٢٠٢٢ الى تدبير عملية لإغتيال الرئيس (بوتين)، ورأى أن هذا قد يكون الحل الوحيد لإنهاء الأزمة التي أشعلتها الحرب الروسية على أوكرانيا، مؤكدا أنه يتطلع إلى شخصية مثل بروتس ، أحد الذين اغتالوا يوليوس قيصر^(٢٩)، وكشفت مجلة نيوز ويك الامريكية نقلاً عن مصادر مطلعة بأن المخابرات الروسية وامن الكرملين تمكنوا من إحباط محاولة اغتيال للرئيس (فلاديمير بوتين) ، وتم التطرق في المجلة أيضاً، في تقرير لها نقلاً عن ثلاثة مصادر رفيعة في المخابرات الأمريكية، فإن (بوتين) حصل على جرعات علاج مكثفة لمرض السرطان في شهر نيسان ٢٠٢٢^(٣٠)، وفي حالة حصول هذا الأمر من الطبيعي تتراجع القوات الروسية من الاراضي الأوكرانية. ومن جانب آخر الذي يساهم في تراجع الصراع هو احتمال تعرض المؤسسات الأمريكية لهجمات إلكترونية روسية: إذ أن هناك مخاوف أمريكية من هجمات إلكترونية روسية جديدة في أعقاب الدعم الأمريكي لكيف، وقيادة الولايات المتحدة الامريكية المجتمع الدولي لفرض عقوبات قاسية على موسكو، بعد شنّها عملاً عسكرياً ضد أوكرانيا، وتتزايد تلك المخاوف بعد التداعيات المؤثرة التي تحملتها واشنطن نتيجة الهجوم الإلكتروني الروسي على خط أنابيب كولونيان خلال العام الماضي، إذ أدى إلى إغلاق أحد أهم خطوط الأنابيب في الولايات المتحدة الامريكية وتعطيل تدفق ملايين البراميل من المنتجات النفطية إلى السوق الأمريكية، وترك العديد من محطات الوقود في الجنوب الشرقي للبلاد فارغة بدون وقود،

وهناك مخاوف أمريكية من تعرض النظام المالي الأمريكي لهجمات إلكترونية روسية، والتي ستكون لها تأثيرات متعاطمة على الاقتصاد الأمريكي، وعلى الأوضاع الاقتصادية للأمريكيين^(٣١) ، وبالتالي في حالة حدوث مثل هكذا حالة من الطبيعي أن يقل الدور الأمريكي في أوكرانيا أو تسعى لتفعيل المفاوضات بين روسيا وأوكرانيا من أجل تخفيض أو تقليل الضغوط الروسية على الولايات المتحدة الأمريكية. ومن المحتمل أن يعلن الرئيس الروسي (بوتين) وقف لإطلاق النار من طرف واحد؟ يمكنه أن يكتفي بما حققه من مكاسب على الأرض ويعلن النصر، ويمكن أن يدعي أن عملياته العسكرية قد اكتملت: فالانفصاليون المدعومون من روسيا في دونباس باتوا يتمتعون بالحماية، وأقام ممراً برياً إلى شبه جزيرة القرم، ويمكنه بعد ذلك السعي لكسب موقف أخلاقي والضغط على أوكرانيا لوقف القتال ، هذه طريقة يمكن أن تستعملها روسيا في أي وقت، إذا أرادت الاستفادة من الضغط الأوروبي على أوكرانيا للتنازل والتخلي عن بعض أراضيها مقابل سلام افتراضي كما يقول كير جايلز، الخبير الروسي في مركز أبحاث تشاتام هاوس^(٣٢).

ومن الممكن ان يتراجع الصراع في حالة تمكن الولايات المتحدة الأمريكية من خلال ضغطها على الغرب في تجريد روسيا الاتحادية من عضويتها الدائمة في مجلس الأمن ، وإذا كان طرد روسيا أو تجميد عضويتها في مجلس الأمن أو حقها في التصويت يواجه صعوبات حقيقية، فإن هناك مسارات بديلة لا تعني بالضرورة تجميد عضويتها، منها إمكانية الطلب من روسيا الامتناع عن التصويت في قرارات مجلس الأمن^(٣٣).

المطلب الثاني : احتمال تطور أو تزايد الصراع الروسي – الأوكراني

The possibility of the development or escalation of the Russian-Ukrainian conflict

أن الذي يدفع الى استمرار وتصعيد الصراع الروسي الأوكراني هي العقوبات الاقتصادية الغربية التي فرضت على روسيا الاتحادية وردت الاخيرة على ذلك بمقاطعتها الخاصة للبضائع الغربية ، واستعمال ورقة الطاقة لتهديدات متبادلة، اذ هدد الرئيس الروسي (بان موسكو يمكن ان تلجأ الى طريقة جديدة في حسابات الغاز مع اوكرانيا ولا سيما الانابيب الروسية عبر اوكرانيا)^(٣٤). تدرك كل من روسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية قوة كل منهما، فيصعب اضعاف الولايات المتحدة الأمريكية الا بالشؤون الداخلية ، فتصاعد حدة الانتقادات الجمهورية للرئيس بايدن: في وقت يكافح فيه الرئيس الأمريكي وحزبه من تبعات ارتفاع معدل التضخم إلى مستويات غير مسبوقة منذ أربعة عقود، وإخفاقه في الوفاء بكثير من وعوده الانتخابية قبل انتخابات التجديد النصفي للكونجرس المقرر لها في ٨ نوفمبر المقبل، استغل الجمهوريون الهجوم العسكري الروسي ضد أوكرانيا لتوجيه المزيد من الانتقادات للإدارة الديمقراطية، إذ يلقي الجمهوريون والرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب مسؤولية الأعمال العدائية الروسية المتصاعدة ضد أوكرانيا على عاتق الرئيس جو بايدن، إذا يقولون إن (إدارته مهدت الطريق أمام العدوان الروسي بسلسلة من الأخطاء الفادحة في السياسة الخارجية مثل الانسحاب الكارثي للقوات الأمريكية من أفغانستان) ففي هذا السياق، قال زعيم الأقلية الجمهورية في مجلس الشيوخ الأمريكي السيناتور ميتش ماكونيل إن الرئيس الروسي لم يكن ليتجرأ على إرسال ما يزيد عن ١٥٠ ألف جندي إلى الحدود الأوكرانية لولا الانسحاب الأمريكي المتعجل من أفغانستان، وقد استغل الرئيس السابق ترامب التحركات

الروسية لتوجيه انتقادات للرئيس بايدن، إذ انتقد طريقة إدارة الأخير للأزمة في أوكرانيا، متحدثاً عن العلاقة المتينة التي كانت تربطه بالرئيس الروسي، ومؤكداً أن (بوتين ما كان ليتصرف على هذا النحو في ظل إدارته)^(٣٥) ، وبالتالي حدوث مثل هذه الانتقادات للرئيس الأمريكي من المحتمل أن تدفع الإدارة الأمريكية إلى تصعيد الصراع الروسي الأوكراني. كما هو معروف فإن الاعتماد الأوروبي على الطاقة الروسية كبير جداً ، إلا أننا نجد دول الاتحاد الأوروبي تعمل على اتخاذ خطوات وإجراءات كبيرة ، تصب في إطار تحرير سوق الغاز الأوروبي من الهيمنة الروسية ، والمعروفة باسم (حزمة الطاقة الثالثة) ، إذ لن يكون بإمكان روسيا الاتحادية السيطرة على خطوط الانابيب الخاصة الموجهة تجاه أراضي الاتحاد الأوروبي^(٣٦) ، وبالتالي إذا اعتمدت الدول الأوروبية على مصادر طاقة بديلة وجهات مصدره للطاقة غير روسيا الاتحادية فإن الأخيرة من المحتمل أن يتزايد الصراع لكي تدرك الدول الأوروبية خطورة هذه الأوضاع الأمنية على منطقتهم.

والذي يدفع لتزايد الصراع هو اتجاه حلف الناتو نحو تعزيز جناحه الشرقي فبعد تدخل روسيا بأوكرانيا تم انضمام دول جديدة للناتو ، إذ وقع سفراء الدول الأعضاء في الناتو في ٥ تموز ٢٠٢٢ بروتوكولات انضمام السويد وفنلندا خلال أحتفال أقيم بمقر الحلف في بروكسل ، وقد علقت وزارة الدفاع الروسية أنها تدرس خيارات الرد في حال تم نشر البنية التحتية لحلف الناتو قرب الحدود الروسية بعد ضم السويد وفنلندا إلى الحلف^(٣٧) . وعلى الرغم من وجود احتمالية تصاعد الصراع إلا أن احتمالية تراجع الصراع أكثر حدوثاً ، وذلك لإدراك كل من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية من خطورة تطور الأوضاع وتحولها إلى حرب عالمية من نتائجها تغيير في النظام الدولي ، إذ يسعى كل طرف إلى تحقيق مصالحه وردع الطرف الآخر من التدخل في تضيق مصالحه الاستراتيجية.

الخاتمة: Conclusion

من خلال تناولنا الدراسة يتضح الدور البارز للولايات المتحدة الأمريكية في الصراع بين البلدين، لكونها تعيش حالة تنافس عسكري واقتصادي واستراتيجي مع روسيا الاتحادية الأمر الذي انعكس بدوره في الصراع الروسي- الأوكراني، إذ اتضح موقفها الذي يساعد على تصاعد وتأزم الصراع بدل من تقليل وحل الخلاف ، من خلال التركيز على زيادة فرض العقوبات الاقتصادية على روسيا ووصل الأمر إلى التضيق الاقتصادية على صادرات الطاقة الروسية لاسيما توقيف العمل بمشروع نورد ستريم ٢ ، ولقد توصلت الدراسة إلى استنتاجات أبرزها:

١. أصبحت أوكرانيا ساحة صراع روسي- أمريكي على مناطق النفوذ والمجال الحيوي .
٢. تأثير كبير للقضايا الخلافية بين الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية على تصاعد حدة الصراع في أوكرانيا ، إذ أنه على سبيل المثال معارضة روسيا لتوسع حلف شمال الأطلسي شرقاً في حين تم انضمام دول جديدة للحلف في ظل الصراع الروسي الأوكراني.

٣. في حالة أوكرانيا عادت إلى أذهاننا قضايا الحرب الباردة التي عاشتها كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق ، إذ يتضح لنا عودة روسيا الاتحادية لممارسة دور الاتحاد السوفيتي السابق في حربه الباردة مع الولايات المتحدة الأمريكية ، من خلال تنافسها على مناطق استراتيجية تهم الإدارة الأمريكية.

المصادر: Sources

أولاً: الكتب العربية والمترجمة First: Arabic and translated books

- ١- محمد علي سرحان ، أمركة العولمة في الشرق الأوسط وآسيا الوسطى (مثلث الخيرات) ، صفحات للدراسات والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٧ .
- ٢- وسيم خليل قلعبية ، روسيا الأوراسية زمن الرئيس فلاديمير بوتين ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت - لبنان ، ٢٠١٦ .
- ٣- أحمد سيد حسين ، دور القيادة السياسية في إعادة بناء الدولة روسيا في عهد بوتين ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت - لبنان ، ٢٠١٥ .
- ٤- نيكولاي ستاريكوف، الازمة \$: كيف تفتعل ، ترجمة: د. سعيد الباكير، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، سوريا- دمشق، ط ١ ، ٢٠١٥ .

ثانياً: الرسائل الجامعية Second: University theses

- ١- خولة بوناب ، تأثير البعد الطاقوي للسياسة الخارجية الروسية تجاه الاتحاد الاوروبي ، رسالة ماجستير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة - الجزائر ، ٢٠١٦ .
- ٢- زينب سالم علي خضير ، التنافس الاستراتيجي الاقليمي والدولي في جمهورية اوكرانيا بعد الحرب الباردة، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، بغداد - العراق ، ٢٠١٨ .

ثالثاً: الدراسات والبحوث Third: Studies and Research

- ١- عاطف معتمد عبد الحميد ، استعادة روسيا مكانة القطب الدولي : ازمة الفترة الانتقالية ، سلسلة أوراق الجزيرة ١٢، مركز الجزيرة للدراسات ، الدوحة- قطر ، ٢٠٠٩ .
- ٢- سهاد إسماعيل خليل ، المكانة الجيوستراتيجية لأوكرانيا واثرها على الامن القومي الروسي - ازمة القرم انموذجا ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد - مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد (٧٠) ، ٢٠١٧ .
- ٣- نادية ضياء شكاره ، تداعيات الازمة الاوكرانية على العلاقات الروسية - الاوكرانية ٢٠١٤-٢٠١٦ ، مجلة القادسية للعلوم الانسانية ، جامعة القادسية - ذي قار- العراق ، العدد (٣) ، المجلد (٢٠) ، ٢٠١٧ .
- ٤- واثق محمد براك ، التنافس الامريكي الروسي في القوقاز الحرب الروسية الجورجية انموذجا، مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية ، العدد (٢) ، المجلد (٩) ، ٢٠١٠ ، مركز الدراسات الاقليمية - جامعة الموصل .
- ٥- عصام عبد الشافي ، الحرب الروسية الاوكرانية ومستقبل النظام الدولي ، مجلة لباب ، مركز الجزيرة للدراسات ، العدد (١٤) ، آيار ٢٠٢٢ ، قطر .
- ٦- امه محمد علي ، ازمة القرم وتداعياتها على العلاقات الروسية الاوكرانية ، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية - جامعة بغداد، العدد (٦٨) ، ٢٠١٧ .
- ٧- عماد قدورة ، محورية الجغرافيا والتحكم في البوابة الشرقية للغرب : أوكرانيا بؤرة للصراع ، مجلة سياسات عربية ، المركز العربي للابحاث والدراسات السياسية ، لبنان ، العدد (٩) ، تموز ٢٠١٤ .

Fourth: Foreign sources**رابعاً: المصادر الاجنبية**

- 1- Cory Welt ,Ukraine: Background, Conflict with Russia, and U.S. Policy, UNITED STATES INSTITUTE OF PEACE, Congressional Research Service, October 5, 2021.
- 2- Lauren Van Metre, Viola G. Gienger, and Kathleen Kuehnast, The Ukraine-Russia Conflict Signals and Scenarios for the Broader Region, UNITED STATES INSTITUTE OF PEACE, Special Report 366 March 2015.
- 3- Hisham Aidi, The Russia-Ukraine War :Implications for Africa , the Policy Center for the New South, Policy Brief - N° 22/22 - March 2022, Rabat.
- 4- Tyson Wetzel and Barry Pave, What Are The Risks And Benefits Of US/NATO Military Options In Ukraine?, Atlantic Council, WED, MAR 9, 2022, Washington- United States of America.
- 5- Why Europe no longer fears the Russian gasman: The Economist , 10/9/ 2015, Avalaibai at: <https://www.economist.com>.

Fifth: Websites**خامساً: المواقع الالكترونية**

- ١- الكرملين: انضمام أوكرانيا للناتو خط أحمر لا ينبغي تجاوزه ، صحيفة القبس الدولي، ١٧ حزيران ٢٠٢١، على الرابط الالكتروني:
<https://alqabas.com/article/5853218>
- ٢- لمى مضر الأمانة ، الموقف الروسي من الازمة السورية وانعكاساته الخارجية ، مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران ٢٠١٦، على الرابط الالكتروني:
<https://caus.org.lb/ar/russian-position-syria-crisis>
- ٣- أمين درغامي ، الروس في فنزويلا .. تفاصيل القوة ووسائل موسكو منها ، ٢٠١٩/٣/٣١، قناة الجزيرة الفضائية ، على الرابط الإلكتروني : www.aljazeera.net
- ٤- أيمن سلامة ، السبيرة ... جديد الحرب الباردة بين روسيا وأمريكا ، sky news عربية ، ١٩ ديسمبر، ٢٠٢٠ ، على الرابط الالكتروني:
<https://www.skynewsarabia.com/blog/1401823>
- ٥- الأزمة الأوكرانية.. أمريكا ترسل تعزيزات وروسيا حشدت ما يكفي للغزو وتوقعات بمهاجمة كييف الثلاثاء، قناة الجزيرة الفضائية، ١٢/٢/٢٠٢٢، على الرابط الالكتروني:
<https://mubasher.aljazeera.net/news/politics/2022/2/12>
- ٦- عمرو عبد العاطي ، كيف تتعامل الولايات المتحدة مع العمليات العسكرية الروسية في اوكرانيا؟، مركز الاهرام للدراسات السياسيه والاستراتيجية ، ٢٤/٢/٢٠٢٢، على الرابط الالكتروني:
<https://acpss.ahram.org.eg/News/17410.aspx>
- ٧- تريد محاربة روسيا لآخر جندي أوكراني.. إليك أبرز المواقف التي تكشف دور أمريكا في عرقلة حل الأزمة، عربي بوست ، ١٢/٤/٢٠٢٢، على الرابط الالكتروني:
<https://arabicpost.net>

٨- سيناتور أميركي يدعو لاغتيال بوتين وروسيا تستنكر، قناة الجزيرة الفضائية ، ٤/٣/٢٠٢٢ ، على الرابط الالكتروني:

[/https://www.aljazeera.net/news/politics](https://www.aljazeera.net/news/politics)

٩- سالم حنفي ، اغتيال بوتين.. محاولة جديدة فشلت.. والاستخبارات الأمريكية تؤكد إصابته بالسرطان، صحيفة الوطن ، ٣ يونيو ٢٠٢٢ ، على الرابط الالكتروني:

<https://www.watanserb.com/2022/06/03>

١٠- جيمس لاندال، روسيا وأوكرانيا: خمسة سيناريوهات محتملة لانتهاة الحرب في أوكرانيا، bbc News عربي، ٤ حزيران ٢٠٢٢ ، على الرابط الالكتروني:

<https://www.bbc.com/arabic/world-61685431>

١١- الناتو يوقع بروتوكولات انضمام السويد وفنلندا ووزارة الدفاع الروسية تدرس خيارات الرد، قناة الجزيرة الفضائية ، ٥/٧/٢٠٢٢ ، على الرابط الالكتروني:

www.aljazeera.net/amp/news/politics/2022/7/5

الهوامش:

١. محمد علي سرحان ، أمركة العولمة في الشرق الأوسط وآسيا الوسطى (مثلث الخيرات) ، صفحات للدراسات والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٧ ، ص ١٦٣ .
٢. خولة بوناب ، تأثير البعد الطاقوي للسياسة الخارجية الروسية تجاه الاتحاد الاوروبي ، رسالة ماجستير، جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجزائر ، ٢٠١٦ ، ص ١٣٤-١٣٥ .

٣. عاطف معتمد عبد الحميد ، استعادة روسيا مكانة القطب الدولي : ازمة الفترة الانتقالية ، سلسلة أوراق الجزيرة ١٢ ، مركز الجزيرة للدراسات ، الدوحة – قطر ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٦ .

4. Cory Welt ,Ukraine: Background, Conflict with Russia, and U.S. Policy, Congressional Research Service, October 5, 2021, p.14.

٥. سهاد إسماعيل خليل ، المكانة الجيوستراتيجية لأوكرانيا واثرها على الامن القومي الروسي – ازمة القرم نموذجا ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد – مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد (٧٠) ، ٢٠١٧ ، ص ١٥٢ .

٦. نادية ضياء شكاره ، تداعيات الازمة الاوكرانية على العلاقات الروسية – الاوكرانية ٢٠١٤-٢٠١٦ ، مجلة القادسية للعلوم الانسانية ، جامعة القادسية - ذي قار- العراق ، العدد (٣) ، المجلد (٢٠) ، ٢٠١٧ ، ص ٤٤٠-٤٤١ .

٧. المصدر نفسه ، ص ٤٤١ .

٨. أحمد سيد حسين ، دور القيادة السياسية في إعادة بناء الدولة روسيا في عهد بوتين ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت – لبنان ، ٢٠١٥ ، ص ٤٢٣ .

٩. الكرملين: انضمام أوكرانيا للناتو خط أحمر لا ينبغي تجاوزه ، صحيفة القبس الدولي، ١٧ حزيران ٢٠٢١ ، على الرابط الالكتروني:

<https://alqabas.com/article/5853218>

10. Lauren Van Metre, Viola G. Gienger, and Kathleen Kuehnast, The Ukraine-Russia Conflict Signals and Scenarios for the Broader

Region, UNITED STATES INSTITUTE OF PEACE, Special Report 366 March 2015, p.5.

١١. وسيم خليل قلعبية ، روسيا الأوراسية زمن الرئيس فلاديمير بوتين ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت - لبنان ، ٢٠١٦ ، ص ٢٩٨ .

١٢. أحمد سيد حسين ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤٢٤-٤٢٥ .

١٣. زينب سالم علي خضير ، التنافس الاستراتيجي الاقليمي والدولي في جمهورية اوكرانيا بعد الحرب الباردة ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية ، بغداد - العراق ، ٢٠١٨ ، ص ١٤٧-١٤٨ .

14. Cory Welt, op.cit, p.1.

15. Lauren Van Metre, Viola G. Gienger, and Kathleen Kuehnast, op.cit, p.4.

١٦. سهاد إسماعيل خليل ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٤٧ .

١٧. لمى مضر الأمانة ، الموقف الروسي من الازمة السورية وانعكاساته الخارجية ، مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران ٢٠١٦ ، على الرابط الإلكتروني:

<https://caus.org.lb/ar/russian-position-syria-crisis>

١٨. نيكولاي ستاريكوف، الازمة \$: كيف تفتعل ، ترجمة: د. سعيد الباكر، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، سوريا- دمشق، ط ١ ، ٢٠١٥ ، ص ٢٤٣ .

١٩. أمين درغامي ، الروس في فنزويلا .. تفاصيل القوة ووسائل موسكو منها ، ٢٠١٩/٣/٣١ ، قناة الجزيرة الفضائية ، على الرابط الإلكتروني : www.aljazeera.net

٢٠. واثق محمد براك ، التنافس الامريكي الروسي في القوقاز الحرب الروسية الجورجية انموذجا، مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية ، العدد (٢) ، المجلد (٩) ، ٢٠١٠ ، مركز الدراسات الاقليمية - جامعة الموصل ، ص ٣٠٥ .

٢١. أيمن سلامة ، السبيرانية ... جديد الحرب الباردة بين روسيا وأمريكا ، sky news عربية ، ١٩ ديسمبر، ٢٠٢٠ ، على الرابط الإلكتروني:

<https://www.skynewsarabia.com/blog/1401823>

22. Hisham Aidi, The Russia-Ukraine War :Implications for Africa , the Policy Center for the New South, Policy Brief - N° 22/22 - March 2022, Rabat, p.4.

23. Lauren Van Metre, Viola G. Gienger, and Kathleen Kuehnast, op.cit, p.10.

٢٤. الازمة الأوكرانية.. أمريكا ترسل تعزيزات وروسيا حشدت ما يكفي للغزو وتوقعات بمهاجمة كييف الثلاثاء، قناة الجزيرة الفضائية، ١٢/٢/٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني:

<https://mubasher.aljazeera.net/news/politics/2022/2/12>

٢٥. عمرو عبد العاطي ، كيف تتعامل الولايات المتحدة مع العمليات العسكرية الروسيه في اوكرانيا؟، مركز الاهرام للدراسات السياسيه والاستراتيجية ، ٢٤/٢/٢٠٢٢ ، على

الرابط الإلكتروني: <https://acpss.ahram.org.eg/News/17410.aspx>

26. Tyson Wetzel and Barry Pave, What Are The Risks And Benefits Of US/NATO Military Options In Ukraine?, Atlantic Council, WED, MAR 9, 2022, Washington- United States of America, P.2.

٢٧. تريد محاربة روسيا لآخر جندي أوكراني.. إليك أبرز المواقف التي تكشف دور أمريكا في عرقلة حل الأزمة، عربي بوست ، ١٢/٤/٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني: [/https://arabicpost.net](https://arabicpost.net)

٢٨. تريد محاربة روسيا لآخر جندي أوكراني.. إليك أبرز المواقف التي تكشف دور أمريكا في عرقلة حل الأزمة، مصدر سبق ذكره .

٢٩. سيناتور أميركي يدعو لاغتيال بوتين وروسيا تستنكر، قناة الجزيرة الفضائية ، ٤/٣/٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني: [/https://www.aljazeera.net/news/politics](https://www.aljazeera.net/news/politics)

٣٠. سالم حنفي ، اغتيال بوتين.. محاولة جديدة فشلت.. والاستخبارات الأمريكية تؤكد إصابته بالسرطان، صحيفة الوطن ، ٣ يونيو ٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني: <https://www.watanserb.com/2022/06/03>

٣١. عمرو عبد العاطي ، مصدر سبق ذكره .

٣٢. جيمس لاندال، روسيا وأوكرانيا: خمسة سيناريوهات محتملة لانهاء الحرب في أوكرانيا، bbc News عربي، ٤ حزيران ٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني: <https://www.bbc.com/arabic/world-61685431>

٣٣. عصام عبد الشافي ، الحرب الروسية الاوكرانية ومستقبل النظام الدولي ، مجلة لباب ، مركز الجزيرة للدراسات ، العدد (١٤) ، أيار ٢٠٢٢ ، قطر ، ص ١٢٣ .

٣٤. امه محمد علي ، ازمة القرم وتداعياتها على العلاقات الروسية الاوكرانية ، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية - جامعة بغداد، العدد (٦٨) ، ٢٠١٧ ، ص ١٨٠ .

٣٥. عمرو عبد العاطي ، مصدر سبق ذكره .

36. Why Europe no longer fears the Russian gasman: The Economist , 10/9/ 2015, Avalaibai at: <https://www.economist.com>

٣٧. الناتو يوقع بروتوكولات انضمام السويد وفنلندا ووزارة الدفاع الروسية تدرس خيارات الرد، قناة الجزيرة الفضائية ، ٥/٧/٢٠٢٢ ، على الرابط الإلكتروني: www.aljazeera.net/amp/news/politics/2022/7/5

The American variable in the Russian-Ukrainian conflict

Hanan Faleh Hassan

Al-Mustansiriya University - College of Political Science

Abstract

In our research tagged (the American variable in the Russian-Ukrainian conflict), we dealt with an overview of the historical and geographical link between the two countries, Russia and Ukraine, and the nature of the conflict that occurred between them and the most prominent causes, and the focus was on the role of the United States of America in this conflict, the role stemming from the contentious issues that it is experiencing with The Russian Federation, the most prominent of which is the dispute over spheres of influence such as Syria, Africa, Latin America, the Caucasus, and cyber war. Through two possibilities, the first is the possibility of a decline in the conflict in the event of the occurrence of some events that contribute to this, and the second is the possibility of an increase in the conflict between the two countries based on several facts, with the first possibility being more likely.

Key words: The conflict, The American variable, Russia and Ukraine

دور مجلس الدولة في ارساء العدالة التشريعية (دراسة مقارنة)

م.م. ندى عادل رحمه

م.د. محمد حسين جاسم

كلية القانون/ جامعة ميسان

مستخلص البحث:

مما لا شك فيه أن من المبادئ الأساسية التي على مجلس الدولة مراعاتها عند قيامه باختصاصه الاستشاري، وحتى يمكن ان يلزم الافراد بما يصدر عن سلطات الدولة من قوانين، فلا بد من توافر عناصر اساسية في النصوص القانونية التي يتولى مجلس الدولة إعدادها وتدقيقها لكي تتحقق العدالة التشريعية، إذ إن هذه النصوص يجب ان تكون واضحة بالقدر الذي لا تحتل أكثر من تفسير الذي يخرجها عن مضمونها بما يخل بالعدالة التشريعية، كما يتطلب ان يراعي المجلس مبدأ التدرج في التشريع وسريانه على الجميع بدون تمييز، كونها من الغايات اللازمة لقيام الدولة القانونية بما يحقق المصلحة العامة والعدالة والمساواة بين الافراد عند تطبيق القواعد القانونية على علاقاتهم وتصرفاتهم.

المقدمة

أولاً: موضوع البحث

ان أي مجتمع من المجتمعات لا يستقيم الا بوجود تشريعات تنظم وتحكم جميع العلاقات الموجودة فيه، ولا تحقق هذه التشريعات هدفها إلا بتطبيقها تطبيقاً سليماً وعادلاً، والعدالة لا تتجسد في تطبيق التشريعات فحسب، بل تتجسد أيضاً في أن تأتي هذه التشريعات في ذاتها عادلة من السلطة الموكول إليها سننها وإخراجها إلى حيز الوجود بصورة صحيحة، فيأتي التشريع ليحقق الاستقرار القانوني ويكون متفقاً مع التوقع والثقة المشروعة للمخاطبين به. تحرص أغلب الدول ومنها العراق على إسناد مهمة صياغة التشريعات وتدقيقها بجهاز معين تتوافر لدى العاملين فيه الإمكانيات الفنية والمعرفة القانونية والخبرة اللغوية وغيرها من المستلزمات الضرورية للصياغة التشريعية، فضلاً عما يحققه ذلك من فائدة تتمثل في مراعاة وحدة التشريع وتوحيد أسسه وتوحيد مصطلحاته وتعاييره، لذا كان إنشاء مجلس الدولة بالقانون رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل ليسند له بموجب البند (أولاً) من المادة (٥) من القانون المذكور آنفاً مهام إعداد وصياغة مشروعات التشريعات المتعلقة بالوزارات أو الجهات غير المرتبطة بوزارة بطلب من الوزير المختص أو الرئيس الأعلى للجهة غير المرتبطة بوزارة بعد أن يرفق بها ما يتضمن أسس التشريع المطلوب مع جميع أولياته وأراء الوزارات أو الجهات ذات العلاقة

ثانياً: أهمية موضوع البحث

يلعب مجلس الدولة دوراً مهماً في مجال اعداد وتدقيق مشروعات القوانين التي ترسل اليه من الجهات الحكومية، فيدقق مجلس الدولة في الصياغة التشريعية للنصوص القانونية ومدى وضوحها من اجل ضمان وحدة التشريع وتحقيق العدالة التشريعية في النظام القانوني لضمان مبدأ المشروعية وحماية حقوق الافراد وحررياتهم. ولغرض تحقيق دولة قانونية يلزم ان يكون فيها نظام قانوني عادل بشكل يضمن توفير الحماية القصوى للحقوق والحرريات، وهذا النظام القانوني لا يكفي بالتنصيص عليه في متن الدساتير أو النصوص القانونية العادية بقدر ما يرتبط في بعض الأحيان بنصوص تطبيقية التي تتطلب ضمان

عدم تعرضها للمساس أو التقييد أو التغيير الفجائي بشكل يضمن معه تحقيق العدالة التشريعية.

ثالثاً: مشكلة البحث

يمارس مجلس الدولة اختصاصه الاستشاري من خلال اعداد وتدقيق مشروعات القوانين واصدار الفتاوى والآراء القانونية للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة من اجل تحقيق وحدة التشريع وتوحيد اسس الصياغة التشريعية وتوضيح الاحكام القانونية، وبهذا الاختصاص يحقق المجلس العدالة التشريعية، وفي المقابل فإن عدم ممارسة المجلس لهذا الاختصاص بالصورة الصحيحة سيؤدي ذلك الى الاخلال بالعدالة التشريعية من حيث عدم وضوح القواعد القانونية فيكون هناك شك حول مفهومها وغموض في سريانها على الافراد، ومن ثم سيؤثر ذلك سلباً على الحقوق المكتسبة للأفراد واستقرار مراكزهم القانونية. فضلاً عن ذلك ما جاء به قانون مجلس الدولة في العراق رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ بإلغاء الفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ الذي كانت تنص على أن طلب الرأي بموجب هذه الفقرة ملزم للطرف الذي يطلبه، مما قيد من سلطة وفاعلية مجلس الدولة في هذا المجال، والذي كان من المفترض أن يوسع من سلطات المجلس.

رابعاً: منهج البحث

سوف نتناول في هذا البحث المنهج التحليلي العلمي من خلال تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بهذا الموضوع، والمنهج المقارن من حيث المقارنة مع مجلس الدولة المصري.

خامساً: هيكلية البحث

سنوزع موضوع دور مجلس الدولة في ارساء العدالة التشريعية على مبحثين ، نتناول في المبحث الأول ماهية العدالة التشريعية والذي نقسمه الى مطلبين، نخصص المطلب الأول لمفهوم العدالة التشريعية، اما المطلب الثاني فنتطرق فيه الى عناصر العدالة التشريعية من حيث وضوح القاعدة القانونية ومراعاة مبدأ التدرج في التشريع، اما المبحث الثاني فنعرض فيه اليات مجلس الدولة في تحقيق العدالة التشريعية وذلك بممارسة اختصاصه في مجال التقنين في المطلب الاول اما المطلب الثاني فيكون حول آلية الافتاء وصولاً الى خاتمة بحثنا.

المبحث الأول : مفهوم العدالة التشريعية

The concept of legislative justice

تعد العدالة التشريعية هدفاً سامياً يجب ان يتم الحفاظ عليه ومراعاته في كل الظروف والمناسبات، ومن مقتضياتها احترام الحقوق المكتسبة وعدم المساس بها، وقد جاءت معظم الدساتير مؤكدة على هذا المبدأ فحظرت المساس بالمراكز القانونية والحقوق المكتسبة التي تمت كأصل عام وهذا ما تقتضي به العدالة ويستلزمه الصالح العام^(١). فالتشريع الصادر عن السلطة التشريعية هو اساس العدل ووظيفة الدولة توزيع العدل على مواطنيها من خلال سياساتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومن خلال وجود تنظيم قضائي عادل يضمن الحريات الاساسية للأفراد والمساواة في توزيع الثروات^(٢) وعلى هذا الاساس يكون المجتمع مستقراً كلما كان هناك استقرار في النظام القانوني القائم. ولأجل

الوقوف على مفهوم العدالة التشريعية ينبغي علينا ان نقسم هذا المبحث الى مطلبين نتناول في اولهما تعريف العدالة التشريعية وفي ثانيهما عناصر العدالة التشريعية.

المطلب الأول: تعريف العدالة التشريعية

Definition of legislative justice

من المعلوم ان التشريع هو اداة او وسيلة لتحقيق الاهداف الاجتماعية او الاقتصادية او السياسية، وهذا يتطلب ان يكون لدى المشرع واضع القانون تصور مسبق عن الهدف او الغاية المراد تحقيقها، وبالتالي فان هدف التشريعات الموجودة في الدولة سواء أكانت دستورية أم قوانين عادية أم تشريعات فرعية هو تحقيق العدالة، فتعتبر هذه التشريعات وسيلة لتحقيق غاية وهي بعث الاستقرار لدى المخاطبين به سواء أكانوا حكاماً أم محكومين وهذا لا يتحقق الا اذا كانت هذه التشريعات متفقة مع توقعاتهم المشروعة^(٣). ولبغية التعرف على مفهوم العدالة التشريعية فسوف نقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الفرع الاول تعريف العدالة التشريعية لغته اما الفرع الثاني فنخصصه الى تعريف العدالة التشريعية اصطلاحاً.

الفرع الأول: تعريف العدالة التشريعية لغة

Defining legislative justice in language

العدالة لغة: الاستقامة. وشرعاً: الاستقامة على طريق الحق بتجنب ما هو محظور في دينه. وهي من العدل وهو الامر المتوسط بين الافراط والتفريط. وقيل: العدالة والمعدلة لفظ يقتضي المساواة. والعدالة هي احدى الفضائل الاربع التي قال بها الفلاسفة وهي: الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة^(٤). والعدالة هي مصدر الفعل عدل ولها استعمالات متعددة فيقال طريد العدالة أي الخارج على القانون، كما تأتي العدالة باستخدامات متعددة، إذ يقال في القانون (محكمة العدالة المطلقة) التي ينصرف مفهومها إلى تلك المحكمة التي لا تتقيد بحرفية نصوص القانون العام، بل تُبنى أحكامها على مبادئ الإنصاف وقواعد العدالة الطليقة من القيود. فضلاً عن ذلك تأتي العدالة مصدر (عدل) من الفعل عدل يَعْدِل، عدالةً وعدولةً فهو عدلٌ وعادل، فيقال عدل القاضي كان منصفاً، متجنباً للظلم والجور، مرضي الحكم، عكسه الظلم^(٥). وجاء لفظ العدالة بمعنى مطابقة الحق والتنزه عن التحيز، واعطاء كل ذي حق حقه^(٦). وفي القرآن الكريم (وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ)^(٧). اما كلمة التشريعية او التشريع في اللغة فهي مأخوذة من شرع ويشرع شرعاً وشرعواً: تناول الماء بفيه. والشرعية والشرع والمشرعة: المواضع التي ينحدر الى الماء منها، وايضاً الشريعة ما شرع الله للعباد من الدين وامر به كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر اعمال البر، ومنه قوله تعالى: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ)^(٨)، وقوله: (لَكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً)^(٩)، وقيل الشريعة الدين والمنهاج الطريق، وقيل الشريعة والمنهاج جميعاً الطريق، والطريق هنا الدين^(١٠). وقيل اشترع الشريعة بمعنى سنّها اشترع قانوناً^(١١). ويمكن ان نعرف العدالة التشريعية من الناحية اللغوية بأنها قيام السلطة المختصة بالتشريع بسن التشريعات بما يحقق المساواة والانصاف عند تطبيقها على الافراد.

الفرع الثاني: تعريف العدالة التشريعية اصطلاحاً

Define legislative justice idiomatically

العدالة تعني التعبير عن الشعور بالمساواة الواقعية لا المجردة، وهي المساواة القائمة على مراعاة الظروف والجزئيات في كل حالة وبالنسبة لكل شخص، ومن ثم فإن العدالة تعني الشعور بالإنصاف، وهو شعور كامن في النفس يمليه الضمير النقي والعقل السليم ويوحي بحلول تسري على الأشخاص والحالات مراعية دقائق الظروف والجزئيات هادفة إلى إيفاء كل ذي حق حقه. وهذا الشعور يتأثر بمجموعة قواعد تعرف باسم قواعد العدالة تصدر عن مثل أعلى يهدف إلى خير الإنسانية وحسن التنظيم الاجتماعي وعليه فإن العدالة الشعور بالإنصاف شعوراً تمليه قواعد العدالة^(١٢). كما ان العدالة تعني رؤية انسانية للمحيط الذي يعيش فيه كل فرد شرط ان ينظم هذه الرؤية قانون وضعي، يشارك في صياغتها الكل بعيداً عن التحكم^(١٣). كما انها الاساس الذي يجب ان تقوم عليه الدولة لتحقيق الغاية المرجوه منها، وهي الخير العام للمجموع والخير الخاص لكل فرد^(١٤).

كذلك ان العدالة مسألة نسبية فما يحقق أمن مجتمع ما قد لا يحقق في مجتمع آخر، وما يحقق الأمن في فترة زمنية معينة قد لا يحققه في أخرى، لذلك فإن العدالة دائها نسبية ومتغيرة بتغير الزمان والمكان. وفي ذلك تقول المحكمة الدستورية العليا : (إن مفهوم العدل يعني التعبير عن تلك القيم الاجتماعية التي لا تنفصل الجماعة في حركتها عنها، والتي تبلور مقاييسها في شأن ما يعتبر حقاً لديها، فلا يكون العدل مفهوماً مطلقاً ثابتاً باطراد، بل مرناً ومتغيراً وفقاً لمعايير الضمير الاجتماعي ومستوياتها، وهو بذلك لا يعدو أن يكون نهجاً متواصلاً منبسطاً على أشكال من الحياة تتعدد ألوانها، وازناً بالقسط تلك الأعباء التي يفرضها المشرع على المواطنين، فلا تكون وطأتها على بعضهم عدواناً، بل تطبيقها فيا بينهم إنصافاً، وإلا صار القانون منهيماً للتوافق في مجال تنفيذه، وغدا إلغاؤه لازماً^(١٥). وللعدالة غايات لا تحيد عنها فهي تعبير عن القيم السائدة في مجتمع معين وفي زمن محدد، والقانون باعتباره الاداة لتحقيقها فيجب ان يكون كافلاً لاهدافها والا وقع في حومة عدم الدستورية^(١٦). أما اصطلاح التشريع يفيد معنيين، اولهما هو قيام السلطة المختصة في الدولة بوضع قواعد قانونية مكتوبة تطبق جبراً على الاشخاص لأجل تنظم المجتمع، وفقاً للإجراءات المقررة لذلك. وثانيهما هو القاعدة القانونية المكتوبة الصادرة عن السلطة المختصة وفقاً للإجراءات المقررة قانوناً^(١٧).

ويعرف التشريع ايضاً هو وضع القواعد القانونية بواسطة السلطة صاحبة التشريع في الدولة، سواء أكانت هذه السلطة حاكماً مستبداً أم هيئة نيابية يقف إلى جانبها رئيس الدولة. وأن المشرع لا يخلق القانون، وإنما هو يستمد مادة تشريعه من الحاجات العملية والضرورات الاقتصادية، ومن عادات الناس ومعتقداتهم، ومن المثل العليا التي يتوخاها طبقاً لمدينة عصره. وكل ما يفعله المشرع هو أن يضع القاعدة القانونية التي استمد مادتها من هذه المصادر المختلفة في ألفاظ من عنده، ويعطى للقانون القوة الملزمة^(١٨).

والتشريع بمعناه العام وفقاً لمبدأ تدرج القواعد القانونية، يكون في قمة النظام القانوني الدستور وهو (مجموعة القواعد القانونية الخاصة بنظام الحكم في الدولة من الناحية السياسية، والتي تنظم التعايش السلمي بين السلطة والحرية)^(١٩)، يلي الدستور درجة القواعد القانونية العامة التي نظم الدستور إصدارها والمسماة بالتشريع، وفي قاعدة هذا البناء تقوم القواعد القانونية التنظيمية المسماة بالقرارات الإدارية التنظيمية، وبهذه القواعد

يتم البناء القانوني^(٢٠). يمكننا ان نعرف التشريع بأنه مجموعة من القواعد القانونية المكتوبة التي يتم وضعها من قبل السلطة المختصة بالتشريع في الدولة وفقاً لحاجات ومتطلبات المجتمع الذي تطبق فيه. اما تعريف العدالة التشريعية كلفظ مركب تعني (اصدار السلطة المختصة بالتشريع القواعد القانونية بما يحقق الامن القانوني للمجتمع الذي تطبق فيه)^(٢١). فإن كانت السلطة التشريعية الممثلة في البرلمان مهمتها سن القوانين التي من خلالها تعمل على تنظيم العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع، خاصة ما تعلق منها بالحقوق والحريات، فهي بذلك ملزمة بالقيود التي وضعها الدستور فلا يجوز ان تصدر قاعدة قانونية من شأنها المساس بالمراكز القانونية التي يوجد فيها اصحابها، فمن حق كل فرد ان يوجد في عالم قانوني مستقر تنسم فيه الحقوق والحريات التي اكتسبها في ظل اوضاع قانونية كانت صحيحة ومشروعة بالحماية اللازمة في مواجهة السلطات العامة ومنها السلطة التشريعية^(٢٢)، كما أن القواعد القانونية تكون ترجمة للقيم السائدة في المجتمع، لا أن تكون بعيدة عنها، فالسلطة التشريعية باعتبارها ممثلة الشعب، عليها التزام بتقرير القوانين التي تعمل على خدمة الصالح العام وحتى لا تحيد عن هذا، عليها الالتزام بالأحكام الدستورية التي تشكل مصدر إلهامها، لأن هذه الأخيرة ليست إلا تكريس لطموح المواطنين باعتبارها الفلسفة التي تقوم عليها حياة المواطنين^(٢٣). ولكي تأتي هذه التشريعات منسجمة مع نصوص الدستور ولا تخرج عليها، وإن هي خرجت عليها وجب أن يمنح المواطنين ضمانات لحقوقهم وحرياتهم العامة بإمكانية اللجوء إلى القضاء الذي ينبغي له أن يكفل الحق لمن أضرار من جراء تشريع معين يهدر أو ينتقص أو يحد من حريته من دون مسوغ قانوني أو دستوري الحق في اللجوء إلى القضاء والطعن بعدم دستورية ذلك التشريع^(٢٤). وأكدت على ذلك المحكمة الدستورية العليا في احد احكامها (ان الدستور قرن العدل بكثير من النصوص التي تضمنها، ليكون قيداً على السلطة التشريعية في المسائل التي تناولتها هذه النصوص، وانه وإن خلا من تحديد لمعنى العدالة في تلك النصوص إلا أن المقصود بها ينبغي أن يتمثل فيما يكون حقاً وواجباً سواء في علائق الأفراد فيما بينهم، أو في نطاق صلاتهم بمجتمعهم، بحيث يتم دوماً تحديدها من منظور اجتماعي، ذلك أن العدالة تتوخى - بمضمونها - التعبير عن القيم الاجتماعية السائدة في مجتمع معين خلال فترة زمنية محددة. ومؤدي ذلك أن العدالة - في غايتها - لا تنفصل علاقتها بالقانون باعتباره أداة تحقيقها، فلا يكون القانون منصفاً إلا إذا كان كافلاً لأهدافها، فإذا ما زاغ المشرع ببصره عنها، وأهدر القيم الأصلية التي تحتضنها، كان منهياً للتوافق في مجال تنفيذه، ومسقطاً كل قيمة لوجوده، ومستوجباً تغييره أو إلغائه^(٢٥). ان القانون طالما كان تعبيراً عن قيم ومبادئ المجتمع فانه في هذه الحالة يحقق العدالة، لذلك فان السلطة المختصة بالتشريع تهدف الى تحقيق الامن القانوني بمحاولتها تجسيد ما يحتاجه المجتمع وفق الظروف والقيم السائدة فيه، لكن اذا انحرف التشريع عن ترسيخه لهذه القيم فلا يحقق العدالة فيكون حينئذ مستحقاً للإلغاء أو التعديل.

يمكن ان نعرف العدالة التشريعية بأنها هي قيام السلطة المختصة بالتشريع بإصدار القواعد القانونية التي تهدف الى تحقيق الاستقرار القانوني عند تطبيقها في المجتمع.

المطلب الثاني: عناصر العدالة التشريعية

Elements of legislative justice

أن مجرد صياغة النص التشريعي لا تكفي لضمان عدالته ما لم تتوفر فيه عناصر ضرورية، ومن بينها وضوح النص التشريعي والذي ينبغي فيه أن يكون مفهوماً بدون صعوبة لدى الأفراد المخاطبين به، فضلاً عن ذلك يتطلب النص التشريعي وجوب التدرج في سنه فلا يحدث من جراء ذلك مفاجأة غير متوقعة، فإذا ما تحققت هذه العناصر للنص التشريعي فإن هذا ما سيبعث الثقة لدى المخاطبين به ومن ثم تحقيق العدالة التشريعية. عليه، يتطلب البحث في هذا المطلب أن نقسمه على فرعين، نخصص الأول لمبدأ وضوح القاعدة القانونية، أما الفرع فسنتناول فيه مبدأ التدرج في سن التشريع، ووفق الآتي:-

الفرع الأول: مبدأ وضوح القاعدة القانونية

The principle of clarity of the legal rule

يراد بمبدأ وضوح القاعدة القانونية هو أن تراعى السلطة المختصة بسن النص التشريعي على مختلف مراتبه وضوح التشريع ودقة صياغته، من أجل إتاحة المجال للمخاطبين للوصول إليه بسهولة ويسر وعدم الاختلاف والتأويل في فهمه. لذلك فإن هذا المبدأ سيساعد في سهولة الرجوع الى النص التشريعي، وما ينشأ عنه ضمان تحقيق توقعات الأفراد المخاطبين به، ومن ثم يتطلب أن يصل المخاطبون الى النص القانوني بكل سهولة وشفافية^(٢٦). أن أهمية وضوح القاعدة القانونية له أهمية كبيرة للمخاطبين به، إذ يسهل عليهم التعرف على حقوقهم والتزاماتهم، ومن ثم ضمان الامن والاستقرار لمعاملاتهم، فضلاً عن ذلك فإن الصياغة القانونية لها أهمية في جودة التشريع فهي الوسيلة الفنية التي تستخدم في صناعة جميع القواعد القانونية الدستورية والتشريعية والتنظيمية، ومن مقتضى ذلك ان يرد القانون في نصوص مكتوبة تتسم عادة بالوضوح، ذلك أن صياغة هذه النصوص بواسطة هيئة متخصصة^(٢٧). مما يمكن القول أن العناية بجودة الصياغة التشريعية لا تهدف الى الاهتمام بالجانب الشكلي فحسب، بل ترمي الى سن تشريع متطور في غاية الوضوح منسجم وغير متعارض مع التشريعات الاخرى وقابل للتعرف عليه وفهمه وتطبيقه، ذلك أن غاية القانون تنظيم سلوك الافراد في المجتمع ومن مرتكزات هذا التنظيم ومسوغات بقاءه وتحقيق هدفه المنشود ان تظهر فيه العدل والمساواة ومراعاة فكرة السكينة الاجتماعية الذي يعد أحد جوانبه^(٢٨).

يتمثل نهج صياغة التشريع في اسلوب وطريقة كتابة التشريع من ناحية اختيار وانتقاء الالفاظ وبناء القاعدة القانونية، وسلامة وصحة اختيار الجمل المستعملة في التعبير وصحة بنيانها، ووضع كل جملة في مكانها المناسب والملائم، والابتعاد عن الفصل الطويل بين اجزاء الجملة الواحدة، وتجنب الجمل الاعتراضية كلما كان ذلك ممكناً.

أن الأعم الاغلب من المخاطبين بأحكام التشريع هم من غير القانونيين، ومن ثم يلزم أن تتم صياغة التشريع بأسلوب تضمن به سهولة فهم احكامه، بحيث لا يكون لهذا الفهم حاجة الى خبرة تشريعية أو دراية قانونية على مستوى معين، وضمان توافر هذه السهولة تتحقق من خلال سرعة إدراك معاني نصوص التشريع ومضامينها كافة في سهولة وبدون تعقيد وجهد^(٣٠). أن استقرار التشريعات ينشأ عندما تكون صياغة النصوص القانونية واضحة وقابلة للفهم بأحكامها ولا تثير المشاكل عند التطبيق، بمعنى آخر ان الصياغة المستقرة تفهمها الفئات الاجتماعية مهما كانت متباينة في مستوياتها وسواء أكان الشخص

المخاطب أمياً أم عالماً، ومن ثم يتعين أن يكون النص التشريعي مبنياً بلغة بسيطة وسهلة قريبة ومألوفة من لغة تخاطب الانسان العادي غير المهار والمتخصص في القانون، مما يتطلب من المشرع والصائغ توضيح وتبسيط فكرة التشريع والتعبير عنها بأسهل الطرق مما يمكن المواطن من مراقبة ومتابعة إداء الدولة تشريعاً وتطبيقاً فضلاً عن متابعتها في مدى احترام سيادة القانون والامتثال له^(٣١). إن ادراك وفهم العلاقات المنطقية التي توصل النصوص التشريعية بعضها ببعض، والوقوف على مراميها ومعانيها في إطار شامل وتكاملي في سياق أحكام التشريع كافة، يتم من خلال توافر متطلبات جودة صياغة التشريع وأسلوب بناء صياغة نصوصه. يتضح مما تقدم، أن جودة التشريع تكون محققة للهدف الذي جاءت من اجله ومعبرة عن الواقع الاجتماعي من خلال وضوحها وترابطها ، وهذا ما يحقق الاستقرار للقواعد القانونية وبث الثقة من قل المخاطبين بها.

وبالمقابل فإن رداءة الصياغة ينجم عنه عدم الاستقرار للقواعد القانونية، ذلك أن استقرار هذه القواعد ينشأ عندما تكون الصياغة القانونية متفقة مع الافكار والتصورات والاعراض التي ترمي القاعدة القانونية لتحقيقها، وأن تتميز بالوضوح والقابلية للفهم من الخاطبين بأحكامها، ولا تخلق المشاكل عند التطبيق التي تثيرها الصياغة المبهمة، وبمعنى آخر أن الصياغة المستقرة يفهما الكل سواء أكان امياً ام عالماً، مما يؤدي في نهاية الأمر الى ضمان تحقيق العدالة في التشريع من جهة ظاهر الثقة دون الخوض في عدالة مضمونه^(٣٢).

الفرع الثاني : مبدأ التدرج في سن التشريع

The principle of gradual enactment of legislation

إن العدالة في التشريع لا تكون متحققة في الاقتصار على وضوح القاعدة القانونية فلا يكتنفها الابهام والغموض، بل يتطلب ان لا تطبق هذه القاعدة فجأة على الأفراد المخاطبين بأحكامها. لذلك فسن أو تعديل القوانين أو اللوائح أو القرارات وتطبيقها بصورة فجائية على الأفراد يزعزع بالثقة والتوقع المشروع للأفراد، وهذا ما يحتم على السلطة المختصة بمهمة التشريع أن تتدرج في سن التشريع أو إلغائه أو تعديله بما يضمن توقعهم المشروع ومن ثم يضمن العدالة في هذا التشريع. من الجدير بالذكر، أن مبدأ التدرج في سن التشريع لم يعرفه القانون الوضعي كمصطلح بهذه التسمية، وإنما أشتهر لدى فقهاء الشريعة الاسلامية وجعلوه كمبدأ من مبادئ التشريع الإسلامي^(٣٣). التدرج لغة هو التنقل الارتقائي في الدرجات صعوداً درجة فدرجة، وتدرج فيه بمعنى تقدم شيئاً فشيئاً وتدرج فيه تصعد درجة^(٣٤). أما التدرج في سن التشريع اصطلاحاً فيقصد به اتخاذ التدابير والإجراءات الانتقالية عن سن التشريع أو إلغائه أو تعديله، لعدم مفاجئة الأفراد المخاطبين بأحكامه وحماية مراكزهم القانونية وتوقعاتهم المشروعة، ومن ثم فإن احترام هذه التوقعات المبنية على القواعد والأنظمة القانونية المعمول بها سيجعل الأفراد يشعرون بالاطمئنان الى نتيجة أعمالهم وتصرفاتهم مع ما يرتبط بهذا الأمر من استقرار في العلاقات^(٣٥). يعبر عن هذا المبدأ في فقه القانون الوضعي بتسميات ومصطلحات أخرى بدل مصطلح التدرج في التشريع تتضمن معناه ومن هذه المصطلحات اليقين القانوني، والامن القانوني، والاستقرار القانوني، قابلية توقع التشريعات القانونية، واحترام التوقعات المشروعة.

أن مبدأ التدرج في سن التشريع يختلف عن مبدأ تدرج القواعد القانونية ، إذ إن هذا الأخير يراد به ضرورة ترتيب القواعد القانونية التي تشكل عناصر المشروعية في مراتب متتالية، ومن ثم يعلو بعضها على البعض الآخر في تدرج يضم كافة هذه القواعد التي تمثل التنظيم القانوني للدولة، فلا يمكن للقاعدة الأدنى أن تخالف القاعدة الأعلى والا عدت غير مشروعة^(٣٦). مما لا شك فيه أنه عند إرادة المشرع الانتقال من حكم تشريعي إلى آخر، وتقرير فترة انتقالية تنظم خلالها الأوضاع، فإن هذا سيعزز الثقة في القاعدة التشريعية الجديدة، فضلاً على الحفاظ على توقعات الأفراد، مما يؤدي بالنتيجة إلى ضمان تحقيق العدالة التشريعية. عليه، فإن السلطة المختصة بسن التشريع أو تعديله أو إلغاءه عليها أن تتدرج في هذه المهام بما لا يخل بتوقعات المخاطبين بها وبما يطمئن ويعزز الثقة في هذا التشريع الجديد في إطار التعديل، وبما لا يخل في المراكز القانونية المستقرة بمناسبة إلغاء النصوص التشريعية التي قررتها^(٣٧). يعد مبدأ التدرج في سن التشريع المثل الأعلى الذي ينبغي أن نحو النص التشريعي بإصدار قواعد متسلسلة ومتراصة ومستقرة نسبياً ومتاحاً من أجل أن يتاح للأفراد بتصور ووضع توقعات مشروعة مبنية مسبقاً من مواضع القانون والتي يفصل ويدعم تحقيقها^(٣٨). تعد التوقعات المشروعة أحد العناصر المكونة للعدالة التشريعية، ذلك أن القواعد العامة المجردة التي تصدر من السلطة التشريعية في شكل قوانين أو تصدر من قبل السلطة التنفيذية في شكل لوائح أو أنظمة أو تعليمات أو قرار ينبغي أن لا تصدر بصورة فجائية مباغتة تصدم مع التوقعات المشروعة للأفراد ، وهذا ما يحقق حماية الثقة التي تولدت لدى الأفراد في الأنظمة القائمة في مواجهة أي مسلك تشريعي أو إداري يمثل إحباطاً لتوقعاتهم المشروعة^(٣٩).

المبحث الثاني : آليات مجلس الدولة في تحقيق العدالة التشريعية

Mechanisms of the State Council in achieving legislative justice

يضطلع مجلس الدولة في سبيل تحقيق العدالة التشريعية في مشروعات التشريعات التي ترفع إليه، بعدة الآليات نصت عليها المادة (١٠١) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل، فيختص المجلس بوظائف القضاء الإداري والافتاء والصياغة واعداد وتدقيق مشروعات التشريعات وإبداء الرأي في الأمور القانونية لدوائر الدولة والقطاع العام. لذا فإن وظيفة المجلس تتحلل إلى شقين الأول يتعلق بإعداد وصياغة مشروعات التشريعات وهو ما سوف نتناوله في المطلب الأول تحت مسمى آلية التقنين، والثاني يتعلق بإبداء الرأي والمشورة القانونية الذي نتطرق إليه في المطلب الثاني تحت عنوان آلية الافتاء.

المطلب الأول : آلية التقنين Technicalization mechanism

اناط المشرع لمجلس الدولة وظيفة التقنين ، ويقصد بهذه الوظيفة هو التدوين التشريعي أو الصياغة التشريعية أو كتابة التشريع، فيمارس مجلس الدولة دوراً مهماً في اعداد وتدقيق مشروعات التشريعات التي ترد إليه من الجهات الحكومية وفق اسس الصياغة الصحيحة من أجل ضمان وحدة التشريع وتوحيد اسس الصياغة التشريعية، لضمان جودة التشريع وانسجام هذا التشريع مع النظام القانوني السائد في العراق. وعليه سوف نتناول في هذا المطلب آلية التقنين في إطار مجلس الدولة المصري في الفرع الأول، أما الفرع الثاني يكون لآلية التقنين في إطار مجلس الدولة العراقي.

الفرع الاول : آلية التقنين في اطار مجلس الدولة المصري

The mechanism of legalization within the framework of the Egyptian State Council

يختص قسم التشريع^(٤٠) بمجلس الدولة المصري وفقاً لنص المادة (٦٣)^(٤١) من قانون المجلس رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ بإعداد التشريعات واللوائح التي تعهد بها اليه السلطة التنفيذية. ومراجعة صياغة التشريعات واللوائح التي تحيلها اليه تلك السلطة لأجل اصدارها. وقد ميز القانون بين الصياغة والاعداد إذ جعل الإحالة لصياغة مشروعات القوانين وقرارات رئيس الجمهورية ذات الصلة التشريعية واللوائح يتم على نحو وجوبي، بينما ترك مهمة إعداد مجلس الدولة لهذه المشروعات من الأمور الاختيارية بالنسبة إلى تلك الجهات^(٤٢). وهذا المسلك من المشرع المصري كان بسبب الفرق بين الصياغة والإعداد حيث أن الصياغة هي مجموعة الأدوات التي تخرج القاعدة القانونية الى الوجود العملي اخراجاً يحقق الغاية التي يفصح عنها جوهرها دون لبس أو غموض أو نقص^(٤٣)، أما الإعداد فإنه جمع المادة التي يتكون منها التشريع، وصبها في قالب تشريعي، أي في شكل قواعد عامة مجردة. وهذا ما جعل المشرع يعطي للإدارة الحرية في اللجوء إلى مجلس الدولة في هذه المهمة بعكس مهمة الصياغة التي إلزامية^(٤٤).

يتولى قسم التشريع بمجلس الدولة الصلاحيات الآتية^(٤٥) :

اولاً : مراجعة صياغة التشريعات : ألزمت المادة (٦٣) من قانون المجلس كل وزارة او مصلحة قبل استصدار أي قانون، او قرار ذي صفة تشريعية او لائحية ان تعرض المشروع المقترح على قسم التشريع لمراجعة صياغته. يقصد بمراجعة صياغة القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصلة التشريعية واللوائح مراجعة العبارات القانونية التي صيغت بها نصوص هذه التشريعات والتأكد من صحتها القانونية، كما تهدف هذه المراجعة إلى التثبت من عدم تعارض نصوص المشروعات المقدمة مع التشريعات النافذة ومحاولة إزالة التعارض إن وجد، فلا شأن لمجلس الدولة بمراجعة الملاءمة بصدد هذه المشروعات. وفي حالة الاستعجال، نجد أن المادة (٦٤) من القانون قد قررت أن تقوم بمراجعة التشريعات في هذه الحالة لجنة تشكل من رئيس قسم التشريع أو من يقوم مقامه، وأحد مستشاري القسم يندبه رئيس القسم، ورئيس إدارة الفتوى المختصة. والذين يرون وجود استعجال يقتضي سرعة مراجعة صياغة تشريع ما أو لائحة ، هم : رئيس مجلس الوزراء، أو أحد الوزراء، أو رئيس الدولة. وتبعاً لذلك لا تتسم طبيعة عمل هذه اللجنة بالدوام والاستمرار وانما هي لجنة ذات طبيعة مؤقتة ينتهي عملها بانتهاء المهمة الموكلة اليها.

ثانياً : اعداد التشريعات : أجازت المادة (٦٣) من قانون المجلس لأي وزارة او مصلحة أن تعهد بإعداد مشروعات القوانين واللوائح الخاصة بها لقسم التشريع. ويقوم القسم بإعداد المشروع بحيث يقوم بوضعه منذ البداية، وذلك في ضوء الغرض أو الفكرة الذي تحدده الجهة المختصة صاحبة الطلب، كما يقوم في ذات الوقت بمراجعة صياغته ايضاً.

عليه، يتمتع قسم التشريع في مجلس الدولة بمكانة خاصة متميزة حيث أن اختصاصاته المنصوص عليها بالمادة (٦٣) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ لا تتمثل في إحكام صياغة مشروعات التشريعات التي تعرض عليه فحسب، بل تتمثل أيضاً فيما يجريه من رقابة مسبقة على تلك التشريعات باستبعاد ما قد تتضمنه من مخالفة لأحكام الدستور،

ورقابة على مشروعاتها باستبعاد ما قد يقوم من تعارض بين أحكامها وأحكام التشريعات الأخرى القائمة الأسمى منها درجة أو التي تشاركها في ذات المرتبة^(٤٦).

ان اختصاص قسم التشريع بمراجعة الصياغة اختصاصاً شاملاً فيتولى مراجعة مشروعات القوانين التي تقدمها الحكومة وقرارات رئيس الجمهورية ذات الصلة التشريعية، وهي القرارات التي يكون لها قوة القانون فضلاً عن اللوائح^(٤٧). وعليه فإن قسم التشريع لا يختص بمراجعة اقتراحات القوانين التي يتقدم بها أعضاء البرلمان^(٤٨).

كما ويقدم رئيس المجلس كل سنة، كلما رأى ضرورة لذلك تقريراً يتضمن ما أظهرته الأحكام أو البحوث من نقص في التشريع القائم، أو غموض فيه أو حالات إساءة استعمال السلطة، من أية جهة من جهات الإدارة أو مجاوزة تلك الجهات لسلطتها^(٤٩).

أن الإدارة ملزمة بالرجوع إلى المجلس لمراجعة صياغة القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصلة التشريعية واللوائح. فالنص يفرض على جهة الإدارة التزاماً بوجوب الرجوع إلى قسم التشريع، وهو ما اتجهت إليه محكمة القضاء الإداري حيث انها ميزت وتبعها الفقه بين مشروعات القوانين ومشروعات اللوائح والقرارات التنفيذية، فاعتبرت أن عرض المشروعات الأخيرة إجراء جوهري يترتب على إغفاله البطلان. وهذا الحكم لا يسري على مشروعات القوانين فعرضها على البرلمان ومناقشتها يعد الضمان الكافي لسلامتها من حيث الصياغة، هذا فضلاً عن أن عدم عرضها على قسم التشريع لا يشكل مخالفة دستورية ومن ثم فلا يترتب على عدم العرض البطلان من الناحية القانونية. بما ان المشرع ألزم الحكومة بوجوب عرض مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصلة التشريعية واللوائح على قسم التشريع الا انه لم يلزمها باتباع ما انتهى اليه القسم من حيث الصياغة فراي المجلس لا يكون ملزماً لجهة الادارة فهي حرة باعتماد المشروع بعد تعديل صياغته من جانب المجلس، او ان تكفي بمشروعها الاصلي بالحالة التي قدمته بها الى المجلس. كما ان الحكومة لا تستطيع أن تدخل تعديلاً على أي منهما لا على المشروع الذي قام المجلس بتعديله، ولا على المشروع الأصلي بعد تقديمه إلى المجلس. وهي لا تملك أيضاً استبعاد المشروعين ووضع مشروع ثالث جديد وهي إن فعلت ذلك وجب عليها تجديد العرض على قسم التشريع، وإلا لحق عملها البطلان إن كان الأمر يتعلق بقرارات جمهورية ذات صفة تشريعية أو بلوائح نتيجة إغفالها إجراء جوهرياً، فضلاً عن تقرير المسؤولية السياسية للحكومة إذا كان الأمر يتعلق بمشروعات القوانين^(٥٠). ان مراجعة الصياغة التي يقوم بها قسم التشريع تقتضي ان تكون الجهة الطالبة قد استنفذت مراحل الاعداد والدراسة، فلا يصح عرض المشروع على القسم وفي نفس الوقت تقوم لجنة من جهة اخرى بدراسة نفس المشروع، وتطبيقاً لذلك فقد قرر قسم التشريع أن عملية صياغة التشريعات في مجلس الدولة هي المرحلة الأخيرة في خطوات إعداد التشريع بعد استنفاد إجراءات النظر فيه من النواحي الموضوعية بمعرفة جميع الجهات المختصة بذلك قانوناً، فالأمر يقتضي استكمال جميع الإجراءات أولاً قبل عرض المشروعات على قسم التشريع لمراجعة صياغتها^(٥١).

كذلك، تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بمراجعة مشروعات القوانين وقرارات رئيس الجمهورية ذات الصلة التشريعية واللوائح التي يرى قسم التشريع إحالتها إليها لإهميتها^(٥٢).

الفرع الثاني : آلية التقنين في اطار مجلس الدولة العراقي

The mechanism of legalization within the framework of the Iraqi State Council

تعد مرحلة الإعداد والصياغة من أهم مراحل التشريع، فكلما كان العمل دقيقاً ومنتقناً في هذه المرحلة، كلما أصبح تفسير التشريع بعد نفاذه وتطبيقه ميسوراً، ولا يثير من المشاكل إلا القليل، نظراً لإحاطته وشموليته للموضوعات التي تناولها بالتنظيم والتحديد، ولدقته وانضباطه في استخدام الألفاظ والكلمات، وصياغة الجمل والعبارات، فالمشكلة تظهر عندما لا تكون النصوص كافية، وأن أسباب عدم كفاية النصوص تعود، في الغالب إلى عدم الانتباه عند صياغة النص وكذلك إلى تطور الوقائع التي يستهدف النص القانوني تنظيمها^(٥٣). تبعاً لذلك يمارس مجلس الدولة طبقاً للمادة الخامسة من القانون رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل وظيفة التقنين^(٥٤) بأسلوبين :

الأول : اعداد وصياغة مشروع التشريعات: يتم ذلك بناءً على طلب من الوزير المختص، أو الرئيس الأعلى للجهة غير المرتبطة بوزارة، بعد أن يرفق به ما يتضمن أسس التشريع المطلوب، مع جميع أولياته وأراء الوزراء أو الجهات ذات العلاقة^(٥٥). وهذه الوسيلة من التقنين لا تتطلب من الجهة طالبة التشريع وهي دوائر الدولة والقطاع العام، تقديم مشروع التشريع بصيغته المقترحة كي يتولى المجلس تدقيقه إنما تقدم الأفكار التي ينصب عليها التشريع وان لم تكن في شكل مواد أو نصوص بل بيان الأسس التي يتعين بالتشريع الإحاطة بها. ويتطلب في هذه الحالة أن يرفق بالطلب أراء الوزراء أو الجهات ذات العلاقة. حيث يقوم المجلس بإعداد التشريع وصياغته بعد ان يحول الفكرة إلى نصوص تشريعية من أقسام أو فصول أو مواد أو بنود أو فقرات أو غيرها^(٥٦).

الثاني : تدقيق مشروعات التشريعات : يتولى المجلس تدقيق مشروعات التشريعات المعدة من الوزارات، أو الجهات غير المرتبطة بوزارة من حيث الشكل والموضوع^(٥٧)، وقد ألزم القانون الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة طالبة التشريع إرسال مشروع التشريع إلى الوزارة أو الوزارات أو الجهات ذات العلاقة لبيان رأيها فيه قبل عرضه على المجلس^(٥٨)، ومن ثم يصار إلى إرسال مشروع التشريع إلى المجلس بكتاب موقع من الوزير المختص أو الرئيس الأعلى للجهة غير المرتبطة بوزارة مع أسبابه الموجبة واء الوزارات أو الجهات ذات العلاقة مشفوعاً بجميع الأعمال التحضيرية^(٥٩). وبذلك يتولى المجلس دراسة المشروع وإعادة صياغته عند الاقتضاء واقتراح البدائل التي يراها ضرورية وإبداء الرأي فيه ورفع مع توصيات المجلس إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وإرسال نسخه من المشروع وتوصيات المجلس إلى الوزارة أو الجهة ذات العلاقة^(٦٠). وبدوره يقوم مجلس الوزراء بإحالة المشروع بعد الموافقة عليه إلى مجلس النواب. وتبعاً لما تقدم تنصب رقابة المجلس على ما إذا كان التشريع المعروض قد راعى تدرج القوانين، والا يكون هنالك تعارضاً غير مقصود مع النصوص المساوية له في القوة، والا تتعارض نصوص التشريع المعروض بعضها مع البعض الآخر، وان تكون العبارات واضحة من ناحية الفهم ومن ناحية الفن القانوني. ويلاحظ بهذا الصدد ان المجلس في العراق يمارس صلاحيات واسعة تفوق كثيراً ما كان يتمتع به ديوان التدوين القانوني الملغي لاسيما فيما يتعلق بالتقنين، إذ يستطيع المجلس إعادة صياغة المشروع عند الاقتضاء، كما يستطيع إدخال البدائل التي يراها ضرورية، وأخيراً يستطيع إبداء

الرأي من حيث تأييد التشريع أو الإيحاء بعدم التشريع لمخالفة ذلك السياسة العامة أو لعدم وجود الأسباب الموجبة^(٦١). وفي كل ذلك يساهم المجلس في ضمان وحدة التشريع وتوحيد اسس الصياغة التشريعية وتوحيد المصطلحات والتعبير القانونية^(٦٢). كما ان القانون ألزم هيئة الرئاسة في المجلس بتقديم تقرير إلى ديوان الرئاسة متضمناً ما أظهرته الأحكام أو البحوث من نقص في التشريع القائم أو غموض فيه أو حالات إساءة استعمال السلطة من أية جهة من جهات الإدارة أو مجاوزة تلك الجهات لسلطتها وذلك كل ستة أشهر أو كلما رأت حاجة لذلك. ان المجلس في بداية تشكيله لم يتولى تدقيق او اعداد مشروعات الانظمة والتعليمات والانظمة الداخلية. انما اقتصر اختصاصه على مشروعات القوانين بعدها صدر توجيه من ديوان الرئاسة بالعدد (٤٠٠٦٧) في ١٣/١١/١٩٨٩ ألزم الجهات المعنية بعرض مشاريع التعليمات قبل إصدارها على مجلس شورى الدولة ، ثم شمل عرض الأنظمة الداخلية ، بما يوحي أن سند عرض التعليمات والأنظمة الداخلية هو ذلك التوجيه^(٦٣). وأن تولي المجلس اختصاص تقنين الأنظمة الداخلية والتعليمات يستند على استعمال المشرع لعبارة (التشريعات) في موضع النص على ما يرد عليه اختصاص المجلس بالتقنين، وهو استعمال لمعنى يتسع لأنواع التشريع كالقوانين والأنظمة والتعليمات بدليل إن محل التقنين بموجب البند (أولاً) من المادة (٥) من قانون المجلس هو مشاريع التشريعات. بينما يحال على عضو المجلس لإنجازه بموجب البند (ثانياً) من المادة (١٢) من القانون هو مشاريع التشريعات والقضايا، وما ينجزه العضو يحال الى الهيئة المتخصصة وما تنجزه الهيئة باستثناء مشروعات القوانين يحال على رئيس المجلس للبت فيه وبموافقته يكتسب المشروع الصفة النهائية، وذلك بمقتضى البند (اولاً) من المادة (١٥) من قانون المجلس. وبذلك اخرج المشرع القوانين من مصطلح التشريعات التي وردت في موضع ما يرد عليه اختصاص المجلس في التقنين، وهذا يدل على أن المشرع لم يطابق بين مصطلح القانون والتشريعات ، انما التشريع يستوعب القانون، ويتعداه الى غيره من الأنظمة والتعليمات^(٦٤).

المطلب الثاني : آلية الإفتاء The Fatwa Mechanism

تمثل وظيفة الإفتاء أحد المهام التي يمارسها مجلس الدولة، وهذا ما أخذت أغلب الدول ومنها مصر والعراق التي أنشأت فيها هذا المجلس، ولأهمية تلك الوظيفة الى جانب الوظائف الأخرى المسندة للمجلس فقد أكدت عليها بنصوص دستورية وقانونية^(٦٥)، يُعرف الإفتاء بأنه تعبير أو وجهة نظر قانونية تقدم من قبل هيئة مختصة إزاء مسألة معينة تعرضها إحدى الجهات الإدارية بإرادتها أو استناداً الى نص قانوني يلزمها بذلك^(٦٦). لأهمية الية الإفتاء التي يمارسها مجلس الدولة ولغرض تبيان ما تؤديه هذه الآلية في مجال ضمان تحقيق العدالة التشريعية، فإنه يتطلب التعرض لموقف كل دور من مجلس الدولة المصري والعراقي في فرعين، نتناول في الفرع الأول الية الإفتاء في إطار مجلس الدولة المصري، والفرع الثاني نخصه لآلية الإفتاء في إطار مجلس الدولة العراقي ، ووفق الآتي :-

الفرع الأول : آلية الافتاء في إطار مجلس الدولة المصري

The Fatwa Mechanism within the Egyptian State Council

يظطلع مجلس الدولة في مصر استناداً الى قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ بمهام الإفتاء لجهات الإدارة .

بمقتضى قانون المجلس الاصل المقرر هو عدم التزام جهة الإدارة بأخذ رأي مجلس الدولة فيما يعرض لها من مسائل بصفة عامة، إلا اذا وجد نص صريح يقضي بعكس ذلك^(٦٧)، وهذا ما اشارت اليه المادة (٥٨) من قانون مجلس الدولة بأنه " ولا يجوز لأية وزارة او هيئة عامة او مصلحة من مصالح الدولة ان تبرم او تقبل او تجيز اي عقد او صلح او تحكيم او تنفيذ قرار محكمين في مادة تزيد قيمتها على خمسة الاف جنيه بغير استفتاء الادارة المختصة "^(٦٨). والمادة (٥٩) من قانون المجلس التي الزمت رئيس إدارة الفتوى أن يحيل الى اللجنة المختصة المسائل الآتية " أ- كل التزام موضوعه استغلال مورد من موارد الثروة الطبيعية في البلاد أو مصلحة من مصالح الجمهور العامة ب- عقود التوريد والأشغال العامة ج- الترخيص في تأسيس الشركات التي ينص القانون على أن يكون إنشاؤها بقرار من رئيس الجمهورية د- المسائل التي يرى فيها أحد المستشارين رأياً يخاف فتوى صدرت من إحدى إدارات قسم الفتوى أو لجانه "^(٦٩)، مما يعني ذلك أن جهة الإدارة ملزمة بعرض مشروع التصرف في مجال ما تبرمه جهات الإدارة من تصرفات على جهة الفتوى المختصة بمجلس الدولة لبيان الرأي^(٧٠)، ومن ثم يترتب على تجاهل جهة الإدارة لهذه الاستشارة الإلزامية، عد الإجراءات السابقة للتصرف مشوباً بعيب مخالفة القانون. مما يعني ذلك إن الإدارة لا يمكن لها بحسب الأصل إبرام التصرف قبل عرض الأمر على جهة الفتوى المختصة بمجلس الدولة^(٧١) عليه، فإنه في الحالات التي لم يشر فيها نص صريح بوجوب رفع الأمر الى مجلس الدولة لأخذ رأيه، فإن الأصل المقرر في أخذ رأي جهة الفتوى المختصة في أي من المشكلات القانونية التي تعرض لجهات الإدارة أثناء مباشرة نشاطها هو الاختيار وليس الإلزام، من غير أن يترتب بطلاناً على عدم لجوء الجهة الإدارية الى مجلس الدولة لأخذ رأيه في شأن مسألة من المسائل .

أما بالنسبة للقيمة القانونية للإلزامية رأي جهة الإفتاء المختصة بمجلس الدولة نفسه لجهة الإدارة سواء أكان طلب الرأي اختيارياً أم إجبارياً لا يكون ملزماً في الحالتين إلا اذا نص المشرع على ذلك صراحة، كما في حالة صدور الفتوى حسماً لإحدى المنازعات الواردة في الفقرة (د) من المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة والتي أكدت فيه بأن رأي الجمعية العمومية لقسمي التشريع ملزم للطرفين المتنازعين في مجال المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض^(٧٢)، أما اذا لم يوجد نص تشريعي صريح بالإلزامية الرأي الذي تنتهي إليه الفتوى، فيبقى الأصل المقرر أن قرار الإدارة إذا صدر مخالفاً لمضمون فتوى مجلس الدولة، فإنه لا يلحقه البطلان لمجرد مخالفته لرأي الفتوى، ويظل قرار الإدارة على حالته التي صدر عليها من حيث الصحة أو البطلان، وإنما قد يلحقه لكونه مشوباً بعيب مشوباً بعيب من عيوب المشروعية، أي يكون باطلاً بسبب مخالفته للقانون بأي صورة من صور المخالفة للقانون لا لمخالفته لمضمون الفتوى^(٧٣).

لذلك ، فإن مخالفة الإدارة لهذا الرأي لا تعد بذاتها سبباً يؤدي لبطلان مسلك الإدارة إلا إذا لحق هذا المسلك بطلاناً من مصدر آخر مرجعه مخالفة نصوص قانونية صريحة بأي صورة من صور المخالفة^(٧٤).

الفرع الثاني: آلية الافتاء في إطار مجلس الدولة العراقي

The Fatwa Mechanism within the Iraqi State Council

أوكل قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ الى مجلس الدولة وظيفة الإفتاء في مجال أبداء الرأي والمشورة القانونية لدوائر الدولة والقطاع العام^(٧٥).
يمارس المجلس وظيفة الإفتاء في مجال أبداء الرأي والمشورة القانونية في الحالات الآتية :-

- ١- الحالة الاولى أبداء المشورة القانونية في المسائل التي تعرضها عليه الجهات العليا^(٧٦)، وينصرف المقصود بالجهات العليا هنا الى مجلس النواب وديوان الرئاسة ومجلس الوزراء والامانة العامة لمجلس الوزراء^(٧٧)، وتعد طلب هذه الاستشارة اختيارية من قبل الجهة طالبة الاستيضاح.
- ٢- الحالة الثانية أبداء المشورة القانونية في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية قبل عقدها أو الانضمام اليها، وهذه الحالة وان كان طلب الاستشارة فيها غير ملزمة بموجب قانون مجلس الدولة الا انها ملزمة استناداً الى قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥^(٧٨)، ومن ثم فان الجهة طالبة المشورة ملزمة بالرجوع الى مجلس الدولة قبل عقد المعاهدات أو الانضمام اليها، إذ أن النص الخاص يقيد النص العام ، وبخلاف ذلك فأنها توصم بعيب شكلي عند عدم الرجوع الى مجلس الدولة^(٧٩).
- ٣- الحالة الثالثة التحكيم بين الوزارات أو بينها وبين الجهات غير المرتبطة بوزارة، ويكون ذلك بأداء الرأي في المسائل المختلفة بين هذه الجهات إذا احتكموا الى المجلس^(٨٠)، وتكون طلب ابداء الرأي من هذه الجهات أيضاً اختيارية متروك لتقديرها أن شاءت طلبت الاستشارة من غير إلزامها بذلك .
- ٤- الحالة الرابعة توضيح الأحكام القانونية، ويكون ذلك عند استيضاح الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة فيما يتعلق بالأحكام القانونية^(٨١)، ويكون طلب هذه الاستشارة من قبل هذه الجهات ايضاً اختيارية.
- ٥- الحالة الخامسة ابداء الرأي في القضايا التي يرثي رئيس المجلس إحالتها عليها، أو أن يكلف رئيس المجلس عضواً أو أكثر من أعضاء المجلس بدراسة مسألة ما وابداء الرأي فيها^(٨٢).

أما فيما يتعلق بمدى الزامية الرأي الاستشاري نفسه للجهة طالبة الرأي والمشورة القانونية فإنه يكون غير ملزم لها في معظم الحالات المذكور أعلاه باستثناء حالة ابداء الرأي في المسائل المختلف فيها بين الوزارات أو بينها وبين الجهات غير المرتبطة بوزارة اذا احتكم اطراف القضية اليها فيكون رأي المجلس ملزماً في هذه الحالة^(٨٣). بيد أن رأي مجلس الدولة في الحالات التي يعد فيها غير ملزماً قانوناً، إلا أنه تلتزم به الجهات العليا التزاماً معنوياً إزاء المشورة التي تقدم اليها كما هو الحال بالنسبة للآراء التي يقدمها مجلس الدولة الفرنسي^(٨٤)، كذلك قد يكون له الأثر المماثل للالتزام القانوني، وهذا ناشئ عن مقدار الاحترام للقانون وانسجام مؤسسات الدولة مع مقتضياته ومقدار الاحترام للجهات التي اسندت اليها مهمة أبداء الرأي والمشورة القانونية ومقدار ما

يضمن لها حسن إداؤها لاسيما أن هناك قواعد لم تقترن بجزاء ومع ذلك يكون لها الاحترام الواجب للقواعد الملزمة، ذلك إن المشورة القانونية المقدمة من قبل الجهة المختصة بتقديمها هي جهة ذات اختصاص لا يصح عدم الأخذ بها واتباعها بطريقة كيفية لمجرد أنها غير ملزمة قانوناً^(٨٥). مما تجدر الإشارة اليه، أن قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ قد أشار في المادة (٢) منه الى أنه " تسري أحكام قانون مجلس شورى الدولة وتعديلاته باستثناء الفقرة (رابعاً) من المادة (٦) منه، على مجلس الدولة المنصوص عليه في المادة (١) من هذا القانون ، ...". مما يعني ذلك أن القانون الجديد للمجلس قد ألغى الفقرة (رابعاً) من المادة (٦) من قانون مجلس شورى الدولة وتعديلاته والتي كانت تتمثل بأداء الرأي في المسائل القانونية إذا حصل تردد لدى إحدى الوزارات أو الجهات غير المرتبطة بوزارة، والذي كان رأي المجلس فيه ملزماً للوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة طالبة الرأي^(٨٦). مما يدل ذلك على أن اتجاه المشرع بهذا الاستثناء بعدم رغبته في الذهاب بعيداً في دعم مجلس الدولة^(٨٧). من التطبيقات القضائية لمجلس الدولة في العراق في مجال الأفتاء ما أشار اليه المجلس في أحد قراراته التي استوضحت به الامانة العامة لمجلس الوزراء في شأن تعارض أو تداخل قرار مجلس الثورة المنحل رقم (٢٣٦) لسنة ٢٠٠٢ مع مشروع قانون حماية المستهلك، فأبدى فيه مجلس الدولة " أن قرار مجلس الثورة المنحل رقم (٢٣٦) لسنة ٢٠٠٢ لا يتعارض مع مشروع القانون ولكن يتداخل معه، إذ إن مشروع القانون يستغرق احكام القرار المذكور ويتجاوزها الى تنظيم حالات أخرى اعم واشمل ، مما يقتضي الغاء القرار المذكور انفاً عند تشريع قانون حماية المستهلك^(٨٨)،

الخاتمة

في نهاية بحثنا (دور مجلس الدولة في إرساء العدالة التشريعية) توصلنا الى جملة من الاستنتاجات والمقترحات ، نوجزها في الآتي:

أولاً: الاستنتاجات

- ١- ان العدالة التشريعية مرتبطة بالقانون، كونه يتولى تنظيم المجتمع ويحافظ على حقوق الافراد ومراكزهم القانونية، فيجب ان يكون هنالك وضوح في القاعدة التشريعية ومراعاة مبدأ التدرج في التشريع واحترام التوقع المشروع وبلك تسمو قواعد العدالة.
- ٢- طالما كان التشريع تعبيراً عن قيم ومبادئ المجتمع فهو في هذه الحالة يحقق العدالة التشريعية، واذا انحرف التشريع عن هذا المسار فلا يمكنه تجسيد العدالة التشريعية في تشريعاته، فيجب على السلطة المختصة بالتشريع السعي لتحقيق العدالة التشريعية بمحاولتها لتجسيد ما يحتاجه المجتمع وفقاً للظروف والقيم السائدة فيه.
- ٣- ان المشرع العراقي في قانون مجلس الدولة لم يحدد على وجه الدقة والوضوح طبيعة او نوع مشروعات التشريعات التي يتولى المجلس اعدادها او تدقيقها، مما عرض النص الى تفسيرات وتأويلات عديدة، وهذا خلاف الوضع في مصر حيث حدد المشرع انواع التشريعات التي تدخل ضمن مجال عمل مجلس الدولة.
- ٤- ان المشرع العراقي في قانون مجلس الدولة لم يتطرق الى تنظيم الاجراءات المتعلقة بالمشروعات ذات الصلة الاستعجالية اسوة بالمشروعات العادية، وهذا على خلاف ما موجود في مصر حيث نظم المشرع اجراءات مراجعة صياغة التشريعات ذات الصلة الاستعجالية.

- ٥- أن قانون مجلس الدولة العراقي رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ لم يتضمن تنظيم مجلس الدولة بشكل شامل لكافة جوانبه ، إذ أنه قد أشار الى بعض الأمور وأحوال الفقرات الأخرى الى قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩.
- ٦- اتضح أن جهات الإدارة غير ملزمة بطلب الاستشارة بموجب قانون مجلس الدولة .
- ٧- تبين أنه إذا كان هناك نص تشريعي صريح يلزم جهة الإدارة بطلب الاستشارة فعليها مراعاة ذلك ، وبخلافه يوصم تصرف الإدارة بعبث مخالفة القانون .
- ٨- أن المشرع العراقي والمصري لم يلزما جهات الإدارة بالرأي الصادر من مجلس الدولة في مجال الاستشارة التي استوضحت بها المجلس ، الا في بعض الحالات التي أشار اليها قانون مجلس الدولة .
- ٩- تبين أن قانون مجلس الدولة قد حصر طلب الاستشارة بالوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة .

ثانياً : المقترحات

- ١- يتعين ان تستخدم في صياغة التشريعات عبارات واضحة ودقيقة لا تقبل التفسيرات والتأويلات المختلفة، وتكون متفقة مع مبادئ الدستور وقواعد القانون العادي.
- ٢- ضرورة ان يلزم المشرع الادارة بما ينتهي اليه مجلس الدولة في مجال صياغة مشروعات التشريعات، لأن ذلك من شأنه يحقق الغاية من وجود المجلس باعتباره الجهة التي تمتلك الخبرة العملية والفنية في مجال اعداد وتدقيق المشروعات.
- ٣- ندعو المشرع العراقي الى ضرورة تشريع قانون متكامل لمجلس الدولة منظماً لجميع جوانبه ، ذلك أن أن قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ قد جاء بشكل مختصر ولم يتناول كل الأمور المنظمة للمجلس .
- ٤- نأمل من المشرع العراقي بأن يمنح المحافظات ومجالسها حق طلب الإفتاء أسوة بالوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ، بما ينسجم مع المهام المسندة اليها ، خاصة بعد نقل الصلاحيات اليها من بعض الوزارات ولحاجتها للخبرة القانونية .
- ٥- ضرورة التعاون بين مجلس النواب ومجلس الدولة في مجال أعداد وصياغة مشروعات القوانين وابداء الرأي فيه ، إذ إن هذا من شأنه توحيد صياغة القوانين وتجنب تضخمها .

قائمة المصادر

أولاً: المعاجم

١. ابراهيم النجار، القاموس القانوني الجديد، مكتبة لبنان، لبنان، ٢٠٠٦.
٢. ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ط١، م٨، دار صادر، بيروت، بدون سنة نشر.
٣. عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق د. عبد الحميد صالح حمدان، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٠.

ثانياً: الكتب القانونية

١. د. ابراهيم عبد العزيز شيحا، القضاء الاداري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٦.
٢. د. ابراهيم محمد صالح الشرفاني، رقابة المحكمة الدستورية على السلطة التقديرية للمشرع، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٦.

- ٣.د. احمد عبد الحسيب عبد الفتاح السنتريسي، العدالة التشريعية في ضوء فكرة التوقع المشروع، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٧.
- ٤.د. رفعت عيد سيد، مبدأ الأمن القانوني، دراسة تحليلية في ضوء أحكام القضاء الإداري والدستوري، شركة ناس للطباعة، ٢٠١١.
- ٥.د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
- ٦.د. زحل محمد الامين، مبدأ الشرعية في النظامين الدستوري والدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.
- ٧.د. سامي جمال الدين، تدرج القواعد القانونية ومبادئ الشريعة الإسلامية، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- ٨.د. سري صيام ، صناعة التشريع ، الكتاب الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٥.
- ٩.د. سعيد السيد علي، دور قسم التشريع بمجلس الدولة في العملية التشريعية، دار ابو المجد للطباعة، مصر، ٢٠٠٨.
- ١٠.د. سليمان محمد الطماوي، الوجيز في القضاء الإداري دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥.
- ١١.د. شذي غائب عز الدين، التدقيق الموضوعي لمشروعات التشريعات في مجلس الدولة، ط١، دار المسلة، بغداد، ٢٠٢٢.
- ١٢.د. عبد الباقي البكري وزهير البشير، المدخل لدراسة القانون، مكتبة السنهاوري، بغداد، ٢٠١٥.
- ١٣.د. عبد الرزاق احمد السنهوري، د. احمد حشمت، اصول القانون او المدخل لدراسة القانون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٠.
- ١٤.د. عبد الناصر علي عثمان، استقلال القضاء الاداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.
- ١٥.د. عصمت عبد المجيد بكر، مجلس الدولة، ط١، دار الثقافة، الاردن، ٢٠١١.
- ١٦.عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات، الكتاب الثاني، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٢.
- ١٧.د. غازي فيصل مهدي، د. عدنان عاجل عبيد، القضاء الإداري، مؤسسة النبراس، النجف الأشرف، ٢٠١٣.
- ١٨.د. مازن ليلو راضي، اصول القضاء الإداري، دار المسلة ، بغداد ، ٢٠١٧.
- ١٩.د. مازن ليلو راضي، موسوعة القضاء الاداري، م١، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٧.
- ٢٠.د. محمد احمد عطية، مجلس الدولة تشكيله واختصاصاته، الفتح للطباعة والنشر، الاسكندرية، ٢٠١٢.
- ٢١.د. محمد سعيد جعفرور، مدخل للعلوم القانونية، ط١٣ ، دار هومة، الجزائر ، ٢٠٠٥.
- ٢٢.د. محمد محمد ابو زيد، المدخل لدراسة القانون الكتاب الاول نظرية القانون، بدون دار نشر، بدون سنة نشر.

٢٣. محمود حمدي عطية، استقلال مجلس الدولة وابداء المشورة القانونية لجهات الإدارة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧.
٢٤. د. محمود علي احمد مدني، دور القضاء الدستوري في استجلاء المفاهيم الدستورية، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦.
٢٥. د. منذر الشاوي، فلسفة القانون، ط٢، دار الثقافة، عمان، ٢٠١١.
٢٦. د. مها بهجت يونس الصالحي، الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٩.
٢٧. د. هشام محمد البديري، الاثر الرجعي والامن القانوني، ط١، دار الفكر والقانون، المنصورة، ٢٠١٥.

رابعاً : الرسائل والاطاريح الجامعية

١. سناء عبد طارش الزبيدي، مجلس شورى الدولة تنظيمه وافاق تطوره، رسالة ماجستير، كلية الحقوق- جامعة النهرين، ٢٠٠٥.
٢. مجيد مجهول درويش، التنظيم القانوني لوظيفة مجلس شورى الدولة العراقي في الإفتاء، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٤.

خامساً : البحوث القانونية

١. د. احمد لعروسي، بن شهرة العربي، دور القاضي الدستوري في تحقيق العدالة التشريعية، بحث منشور في مجلة الدراسات الحقوقية، العدد (٩)، ٢٠١٨.
٢. د. حنان محمد القيسي، نطاق الاختصاص الأفتائي لمجلس شورى الدولة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، الجزائر، العدد ١٧، ٢٠١٨.
٣. صادق محمد علي الحسيني، الوظيفة الاستشارية لمجلس شورى الدولة، بحث منشور في مجلة اهل البيت، العدد (٧)، م(١)، ٢٠٠٩.
٤. علي مجيد العكيلي، العدالة التشريعية ودورها في حماية الحقوق المكتسبة، بحث منشور في مجلة كلية القانون، جامعة النهرين، م٢٢، العدد ٢، ٢٠٢٠.
٥. د. علي مجيد العكيلي، دور القضاء الدستوري في حماية الثقة المشروعة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة ربان عاشور، الجلفة، الجزائر، م٥، العدد السابع، ديسمبر، ٢٠٢٠.
٦. د. فارس عبد الرحيم حاتم، مدى فاعلية مجلس الدولة العراقي في ظل قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد ٥٩، كانون الاول، ٢٠٢٠.
٧. د. محمد محمد عبد اللطيف، مبدأ الأمن القانوني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، طبعة دار الفكر والقانون، العدد ٣٦، ٢٠٠٤.
٨. د. محمد ماضي، اختصاص مجلس شورى الدولة العراقي في ابداء الراي والمشورة القانونية، بحث منشور في مجلة التشريع والقضاء، العدد ٢، ٢٠١٢.

سادساً : الاحكام القضائية

١. حكم المحكمة الدستوري العليا في قضية رقم ٣٣٢ لسنة ٢٣ قضائية دستورية، ٢٠٠٥/٥/٨

٢. حكم المحكمة الدستورية العليا في قضية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٤ قضائية دستورية، ٢٠٠٦/٦/١١، مجموعة احكام المحكمة الدستورية العليا، ج ١١، م ٢، بدون دار نشر، بدون سنة نشر.

٣. قرار مجلس شورى الدولة رقم ٢٠٠٧/٧٦ في ٢٠٠٧/١٠/٣٠، قرارات وفتاوى مجلس شورى الدولة لعام ٢٠٠٧.

سابعا: الدساتير والقوانين

١. قانون مجلس الدولة المصري رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ .
 ٢. قانون مجلس الدولة العراقي رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
 ٣. دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .
 ٤. الدستور المصري لعام ٢٠١٤
 ٥. قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥
 ٦. قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧
- ثامناً : المصادر من الشبكة الدولية (الانترنت)**

١. معجم اللغة العربية المعاصر، منشور على الموقع الالكتروني

www.almaany.com

٢. معجم المعاني الجامع، منشور على الموقع الالكتروني

www.almaany.com

٣. مفهوم العدالة منشور على شبكة المعلومات الدولية، <http://ar.m.wikipedia.org>

٤. معجم المعاني الجامع، معنى تدرج، على الموقع

الالكتروني <https://www.almaany.com>

٥. المحامي هيثم الفقي، الصياغة القانونية، الموقع الالكتروني

Wastlaws.comLpdfL mnhgyaL

د. محمد ماضي، اختصاص مجلس شورى الدولة في صياغة مشروعات الانظمة والتعليمات والانظمة الداخلية، بحث منشور على موقع وزارة العدل على الموقع

الالكتروني. <https://www.moj.gov.iq>

الهوامش:

١. د. هشام محمد البدرى، الاثر الرجعي والامن القانوني، ط١، دار الفكر والقانون، المنصورة، ٢٠١٥، ص ٦٠.
٢. د. محمود علي احمد مدني، دور القضاء الدستوري في استجلاء المفاهيم الدستورية، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦، ص ١٥٤.
٣. ينظر د. منذر الشاوي، فلسفة القانون، ط٢، دار الثقافة، عمان، ٢٠١١، ص ٢٠٢.
٤. عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق د. عبد الحميد صالح حمدان، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٠، ص ٢٣٧ وما بعدها.
٥. معجم اللغة العربية المعاصر، منشور على الموقع الالكتروني www.almaany.com، تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/١٤.
٦. ابراهيم النجار، القاموس القانوني الجديد، مكتبة لبنان، لبنان، ٢٠٠٦، ص ٣٧٥.
٧. سورة الاعراف، اية رقم (١٨١).
٨. سورة الجاثية، اية رقم (١٨).
٩. سورة المائدة، اية رقم (٤٨).
١٠. ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ط١، م٨، دار صادر، بيروت، بدون سنة نشر، ص ١٧٥ وما بعدها.
١١. معجم المعاني الجامع، منشور على الموقع الالكتروني www.almaany.com، تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/١٤.
١٢. عبد الباقي البكري وزهير البشير، المدخل لدراسة القانون، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٥، ص ٦٨.
١٣. مفهوم العدالة منشور على شبكة المعلومات الدولية، <http://ar.m.wikipedia.org>، تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/١٤.
١٤. علي مجيد العكيلي، العدالة التشريعية ودورها في حماية الحقوق المكتسبة، بحث منشور في مجلة كلية القانون، جامعة النهرين، م٢٢، العدد ٢، ٢٠٢٠، ص ٢٨١.
١٥. حكم المحكمة الدستورية العليا في قضية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٤ قضائية دستورية، ٢٠٠٦/٦/١١، مجموعة احكام المحكمة الدستورية العليا، ج١١، م٢، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، ص ٢٦٤٤.
١٦. د. محمود علي احمد مدني، المصدر السابق، ص ١٥٧.
١٧. د. محمد محمد ابو زيد، المدخل لدراسة القانون الكتاب الاول نظرية القانون، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، ص ٦٧.
١٨. د. عبد الرزاق احمد السنهوري، د. احمد حشمت، اصول القانون او المدخل لدراسة القانون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٠، ص ١٦٣.
١٩. د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٦١.
٢٠. د. مها بهجت يونس الصالحي، الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٩، ص ٣١.
٢١. د. احمد عبد الحسيب عبد الفتاح السنتريسي، العدالة التشريعية في ضوء فكرة التوقع المشروع، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٧، ص ١٨.

٢٢. د.إبراهيم محمد صالح الشرفاني، رقابة المحكمة الدستورية على السلطة التقديرية للمشرع، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٦، ص ١٦٥.
٢٣. د. احمد لعروسي، بن شهرة العربي، دور القاضي الدستوري في تحقيق العدالة التشريعية، بحث منشور في مجلة الدراسات الحقوقية، العدد (٩)، ٢٠١٨، ص ٩٧.
٢٤. د. زحل محمد الامين، مبدأ الشرعية في النظامين الدستوري والدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٣١.
٢٥. حكم المحكمة الدستوري العليا في قضية رقم ٣٣٢ لسنة ٢٣ قضائية دستورية، ٢٠٠٥/٥/٨، نقلاً عن د. محمود علي احمد مدني، المصدر السابق، ص ١٥٥.
٢٦. د. أحمد عبد الحسيب عبد الفتاح السنتريسي، المصدر السابق، ص ٣٨.
٢٧. د. محمد سعيد جعفرور، مدخل للعلوم القانونية، ط ١٣، دار هومة، الجزائر، ٢٠٠٥، ص ١٣٣.
٢٨. د. رفعت عيد سيد، مبدأ الأمن القانوني، دراسة تحليلية في ضوء أحكام القضاء الإداري والدستوري، شركة ناس للطباعة، ٢٠١١، ص ١٦١.
٢٩. د. سري صيام، صناعة التشريع، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٥، ص ١٦٦.
٣٠. المحامي هيثم الفقي، الصياغة القانونية، على الموقع الالكتروني Wastlaws.comLpdfL_mnhgyaL تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/١٧.
٣١. د. محمد محمد عبد اللطيف، مبدأ الأمن القانوني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، طبعة دار الفكر والقانون، ع ٣٦، ٢٠٠٤، ص ١٠٥.
٣٢. د. أحمد عبد الحسيب عبد الفتاح السنتريسي، المصدر السابق، ص ٣٨.
٣٣. معجم المعاني الجامع، معنى تدرج، على الموقع الالكتروني <https://www.almaany.com> تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/١٨.
٣٤. د. علي مجيد العكيلي، دور القضاء الدستوري في حماية الثقة المشروعة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة ريان عاشور، الجلفة، الجزائر، م العدد السابع، ديسمبر، ٢٠٢٠، ص ٤٤٧.
٣٥. د. سامي جمال الدين، تدرج القواعد القانونية ومبادئ الشريعة الإسلامية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص ١٦.
٣٦. د. أحمد عبد الحسيب عبد الفتاح السنتريسي، المصدر السابق، ص ١٠٢.
٣٧. دويني مختار، مبدأ الأمن القانوني ومقتضيات تحقيقه، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة سعيدة الدكتور مولاي الطاهر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ع ٥٤، ٢٠١٦، ص ٢٥ وما بعدها.
٣٨. د. علي مجيد العكيلي، دور القضاء الدستوري في حماية الثقة المشروعة، المصدر السابق، ص ٤٣٧.
٣٩. يشكل قسم التشريع حسب ما نصت عليه المادة (٦٢) من قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ من أحد نواب رئيس مجلس الدولة ومن عدد كاف من المستشارين والمستشارين المساعدين ويلحق بالقسم نواب ومندوبون. وينعقد القسم برئاسة نائب رئيس المجلس، وفي حالة غيابه اقدم مستشاري القسم، وعليه أن يدعو رئيس ادارة الفتوى

- المختصة عند نظر التشريعات الخاصة بإدارته للاشتراك في المداولات، ويكون له صوت معدود فيها، وتصدر القرارات بأغلبية اصوات الحاضرين.
٤٠. نصت المادة (٦٣) من قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ (على كل وزارة أو مصلحة قبل استصدار أي قانون أو قرار من رئيس الجمهورية ذي صفة تشريعية أو لائحة أن تعرض المشروع المقترح على قسم التشريع لمراجعة صياغته، ويجوز لها أن تعهد إليه بإعداد هذه التشريعات)
٤١. د. مازن ليلو راضي، موسوعة القضاء الاداري، م١، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٧، ص٦٩.
٤٢. عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات، الكتاب الثاني، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٢، ص٩.
٤٣. سناء عبد طارش الزبيدي، مجلس شورى الدولة تنظيمه وفاق تطوره، رسالة ماجستير، كلية الحقوق- جامعة النهرين، ٢٠٠٥، ص١٢٨.
٤٤. د. عبد الناصر علي عثمان، استقلال القضاء الاداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص١٧٤.
٤٥. د. محمد احمد عطية، مجلس الدولة تشكيله واختصاصاته، الفتح للطباعة والنشر، الاسكندرية، ٢٠١٢، ص٤٥٢.
٤٦. وهذا ما اكدت عليه المادة (١٩٠) من الدستور المصري لعام ٢٠١٤ حيث نصت على (مجلس الدولة جهة قضائية مستقلة، يختص دون غيره بالفصل في المنازعات الإدارية، ومنازعات التنفيذ المتعلقة بجميع أحكامه، كما يختص بالفصل في الدعاوى والطعون التأديبية، ويتولى وحده الإفتاء في المسائل القانونية للجهات التي يحددها القانون، ومراجعة، وصياغة مشروعات القوانين والقرارات ذات الصلة التشريعية، ومراجعة مشروعات العقود التي تكون الدولة، أو إحدى الهيئات العامة طرفاً فيها، ويحدد القانون اختصاصاته الأخرى)
٤٧. د. شذي غائب عز الدين، التدقيق الموضوعي لمشروعات التشريعات في مجلس الدولة، ط١، دار المسلة، بغداد، ٢٠٢٢، ص٢٧.
٤٨. ينظر المادة (٦٩) من قانون مجلس الدولة المصري رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ .
٤٩. د. ابراهيم عبد العزيز شيجا، القضاء الاداري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٦، ص٣٢٨ وما بعدها.
٥٠. د. سعيد السيد علي، دور قسم التشريع بمجلس الدولة في العملية التشريعية، دار ابو المجد للطباعة، مصر، ٢٠٠٨، ص٣٢.
٥١. ينظر المادة (٦٥) من قانون مجلس الدولة المصري رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ .
٥٢. د. عصمت عبد المجيد بكر، مجلس الدولة، ط١، دار الثقافة، الاردن، ٢٠١١، ص٩٨.
٥٣. استعمل المشرع العراقي تعبير التقنين، والتقنين يفيد معنيين فقد يقصد به الوثيقة الرسمية التي تصدرها السلطة التشريعية وجامعة للقواعد القانونية المتعلقة بفرع من فروع القانون بعد تهيئتها وتنسيقها. وقد يراد به عملية تجميع هذه القواعد تجميعاً علمياً منطقياً وإصدارها من قبل السلطة التشريعية في وثيقة رسمية شاملة مبوبة. فيقال : أصدرت الدولة تقنيناً ويقال : قامت الدولة بتقنين قوانينها ولمنع الخلط بين المعنيين يحسن اطلاق

- لفظ التقنين أو المدونة إذا اريد المعنى الأول وإطلاق لفظ عملية التقنين إذا اريد المعنى الثاني. عبد الباقي البكري زهير البشير، المصدر السابق، ص ١٣٣.
٥٤. البند أولاً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٥٥. د. محمد ماضي، اختصاص مجلس شورى الدولة في صياغة مشروعات الانظمة والتعليمات والانظمة الداخلية، بحث منشور على موقع وزارة العدل على الموقع الالكتروني <https://www.moj.gov.iq> ، تم زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٢/٢٠.
٥٦. البند ثانياً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٥٧. الفقرة (أ) من البند ثانياً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٥٨. الفقرة (ب) من البند ثانياً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٥٩. الفقرة (ج) من البند ثانياً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٦٠. صادق محمد علي الحسيني، الوظيفة الاستشارية لمجلس شورى الدولة، بحث منشور في مجلة اهل البيت، العدد (٧)، م(١)، ٢٠٠٩، ص ١٠٨.
٦١. البند ثالثاً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٦٢. البند رابعاً من المادة (٥) من قانون مجلس الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
٦٣. د. شذى غائب عز الدين، المصدر السابق، ص ٤١.
٦٤. د. محمد ماضي، اختصاص مجلس شورى الدولة العراقي في ابداء الراي والمشورة القانونية، بحث منشور في مجلة التشريع والقضاء، العدد (٢)، ٢٠١٢، ص ٧٢.
٦٥. المادة (١٩٠) من دستور مصر لسنة ٢٠١٤ المعدل، المادة (١٠١) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٦٦. مجيد مجهول درويش، التنظيم القانوني لوظيفة مجلس شورى الدولة العراقي في الإفتاء، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٤، ص ١٣.
٦٧. د. سليمان محمد الطماوي، الوجيز في القضاء الإداري دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ص ٨٥ وما بعدها.
٦٨. المادة (٥٨) من قانون مجلس الدولة المصري .
٦٩. المادة (٥٩) من قانون مجلس الدولة المصري .
٧٠. د. غازي فيصل مهدي، د. عدنان عاجل عبيد، القضاء الإداري، مؤسسة النبراس، النجف الأشرف، ٢٠١٣، ص ١٢٧.
٧١. د. محمود حمدي عطية، استقلال مجلس الدولة وابداء المشورة القانونية لجهات الإدارة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧، ص ٢٠ وما بعدها.
٧٢. الفقرة (د) من المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة المصري .
٧٣. د. محمود حمدي عطية، المصدر السابق، ص ١٢٤.
٧٤. المصدر ذاته، ص ١٢٣.
٧٥. قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد ٤١٥٦ في ٢٠١٧/٨/٧.
٧٦. البند (أولاً) من المادة (٦) من قانون مجلس الدولة .

٧٧. د. محمد ماضي، اختصاص مجلس شورى الدولة العراقي في ابداء الراي والمشورة القانونية، المصدر السابق ، ص٨٢.
٧٨. قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥ منشور في الوقائع العراقية العدد ٤٣٨٣ بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٢.
٧٩. د. حنان محمد القيسي، نطاق الاختصاص الأفتائي لمجلس شورى الدولة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، الجزائر، العدد ١٧، ٢٠١٨، ص١٢
٨٠. البند (ثالثاً) من المادة (٦) من قانون مجلس الدولة .
٨١. البند (خامساً) من المادة (٦) من قانون مجلس الدولة .
٨٢. المادة (٩) من قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧.
٨٣. د. حنان محمد القيسي، المصدر السابق ، ص١٧ وما بعدها .
٨٤. د. محمد ماضي، ، اختصاص مجلس شورى الدولة العراقي في ابداء الراي والمشورة القانونية، المصدر السابق، ص٨٢.
٨٥. المصدر ذاته، ص٨٣.
٨٦. المادة (٩) من قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧.
٨٧. د. فارس عبد الرحيم حاتم، مدى فاعلية مجلس الدولة العراقي في ظل قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد ٥٩، كانون الاول، ٢٠٢٠، ص٢٠٥. د. مازن ليلو راضي، اصول القضاء الإداري، دار المسلة ، بغداد ، ٢٠١٧، ص١١٥.
٨٨. قرار مجلس شورى الدولة رقم ٢٠٠٧/٧٦ في ٢٠٠٧/١٠/٣٠، قرارات وفتاوى مجلس شورى الدولة لعام ٢٠٠٧، منشور على موقع وزارة العدل، <https://www.moj.gov.iq/view>

The role of the State Council in establishing legislative justice (a comparative study)

Mohammed Hussein Jassim

Nada Adel Rahma

University of Misan/College of Law

Abstract

There is no doubt that one of the basic principles that the State Council must observe when performing its advisory competence, and in order to obligate individuals to the laws issued by the authorities of the State, there must be essential elements in the legal texts that the State Council prepares and audits in order to achieve legislative justice. As these texts must be clear to the extent that they do not tolerate more than an interpretation that deviates from their content in a way that violates legislative justice, it also requires that the Council observe the principle of gradualism in legislation and its application to all without discrimination, as it is one of the goals necessary for the legal state to achieve the interests Public justice and equality between individuals when applying legal rules to their relationships and behavior

المسؤولية المدنية للأم في التشريعات العراقية (دراسة مقارنة بالتشريع الفرنسي والجزائري)

م.د. مريم عبد طارش
كلية المنصور الجامعة / قسم القانون

مستخلص البحث:

ان أحكام مسؤولية متولي الرقابة التي أخذ بها المشرع العراقي في صورة تقليدية، تؤدي في كثير من الحالات إلى اعتبار هذه الاحكام ، من جهة امراً مجحفاً بحق الاشخاص المسؤولين وفيه مغالاة من حيث تقرير مسؤوليتهم المشرعة على سبيل الاستثناء ، ومن جهة ثانية عاجزة وغير مجدية لحماية المضرور من أفعال الصغير الضارة . كما في حالة اذا انفصل الزوجان بالطلاق او بالانفصال الجسماني ، او بوفاة الاب واصبح الصغير يعيش مع امه فهل يبقى الاب صاحب الرقابة فعلاً عليه ، وبالتالي يكون مسؤول مسؤولية مدنية عما يسببه صغيره من اضرار للغير ؟ ام ممكن ان تتحول الرقابة بأعتبارها احدى التزامات ولي النفس الى الأم بناءً على السلطة الفعلية بالرقابة والاشراف التي تمارسها الام في هذه الحالات ؟ . ولأجل ذلك جرت الدراسة هذه لبيان مدى امكانية تقرير المسؤولية المدنية لشخص غير داخل في أحكام مسؤولية متولي الرقابة في التشريع العراقي بناءً على احكام المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي ، الا وهو (الام)؟ مستندياً في ذلك على التطور القانوني الذي حصل على مسؤولية الوالدين في القانون الفرنسي والجزائري وبقدر ما يلائم بينتنا الاسرية . متذرعين بعنصر الرقابة الفعلية الحقيقية التي تقترب بالمساكنة والحضانة ، وليس في كل الاحوال وانما في حالتها وفاة الاب او الطلاق ، فهي التي يتأثر الصغير بسلوكها نتيجة وجوده معها وانسجاماً مع التغيير الحاصل في مفهوم الاسرة في الوقت الحاضر فلم تعد الاسرة حكراً على الرجل وحده ، بل اصبح واجب على المرأة تحمل جانب من هذه المسؤولية بناءً على تطور دورها في جميع مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية وحتى التجارية وخروجها للعمل وقدرتها على تسيير مختلف الامور المالية . وبالتالي تغيير النطاق الشخصي لمسؤولية متولي الرقابة وشمول الام به إن كان ذلك ممكناً

المقدمة: Introduction

نظم المشرع العراقي المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الالتزام بواجب الرقابة في المادة (٢١٨) و(١٩١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ النافذ ؛ إذ أجاز للمضرور الرجوع على متولي الرقابة بالتعويض عن الضرر الذي لحق به من جراء فعل الصغير. وقد ضيق المشرع العراقي من نطاق هذه المسؤولية بتقييده للشخص المراقب أو الراعي. إذ نصت الفقرة الأولى من المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي على أنه: (يكون الأب ثم الجد ملزمًا بتعويض الضرر الذي يحدثه الصغير)، ومن النص أعلاه يتضح أن المسؤولية عن الصغير فيما لو ألحق ضرر بالغير تكون محصورة بالأب، ثم الجد دون غيرهما، وبالتالي قصر المشرع العراقي واجب الرقابة والرعاية بالأب أو الجد الصحيح، وبناءً على هذا الواجب قررت مسؤوليتهما. في حين أن هذا الأمر يؤدي إلى حرمان المضرور في حالات كثيرة من الحصول على حقه بالتعويض وفق أحكام مسؤولية متولي الرقابة بالقانون العراقي، كما في حالة وفاة الأب والجد، أو في حالة الطلاق وانعدام الرقابة الفعلية للمسؤول قانوناً بسبب بقاء الصغير لدى الأم الحاضنة مثلاً. ففي هذه الحالات يبقى (الأب أو الجد) بحسب القانون العراقي مسؤولاً عن تصرفات الصغير مادام على قيد الحياة ومحتفظاً بالولاية القانونية على ذلك الصغير وفي حالة الوفاة تنتقل إلى الجد ان وجد. فأليس من المغالاة في الحكم، والتشدد غير المبرر، أن نعتبره كذلك حتى في حالة طلاقه؟ متذرعين من جهة بسلطة الولاية القانونية الجبرية وماينتج عنها من واجبات (كالرقابة والاشراف)، وحصرها بالاقرب من العصابات تأثراً بالفقه الاسلامي، ومن جهة اخرى الاستناد الى حق الزيارة الذي خوله له إياه المشرع بموجب المادة (٥٧) من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨١) لسنة ١٩٥٩ المعدل، بأعتبره كافٍ لممارسة واجب الرقابة على أكمل وجه؟ فالرقابة الفعلية غير متوفرة في هذه الحالات وخاصة الطلاق بات منتشرًا اليوم وأصبح أمر واقع بوجود الصغير لدى الأم الحاضنة، فكان من المنطق والعدل أن تنتقل المسؤولية إلى الأم باعتبارها متولية للرقابة الفعلية الحقيقية، فتبقى سلطة الولاية على النفس للأب وتنتقل سلطة الرقابة إلى الام على اعتبار أن تقرير دون ذلك يجافي العقل والمنطق. فهي شريكة في بناء الأسرة والحفاظ على الأولاد ورعايتهم وتربيتهم فعليًا. كما انه من اجل ايجاد نوع من التوازن بين الوالدين من حيث الحقوق والواجبات اتجاه الابناء. فلم يكن بالوسع إيجاد مخرج قانوني لهذا الإشكال الحاسم الذي يطرح بشدة لاسيما أمام ارتفاع ظاهرة الطلاق، وكذا ظاهرة تنحي الأب والجد في كثير من الأحيان لسبب أو اخر من مسؤولياته تجاه أسرته، ولهذا تعذر على الضحية والقضاء في كثير من الأحيان من تحديد المسؤول المدني بدقة لإمكانية دفع المسؤولية من قبل الأب أو الجد بأحد وسائل دفعهما استناداً للفقرة الثانية من المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي. وفي سبيل إحداث نوع من الانسجام في المنظومة القانونية العراقية ككل، الموصوفة بعدم الانسجام مع تطورات الحياة، والتقاوس في تدارك النقصات والتعارض بين حكمها بهذا الخصوص والواقع وتعديل أحكامها، ولا يكون ذلك إلا بالاطلاع على التشريعات المقارنة العربية منها والأجنبية التي قدمت حلاً في هذا المجال، كالقانون المدني الفرنسي بتعديله الحاصل بالقانون رقم (٧٠-٤٥٩) الصادر في الرابع من يونيو سنة ١٩٧٠م، والذي جعل مسؤولية متولي الرقابة تضامنية بين (الأب والأم) بالتساوي على ابنهما الصغير الساكن معهما، وبعد الانفصال

تكون على أيهما شرط أن تكون الحضانة له ، وغالباً ما تكون الأم هي الحاضنة فبالتالي تتحقق مسؤوليتها المدنية بناءً على ذلك . فضلاً عن الانقلاب الذي أحدثه القضاء الفرنسي في ١٧/فبراير ١٩٩٧ الذي ذهب به محكمة النقض الفرنسية بحكمين مهمين الى تعديل جوهر في نظام مسؤولية الأب والأم عن فعل ابنائهما القاصرين ، إذ جعلت المسؤولية تضامنية أيضاً بين (الأم والأب) في حالة إذا كانت الحضانة للأم والصغير يكون ساكن معها على الدوام لكن وجد لدى الأب على سبيل الزيارة المؤقتة أو الإيواء المؤقت والحق في هذا الوقت ضرر بالغير. هذا من جهة ومن جهة أخرى التجربة الجزائرية المادة (٨٧) من قانون الأسرة، الذي أقر بأن الأب ولي الصغير ومن بعد وفاته تحل الأم محله شرط ان تكون الحضانة لها ، وبالتالي تتعقد مسؤوليتها المدنية بموجب المادة (١٣٤) من القانون المدني عن الأفعال الضارة بالغير الصادرة من صغيرها المحضون بناءً على ولايتها القانونية . بل الأكثر من ذلك فقط ذهب المشرع الجزائري بتعديل للمادة (٨٧) وأضاف عليها فقرة بموجب الأمر رقم (٠٢،٠٥) في ٩/فبراير/ ٢٠٠٥، أورد به استثناء بحلول الأم محل الأب حال حياته في حالة الطلاق واعطائها الولاية القضائية التي تقتصر بشرط الحضانة لها والتي أيضاً تقرر المسؤولية المدنية للأم الحاضنة بناءً عليها ، لأنها ولاية شاملة كاملة حالها حال ولاية الأب . فمن خلال تجارب هذه الدول سنتمكن من وضع حجر الأساس لمسؤولية الأم المدنية وتسليط الضوء عليها للوصول إلى وضع يقارب المعدل ويبلغ الحق بتعويض المضرور من فعل الصغير من قبل الشخص (الأم) الذي يتولى أمر رقبته بالصورة الفعلية ومع ما ينسجم مع حالات الواقع الموجود.

أهمية ومشكلة موضوع البحث:

لعل المشكلات التي يعاني منها موضوع معين هي السبب الذي يدفع الباحث للأهتمام بدراسته. والواقع أن الركون لأحكام المسؤولية المدنية التقليدية في القانون المدني العراقي والخاصة بمسؤولية متولي الرقابة وبنطاقها الضيق جداً، نجده لم يعد غطاءً كافياً للتعدي الحاصل من الصغير خاصة بعد التطور التكنولوجي وماتج عنه من سهولة استعمال الصغار القاصرين لوسائل التكنولوجيا والحاق الضرر بالآخرين . فإن انعدام تنظيم قانوني خاص بالمسؤولية المدنية للأم الناشئة عن الضرر الذي يلحقه صغيرها بالغير في العراق، وعدم وجود التوازن الحقيقي بين الأب والأم من حيث الولاية على الأبناء في القانون العراقي الذي اعطى الولاية للأب بصورة الحق المطلق وبقوة القانون ، أما الأم لا تكون لها الولاية في القانون العراقي إلا في حالات معينة وبعد استحصال حكم قضائي بها فهي لا تتقرر بصورة مباشرة كولاية الأب ، كما ان المشرع العراقي قدم عليها بالمرتبة من حيث الولاية شخص قد يكون غريب عن الصغير وهو الوصي المختار ومن ثم الجد ووصي الجد ومن ثم هي . كل ذلك أدى إلى طرح تساؤلات قانونية كبيرة تتعلق بمدى قدرة القواعد الخاصة في القانون العراقي للمسؤولية المدنية لمتولي الرقابة على وضع حلول مناسبة لمسؤولية الأم ؟، في حين أن الفقه والتشريع والقضاء في الدول محل المقارنة ، قد توجه نحو صياغة قاعدة قانونية جديدة لهذه المسؤولية المدنية، وقد أسهم ذلك في تطور قواعد المسؤولية محل البحث عن طريق مواكبتها للواقع الحقيقي الذي يعتبر أساس في قيامها ألا وهو (الرقابة الفعلية على الصغير) ، كما هو الحال في القانون الفرنسي والجزائري ، ولم يجد هذا التطور سبيلاً له في القانون المدني العراقي . فإن عدم

اهتمام مثير عنا بها من جهة، وحاجة الواقع إليها من جهة أخرى، كانت أسبابنا الرئيسية في اختيارنا لموضوع البحث.

تساؤلات الدراسة : ان هذه الدراسة انعقدت من اجل الاجابة على مايتاتي :

١. ما الاتجاه التشريعي المعتمد لتقرير المسؤولية المدنية للام لدى المشرع الوطني والمقارن ، وايهما ينسجم مع تطورات الحياة الواقعية في دول هذه التشريعات ؟
٢. هل اعتمدت المسؤولية المدنية للام على الرقابة القانونية ام الرقابة الفعلية ؟
٣. هل يمكن ان تتفصل الولاية عن الرقابة ، حيث تصبح كل منهما من مسؤولية شخص معين مختلف عن الاخر ؟

نطاق البحث : سنبحث موضوع الدراسة من حيث قصرها على بيان التوجه التشريعي المعتمد لدى المشرع الوطني والمقارن في تنظيم المسؤولية المدنية للام وبيان مدى انسجام كل توجه مع الواقع المتطور في الحياة ومدى فعاليته لتنظيم العلاقات بالنسبة للأشخاص المسؤولين عن الصغار . تاركين مسألة احكام المسؤولية وطرق دفعها للقواعد الخاصة بالمسؤولية محل البحث في كل نظام سنأخذه ، لأن المكان هنا لايسعنا ، ولان الاختلاف في التنظيم بكل تشريع يترتب عليه اختلاف في الاحكام وطرق الدفع .

المنهج المعتمد في البحث: إن المغزى من الدراسات القانونية يتمحور حول نقطة مهمة ألا وهي تحديد مكامن القصور التشريعي من جهة، والبحث والتقصي للوصول إلى سبل علاجه من جهة أخرى. ولا يكون ذلك إلا من خلال تحليل النصوص القانونية والآراء الفقهية القانونية للتوصل الى تفسير يسعنا فيما نحتاج اليه خدمةً لموضوع البحث . بالاضافة لاستعراض القوانين التي تصلح للمقارنة بها لبيان موقفها إزاء ذلك الموضوع . وعليه عقدنا الدراسة بالتحليل وبالمقارنة بين قوانين متعددة مختلفة من حيث تنظيم موضوع الدراسة الا هي: القانون المدني العراقي، القانون الجزائري ، والقانون المدني الفرنسي. مستعينين بموقف القضاء اينما كان ذلك مطلوباً وممكناً .

خطة البحث: قسمنا هذا البحث الى مبحثين ، الاول خصصناه للاتجاه التشريعي التقليدي من حيث تنظيم المسؤولية المدنية للام وكان محوره القانون المدني العراقي ، بينما خصصنا المبحث الثاني للاتجاه التشريعي الحديث لتنظيم المسؤولية المدنية للام وكان محوره القانون المدني الفرنسي والقانون الجزائري . وسبقنا كل هذا بمقدمة عن الموضوع واهميته ومشكلته ، وانهينا البحث بخاتمة محتوية على اهم النتائج والتوصيات التي نأمل الاخذ بها مستقبلاً .

المبحث الأول: الاتجاه التشريعي التقليدي للمسؤولية المدنية للام

Traditional Legislative Trend of Maternal Civil Liability

إن التشريعات المدنية الممثلة لهذا الاتجاه ذهبت إلى عدم النص على المسؤولية المدنية للام عند تنظيمها للمسؤولية المدنية لمتولي الرقابة، وجعلت المسؤولية مرتبطة وجوداً وعدمًا مع الالتزام بالرقابة والرعاية (القانوني) فإن وجد هذا الالتزام وجدت المسؤولية وإن انعدم انعدمت معه المسؤولية. كما أن هذا الاتجاه التشريعي ذهب للتقليدية في ترتيب الأشخاص المسؤولين وفق (مسؤولية متولي الرقابة)، واعتمد في ذلك التحديد على أمر تسلسلي ، حيث ربط المسؤولية بالالتزام بالرقابة والرعاية ، وبما أن الملتزم بذلك لدى بلدان هذا الاتجاه هو (ولي النفس) على الصغير، وبما أن ولي النفس يحدد عند

تشريعات بلدان هذا الاتجاه تأثراً بالفقه الإسلامي ، لذا تم اختيار الشخص المسؤول عن فعل الصغير الضار (بالولي على ذلك الصغير) بدأ بالأب ثم الجد الصحيح ... إلى آخره^(١). وعليه إن هذا الاتجاه التشريعي يعيب عليه من حيث عدم نصه على المسؤولية المدنية للأم على الصغير، بالإضافة إلى عدم استيعابه للواقع العملي حيث إنه أخذ بالرقابة والرعاية القانونية التي تكون في غالب الأحيان غير فعلية وغير حقيقية ، كما في حالة وجود الصغير بعيداً عن الولي (الأب أو الجد) أثناء ارتكابه الفعل الضار بالصغير، أو كان بحضانة الأم ، فبموجب هذا الاتجاه إن المسؤول عن تعويض الضرر الذي أحدثه هذا الصغير هو الولي - متولي الرقابة - الملزم قانوناً أو اتفاقاً بالرعاية والرقابة والإشراف ، حتى وإن انفصل عنه الصغير مكانياً، فتبقى المسؤولية عليه من باب أنه ملزم بموجب نص القانون أو الاتفاق بهذا الالتزام ومسؤول عن الصغير، ومن باب آخر إن مسؤوليته مسؤولية وردت على سبيل الاستثناء من الأصل العام للمسؤولية التقصيرية. وهذا فيه من المغالاة مما يجعل شخص يحتمل تعويض ضرر ابنه أو حفيده الذي يسكن مع الأم الحاضنة، ويتأثر بدوره بسلوكها وأخلاقها وليس له منه إلا الاسم. خاصة أن حالات الطلاق في وقتنا الحاضر كثيرة مع إسناد الحضانة إلى الأم، فكيف يعيش الصغير مع الأم وأن من يتحمل أفعاله الضار هو الأب أو الجد أو شخص آخر؟

وبناءً على ما تقدم سنأخذ نموذج يمثل هذا الاتجاه التشريعي من حيث موقفه من مسؤولية الأم المدنية عن الضرر الذي يحدثه صغيرها للصغير وهو المشرع العراقي الذي ذهب به إلى أن الأم ليست عليها مسؤولية أصلية بوجود الأب أو الجد عن ذلك الصغير حتى وإن كانت حاضنة. وأنه يمكن أن تقام مسؤوليتها بصفة احتياطية وبحالة واحدة فقط وهي كونها وصية على الصغير وبعد استحصال حكم قضائي وليس بصفتها كأم. وعليه لا بد من التطرق للموقف أعلاه في القانون المدني وفي التحديد المواد (٢١٨ و ١٩١) ، لبيان مدى استيعابها لمسؤولية الأم المدنية بما تنطوي عليه من أحكام يمكن استنباطها من خلال مفهومها ، وأيضاً تفسير الفقه القانوني لها بالاستعانة بتشريعات أخرى كقانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ ، وقانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣ ، وقانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ ، وعلى قدر ما يتعلق بموضوعنا. ومن هذا كله سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين لبيان المقصود منه، وكالاتي:

المطلب الاول : المسؤولية المدنية للأم وفق المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي

Civil Liability of the Mother according to Article (218) of the Iraqi Civil Code

تبني المشرع المدني العراقي الاتجاه التقليدي لتحديد المسؤول مدنياً عن أفعال من هم في رعايته ورقابته من الأشخاص، وهو اتجاه قائم على الولاية على نفس الصغير، فمن له الولاية يكون عليه التزام بالرقابة والرعاية بأعتبارها من واجباته ، وبالتالي هو الملزم بتعويض أضرار ذلك الصغير الذي يكون تحت ولايته. فقد جاء في نص المادة (٢١٨/١) من القانون المدني العراقي هو: (١- يكون الأب ثم الجد ملزماً بتعويض الضرر الذي يحدثه الصغير) ، وبالتالي لا يشمل نطاقها الشخصي الأم^(٢).

إلا أن الفقه القانوني العراقي والعربي اختلف حول تفسير المادة المذكورة أعلاه من حيث مدى حصرها المسؤولية بالأب والجد فقط ، ومدى شمولها لغير هؤلاء كالوصي المختار وفيما لو كان الأخير هو الأم ؟ وعليه انقسموا إلى رأيين وكالاتي:

الرأي الأول: وذهب إليه غالبية الفقهاء والشرائح وأيده القضاء العراقي^(٣)، ومضمونه أن الشخص المسؤول الوارد ذكره بالمادة (٢١٨ / ١) من القانون المدني ينحصر بالأب والجد ولا يشمل الوصي المختار أو المنسوب الذي غالباً ما يكون الأم، أو الأشخاص الآخرين من الأولياء كالأخ أو العم، أو أي شخص آخر. وأورد أصحاب هذا الرأي حجة تعزز رأيهم هذا: إذ ذهبوا إلى أن هذا النص إستثنائي لا يجوز التوسع في تفسيره أو القياس عليه. بدليل إن المسؤولية المقررة فيه مسؤولية أقامها المشرع العراقي على أساس افتراض الخطأ بجانب المسؤول وهذا خلافاً للقاعدة العامة المقررة بالنسبة للمسؤولية الشخصية التي أقامها المشرع على أساس إثبات خطأ المسؤول. وبالتالي فإنها مسؤولية استثنائية جاءت على خلاف القياس فغيرها لا يقاس عليها، وبالنتيجة إن الشخص المسؤول عن ضرر الصغير هو الأب والجد ولا يشمل غيرهما من الأشخاص مهما كان قريب.

الرأي الثاني: وهو ما ذهب إليه البعض الآخر من الفقه القانوني^(٤)، لكنهم اختلفوا بإيراد الحجة على رأيهم فالبعض قال^(٥): إنه يجب تفسير الأب والجد اللذين اشارت اليهما المادة ٢١٨ من القانون المدني تفسيراً واسعاً فيشبه بهما الوصي المختار، سواء اكان اختاره الأب أو الجد كما وان القيم يلحق بالولي أو الوصي وتكون مسؤولية هؤلاء جميعاً عن الأشخاص الذين وضعوا تحت رعايتهم، مسؤولية مبنية على خطأ مفترض قابل لإثبات العكس، بينما ذهب البعض الآخر بالقول^(٦)، بأن المشرع العراقي وإن كان قد نص على مسؤولية الأب أو الجد، إلا أنه يمكن تطبيق أحكام المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي على (الوصي المختار) أيضاً، وذلك استناداً لأحكام المادة (٩٧٤) من مجلة الأحكام العدلية والتي جعلت الولاية على الصغير للأب أو الجد أو الوصي أو القاضي على الترتيب الوارد فيها^(٧). وعند شرح هذه المادة ذهب البعض إلى أن الولي هنا يجمع بين ولايتي النفس والمال معاً، لأن ولاية الإنكاح هي من حقوق الولي على النفس، واعتبر ما جاء في المادة (٢١٨) من القانون المدني هو تأييد لذلك. ودليلاً على ذلك إن الالتزام بالتعويض المترتب على الأب أو الجد في نطاق هذه المادة ما هو إلا نتيجة إخلال هؤلاء بواجب الرقابة والإشراف، وبما أن الرقابة والإشراف من صميم واجبات ولي النفس وليس ولي المال، فالمسؤولية المقررة هنا أساسها ما لهؤلاء على الصغير من الولاية على النفس^(٨).

موازنة واستنتاج:

ونحن بدورنا نذهب إلى تأييد الرأي الأول فيما ذهب إليه بأن المسؤولين وفق المادة (٢١٨ / ١) من القانون المدني هم الأب والجد حصراً، ولا يمكن شمول غير هؤلاء من الأشخاص في نطاق هذه المادة لأن المادة جاءت محددة تحديد واضح وصريح ولا يقبل التأويل، ولا القياس بالتفسير على مادة أخرى كما ذهب إلى ذلك الرأي الثاني، لأنها بالأساس جاءت على سبيل الاستثناء، والاستثناء لا يجوز التوسع فيه ولا القياس عليه ولو كان ذلك في نية المشرع لنص صراحةً على شمول الام بالمسؤولية الاصلية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير.

وعليه نورد الملاحظات الآتية على موقف مشرنا المدني في المادة (٢١٨ / ١) :

١ - إن الواضح من موقف المشرع المدني من حيث النطاق الشخصي للمسؤولية المدنية عن الصغير نجده قد أخرج الأم منه ولا يقيم المسؤولية عليها بالنسبة للضرر الذي يحلقه صغيرها بالغير أبداً. وكان موقفه هذا مبني على عنصر الولاية على نفس الصغير التي أعطاه بالمرتبة الأولى للأب، ثم قصرها على الجد من بعد الأب. وهذا يتعارض مع مبدأ المساواة بين الزوجين من جهة، وعدم التوازن فيما يخص المسؤولية على الابناء من جهة أخرى.

٢ - قصور حكم المادة اعلاه عن استيعاب ما يحتاجه المجتمع العراقي من استقرار العلاقات فيما بين أفرادها وعلى قدر يحقق التوازن في الحقوق والواجبات، وأخذ بالسلطة الأبوية لرعاية ورقابة الأولاد الصغار وعلى وفق حقيقة الحالة وليس مبدأ الحق المطلق أو الواجب المطلق. وبالتالي التقييد بحرفية النص القانوني وعدم الانسجام مع الواقع يؤدي إلى عدم تحقق مقتضيات العدالة. حيث إن في كثير من الحالات يكون الصغير في كنف أمه وفي رعايتها ورقابتها كما في حالة أن يكون الصغير في حضنة أمه ورعايتها ورقابتها في حال الانفصال والفرقة عن الأب حتى مع وجود الجد^(٩)، وكذلك في حالة وفاة الأب، فوفق المادة (٢١٨) لا يمكن الرجوع على الأم وتقرير مسؤوليتها عن الضرر الذي يحدثه صغيرها للغير، على الرغم من أنها تمارس عليه الرقابة الفعلية وهي من تتولى رعايته وتربيته.

٣ - إن نص المادة (٢١٨ / ١) جاء خالياً من شرط الرعاية والرقابة على الصغير وأن المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير وردت بصورة مطلقة، وبما أن من شروط المسؤولية هو شرط رعاية الشخص المسؤول للصغير، وبما أن المسؤولية هنا أصلية ومفترضة على أساس خطأ المسؤول، مما يستلزم وجود هذا الشرط الذي يمكن استنتاج مفهومه ضمناً من قصر المسؤولية على الأب أو الجد دون سواهما، لأن هؤلاء هم الأولياء على نفس الصغير قانوناً أو الملزمين بالرعاية والرقابة. وكان الأولى عليه أن يشمل الام بالرعاية والرقابة أيضاً ويقدمها على الجد لأنها أقرب إلى الصغير والأفضل برعايته والأكثر نتيجة برقايته وهذا من باب الواقع فعلاً.

٤ - إن المسؤولية المقررة وفق المادة (٢١٨) مبنية على شرط الرقابة المفهوم ضمناً بإعتباره أحد الواجبات المقررة على عاتق ولي النفس، ولا تتحقق هذه الرقابة إلا إذا كان الصغير يعيش في كنف وليه المسؤول عنه^(١٠). ولنا أن نتساءل هنا، هل المشرع العراقي أخذ بحكم الولاية القانونية أم الولاية الفعلية في تحديد مسؤولية الاب والجد؟ وما هو موقفه في حالة انفصال الاب بالطلاق عن الام وحضنة الصغير لها؟ او بعد الجد عن الصغير في جميع الاحوال؟ وأي من الولايتين (القانونية ام الفعلية) يسعفنا في هذه الحالات من حيث الواقع؟

الواضح أن المشرع العراقي أخذ بالمادة (١/٢١٨) من القانون المدني بالرقابة القانونية المقررة على الأب أو الجد، باعتبار أن سلطة الرقابة قانوناً مقررة بنصوص الولاية على الصغير التي نظمت بشكل يعتريه التشتت في قوانين متعددة، فقد نصت المادة (١٠٢) من القانون المدني على أن: (ولي الصغير هو أبوه ثم وصي أبيه ثم جده الصحيح ثم وصي الجد ثم المحكمة أو الوصي الذي نصبته المحكمة). أما المادة (٣) من قانون رعاية الأحداث فقد ذهبت إلى الترتيب التالي: (٥- يعتبر ولياً، الأب والأم أو أي

شخص ضم إليه صغير أو حدث أو عهد إليه بتربية أحدهما بقرار من المحكمة). فبموجب هذه المادة منح المشرع الأب الولاية على الصغير مقدما على الام وغير مساوي لها ، وان ذكر بعده الام الا انه لأجل تحقيق اغراض هذا القانون ألا وهو الحد من ظاهرة جنوح الحدث^(١١)، وقيام مسؤولية الولي عن إخلاله بواجباته تجاه الصغير فيما لو تعرض للجنوح^(١٢). اما المادة (٢٧) من قانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ قد حصرت الولاية بالأب ثم المحكمة وهذه هي ولاية على المال. وذلك واضح من عنوان الفصل الأول من قانون رعاية القاصرين الذي كان يشير إلى الولاية على المال.

ومن كل هذه المواد يتضح لنا ان موقف المشرع العراقي كان بإتجاه إعطاء الولاية القانونية الجبرية للأب بالدرجة الاولى وهذا هو الثابت والمستقر عنده ، لكنه اختلف بالترتيب من الدرجة الثانية ومابعدا وبسبب اختلاف اغراض كل قانون . ويبقى الأب ملزماً بالولاية القانونية على الصغير إلا في الحالات التي تسقط عنه الولاية وتنتقل إلى شخص آخر. وبالتالي إذا كان الأب مستوفي لشروط الولاية فتكون له ولا يزاحمه أحد من الأشخاص حتى لو كان الصغير يعيش بعيداً عنه كما في حالة الانفصال عن الزوجة وسكن الصغير لدى أمه . فإذا كان يمكن الاعتماد على هذه الولاية في حالة اذا كانت الزوجية قائمة بين الأب والأم وساكن الصغير معهما، وكان الأب متمتع بشروط الولاية فله وعليه الرقابة والإشراف والرعاية باعتباره رب الأسرة والمسؤول الاول عن تربية الصغار ونشأتهم وهذا هو ما ينسجم مع مكانته شرعاً وقانوناً وواقعاً . غير أن الحال يختلف فيما لو كان الأب بحالة الانفصال الحقيقي عن الام والحضانة كانت لها مثلاً؟ أو الجد في جميع الحالات التي يكون فيها بعيداً عن الصغير؟

فهنا لا يمكن التعويل على فكرة الرقابة المناطة بموجب (الولاية القانونية) لأنها غير متوفرة من الأساس وبالتالي تكون منتفية عنهم السلطة ومن ثم المسؤولية ، وهذا ما ينسجم مع العقل والمنطق ، إذ كيف يكون للأب المنفصل أو الجد البعيد ممارسة الرعاية والرقابة وهو يرى الصغير وفق جدول زمني تحدده المحكمة تحت مسمى (حق المشاهدة) ؟ . ومما سبق كله يتضح لنا ان المشرع العراقي قد اخذ بالرقابة والرعاية القانونية (غير الفعلية) التي أقام المسؤولية فيها على أساس الولاية القانونية الجبرية لهؤلاء الأشخاص على نفس الصغير. هذا ويمكن القول ايضاً أن الولاية أوسع من الرعاية والرقابة ، حيث إن الولي يلتزم بمجموعة من الالتزامات المتعددة والمتنوعة بتنوع احتياجات المولى عليه مع تتابع سنوات عمره، حتى يصل إلى المرحلة التي يتسلم فيها مقاليد نفسه ويتولى زمام أمره. وهذه الالتزامات تقسم إلى التزامات مالية وأخرى غير مالية. والتزامه بالتعويض عن الضرر الذي يحدثه المولى عليه للغير يدخل ضمن الالتزامات المالية، حيث أن الرقابة والإشراف هما من صميم واجبات الولي على النفس وليس ولي المال فمسؤولية الأب عن ابنه أو الجد عن حفيده مبعثها ما لهؤلاء على الصغير من الولاية على النفس^(١٣).

وبالتالي فإنه يعيب على المشرع العراقي موقفه هذا بحصر المسؤولية بالأب أو الجد فقط دون الأم في حالة الانفصال والحضانة لها أو في حالة وفاة الأب بناءً على أحكام الولاية القانونية الموجودة في القانون العراقي ، حيث أن القانون العراقي بالنصوص الخاصة بالولاية السابق ذكرها ، يحرم الأم من حق الولاية على صغيرها وهي قريبة منه في الحالات المذكورة اعلاه ، كما إن المسؤولية المذكورة لا تكون إلا حيث وجدت الولاية وبما أن لا ولاية للأم، إذاً لا مسؤولية مدنية للأم بموجب المادة (٢١٨ / ١) من القانون

المدني العراقي التي كان الأولى بها جعل المسؤولية متساوية بين الأب والأم في حال قيام الزوجية، وعلى أيهما في حالة الانفصال بشرط أن يكون مسؤولاً مسؤولية فعلية عن ذلك الصغير التي تقترب بالمساكنة والحضانة، لكون ذلك أقرب لروح العدالة، وأكثر انسجاماً مع التغيير الحاصل في مفهوم الأسرة في الوقت الحاضر فلم تعد الأسرة حكراً على الرجل وحده، بل أصبح واجب على المرأة تحمل جانب من هذه المسؤولية، خصوصاً عند فقدان الأب أو بعده بالانفصال، كما أنه من جانب آخر إن الحياة الأسرية عبارة عن تكوين مؤسسي يفرض على أعضائه واجبات متبادلة لمصلحة هؤلاء الأعضاء ككل.

بالإضافة لما سبق يمكننا القول إن الأخذ بفكرة المسؤولية الأصلية للأب أو الجد نتيجة خطأهم المفترض في واجبهم بالرعاية والرقابة القانوني غير الفعلية على الصغير والتي تبقى قائمة بناءً على موطن الصغير وليس محل إقامته في الحالات المذكورة سابقاً، يكون أمراً مجحفاً بحق هؤلاء الأشخاص وفيه مغالاة من حيث تقرير مسؤوليتهم المقررة على سبيل الاستثناء من جهة، وغير مجدي بالنسبة للمضروور من جهة ثانية لأنه لا يستطيع الحصول على حقه لأن هؤلاء يستطيعون دفع المسؤولية عنهم بمجرد اثباتهم بأنهم قاموا بالالتزام المفروض عليهم^(١٤)، والذي هو يعتبر من حيث الواقع ضرباً من ضروب الخيال لبعدهم عن الصغير.

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية للأب وفق المادة (١٩١) من القانون المدني العراقي

Civil Liability of the Mother in accordance with Article (191) of the Iraqi Civil Code

نصت المادة (١٩١) من القانون المدني العراقي: (١ - إذا أُلّف صبي مميز أو غير مميز من في حكمهما غيره لزمه الضمان في ماله ٢- وإذا تعذر الحصول على التعويض من أموال من وقع منه الضرر إن كان صبياً غير مميز أو مجنون جاز للمحكمة أن تلزم الولي أو القيم أو الوصي بمبلغ التعويض على أن يكون لهذا الرجوع بما دفعه على من وقع منه الضرر ٣- عند تقدير التعويض العادل عن الضرر لا بد للمحكمة أن تراعي في ذلك مركز الخصوم). اختلف الفقه القانوني أيضاً في تفسير المادة (١٩١) المذكورة أعلاه، وبخصوص مسؤولية الأشخاص فيها حيث انقسموا إلى رأيين وكالاتي:

الرأي الأول: وذهب إليه غالبية الفقه^(١٥)، بالقول أن نص المادة (١٩١/١) يلقي عبء المسؤولية على الصبي مميزاً كان أو غير مميز. فقد اعتبرت المسؤولية هنا مسؤولية أصلية في حالة إتلافه أموال الغير، وأنه يلزم بالتعويض من ماله الخاص، إلا أن الفقرة الثانية من نفس المادة اعتبرت بعض الأشخاص مسؤولين عن إتلاف الصغير غير المميز أو المجنون لأموال الغير وهم كل الوصي أو القيم أو الولي عليهما وأجازت للمحكمة أن تلزمهم بدفع التعويض عوضاً عنهما في حالة تعذر حصوله على التعويض من أموال من وقع منه الضرر، على أن تراعي المحكمة مركز الخصوم وعند تقدير هذا التعويض.

فالأشخاص المسؤولون عن تعويض ضرر الصغير غير المميز هم كل من الولي أو القيم أو الوصي عليه، فهؤلاء الأشخاص الثلاثة هم المسؤولون عن الضرر الذي يحدثه ذلك الصبي للغير. وما قيل بصدد مسؤولية الأب أو الجد وعدم التوسع في شمولها لغيرهما من الأشخاص يصدق هنا على مسؤولية الوصي أو القيم أو الولي، لأن هؤلاء ورد ذكرهم على سبيل الحصر ولا يجوز التوسع فيهم والمسؤولية محددة بهم ولا تسري على غيرهم لتمثل الأم أو الأخ أو العم إلا إذا كان أحد هؤلاء وصياً أو قيمياً أو ولياً. وبالتالي فإن مسؤولية

الأم المدنية لا تتقرر بموجب هذه المادة من القانون المدني العراقي لصفقتها كأماً لكنهما ممكن أن تسأل مدنياً إذا كانت وصية على صغيرها غير المميزة وهكذا بالنسبة لبقية الأشخاص.

الرأي الثاني^(٥): وذهب بالقول إلى أن ماسبق هو سوء تفسير للمادة (٢/١٩١) المذكورة سابقاً ، مسبباً رأيه هذا بأن هؤلاء الأشخاص غير مسؤولين مدنياً على وفق المادة (٢/١٩١) وإنما المسؤول شخصياً بموجب المادة (١/١٩١) هو الصبي المميز أو غير المميز ومن في حكمهما ، وإذا ما ألزمت المحكمة الوصي أو الولي أو القيم بدفع التعويض فأن ذلك يكون بمالها من سلطة جوازية ، وإن الأساس القانوني لالزامهم لا يقوم على أساس المسؤولية ، وإنما على أساس من النياية القانونية أو القضائية أو الاتفاقية .

موازنة واستنتاج:

نحن بدورنا نؤيد ما ذهب إليه الرأي الأول من حيث تفسيره للمادة (٢-١/١٩١) وجعل مسؤولية الصغير المميز وغير المميز بنص الفقرة الأولى من المادة أعلاه مسؤولية أصلية ومن ثم يتمكن المتضرر من مطالبتة بالتعويض بصورة مباشرة واستيفاء التعويض من أمواله الخاصة ، أما بالنسبة للفقرة الثانية فقد حددت الأشخاص المسؤولين عن إتلاف الصبي غير المميز لأموال الغير بالولي أو الوصي أو القيم. فهي هنا لم تقصرها على الأب أو الجد كما ورد في المادة (١/٢١٨) مدني ، وإنما شملت أشخاص آخرين هم الأوصياء والقائمة والأولياء. فضلاً عن أن كلمة الولي تتسع لأشخاص آخرين غير الأب أو الجد كالأخ والعم وغيرهم وبهذا فإن المادة هذه جاءت بمفهوم واسع للشخص المسؤول بحيث يكون الصبي غير المميز مشمول على الأكثر برعاية أحد الأشخاص المشار إليهم ومن ثم فإن المتضرر من فعل الصبي غير المميز سيجد من هو مسؤولاً عن ذلك الصبي غير المميز في حالة وقوع إتلاف لأمواله وتعذر الحصول على تعويض من هذا الصبي.

وبناءً على ما تقدم يتضح لنا بأن مسؤولية الأم المدنية بالقانون العراقي لا تتقرر بموجب المادة (٢/١٩١) من القانون المدني العراقي لصفقتها كأماً ، لأنها لم تذكر بنص المادة المشار إليها سابقاً ، وبما أن المادة ذكرت الأشخاص المسؤولين عن تعويض الضرر الذي يحدثه الصغير غير المميز وعددتهم بصفاتهم فهي لا يمكن أن تدخل بصفقتها كأماً من ضمنهم . لكنها ممكن أن تسأل مدنياً إذا كانت وصية على صغيرها غير المميز .

المبحث الثاني: الاتجاه التشريعي الحديث للمسؤولية المدنية للأم

The Modern Legislative Trend of Civil Liability of the Mother

إن التشريعات الحديثة الممثلة لهذا الاتجاه نظمت المسؤولية المدنية للأم عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير بصورة أصلية واضحة ومنسجمة مع الواقع ، حيث أنه جعل الأم مساوية للأب من حيث المسؤولية عن الضرر الذي يفعله الصغير ويلحقه بالغير وهذه هي الصورة الأولى للتطور التشريعي الذي أخذ به بعض من يمثل هذا الاتجاه وأسماها (بالسلطة الأبوية) التي تشمل المسؤولية التضامنية بين الأم والأب عن الأضرار التي تقع بفعل أولادهما القصر المقيمين معهما ، فهذا ما نص عليه المشرع المدني الفرنسي بالتعديل رقم (٧٠-٤٥٩) الصادر في ٤/يونيو / ١٩٧٠ . أما الصورة الثانية والتي أخذ بها المشرع الجزائري بالتعديل الحاصل لقانون الاسرة المرقم ب(٠٢،٠٥) الصادر في ٩/فبراير ٢٠٠٥ ، وهو النص على ولاية الام وقيام مسؤوليتها المدنية عن الضرر الذي يحدثه صغيرها للغير في حالة وفاة الأب أو عند إسناد الحضانة لها بعد الانفصال (الطلاق) أو غيابه عنها في الحالات الاستعجالية .

وعليه فإن هذه التشريعات المتطورة جعلت الأم بصفتها (أم) من ضمن متولي الرقابة ، بل على الأبعد من ذلك جعلها في الصورة الأولى على نفس الكفة مع الأب من حيث المسؤولية موضوع البحث، وهذا أقرب للواقع ، لأنه ان كان حصر الولاية بالأب أو الجد دون الأم ينسجم مع تكوين نظام الأسرة في مجتمعاتنا الإسلامية العربية الا انه قد لايسعف المضرورة من الحصول على حقه في حالة الانفصال او وفاة الاب والجد بعيد عن الصغير ، فلا ضير من الاستناد على رقابتها الفعلية والمباشرة إذا كانت تعيش مع الصغير لأجل ايراد نوع من التوازن القانوني بين الحقوق والواجبات الملقاة على الوالدين اتجاه ابنائهما، فلماذا لا تتحمل المسؤولية وهي تكون الأقرب والأكثر تأثير بهذا الصغير فمن باب أولى شمولها بالمسؤولية. أما الصورة الثانية فقد أبقت على مسؤولية الأب في حال حياته واستمرار الزواج مع الأم، لكن تتحول المسؤولية إلى الأم بعد وفاته أو بعد الطلاق مع حصولها على حكم قضائي بالحضانة على اعتبار انتقال الولاية لها .

وعليه سنتناول هذه التشريعات في مطلبين وكالاتي :

المطلب الأول: المسؤولية المدنية للأم في القانون المدني الفرنسي

Civil liability of the mother in the French Civil Code

إن المشرع الفرنسي نص بالفقرة (٤) من المادة (١٢٤١) ^(١٦)، على: (الأب والأم ، بإعتبارهما يمارسان السلطة الأبوية ، يكونان مسؤولين بالتضامن عن الأضرار التي يسببها أطفالهما القصر الذين يسكنون معهما)، فكانت هذه الفقرة تنص على مسؤولية الأب ، أو الأم بعد وفاة زوجها عن أفعال ولدهما القاصر المقيم معهما، وقد عدل المشرع الفرنسي هذا الحكم بموجب القانون الصادر في ٤ / حزيران / يونيو / ١٩٧٠ بموجب القانون المرقم (٧٠-٤٥٩) ^(١٧)، فأصبح الأب والأم بمقتضى هذا التعديل مسؤولين بموجب السلطة الأبوية بصورة تضامنية عن الأضرار التي تقع بفعل أولادهم القصر المقيمين معهما ^(١٨). لذا فإن المتضرر من فعل الولد القاصر يتمكن من مطالبة الأب والأم بتعويض الضرر ومن ثم الزامهما بدفع هذا التعويض بصورة تضامنية. فهذا المبدأ الذي أخذ به القانون المدني الفرنسي يعتبر ضمناً إضافياً للمتضرر لحصوله على التعويض كما يؤكد ضرورة تحمل المسؤولية في رعاية الأولاد الصغار على قدم المساواة بين الأب والأم. غير أن المشرع الفرنسي قيد مسؤولية الأب والأم عن الضرر الذي يتسبب به ولدهما القاصر بأن يكون الأخير مقيماً مع أبويه وقت ارتكاب الضرر، لذا تعتبر إقامة الولد القاصر مع أبويه شرطاً ضرورياً لقيام مسؤوليتهما وهذا ما نصت عليه الفقرة (٤) من المادة (١٢٤١) سابقة الذكر.

كما أنه لم يكتف المشرع الفرنسي بالمسؤولية التضامنية بين الأبوين إذا كانت الحياة الزوجية في انسجام بينهما، بل انه نظم المسؤولية في حالة انفصال الزوجين بالطلاق أو الانفصال الجسماني وكان الصغير مع احد والديه المنفصلين ، والذي يكون عادةً بحضانة الام وبالتالي يتخلف شرط المساكنة بالنسبة للأب الذي لم يعد له حضانة الصغير، فقد اصدر المشرع الفرنسي التعديل التشريعي الاخر في ٢٢ / يوليو / ١٩٩٧ ، والذي قرر بمقتضاه ان الوالد الذي لا يمارس على الولد القاصر السلطة الأبوية لا يكون حارساً له وبذلك لا تسري عليه القرينة الواردة بالمادة (١٢٤١) الفقرة (٤) و(٧). وعليه تكون الأم وحدها المسؤولة عما يسببه الصغير من ضرر للغير بفعله غير المشروع لأنها هي التي تمارس عليه السلطة الأبوية والحضانة ايضاً. وكان هذا التطور التشريعي بالتعديل الاخير نتيجة للتطور القضائي الذي حصل في فرنسا بشأن أساس مسؤولية الوالدين إذ ذهب القضاء الفرنسي

برأي أكثر وضوحاً لمسؤولية الوالدين المدنية^(١٩)، في حالة اذا مذهب الصغير الى الاب للزيارة او الايواء على سبيل التأقيت ، وارتكب في هذا الوقت فعلاً ضاراً للغير ، فإن المسؤولية تتحقق بالنسبة لكلا الوالدين (الاب والام) باعتبار الصغير يقيم بصفة معتادة لدى الام ، ولها عليه حق الحضانة ومايستتبع ذلك من السلطة الابوية والحضانة ، فضلاً عن مسؤولية الاب الذي ذهب اليه الصغير للزيارة او الايواء المؤقت ، وبذلك يكون الوالدين مسؤولين بالتضامن عن تعويض الغير ، وحينئذ يتحقق للمضرور نوع جديد من الحماية الفعالة . وبالتالي يمكن القول أن المشرع الفرنسي أخذ بفكرة الرقابة والرعاية الفعلية والتي تنسجم مع الواقع والعدل، ففي حالة قيام الزوجية فإن الأبوين مسؤولان مسؤولية تضامنية، أما بعد الانفصال فيكون صاحب السلطة الفعلية على الصغير وهذه السلطة لا تكون إلا بإقامة الصغير معه والتي غالباً ما تكون (الأم) على اعتبار هي من تكون لها الحضانة وهي تكون بدورها المسؤولة الفعلية على سلوك وتربية وأخلاق ذلك الصغير فهي المسؤولة عن الأضرار التي يلحقها صغيرها بالغير، وهذا من العدل إذ كيف يعيش من يحتاج إلى الرعاية والرقابة والتوجيه مع شخص ويتأثر بأخلاقه وسلوكه، ويتحمل شخص آخر مسؤولية فعله الضار.

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية للأم في القانون الجزائري

Civil Liability of the Mother in the Algerian Law

نصت المادة (١٣٤) من القانون المدني الجزائري على: (١- كل من يجب عليه قانوناً أو اتفاقاً رقابة شخص في حاجة إلى الرقابة بسبب قصره أو بسبب حالته العقلية أو الجسمية، يكون ملزماً بتعويض الضرر الذي يحدثه ذلك الشخص للغير بفعله الضار. ٢- ويستطيع المكلف بالرقابة أن يتخلص من المسؤولية إذا أثبت أنه قام بواجب الرقابة أو أثبت أن الضرر كان لا بد من حدوثه ولو قام بهذا الواجب بما ينبغي من العناية).

يتضح من نص المادة أعلاه أن المشرع المدني الجزائري أقام مسؤولية متولي الرقابة بناءً على إيراد قاعدة عامة مضمونها أن الشخص يسأل عن عمل غيره عندما يكون ملزماً برقابته في حالة ما إذا كان هذا الأخير بحاجة ماسة إلى هذه الرقابة وكذا إلحاقه أضراراً بهذا الغير. بمعنى أن واجب الرقابة هو أساس مسؤولية المكلف بالرقابة على وفق ما نصت عليه المادة (١٣٤) المشار إليها.

غير أن المشرع الجزائري قد ذهب إلى التطوير التشريعي فيما يتعلق بمسؤولية الام المدنية متأثراً بالقانون المدني الفرنسي من جهة ودون ترك مبادئ الفقه الاسلامي والمجتمع العربي من جهة اخرى ، حيث انه أرسى مسؤولية متماشية مع الواقع والميدان ، فنص على ولاية الام القانونية في قانون الاسرة في المادة (٨٧) وتكون هذه الولاية للام في حالة وفاة الاب فقط ايماناً منه بمركز الاب من الاسرة حال حياته ومركز الام من الاسرة بعد وفاته وهذا تقدم بالتشريع يشهد له . لكنه لم يكتفي عند ولاية الام القانونية بعد وفاة الاب وانما جاء بحكم خاص بموجب التعديل الذي جاء به للمادة (٨٧) من قانون الاسرة ، وبالأمر المرقم (٠٥ - ٠٢) المؤرخ في ٢٧/٢/٢٠٠٥ المتضمن تعديل قانون الاسرة، إذ اضاف فقرتين لهذه المادة فأصبحت بعد تعديلها تنص على : (١- يكون الأب ولياً على الاولاد القصر، وبعد وفاته تحل الأم محله قانوناً. ٢- وفي حالة غياب الأب أو حصول مانع له، تحل الأم محله في القيام بالأمور المستعجلة المتعلقة بالأولاد. ٣- وفي حالة الطلاق، يمنح القاضي الولاية لمن أسندت إليهم حضانة الأولاد). ويتضح من هذا التعديل انه وسع من حالات

الولاية للام على ابناءها القصر ، فأصبحت تمارس حقوق الولاية حتى في حياة الاب ، اثناء قيام الزوجية وذلك في غيابه او حصول مانع له ، او اثناء انفصالها بالطلاق بعدما كانت قبل التعديل تمارسها في حالة واحدة فقط وهي حالة وفاة الاب . وحاول المشرع تبرير ذلك الى الضرورة الحتمية لحاجة الاولاد القصر لمن يتولى شؤونهم وامورهم الادارية والمدرسية وكل ما هو مستعجل منها ، في حالة عدم قدرة قيام الاب بها لمانع مؤقت ، وكذلك من اجل وضع حدا للمشاكل التي تعانيها الامهات الحاضنات ، ولمسايرة التطور الذي عرفته الاسرة الجزائرية وما طرأ داخلها من تغير في مراكز المسؤولية بتحولها من اسرة يترأسها الزوج الى اسرة قوامها التعاون والتآزر بين الاب والام . ولأجل ذلك سنبين كيف تكون المسؤولية المدنية للأم في هذه الحالات^(٢٠):

اولاً : حالة وفاة الأب :

أبقيت الفقرة الاولى من المادة (٨٧) من قانون الاسرة من غير تعديل وكانت هذه الفقرة تنص على : (يكون الاب وليا على الاولاد القصر وبعد وفاته تحل الام محله قانوناً) . وبهذا النص اقر المشرع الجزائري مبدأ يعتبر الاصل شرعاً وانسجاماً مع الشريعة والمجتمع العربي وهو ان الاب هو الولي بأعباءه رب لأسرته فمنحه الولاية التامة على اولاده القصر ما بقي على قيد الحياة لانه احرص الناس على مصالح اولاده ومستقبلهم^(٢١) في حين تنتقل إلى الأم قانوناً وذلك بعد وفاة هذا الاب . فالوفاة هو الشرط الأساسي لانتقال الولاية إلى الأم حسب نص المادة اعلاه كما جعل المشرع الجزائري من ولاية الام في هذه الحالة ولاية قانونية اي بمجرد وفاة الاب دون حاجة لاستصدار حكم قضائي من اجل اقرارها كما جعلها ولاية تامة ، اي تنتقل السلطة الأبوية إلى الأم بكل أبعادها وتوابعها^(٢٢) شأنها في ذلك شأن ولاية الاب ، فتشمل حسن القيام بشؤون الأولاد والسهر على تربيتهم ورعايتهم ورقابتهم وتحمل المسؤولية عن أفعالهم الضارة، وتنتهي مثلما تنتهي الولاية بالنسبة للأب بسقوط السلطة الأبوية عنهما .

ولذلك نجد أن المشرع الجزائري نص بصراحة على مسؤولية الأم المدنية في هذه الحالة ، إذ جعل ولاية الأم على نفس أولادها الصغار القصر حقاً وواجباً في نفس الوقت، فهي حق إذ تخولها الحق في حفظهم ورعايتهم وواجب إذ تلزمهم بمراقبتهم ومنعهم من الإضرار بالغير، كما أن التزام الأم برقابة ابنها القاصر تعد مظهرًا من مظاهر الولاية على النفس ونتيجة من نتائجها، ولذلك نجد أنه فقهاً وقانوناً أن الأم من الأشخاص الذين فرض عليهم القانون واجب الالتزام برعاية ورقابة أبنائهم القصر.

ثانياً : حالة الطلاق مع إسناد الولاية للأم بناءً على الحضانة:

في هذه الحالة تنتقل الولاية إلى من تولى الحضانة بعد الطلاق، وهذا ما جاء به التعديل لسنة ٢٠٠٥ بالفقرة الثالثة من المادة (٨٧) من قانون الاسرة المذكورة سابقاً ، ويعتبر هذا استثناءً على القاعدة العامة التي تقول بأنه مادام الأب على قيد الحياة فالولاية تثبت له على أولاده القصر، ولا تنتقل إلا بعد وفاته في حالة الطلاق بأن تسند الحضانة لأحد الوالدين إذ لما توافرت فيه الشروط الضرورية التي تكرس مصلحة المحضون أو الولد الصغير أو لغيرهما دون الإخلال بالترتيب المنصوص عليه قانوناً بهذه الحاضنة ولمن تثبت.

و عليه فإن الأم إذا انتقلت إليها الولاية بموجب حكم قضائي فهي ولاية قضائية ، لكنها شاملة اي نفسية ومالية ، و عليه فإنها تسأل مسؤولية مدنية وذلك بتعويض كل ضرر سببه الصغير المحضون لغيره وذلك طيلة فترة وجوده لديها وقبل سقوط الحضانة لأي سبب . وبهذه النقطة حل المشرع الجزائي مشكلة كون الأب يبقى دائماً مسؤولاً عن أفعال أولاده القصر رغم طلاقه من والدته وعدم سكنه مع الوالد أو السكن العائلي هذا من جانب ، ومن آخر وضع حداً للمشاكل العديدة التي تعترض النساء المطلقات الحاضنات ولاسيما اشتراط اذن الاب في العديد من القضايا^(٢٣) .

الخاتمة Conclusion

من خلال هذا البحث توصلنا الى مجموعة من النتائج هي :

١. ان التطورات المعاصرة خاصة في بداية العقد الاول من القرن الحادي والعشرين اثبتت أهمية تطور نظام المسؤولية المدنية للأبوين عن فعل ابنائهما القصر نتيجة للتطور التكنولوجي والانفلات الامني في العراق بعد عام ٢٠٠٣ ، وبذلك نظراً للتزايد المطرد لما يسببه هؤلاء الصغار من اضرار للغير ، بأفعالهم المتهورة وغير المسؤولة ، وسوء استخدامهم لوسائل التكنولوجيا من وسائل تواصل اجتماعي وغيرها ، وضعف الرقابة والاشراف من الاولياء .

٢. ان المشرع العراقي اخذ بالاتجاه التشريعي التقليدي في ترتيب الأشخاص المسؤولين وفق (مسؤولية متولي الرقابة) حيث ربط المسؤولية بالالتزام بالرقابة والرعاية وبما ان الملتزم هو (ولي النفس) على الصغير ، وبما أن ولي النفس يحدد عنده تأثراً بالفقه الإسلامي ، مما يؤكد ان احكام الولاية للأب والجد على الصغار في القانون العراقي قاعدة وحق مطلق لهؤلاء ، وان بإمكانهم تفويتها للغير وتفضيله وتقديمه على الام (كالوصي المختار) فهي ولاية قانونية جبرية لا تسقط عنهم الا بحكم قضائي . وحتى في حال حصول مانع يمنعهم من ممارسة الولاية فإن القانون لا يسمح للأم ان تمارس الولاية على صغارها الا بعد استحصال حكم قضائي . وعليه إن المشرع المدني العراقي، يعيب عليه من حيث عدم نصه على المسؤولية المدنية للأم على صغيرها، بالإضافة إلى عدم استيعابه للواقع العملي حيث إنه أخذ بالرقابة والرعاية القانونية التي تكون في غالب الاحيان غير فعلية وغير حقيقية ، كما في حالة وجود الصغير بعيداً عن الولي أثناء ارتكابه الفعل الضار بالغير ، أو كان بحضانة الأم .

٣. إن المسؤولية لا تكون إلا حيث وجدت الولاية ، وبما أن لا ولاية للأم، إذا لا مسؤولية مدنية للأم بموجب المادة (٢١٨ / ١) من القانون المدني العراقي التي كان الأولى بها جعل المسؤولية متساوية بين الأب والأم في حال قيام الزوجية، وعلى أيهما في حالة الانفصال بشرط أن يكون مسؤولاً مسؤولية فعلية عن ذلك الصغير التي تقترب بالمساكنة والحضانة، لكون ذلك أقرب لروح العدالة.

٤. أتضح لنا بأن مسؤولية الأم المدنية بالقانون العراقي لا تتقرر ايضاً بموجب المادة (١٩١ / ٢) من القانون المدني العراقي لصفقتها كأماً لأنها لم تذكر بنص المادة المشار إليها ، وبما أن المادة ذكرت الأشخاص المسؤولين عن تعويض الضرر الذي يحدثه الصغير غير المميز وعددتهم بصفاتهم فهي لا يمكن ان تدخل بصفقتها كأماً من ضمنهم . لكنها ممكن ان تسأل مدنياً اذا كانت وصية على صغيرها غير المميز .

٥. عدم وجود الانسجام في الاحكام في القانون العراقي وعدم وحدتها فيما يتعلق بالموضوع الواحد كما هو الحال بالنسبة لتنظيم احكام الولاية على الصغير . فقد جاءت مبعثرة بقوانين متعددة مما انتج عن ذلك تضارب في احكامها لان بعض القوانين طبيعتها تلزم الرجوع الى مصدر الشريعة الاسلامية والفقهاء الاسلامي كقانون الاحوال الشخصية هذا من جهة ، ومن اخرى تكون قديمة نوعاً ما ، كما في القانون المدني ، والبعض الاخر يرجع الى مقتضيات الحياة لكن يرجع في هذه التفصيلة (الولاية) الى القوانين القديمة كقانون رعاية القاصرين وقانون رعاية الاحداث ، فتكون النتيجة متضاربة وغير منسجمة مع بعضها ، ومع الواقع ومتطلباته . والاكثر من ذلك غير متماسية مع تطورات الحياة فلا يعقل لمادة وضعت في سنة ١٩٤٩ وهو وقت وضع القانون المدني العراقي ، تكون ملائمة لوضع قائم في سنة ٢٠٢٢ ، لان المرأة انذاك غير عن المرأة في الوقت الحالي . ونظام الاسرة ايضاً تطور على وفق مجريات الحياة فالمسؤولية من حيث الواقع اصبحت مشتركة بين الاب والام عن الاولاد والاسرة .

٦. اما من ناحية موقف القضاء العراقي فان توجهه في القضايا المتصلة بالولاية يطبعه على وجه العموم التقيد بحرفيه النص وعدم التفاعل الايجابي مع روحه التي تضع الاسرة تحت مسؤولية الابوين الزوجين معاً وعلى قدم المساواة بينهما وبعيدا عن روح الدستور في مجال المساواة بين الرجل والمرأة وكذا حرصه على وحدة الاسرة واستقرارها . وبالتالي فان المحاكم في العراق لا تعتبر الولاية حقاً للام في الحالات التي يكون فيها الاب موجوداً ، حيث تعتبر الولاية حقاً مطلقاً للاب .

٧. إن الاتجاه التشريعي الحديث او المتطورة جعل الأم بصفتها (أم) من ضمن متولي الرقابة بل على الأبعد من ذلك جعلها في الصورة الأولى على نفس الكفة مع الأب من حيث المسؤولية موضوع البحث كالقانون المدني الفرنسي متأثراً بتطور القضاء الفرنسي ، وهذا أقرب للواقع لأنه ان كان حصر الولاية بالأب أو الجد دون الأم ينسجم مع تكوين نظام الاسرة في مجتمعاتنا الاسلامية العربية الا انه قد لايسعف المضرور من الحصول على حقه في حالة الانفصال او وفاة الاب والجد بعيد عن الصغير ، فلا ضير من الاستناد على رقابتها الفعلية والمباشرة إذا كانت تعيش مع الصغير لأجل ايراد نوع من التوازن القانوني بين الحقوق والواجبات الملقاة على الوالدين اتجاه ابنائهما ، فلماذا لا تتحمل المسؤولية وهي تكون الأقرب والأكثر تأثير بهذا الصغير فمن باب أولى شمولها بالمسؤولية. أما الصورة الثانية والتي اخذ بها المشرع الجزائري فقد أبقت على مسؤولية الأب في حال حياته واستمرار الزواج مع الأم وذلك احتراماً لمكانته ومركزه بأعباراه رب الاسرة ، لكن تتحول المسؤولية إلى الأم بعد وفاته أو بعد الطلاق مع حصولها على حكم قضائي بالحضانة على اعتبار انتقال الولاية لها . فالمشرع الجزائري برأينا دمج بين التطور في احكام المسؤولية متأثراً بالقانون الفرنسي من جهة وبالفقه الاسلامي من جهة اخرى حفاظاً على خصوصية الاسرة العربية الاسلامية الشرقية .

التوصيات :

عطفاً على كل ماتقدم ذكره انفاً يمكننا ان نوصي مشرعنا العراقي بتعديل احكام المسؤولية المدنية عن اضرار الصغير وفق الأخذ بمبدأ تطوير احكام المسؤولية المدنية لمتولي الرقابة والرعاية التي تبناها المشرع الجزائري لانه الاقرب لبيئتنا الاسلامية والشرقية والاكثر انسجاماً مع الواقع والمنطق حيث جعل الولاية للام في حالة وفاة الاب

او الطلاق والحضانة لها وفي الامور المستعجلة لتحقيق مصلحة المحضون . اي لا تنتقل الولاية للجد في نطاق المسؤولية المدنية عن اضرار الصغير ، بل للام وهي الاولى بذلك من ناحية الرعاية ومن ناحية المسؤولية المدنية على الرقابة الفعلية ، ومن بعدهم تنتقل لكل شخص مسؤول عن الصغير قانوناً او اتفاقاً لتوفير ضمان أعلى وفعال بتعويض الشخص المضرور. هذا من جهة ومن جهة اخرى نأمل ايجاد نوع من التناسق والانسجام بين القوانين العراقية المنظمة لأحكام الولاية من دون بخس خصوصية كل قانون او كل حالة مع اعطاء الاولوية للأم في ذلك . لكننا نقتصر التعديل هنا فقط فيما يخص القانون المدني وفي حدود المسؤولية عن الغير . وعليه نقترح تعديل المواد القانونية الآتية بما ينسجم مع ذلك :

١. المادة (١٠٢) من القانون المدني العراقي ، إذ تصبح : (١ - يكون الأب ولياً على الاولاد القصر ، وبعد وفاته تحل الأم محله قانوناً . ٢ - وفي حالة غياب الأب أو حصول مانع له ، تحل الأم محله في القيام بالأمور المستعجلة المتعلقة بالأولاد . ٣ - وفي حالة الطلاق ، يمنح القاضي الولاية لمن أسندت إليهم حضانة الأولاد) .

٢. المادة (٢١٨) من القانون المدني العراقي ، إذ تصبح بهذه الصيغة : (١ - ان الملتزم برقابة شخص في حاجة إلى الرقابة بسبب قصره أو بسبب حالته العقلية أو الجسمية ، يكون ملزماً بتعويض الضرر الذي يحدثه ذلك الشخص للغير بفعله الضار وهم حسب الترتيب الآتي : أ- الاب . ب- الام بعد وفاة الاب ، او في حالة الطلاق منه والحضانة لها . ج- كل من يجب عليه قانوناً أو اتفاقاً الالتزام بالرقابة . ٢ - ويستطيع المكلف بالرقابة أن يتخلص من المسؤولية إذا أثبت أنه قام بواجب الرقابة أو أثبت أن الضرر كان لا بد من حدوثه ولو قام بهذا الواجب بما ينبغي من العناية) .

قائمة المصادر والمراجع أولاً : الكتب القانونية :

- (١) د. حسن الخطيب ، نطاق المسؤولية المدنية التقصيرية والمسؤولية التعاقدية في القانون الفرنسي والعراقي المقارن ، مطبعة حداد - البصرة ، ١٩٦٨ م .
- (٢) د. حسن علي الذنون ، النظرية العامة للالتزام ، مصادر الالتزام ، مطبعة المعارف - بغداد ، ١٩٤٩ .
- (٣) د. سليمان مرقس ، مسؤولية الراعي المفترضة عن فعل المرعي في تقنيات البلاد العربية مع المقارنة بالقانون الفرنسي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، جامعة الدول العربية ، ١٩٦٨ م .
- (٤) د. عبد المجيد الحكيم ، الموجز في شرح القانون المدني ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، ط ٥ ، مطبعة نديم - بغداد ، ١٩٧٤ .
- (٥) د. محمود سعد الدين الشریف ، شرح القانون المدني العراقي ، نظرية الالتزام ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٥٥ م .
- (٦) د. مصطفى احمد الزرقا ، المدخل الفقهي العام ، ج ٢ ، ط ٢ ، دار القلم ، دمشق ، ٢٠٠٤ ، ص (٨٤٥ - ٨٤٦) .
- (٧) د. عبد المجيد الحكيم ، ود. عبد الباقي البكري ، والاستاذ محمد طه البشير ، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، العاتك لصناعة الكتاب ، بغداد ، ٢٠١٠ .

٨) الأستاذ منير القاضي ، ملتقى البحرين ، الشرح الموجز للقانون المدني العراقي ، المجلد الاول ، الباب التمهيدي ، نظرية الالتزام العامة ، مطبعة العاني ، ١٩٥١- ١٩٥٢م

ثانياً: الرسائل والابحاث القانونية : Legal Theses and Researches

- ١.م.م احمد عبد الحسين كاظم الياسري ، النطاق الشخصي لمسؤولية الشخص عمن هم تحت رعايته (دراسة مقارنة) ، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية ، المجلد ٢٨ ، العدد ٤ ، ٢٠٢٠ م .
٢. ايمان حيدوسي ، ولاية الام على ابنائها القصر (قراءة في المادة ٨٧ من قانون الاسرة) ، بحث منشور في مجلة العلوم الانسانية ، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة ، الجزائر ، المجلد أ، عدد ٥٠ ، ديسمبر ٢٠١٨ ، ص (٣٣٣-٣٣٤) .
٣. د. حمرا العين عبد القادر ، ولاية الام أساس مسؤوليتها عن الافعال الضارة لأبنائها القصر ، بحث منشور في الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد ٤ ، العدد ٠٢ ، السنة ٢٠١٩ .
٤. القاضي خليل ابراهيم خليفة ، المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير ، بحث مقدم للمعهد القضائي كجزء من متطلبات دورة الدراسات القانونية المتخصصة العليا / القسم المدني ، ١٩٨٦م ، ص (٤٥-٤٦) .
٥. سارة خريسي ، ولينة بوزيتونة ، ولحرش ايوب التومي ، مسؤولية متولي الرقابة كحاضن عن افعال الطفل المحضون ، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ، المجلد الخامس ، العدد الثاني ، السنة ٢٠٢١ ، ص (١٣٨٣) .
٦. سامي ابراهيم احمد ، مسؤولية الشخص عمن هم في رعايته-دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة بغداد ، ١٩٨٣م .
٧. د. ساهرة حسين كاظم ، التزامات الاولياء وحقوقهم في الولاية على النفس (دراسة مقارنة) ، رسالة دكتوراه ، كلية القانون / جامعة بغداد ، ٢٠٠٤م .
- ٨.م.م فادية احمد حسن ، المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير في القانون المدني العراقي ، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق / جامعة النهرين ، العدد ٤ ، المجلد ١٦ ، ٢٠١٤م .
٩. الاستاذ فريد فتيان ، المسؤولية عن الغير ، بحث منشور في مجلة القضاء ، نقابة المحامين في العراق ، العدد ٤ حزيران ، السنة العاشرة ، ١٩٥٢م .

ثالثاً : القوانين : Laws

١. القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ النافذ .
٢. قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ النافذ .
٣. قانون رعاية القاصرين العراقي رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ النافذ .
٤. قانون رعاية الاحداث العراقي رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣ النافذ .
٥. قانون سلب الولاية المصري رقم (١١٨) لسنة ١٩٥٢ .
٦. قانون الاحوال الشخصية السوري رقم (٥٩) لسنة ١٩٥٣ .
٧. قانون الاحوال الشخصية اليمني رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢ .
٨. القانون المدني الفرنسي لسنة ١٨٠٤ .

٩. قانون التعديل الفرنسي رقم (٧٠-٤٥٩) لسنة ١٩٧٠ .
 ١٠. قانون التعديل الفرنسي رقم (٣٠٥) لسنة ٢٠٠٢ .
 ١١. القانون المدني الجزائري رقم (٧٥-٥٨) لسنة ١٩٧٥ .
 ١٢. قانون الاسرة الجزائري المعدل بموجب الامر ٠٥-٠٢ لسنة ٢٠٠٥ .
- رابعاً : القرارات القضائية المنشورة وغير المنشورة :**

Published and Unpublished Judicial Decisions

١. قرار محكمة الاحوال الشخصية المرقم /١٠٥٦/ش/٢٠٢٠ المؤرخ في ٢٠٢١/٣/١ ، (غير منشور) .
٢. قرار محكمة التمييز المرقم ١٩٩٠ / مدنية اولى / ٢٠٠٠ والمؤرخ في ٢٠٠٠ / ٧ / ١٨ و منشور في مجلة العدالة ، العدد الاول ، ٢٠٠١ .
٣. قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ١١٢٠ / الولي الجبري / ٢٠٠٨ ، المؤرخ في ٢٠٠٨ / ٣ / ٢٥ والمنشور على موقع المحكمة الرسمي : <https://www.hjc.iq/qview.394>
٤. قرار محكمة التمييز ١٢٢٠ / حقوقية / ١٩٦٨ في ١٩٦٨ / ١٢ / ٢٦ ، قرار منشور في قضاء محكمة تمييز العراق ، المجلد الخامس .
٥. قرار محكمة التمييز المرقم ٤٣١ / تعويض / ١٩٨٧ في ١٩٨٧ / ١٢ / ٩ و منشور على الموقع الرسمي للمحكمة : <https://www.hjc.iq/qview.18>
٦. قرار محكمة الاحوال الشخصية في الكرخ المرقم ١٠٥٦ / ش / ٢٠٢٠ المؤرخ في ٢٠٢١ / ٣ / ١ (غير منشور) .
٧. قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / في ٢٠٢١ / ٥ / ٣٠ (غير منشور) .
٨. قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ٥٥٨١ / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠٢١ ، ت ٥٦٢٤ ، في ١٤ / ٤ / ٢٠٢١ (غير منشور) .
٩. قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ٤٠٨٧ / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠١٩ ، ت ٤١١١ في ٢٠١٩ / ٣ / ٢٧ (غير منشور) .
١٠. قرار محكمة الاحوال الشخصية في مدينة الصدر والمرقم (٤٩٦٤ / ش / ٢٠١٧) المؤرخ في ٢٠١٧ / ٥ / ٣ (غير منشور) .
١١. قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ٤٨٩٩ / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠١٨ ، ت ٥٩٤٩ في ٢٠١٨ / ٧ / ٢٩ ، (غير منشور) .

خامساً : المواقع الالكترونية Websites:

١. الموقع الرسمي لوزارة العدل الفرنسية / قسم التشريعات : <https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000007038104>
٢. الموقع الالكتروني الرسمي لكلية القانون / جامعة تكساس في اوستن / قسم ترجمة القانون الاجنبي :

<https://law.utexas.edu/transnational/foreign-law-translations/french/case.php?id=1301>

الهوامش

١. كالمشرع العراقي في المادة (١٠٢) من القانون المدني العراقي ؛ والمادة (١٢) من قانون سلب الولاية المصري رقم (١١٨) لسنة ١٩٥٢ ؛ والمادة (٢١) و (١٧٠) من قانون الاحوال الشخصية السوري رقم (٥٩) لسنة ١٩٥٣ ؛ والمادة (١٦) من قانون الاحوال الشخصية اليمني رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢ وغيرهم .

٢. وهذا النطاق الضيق المتمثل بالاب والجد لا يجمعهما على سبيل التضامن ، وانما على سبيل الترتيب فيكون الاب هو المسؤول اولاً ، وعند عدم وجوده لموته او فقدانه او لجنونه يكون الجد هو المسؤول . د. عبد المجيد الحكيم ، الموجز في شرح القانون المدني ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، ط ٥ ، مطبعة نديم _ بغداد ، ١٩٧٤ ، ص (٥٦٤) ؛ كما ان حرف العطف (ثم) يفيد التراخي بين المعطوف والمعطوف عليه ، ووروده بين الاب والجد في هذا النص يفيد هذا الغرض . م.م. احمد عبد الحسين كاظم الياسري ، النطاق الشخصي لمسؤولية الشخص عن هم تحت رعايته (دراسة مقارنة) ، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية ، المجلد ٢٨ ، العدد ٤ ، ٢٠٢٠ م ، ص (١٥) .

٣. د. محمود سعد الدين الشريف ، شرح القانون المدني العراقي ، نظرية الالتزام ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٥٥ م ، ص (٤٢٢) ؛ الاستاذ منير القاضي ، ملتقى البحرين ، الشرح الموجز للقانون المدني العراقي ، المجلد الاول ، الباب التمهيدي ، نظرية الالتزام العامة ، مطبعة العاني ، ١٩٥١-١٩٥٢ م ، ص (٢٣٤) ؛ د. عبد المجيد الحكيم ، الموجز ، ج ١ ، المرجع السابق ، ص (٤٧٨-٤٧٩) ؛ د. سليمان مرقس ، مسؤولية الراعي المفترضة عن فعل المرعي في تقنيات البلاد العربية مع المقارنة بالقانون الفرنسي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، جامعة الدول العربية ، ١٩٦٨ م ، ص (١١٩) ؛ الاستاذ فريد فتیان ، المسؤولية عن الغير ، بحث منشور في مجلة القضاء ، نقابة المحامين في العراق ، العدد ٤ حزيران ، السنة العاشرة ، ١٩٥٢ م ، ص (٣٨-٣٩) ؛ د. عبد المجيد الحكيم ود. عبد الباقي البكري والاستاذ محمد طه البشير ، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي ، ج ١ ، مصادر الالتزام ، العاتك لصناعة الكتاب ، بغداد ، ٢٠١٠ م ، ص (٢٥٤) ؛ سامي ابراهيم احمد ، مسؤولية الشخص عن هم في رعايته - دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة بغداد ، ١٩٨٣ م ، ص (٤٨٢) ؛ القاضي خليل ابراهيم خليفة ، المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير ، بحث مقدم للمعهد القضائي كجزء من متطلبات دورة الدراسات القانونية المتخصصة العليا / القسم المدني ، ١٩٨٦ م ، ص (٤٥-٤٦) .

٤. أذ ذهبت محكمة التمييز الموقرة في قرار لها الى : (ان المسؤول عن تعويض الضرر الذي يحدثه الصغير هو الاب ثم الجد ، فإذا أقيمت دعوى طلب التعويض على غيرهما فتكون خصومة المدعي عليه غير منتج) ، قرار محكمة التمييز المرقم ١٩٩٠ / مدنية اولى / ٢٠٠٠ والمؤرخ في ١٨ / ٧ / ٢٠٠٠ ، منشور في مجلة العدالة ، العدد الاول ، ٢٠٠١ ، ص (١١٠) . وفي قرار اخر : (يلزم الولي الجبري بإتباع المحاماة المتفق عليها مع المحامي حسب ولايته عن ابنته القاصر) ، المرقم ١١٢٠ / الولي الجبري / ٢٠٠٨ ، المؤرخ في ٢٥ / ٣ / ٢٠٠٨ والمنشور على موقع المحكمة الرسمي بالرباط : <https://www.hjc.iq/qview.394> وفي نفس المعنى ذهبت الى : (يكون الاب مسؤولاً عن تعويض الضرر الذي يحدثه ولده الحدث ، اذا لم يقيم الاب بواجب الرقابة

الابوية على ولده الحدث ولم يسلك السلوك المألوف لرقابة الاباء لأبنائهم) ، قرار محكمة التمييز المرقم ٤٣١/ تعويض / ١٩٨٧ في ٩/١٢/١٩٨٧ ومنشور على الموقع الرسمي للمحكمة وعلى الرابط : <https://www.hjc.iq/qview.18> .

غير ان توجه القضاء العراقي في اعطاء الولاية للأب المطلقة الحاضنة بالرغم من حياة الاب ، وحددتها بالمصالح المستعجلة التي تقرر على وفق مصلحة المحضون و الام الحاضنة ، كما جاء في قرار محكمة الاحوال الشخصية في الكرخ المرقم /١٠٥٦/ ش/ ٢٠٢٠ المؤرخ في ٢٠٢١/٣/١ : (..... اسقاط ولاية المدعي عليه -الاب- لحين عودته من خارج العراق ونصب المدعية -الام- وصية مؤقتة على ابنها القاصر لادارة شؤونه ومراجعة الدوائر الرسمية في محافظة بغداد ومنها الجوازات العامة والدوائر التابعة لها بغية استصدار جواز سفر للطفل والسفر به خارج اراضي جمهورية العراق براً وجواً وبحراً ...) غير منشور . وفي قرار اخر لمحكمة الاحوال الشخصية في محكمة التمييز الاتحادية في ٢٠٢١/٥/٣٠ ولعدم وجود اي دور للاب بالولاية اصدرت : (حكما غيابيا قضى بإيقاف الولاية الجبرية للمدعي عليه على ابنتيه القاصرتين وتنصيب المدعية وصية مؤقتة لادارة شؤونهما ومراجعة المديرية العامة لدائرة الجوازات لاصدار الجوازات وتجديدها على ابنتيهما القاصرتين ...) غير منشور؛ وبقرار اخر بنفس المعنى مع اختلاف سبب ايقاف الولاية الجبرية للاب للحكم عليه بالاعدام ، قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ٥٥٨١/ هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠٢١ ، ت ٥٦٢٤ ، في ١٤/٤/ ٢٠٢١ غير منشور ؛ وقرار اخر لمحكمة التمييز الاتحادية المرقم ٤٠٨٧ / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠١٩ ، ت ٤١١١ في ٢٧/٣/٢٠١٩ حكمت فيه : لكون الاب مجهول الاقامة توقفت عنه الولاية الجبرية على ابنتيه وتحولت للام المطلقة منه لحين عودته واعطاء الحق لها بمراجعة كافة الدوائر ومنها مديرية الجوازات العامة والسفر بهما خارج العراق (غير منشور) ، وقرار اخر لمحكمة الاحوال الشخصية في مدينة الصدر والمرقم (٤٩٦٤ / ش / ٢٠١٧) المؤرخ في ٣/٥/٢٠١٧ وقرار اخر اخذت به محكمة التمييز مصلحة القاصر الصحية لكونه مصاب بمرض مزمن يستدعي سفره مع امه المطلقة الحاضنة لخارج العراق لغرض علاجه ، رقم القرار ٤٨٩٩ / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية / ٢٠١٨ ، ت ٥٩٤٩ في ٢٩/٧/٢٠١٨ ، (غير منشور) .

الا انه وبالرغم من هذا التوجه (للقضاء العراقي) ، لكن لا يسعنا في تقرير مسؤولية الام المدنية عن اضرار اولادها القصر لان الولاية الممنوحة للام هنا ولاية مؤقتة ، ومحددة ، وقضائية ، فهي مؤقتة لغاية عودة الاب من غيابه ، ومحددة او مخصصة لغرض معين كونها ليست ولاية شاملة على النفس والمال ، انما تمنح للام في المسائل المستعجلة للابناء القصر التي تستدعي موافقة الولي الخطية في القانون العراقي باعتباره صاحب الولاية المطلقة والجبرية على الصغير ، وقضائية ذلك لان ولاية الاب هي ولاية اصلية شرعية لا تنزع منه الا بموجب حكم قضائي .

٥.د. حسن علي الذنون ، النظرية العامة للالتزام ، مصادر الالتزام ، مطبعة المعارف - بغداد ، ١٩٤٩ ، ص (٣٣٦) ؛ د. حسن الخطيب ، نطاق المسؤولية المدنية التقصيرية والمسؤولية التعاقدية في القانون الفرنسي والعراقي المقارن ، مطبعة حداد - البصرة ، ١٩٦٨ م ، (٢١٠-٢١١) .

٦. د. حسن علي الذنون ، المرجع اعلاه ، ص (٣٣٦) .
٧. د. حسن الخطيب ، المرجع اعلاه ، (٢١٠-٢١١) .
٨. إذ نصت على: (ولي الصغير في هذا الباب: أولاً: أبوه. ثانياً: الوصي الذي اختاره أبوه ونصبه في حال حياته إذا مات أبوه. ثالثاً: الوصي الذي نصبه الوصي المختار في حال حياته إذا مات. رابعاً: جده الصحيح أي: أبو أبي الصغير أو أبو أبي الأب. خامساً: الوصي الذي اختار هذا الجد ونصبه في حال حياته. سادساً: الوصي الذي نصبه هذا الوصي سابعاً: القاضي أو الوصي الذي نصبه القاضي وأما الأقارب كالإخوان والأعمام وغيرهم فإذنهم غير جائز إذا لم يكونوا أوصياء).
٩. د. ساهرة حسين كاظم ، التزامات الاولياء وحقوقهم في الولاية على النفس (دراسة مقارنة) ، رسالة دكتوراه ، كلية القانون / جامعة بغداد ، ٢٠٠٤ م ، ص (٣٠) .
١٠. ينظر المادة (٥٧) من قانون الاحوال الشخصية العراقي .
١١. د. غني حسون طه ، المرجع السابق ، ص (٤٩٤) ؛ د. محمود سعد الدين الشریف ، المرجع السابق ، ص (٤٢٢) ؛ الاستاذ منير القاضي ، المرجع السابق ، (٣٤٤) .
١٢. ينظر المادة (١) من قانون رعاية الاحداث العراقي إذ نصت على : (يهدف قانون رعاية الاحداث الى الحد من ظاهرة جنوح الاحداث من خلال وقاية الحدث من الجنوح وتكييفه اجتماعيا وفق القيم والقواعد الاخلاقية لمجتمع مرحلة البناء الاشتراكي) .
١٣. ينظر المادة (٢/ ثانياً) من قانون رعاية الاحداث العراقي التي نصت على : (يعتمد القانون لتحقيق اهدافه الاسس الاتية : ثانياً : مسؤولية الولي عن اخلاله بواجباته تجاه الصغير او الحدث في حالة تعرضه للجنوح) .
١٤. د. ساهرة حسين كاظم ، المرجع السابق ، ص (٦٤) .
١٥. ينظر الفقرة الثانية من المادة (٢١٨) من القانون المدني ، إذ نصت على : (٢ - ويستطيع الاب او الجد ان يتخلص من المسؤولية اذا ثبت انه قام بواجب الرقابة او ان الضرر كان لا بد واقعا حتى لو قام بهذا الواجب) .
١٦. د. سليمان مرقس ، المرجع السابق ، ص (١٩٢) ؛ د. فخري رشيد المهنا ، المرجع السابق ، ص (٢١٠) ومابعدھا ؛ القاضي خليل ابراهيم خليفة ، المرجع السابق ، ص (٤٨-٤٩) ؛ م.م فادية احمد حسن ، المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه الصغير للغير في القانون المدني العراقي ، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق / جامعة النهرين ، العدد ٤ ، المجلد ١٦ ، ٢٠١٤ م ، ص (٢٦١) .
- م.م احمد عبد الحسين الياسري ، المرجع السابق ، ص (١٧) .
١٧. كانت هذه المادة تحمل رقم (١٣٨٤) لكنها تحولت للرقم الجديد بالتعديل الحاصل بموجب المرسوم رقم (٢٠١٦-١٣١) الصادر في ١٠ فبراير ٢٠١٦ . والنص الفرنسي هو :

(Le semment peut être déféré , à titre décisoire , par une partie à l'autre pour en faire dépendre le jugement de la cause. 11 peut aussi déféré d'office par le juge à l'une des parties) .

١٨. منشور في القانون المدني الفرنسي بالعربية ، دالوز ، ٢٠٠٩ الثامنة بعد المئة ، الباب التاسع في السلطة الابوية ، الفصل الاول في السلطة الوالدية بالنسبة لشخص الولد ، ص ٤٧٣-٤٧٢ .

١٩. وفقاً للمادة (١-٣٧١) من القانون المدني الفرنسي ، المعدلة بالقانون رقم (٢٠٠٢-٣٠٥) الصادر في الرابع من مارس ٢٠٠٢ ، فإن : (السلطة الابوية هي مجموعة من الحقوق والواجبات تستهدف بالنتيجة مصلحة الولد . وانها تعود الى الأب والام حتى رشد الولد او حصوله على الاذن لحمايته في أمنه وصحته وأخلاقه، لتأمين تربيته وتنشئته في الاحترام الواجب لشخصه . ان الوالدين يشركان الولد في القرارات التي تعنيه تبعا لسنة ودرجه نضجه به) . منشور في القانون المدني الفرنسي بالعربية ، دالوز ، ٢٠٠٩ ، الثامنة بعد المئة، ص (٤٧٣) ؛ والنص الفرنسي هو :

(L'autorité parentale est un ensemble de droits et de devoirs visant l'intérêt de l'enfant . Et il concerne le père et al mère jusqu'à la maturité de l'enfant ou l'obtention de l'autorisation de le protéger dans sa sécurité, sa santé et sa moralité, d'assurer son éducation et son éducation dans le respect dû à sa personne , et les parents assoient l'enfant où décisions liées à lui , selon son âge et son degré de maturité) .

٢٠. قد حول القضاء الفرنسي أساس مسؤولية الوالدين من مسؤولية تتأسس على قرينة بسيطة للخطأ في الرقابة ، الى المسؤولية بقوة القانون . وهذا التحول كان بصور حكم (Sébastien Bertrand) من الدائرة المدنية الثانية لمحكمة النقض بمناسبة بحث توافر شرط المساكنة في ظل أسرة منفصلة الوالدين بالطلاق :

21. Cour de Cassation, Chambre civile 2, du 19 février 1997, 94-21.111, Publié au bulletin. Décision attaquée : Cour d'appel de Bordeaux, 1994-10-04, du 04 octobre 1994N° de pourvoi : 94-21.111.

٢٢. منشور على الموقع الالكتروني الرسمي لوزارة العدل الفرنسية / دائرة التشريعات : ٢٣ .

<https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000007038104>

٢٤. وايضاً على الموقع الالكتروني الرسمي لكلية القانون / جامعة تكساس في اوستن / ترجمة القانون الاجنبي :

<https://law.utexas.edu/transnational/foreign-law-translations/french/case.php?id=1301>

وملخص القضية : في ٢٤ ايار ١٩٨٩ كان (سبيستيان بيرتراند) وهو طفلاً قاصراً عمره اثنا عشرة سنة ، في حضانة امه بسبب انفصالها عن الاب بالطلاق ، وفي ذلك الوقت بالتحديد كان القاصر في زيارة لابيه بأعتبارها احد حقوق الاب في الزيارة والايواء ، اصطدم الصغير بدراجته الهوائية بدراجة (دومينكوز) النارية فتعرض الاخير للاصابة وطلب التعويض من ام هذا الصغير عما اصابه من ضرر ، فتمسكت الام بضمان الاب (جينكلود بيرتراند) والد الصغير بوصفه المسؤول المدني عن الصغير ، بالاضافة الى شركة التأمين uap الخاصة به . وعليه قضت محكمة الاستئناف بمسؤولية الاب على أساس المادة (٤/ ١٣٨٤) من القانون المدني ، وهو خطأ الاب في رقابة ولده القاصر ، واعفت الام من المسؤولية ، مقرررة انه في يوم الواقعة كان الطفل القاصر في

اقامة لدى ابيه ، ولم يكن مساكناً للأُم . لكن محكمة النقض الفرنسية نقضت بعد ذلك هذا الحكم وفيما يتعلق بالنقطة الاخيرة فقط ، مقرر أن ممارسة الاب لحق الزيارة والايواء لولده القاصر لا يتوقف رغم مساكنة القاصر للوالد الاخر الذي يمارس عليه حق الحضانة .

<https://law.utexas.edu/transnational/foreign-law-translations/french/case.php?id=1301>

٢٥. دون الخوض في ولاية الام على ابناءها القصر في حالة غياب الاب او حصول مانع له لانها ولاية ليست شاملة انما تمنح للام في المسائل المستعجلة للابناء كضرورة اجراء عملية جراحية تستدعي موافقة الولي وقضائية ايضاً .

٢٦. د. حمرا العين عبد القادر ، ولاية الام أساس مسؤوليتها عن الافعال الضارة لأبنائها القصر ، بحث منشور في الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد ٠٤ ، العدد ٠٢ ، السنة ٢٠١٩ ، ص (١١٤٧) ؛ مصطفى احمد الزرقا ، المدخل الفقهي العام، ج٢، ط٢، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٤ ، ص (٨٤٥-٨٤٦) .

٢٧. ايمان حيدوسي، ولاية الام على ابناءها القصر (قراءة في المادة ٨٧ من قانون الاسرة) ، بحث منشور في مجلة العلوم الانسانية ، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة، الجزائر ، المجلد أ، عدد ٥٠ ، ديسمبر ٢٠١٨ ، ص (٣٣٣-٣٣٤) .

٢٨. سارة خريسي ، ولينة بوزيتونة ، ولحرش ايوب التومي ، مسؤولية متولي الرقابة كحاضن عن افعال الطفل المحضون ، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ، المجلد الخامس ، العدد الثاني، السنة ٢٠٢١ ، ص (١٣٨٣) .

Civil Liability of the mother in Iraqi legislation: (A Contrastive Study with French and Algerian Legislation)

Mariam Abdel Tarish

Mansour University College / Department of Law

Abstract:

The guardian's responsibility provisions adopted traditionally by the Iraqi legislator lead, in many cases, to consider such provisions as unfair and exaggerated, on the one hand, for responsible individuals in terms of deciding on their legislated responsibilities as an exception. On the other hand, these provisions are unable to protect the aggrieved from the minor's acts, as it is the case when the parents separated by either get divorced, physical separation or when the father dies and the minor lives with his/ her mother, so is the father still the real guardian and have a civil responsibility for any acts cause harms to others by his minor? Or is it possible that the guardianship, as one of the obligations of the guardian of an individual, be transferred to the mother based on the actual authority of control and supervision exercised by the mother in these cases?

To answer such questions, this study is conducted to show the extent to which it is possible to determine the civil liability of a person who is not within the provisions of the responsibility of the guardian in Iraqi legislation based on the provisions of Article (218) of the Iraqi Civil Code, namely (The Mother), depending on the legal development that took place on the responsibility of the parents in French and Algerian Law, as much as it is suitable to our family environment, and taking as a pretext the element of the real effective supervision that is associated with cohabitation and custody, not in all cases, but only in case of divorce or when the father dies since the minor is affected by the mother's behavior as a result of being with her and in line with the change in the concept of the family at the present time. The responsibility of the family is no longer restricted to the man alone. Rather, it has become the woman's duty to bear part of this responsibility based on the development of her role in all areas of social, political and even commercial life, her existence to work and her ability to manage various financial matters. Thus, the personal scope of the guardian's responsibility shall be changed to include the mother, if possible.

المعرفة وفلسفة العلم محاولة لفهم الطبيعة الإشكالية للمعرفة البشرية

فضل عباس محسن ال فرج الله

قسم الفلسفة - المعهد العالي للدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية
الجامعة اللبنانية، بيروت

مستخلص البحث:

يتناول هذا البحث المشكلة الأساسية التي تواجه المعرفة الانسانية، وهي طريقة اكتساب العقل للمعارف والمعلومات المختلفة، فما هي الطريقة المثلى؟ وما هي القيمة المعرفية والعلمية لهذه المعارف من الناحية المنهجية؟ وايضا ما هو مدى الحدود التي يستطيع العقل البشري التحرك من خلالها في عملية الكسب هذه بناءً على سعة او محدودية هذه القدرات عنده؟ وكذلك ما هي تأثيرات العلوم الطبيعية الحديثة وفلسفتها على تطور البحث المعرفي؟ على الرغم من أن الانسان في مجالات العلوم المختلفة لا يلتفت الى طريقة تفكيره، لأنه يفكر ويستنتج ويحلل ويركب بطريقة تلقائية، إلا ان هذه المسألة تختلف عندما تبحث فلسفياً، حيث تكمن الحاجة للبحث فيما وراء الواقعة العلمية او الاجتماعية من أجل تحديد التسلسل المنطقي الذي تم من خلاله الوصول الى النتائج، والبحث عن قيمتها وحدودها من ناحية معرفية. وقد استخدم هذا البحث المنهج الوصفي فضلاً عن الاستعانة بآليات النقد مثل التفكير والتحليل والتركيب المنطقي، ومن خلال ذلك نستكشف أن هناك اتجاهين أساسيين في تاريخ الفلسفة والمنطق عمل كل منهما على بيان طرق اكتساب المعرفة الإنسانية ومصادرها وحدودها، وهما الاتجاه العقلي والاتجاه التجريبي. أما في الفلسفة الحديثة والمعاصرة فقد ظهرت أهمية العمل على مناهج البحث في العلوم، فيما أصبحت فلسفة العلم مجالاً مميزاً في البحوث المعرفية المعاصرة، حيث نهدف هنا الى عرض هذه الاتجاهات المعرفية مع بيان الطبيعة الاشكالية لمسألة المعرفة البشرية. كما أن الاستنتاج الأهم الذي توصل اليه البحث هو: ان المعرفة ستبقى ذات طبيعة إشكالية دائمة، لأنها سؤال دائم وكل الإجابات التي ترد الينا هي أبواب لأسئلة جديدة، ولا يمكن أن تكون إجابات نهائية أو مطلقة. ومن الجدير ذكره أن أغلب الكتب المنطقية والدراسات التي عالجت نظرية المعرفة وعلم المناهج وفلسفة العلوم قد تناولت هذا الموضوع ومن زوايا مختلفة بحسب الاتجاه المعرفي الذي تتبناه.

الكلمات المفتاحية: نظرية المعرفة، فلسفة العلم، الأستمولوجيا، الاتجاه العقلي، الاتجاه التجريبي.

على الرغم من أنّ حقل (المعرفة وفلسفة العلم) يعد من أهم حقول الفلسفة المعاصرة إلا أن المتتبع له يجد في كثير من الاحيان صعوبة بالغة في تحديد ماهية وحقيقة الوجهة التي يحاول الوصول اليها، لاسيما مع الاختلاف في ادراك ما تدل عليه هذه المفاهيم، وصعوبة الاتفاق في ذلك او الخروج برؤية واحدة - او على الأقل - واضحة عنها. فمثلا تجاذب مفهوم فلسفة العلم بين اتجاهين متعارضين الى حد ما هما الاتجاه الفرنسي والاتجاه الانكلوسكسوني. فيما يرى بعض الباحثين أن هذا التجاذب في جوهره قد لا يتعدى فكرة توسيع المفهوم أو تضيقه، وهذا المعنى لا يعد تبسيطاً لحقيقة الاختلاف بين هذين الاتجاهين إلا أنه محاولة لفهم مدى اتساع دائرة هذا الحقل الجديد من المعرفة ليشمل علم المناهج، والدراسة النقدية الفلسفية لقضايا العلم، ونظرية المعرفة. او فهم ضيق هذه الدائرة لتشمل فقط الدراسة الفلسفية لطبيعة الكشوفات العلمية لاسيما في مجال الفيزياء، حيث الخروج باستنتاجات اساسية تفيد في فهم قضايا العلم ومن ثم رسم خارطة طريق للتعامل معها سواء في المستوى العلمي ذاته ام في القضايا الاخرى التي تتصل به. ان هذا البحث هو محاولة لفهم مدلولات المعرفة البشرية من خلال وصلها بعمقها التاريخي من جهة، ومعرفة المديات التي تحاول الوصول اليها من جهة اخرى.

أولاً: تحديد المفاهيم (Defining Concepts)

يواجه الباحث في هذا المجال ثلاثة مفاهيم اساسية يقدم كل واحد منها صورة او اتجاهاً معرفياً معيناً، وهذه المفاهيم هي: الاستمولوجيا، ونظرية المعرفة، وفلسفة العلم. وبغية الدخول المنهجي لدراسة هذا الموضوع ينبغي أن تحدد هذه المفاهيم وفق ما درست على مستوى المعاجم والموسوعات الفلسفية، حيث نريد هنا ان نبين المعنى العام الاول لهذه المفاهيم بغض النظر عن التجاذبات المعرفية الكبيرة التي تستتبعها والنقاشات الكثيرة التي دارت حولها.

١. الاستمولوجيا (Epistemology)

من ناحية لغوية فان هذا المصطلح له اصول يونانية وهو مركب من (episteme) التي تعني (العلم) و (logos) التي تعني (علم) ايضاً او (نقد)^(١). ولهذا يمكن ان يقال انها أي (Epistemology) تعني من حيث اللغة (علم العلوم) او (الدراسة النقدية للعلوم). أما من ناحية الاصطلاح فان (اللاندر) يحدد هذا المفهوم على انه (فلسفة العلوم) اي انها بحسب ما يقول "الدرس النقدي لمبادئ العلوم وفرضياتها ونتائجها، الرامي الى تحديد اصلها المنطقي، وقيمتها ومداهما الموضوعي"^(٢).

وبشكل عام فان الاستمولوجيا تعني الدراسة العقلية للنتائج العلمي وتحليله تحليلاً منطقياً يستهدف تحديد مساره واثار نتائجه على الواقع المعرفي والأخلاقي وغيرهما. بعيداً عن تحديد مصدر هذه المعرفة وحدودها.

٢. نظرية المعرفة (Theory of knowledge)

ابتداءً فان نظرية المعرفة هي محاولة للبحث عن امكانية قيام نظام معرفي يحدد نظرة الانسان الى الوجود والكون والحياة بشكل عام، بمعنى انها تبحث في السبيل المناسب للوصول الى معرفة شيء ما. كما انها ترتبط "بماهية المعرفة، وحدودها، وموضوعاتها، والعلاقة بين الذات العارفة والموضوع والمضمون"^(٣).

ولهذا فان البحث في نظرية المعرفة ينصب عادة على مصدرها وادواتها وحدودها وقيمتها. ومن هذا المنطلق فقد تنوعت المذاهب الفلسفية بناءً على الاختلاف الاساسي في

نظرية المعرفة وقد كان (مصدر المعرفة) المفهوم الاساسي الذي أدى الى انشطار الفكر الفلسفي تاريخياً الى اهم اتجاهين وهما: الاتجاه العقلي الذي يعد العقل المصدر الوحيد معرفياً. والاتجاه التجريبي الذي يرى في الحس والتجربة مصدراً أوحداً للمعرفة الإنسانية^(٤).

٣. فلسفة العلم (Philosophy of science)

إن فلسفة العلم من حيث المفهوم لا تختلف كثيراً عن مفهوم الاستمولوجيا، فقد وجدنا (الاند) مثلاً يجعلهما في مرتبة واحدة حيث يعرف الأخيرة على أنها (فلسفة العلوم). غير أن طبيعة التشعب والتوسع الذي طرأ على هذا المجال لاسيما في القرن التاسع عشر جعل من فلسفة العلم مصطلحاً ومفهوماً معقداً الى حد ما ويصعب تحديد مساره بالضبط، لكن هذا لا يعني عدم امكان الخروج بفكرة عنه.

ذلك ان العلم اذا كان لا يفكر في ذاته - كما يقول مارتين هايدغر - فان فلسفة العلم هي التي سوف تقوم بعملية التفكير المنطقي والتحليل العقلي لمسائل العلم وفي ذلك تقول الدكتوراة يمنى طريف الخولي: "إذا كان العلم لا يفكر في ذاته، فان فلسفة العلم هي التي تتكفل بذلك العبء وتضطلع بالتفكير في ذات العلم. في منهجه ومنطقه وخصائص المعرفة العلمية وشروطها وطبائع تقدمها وكيفياته وعوامله"^(٥). وفيما يقتصر الكثير من الباحثين على هذا المعنى مع اعطاء البحث في تاريخ العلم اهمية ضمن هذا المجال، فإن ثمة بعض الباحثين وتحديدًا الأمريكيان يرون أن فلسفة العلم موضوع متسع وكبير ويشمل مجالات اربعة هي:

١. دراسة العلم بوصفه ظاهرة اجتماعية.

٢. علاقة العلم بالقيم الانسانية.

٣. اقامة فلسفة للطبيعة انطلاقاً من العلم.

٤. التحليل المنطقي للغة العلمية^(٦).

وبغض النظر عن هذا التحليل البعيد المدى فان فلسفة العلم بهذا المعنى هي تتويج لمفهوم الاستمولوجيا وهي النسخة المعاصرة منه، التي كان للعلم الحديث لاسيما في مجال الفيزياء تأثيره الواضح فيها.

ثانياً: قيمة المعرفة وحدودها (The Value and Limits of Knowledge)

منطقياً ترتبط القيمة المعرفية للأفكار بمبدأ الصدق او المطابقة للواقع الذي عليه الاشياء، فهل قيمة معارفنا في كونها نابعة من ذواتنا العارفة فحسب أم لكونها مطابقة لحقيقة موضوع المعرفة المستهدف؟ وعليه قد يقال إن الشعور الداخلي باليقين الذي تنتجته ذاتي يجعل المعرفة المتصلة به صادقة وحقيقية بغض النظر عن الواقع ومطابقتها له، ذلك ان المعرفة هي فعل الذات، وليس في هذا العالم سوى هذا الفعل الذي تقوم به الفاهمة البشرية، كما ان الواقع الخارجي الذي نتوهمه ليس سوى هذه التصورات النابعة من ذاتنا^(٧). غير ان هذا الفهم للمعرفة فهم ابتعد بها عن واقعيتها، لأنه سوف يدخلنا في اشكالية المثالية التي تفرغ الواقع الخارجي للأشياء من اي محتوى وتجعله مجرد اطار نملاء بالتصورات والمفاهيم المختلفة الموجودة في اذهاننا فحسب.

وفي الجانب الآخر نجد الاتجاه الذي قرن قيمة المعرفة الانسانية وحدود مدياتها في كونها صورة لما هو موجود من اشياء في العالم الخارجي.. بمعنى ان المعرفة الصادقة سوف تكون هي المعرفة التي تجد ما يقابلها في العالم الخارجي، ولهذا فان هذا الاتجاه

جعل معيار الصدق والكذب في اية معرفة انسانية هو الواقع الخارجي، فما دام يمكن ان نجد معادلاً موضوعياً خارجياً للصور الموجودة في اذهاننا فإننا نستطيع ان نحكم عليها بالصدق وأنها حقيقة، اما اذا لم نجد لها هذا المعادل الموضوعي فإننا سوف نحكم عليها بانها كاذب ولا حقيقة لها^(٨). وعلى الرغم من ان هذا الاتجاه اعاد للواقعية قيمتها وريادتها إلا انه اصطدم بعجزه عن تفسير الكثير من المعارف التي يعتقد الانسان بصحتها وبداهة ووضوح بعضها ولكنها في ذات الوقت لا تجد معادلاً خارجياً. مثل الكثير من قضايا المنطق والرياضيات التي يحكم العقل بثبوتها رغم انها غير موجودة في الواقع فمثلاً يقال منطقياً ان النقيضين لا يجتمعان بمعنى ان هذا الكتاب مثلاً لا يمكن ان يكون (كتاباً) و (لا كتاباً) في ذات الوقت. فرغم بداهة هذه الفكرة وبساطتها الا اننا لا نجد معادلاً خارجياً لها، إذ لم يسبق ان جُمع بين النقيضين في يوم من الايام وتم ادراك عدم امكان ذلك انما هذا الحكم كما يقول المنطقة- هو حكم ثابت في العقل وما يقابله في الواقع ليس شيئاً واقعياً خارجياً انما حقيقة ثبوته في العقل فحسب^(٩).

وعليه يمكن القول إن الواقعية المتشددة التي قصرت الصدق على التحقق في الواقع الخارجي قد واجهت ايضاً اشكالية الافكار الثابتة عقلاً مع عدم ثبوتها في الواقع الخارجي. إضافة الى ذلك هناك اتجاهات معاصرة جديدة ترى أن كلا الاتجاهين لم يستطيعا تفسير طريقة التفكير الإنساني ولم يعرفا طبيعة علاقته بالواقع.

ذلك أن العقل ليس مرآة للواقع بل هو فاعل في تشكيل هذا الواقع من خلال محاولات الفهم التي يقوم بها، هذا الفهم الموجه بعوامل ثقافية ومعرفية مختلفة لا يمكن حصرها وفق سياق منطقي شكلي أو صوري محدد، وقد تبنى هذا الاتجاه الفيلسوف الأمريكي ريتشارد رورتي وغيره من مفكري ما بعد الحداثة. مما يعني اننا سواء كنا مثاليين ام واقعيين أم معاصرين فان معارفنا سوف تواجه اشكاليات مختلفة تتعلق بقيمتها العلمية وبمدى قدرتها على الامتداد او مدى اتساع حدودها وشمولها لمختلف موضوعات المعرفة.

ثالثاً: المعرفة بوصفها مشكلة (Knowledge as a Problem)

تكمن الطبيعة الاشكالية للمعرفة الانسانية في هذا التداخل العميق والخفي بين الذات العارفة وموضوع المعرفة. ذلك ان المعرفة بشكل عام هي علاقة بين هذين العنصرين أي الذات والموضوع^(١٠)، ولا يمكن ان نتصور معرفة انسانية قائمة الا في هذا السياق. وما دام الحديث هنا عن علاقة ارتباط وتعلق، فهو ما يجعل اي مدرك معرفي لا يمكن ان ينظر اليه بوصفه مجرداً عن التأثيرات الكثيرة التي تضيفها الذات على الموضوع الا اذا كان الموضوع بذاته ممانعاً لأي تأثير ذاتي وهذا ما ينطبق على العلوم الدقيقة جداً مثل علم الرياضيات الذي لا تقبل موضوعاته تأثيرات الذات العارفة انما يظل مجرداً عنها الى حد بعيد. ويتضاءل عنصر التجرد هذا شيئاً فشيئاً كلما اصبح موضوع العلم المعني بالمعرفة اقل دقة وابتعد عن الحسم في مسائله المختلفة، الى ان يصل الامر الى العلوم الانسانية التي يشهد فيها عامل التداخل بين الذات والموضوع تزايداً كبيراً وهو ما يجعل اغلب مسائلها غير قابلة للحسم منهجياً بل تظل في دائرة النقاش دائماً وتخضع لوجهات النظر المختلفة.

إذن يمكن القول ان المعرفة حينما توصف بأنها مشكلة فذلك لأنها فعل انساني كسائر افعاله التي تمتزج مع العواطف والرغبات السيكلوجية، وتتداخل مع التأثيرات الاخرى للوسط الاجتماعي والبيئة الثقافية التي يعيشها الانسان، وبالتالي فإن هذا الفعل سوف لن

يكون قادراً على التعامل مع القضايا والمسائل المعرفية بشكل مستقل ومجرد عن هذا التأثيرات.

١. مشكلة الاتجاه العقلي (Rationalism Problem)

ظلت مسألة الافكار القبلية او المفاهيم السابقة على التجربة في الاتجاه العقلي تمثل عموداً اساسياً في وعي هذا الاتجاه ومسيرته عبر تاريخ الفلسفة الطويل، ذلك انه يفترض وجود افكار اساسية في الذهن البشري سابقة على التجربة ويؤمن بها العقل ابتداءً وبدايةً هي التي تكون مبدأ عملية التفكير عند الانسان، حيث يعتقد هذا الاتجاه ان المعرفة سوف لن تكون ممكنة من دون هذا الافتراض ، لأن العقل يحتاج ان يقف عند مجموعة من المبادئ والافكار التي لا تحتاج الى مقدمات للإيمان بها بل يكفي تصورهما للاعتقاد بها وبصدقها المنطقي^(١١)، وبدون ذلك فان باب المعرفة سوف يسد بوجه اي عالم، لان كل معرفة سوف تكون متوقفة على معرفة اخرى وهذه الاخرى متوقفة على معرفة قبلها.. وهذا التسلسل ممنوع استمراره منطقياً الى ما لا نهاية، مما يسبب الانسداد المعرفي.

فإذا عدنا الى افتراض وجود معرفة بديهية سابقة لا تتوقف على معرفة قبلها فإننا يمكن ان نقول - وفقاً لهذا الاتجاه - بان الانسان لن يقع في هذا الانسداد. اما اذا بقيت المعرفة تحتاج دائماً الى معرفة سابقة من دون الوقوف عند نهاية بمعرفة عقلية قبلية فهذا يعني عدم امكان معرفة شيء ، لأن هذه السلسلة سوف تطول بلا نهاية، وهو باطل منطقياً. وعلى الرغم من ان هذه الافكار القبلية قد شكلت حجر الزاوية بالنسبة للاتجاه العقلي الا انها ظلت مثاراً لإشكاليات كثيرة سواء من داخل هذا الاتجاه او من الاتجاه الآخر المعارض وهو الاتجاه التجريبي. فمن الداخل واجهت هذه الافكار نقداً يتعلق بتصنيفها وتحديداتها حيث تعددت التصنيفات الى قبلية واولية وفطرية وحسية ومتواترة وغير ذلك^(١٢)، وقد حصل الاختلاف كثيراً في تحديد كل واحدة منها حيث وسع البعض دائرتها لتشمل مجمل القضايا الاساسية في العلوم، في حين قصرها البعض على مجموعة محددة صغيرة مثل مبدأ عدم التناقض ومبدأ السببية ومبدأ الهوية وغيرها فيما وجد البعض انها محدودة جداً لا تتعدى مبدأ عدم التناقض ومصادرات نظرية الاحتمالات^(١٣)، وهذا يعني ان المعرفة في الاتجاه العقلي - رغم صرامته ومحاولته الدقة ونشدها اليقين في نتائجها - لم تستطع ان تنهي الطابع الاشكالي لها حتى من داخل هذا الاتجاه ذاته وظلت توصف بانها مشكلة. اما من خارج هذا الاتجاه فقد واجهت هذه الافكار نقداً لاذعاً مع بداية ظهور الاتجاه التجريبي في الفلسفة لاسيما مع النهضة المعرفية والعلمية التي شهدتها اوروبا قبل اكثر من اربعة قرون، فقد انصب نقد فلاسفة الاتجاه التجريبي على الافكار القبلية نافين قبليتها وعقليتها وبدايتها ومؤكدين انها ذاتها تحتاج الى اختبارها تجريبياً من اجل الايمان بصدقها، فمثلاً، ليس الايمان بمبدأ السببية سوى حصيلة مجموعة كبيرة من الخبرات والاختبارات التي جعلت الانسان يؤمن بضرورة وجود سبب وعلة لكل معلول. وهكذا في بقية الافكار والمبادئ التي افترضها الاتجاه العقلي وقبلية وسابقة على التجربة.

كما ان اعتماد الاتجاه العقلي على (القياس) كمبدأ شبه وحيد لاستخلاص المعرفة شكّل تحدياً كبيراً امام هذا الاتجاه فيما يتعلق بمسألة نمو المعرفة. ذلك ان المعروف في نتائج القياس هي اما ان تكون مساوية لمقدماتها او اصغر منها ، لأنه عملية انتقال من العام الى الخاص بطريقة يمتنع فيها توليد معرفة جديدة على ما تقدمه المقدمات من معطيات سوى في بعض التفاصيل. فعندما نستنتج (زيد يموت) بناء على ربط مقدمة (كل

انسان يموت) مع مقدمة (زيد انسان) فان النتيجة هنا ليست شيئاً جديداً على المقدمات ولا تقدم معرفة جديدة انما هي معرفة متضمنة في المقدمات ولكن بشكل مجمل^(١٤). وهذا ما دعا ناقدى الاتجاه العقلي وتحديداً من يعتبر القياس طريقة للمعرفة الانسانية الى القول بان نتائج القياس دائماً هي تكرار للمقدمات وليس فيها معرفة زائدة عليها، ولهذا فلا يمكن الحديث هنا عن فكرة نمو المعرفة ما دامت المعرفة في القياس تكرارية وليست توليدية.

٢. مشكلة الاتجاه التجريبي (Empiricism Problem)

لقد كانت الثورة التي أحدثها الاتجاه التجريبي على صعيد منهج البحث العلمي كبيرة جداً وألقت بظلالها ليس على الفلسفة فحسب بل على شتى مجالات المعرفة الانسانية. ورغم ان هذا الاتجاه لم يكن جديداً في تاريخ الفلسفة إلا ان غلبة التفكير العقلي خلال الفترات الماضية ركنت التفكير التجريبي جانباً لقرون عديدة وهناك دلائل من تاريخ العلم في اليونان وفي العصر الاسلامي مثل ارهاصات المعرفة العلمية عند جابر ابن حيان وغيره.. تشير الى استخدام المنهج التجريبي في البحث لاسيما في مسائل الكيمياء والطب وغيرها^(١٥). ابتداءً فقد كان هذا المنهج يعني الاعتماد على الاستقراء في الحصول على النتائج بدلاً من القياس كطريقة للاستدلال، ذلك ان الاستقراء يؤدي باضطراد الى نمو المعرفة، لان النتائج فيه دائماً اكبر من المقدمات، ولهذا يقال بانه يأتي بمعرفة جديدة و ان المعرفة التي يقدمها هي معرفة توليدية وليست تكرارية. فعندما نقول (كل الحديد يتمدد بالحرارة) بناء على مجموعة من الاستقراءات لمجموعة محددة من الجزئيات فإن هذا يعني ان النتيجة الواردة في القضية الاولى (كل الحديد يتمدد بالحرارة) هي نتيجة اتاحت للباحث معرفة جديدة وزائدة على المقدمات لأنها حكمت على الجزئيات الاخرى من الحديد حتى وإن لم تجرب او تستقرأ. وهنا نؤكد ان المنهج الاستقرائي لم يكن وليد النهضة في اوربا انما كان ضمن الاسس التي ركزها (ارسطو) في منطقته واعتبره أحد أهم طرق الاستدلال.. الا ان سيادة التفكير العقلي على التجريبي كما اسلفنا جعلت الاستقراء كمنهج في البحث المعرفي ينزوي لصالح القياس لفترة طويلة من تاريخ المعرفة الانسانية. الى ان جاء الفتح على يد (فرنسيس بيكون) ومن قبله (روجر بيكون) في (الاورغانون الجديد) ليؤسس لمرحلة جديدة قلبت ميزان المعرفة ووضعت اسساً لمنهج معرفي جديد يقوم على الاستقراء والتجربة بدلاً من القياس ذي النتائج التكرارية. غير ان الاستقراء الذي بشر (بيكون) بانه سوف يفتح عالماً معرفياً جديداً لم يكن خالياً من الاشكاليات ولم يكن بعيداً عن المعوقات المنهجية ولم يكن متجرداً عن طابعه الاشكالي، حيث واجهته مشكلة تتعلق بيقينية نتائجه وامكانية تعميمها على جميع الحالات، وهي ما عرفت في تاريخ المنطق والفلسفة (بمشكلة الاستقراء) التي توضح الخلل الناتج عن الانتقال من الخاص الى العام مع عدم وجود المبرر المنطقي الكافي لعملية الانتقال هذه، لان فيه طفرة ومنطقة فراغ لم تستطع الكثير من المحاولات المنطقية حلها او تقديم المبرر المقنع لها رغم ان المحاولات هذه امتدت من ارسطو ذاته واضع هذا النمط من الاستدلال وحتى الوقت الحاضر.

وقد حاول الكثير من الفلاسفة التجريبيين حل هذه الاشكالية مرة على وفق منطق الاحتمالات، ومرة على وفق النفسانية المنطقية، ومرة وفق الاعتماد على بعض المبادئ العقلية.. إلا ان هذه المحاولات جميعاً لم تغلح في ايجاد اجابة شافية ومقنعة للجميع وهو ما

يرسخ الاتجاه الذي نتبناه في هذا البحث في أن المعرفة مشكلة بحد ذاتها ، لأنها بقيت عصية على الوصول الى حل توافقي بين جميع المعنيين بهذا الشأن.

وهو ما دعا بعض الفلاسفة الى الغاء فكرة الاستقرار من الاساس واعتباره خرافة سادت العقل الفلسفي لفترة طويلة من دون مبرر، لان العلم لا يعتمد في نموه على الاستقرار ، وإنما على مبدأ الفروض أو الحدوس التي يتم تعزيزها من خلال مبدأ سماه (كارل بوبر) بمبدأ (التكذيب). وقد نظّر (بوبر) لهذه الفكرة كثيراً وحاول أن يقدم لها الشواهد والمبررات من داخل العلوم الطبيعية الحديثة التي تدعم موقفه هذا^(١٦)، ولكن هل تجاوز العقل المعرفي اطاره الاشكالي بهذه الخطوة البوبرية؟ يمكن ان نقول انه لم يتجاوز ذلك، لأنه على العكس فتح نقاشاً واسعاً وابواباً كثيرة حول المعرفة عززت طابعها الاشكالي ولم تنته الجدل حوله.

رابعاً: فلسفة العلم بين الاستمولوجيا ونظرية المعرفة

Philosophy of Science Between Epistemology and Theory of (Knowledge

بناءً على التحديد الاولي للمفاهيم الثلاثة السابقة الذكر فإنه يمكن القول ان فلسفة العلم هي محاولة عميقة لفهم العلم وتحليله تاريخياً ومنهجياً. ذلك ان الثورة العلمية التي بدأت بالتطور الفعلي مع نهايات القرن التاسع عشر واستمرت بعملية تصاعدية هائلة، حتى أنه يقال وبكل جدارة ان البشرية حققت بالعلم خلال مئة سنة ما لم تحققه خلال تاريخها الطويل بأكمله، وذلك بفضل التقدم العلمي على كافة الاصعدة وكل المجالات مما أتاح للتفكير الفلسفي في العلم مجالات وفضاءات لم تكن يستطيع بلوغها بحال من الاحوال مما يدل على ان المعرفة العلمية تؤثر في نمط التفكير الانساني بشكل عام ومنه التفكير الفلسفي. ولهذا فان النظر الى فلسفة العلم لا يمكن ان يكون نظراً مجتزأً، بمعنى انه لا يراعي التطور الهائل في العلم ذاته من ناحية تاريخية. ولهذا فإننا سوف نجد ان التفلسف في العلم او محاولة تحليله منطقياً لم تكن جديدة بالمعنى الدقيق، ذلك ان هذه المحاولات نشأت مع ولادة العلم منذ بداياته الاولي التي كانت بسيطة وساذجة قياساً مع ما هو قائم الآن. وإلا كيف نفسر مثلاً محاولات ارسطو في وضع منهج حسي قائم على الاستقرار لأجل معرفة القضايا العلمية، وكيف نفسر تحليله لكثير من القضايا العلمية منطقياً مثل قضية سقوط الاجسام، والقضايا الاخرى التي قدمها بطليموس بوصفه مثلاً للعالم في ذلك الوقت. وكيف نفسر ثورة ديكارت وبيكون وكنط وغيرهم في سبيل ايجاد طريقة للكشف العلمي الصحيح وكذلك المحاولات الكثيرة لتفسير الظواهر العلمية آنذاك مثل الجاذبية والاكسجين والبصريات وغيرها. إذاً يمكن القول ان التفكير فلسفياً في قضايا العلم لم يكن جديداً بل هو ممتد تاريخياً، غير أنه في الوقت الحاضر اتخذ طابعاً جديداً يتناسب مع التطور العلمي الهائل. وما الجدل الطويل في العلاقة بين فلسفة العلم من جهة، والاستمولوجيا ونظرية المعرفة من جهة اخرى، سوى نتاج للصيرورة التاريخية لهذا المفهوم، ذلك انه لا يمكن الفصل بين نظرية المعرفة وفلسفة العلم فصلاً كلياً ، لان الأخيرة قطعاً هي من تجليات الاولي في المرحلة الحديثة، فالبحث في فلسفة العلوم له صلة تاريخية واضحة بالبحث في نظرية المعرفة، وهو ما دعا الاتجاه الانكلوسكسوني الى الربط بين الاستمولوجيا ونظرية المعرفة في سياق واحد هو فلسفة العلم التي تبحث في تاريخ العلم وتحليله منطقياً وكذلك تبحثه في مناهجه واتجاهاته المعرفية.

الا ان البحث الجديد في قضايا الفيزياء الحديثة انتج قطيعة مع نظريات المعرفة بشكل عام بوصفها (نظريات المعرفة) وقعت في فخ المناهج في حين ان العلم لا يعتمد المناهج، وهو ما فعله كارل بوبر وغاستون باشلار في المماثلة بين روح العلم وروح الفن حيث عملا - وخصوصا باشلار - على أن يفلسا العلم والفن معا بنفس المنطلقات القيمة^(١٧)، إذ إن كليهما لا يعتمد على منهج بل يعتمد على الكشف والابداع بوصفهما مجالا للخلق المبدع. وهو ذات العمل الذي قام به توماس كون في محاولته لمعرفة واستكشاف بنية الثورات العلمية من خلال تحليل الامثلة العلمية التي لعبت دوراً كبيراً في فلسفته، فابتعد تمام البعد عن فكرة المنهج مما يجعل فلسفة العلم عنده عبارة عن محاولة للكشف عن طبيعة سير العلم وتحولاته بغض النظر عن تحديد منهج هذا السير واتجاهه ومصدره. وهو ما يشير الى ان الخلط الحاصل في مفهوم فلسفة العلم لم يكن بعيداً عن مسار العلم ذاته وعن طبيعة تحولاته الكبيرة عبر تاريخه مما يدل على ان الاستخدام المزدوج لكلمة (فلسفة العلم) في التحليل المنطقي للعلم تارة، وفي المناهج تارة اخرى لا يعد خلافاً في بنية هذا الموضوع، طبعاً بشرط تحديد دلالاته ابتداءً حتى يستطيع الباحث او القارئ التمييز بين ما هو من هذا الاتجاه او من ذلك او ما يجمعهما.

١. العلم وفلاسفته تاريخياً (Science and its Philosophers Historically)

هل الفلسفة أمثال ارسطو وديكارت وكنط، هل هم فلاسفة علم بالمعنى الدقيق ام لا؟ في البحث عن هذه الفكرة نجد أن ارسطو فرق بين نوعين من العلوم النظرية، حيث اعتبر الفلسفة الاولى التي هي علم الموجود بما هو موجود هي العلم الاساسي الذي وفقاً له يُحدد اتجاه الانسان الفكري وحركته في الوجود. وتأتي بعد هذه الفلسفة الاولى، الفلسفة الثانية التي تمثل البعد المادي وهي عنده العلم الطبيعي وتحديدًا الرياضيات والفيزياء^(١٨).

وقد قام ارسطو فعلاً بمحاولات لتفسير بعض الظواهر في الطبيعة تفسيراً فلسفياً وتحليلها منطقياً واعطائها المبررات العقلية اللازمة، وقد بنى فكره الفلسفي في العلم الطبيعي اساساً على فكرة الغائية، حيث يرى (وولتر ستيس) ان جوهر فلسفة ارسطو في الطبيعة يقوم على مبدأ الغائية^(١٩)، مما يدخل ضمن الاطار العام المحدد لفلسفة العلم.

أما من جهة المنهج والتأسيس المعرفي الأول لهذا الاتجاه فقد وضع ارسطو علم المنطق وتحديدًا مبدأ الاستقرار الذي كان يهدف من الى اكتشاف الطبيعة بوصفه منهجاً لاستقصاء الجزئيات المختلفة فيها ومن ثم استنتاج المفاهيم الكلية منها.

أما ديكارت فان المعروف عنه انه اهتم اهتماماً شديداً بالرياضيات وجعل منها اساساً لبناء فلسفي معمق، كما انه اهتم بالفيزياء بشكل كبير حتى انه اعتبرها بمثابة الجذع بالنسبة لشجرة الفلسفة بشكل عام، كما انه عرف العلم بانه هو المعرفة التي تتوخى الحقيقة وهو بذلك يجد مكانه في مصاف المعرفة العقلية الفلسفية^(٢٠).

ولم يكتف ديكارت بهذا المعنى انما تعدى الى تحليل الكثير من الافكار الفيزيائية مثل الحركة والضوء وطبيعة الاجسام. تحليلاً منطقياً فلسفياً فاسبغ عليها معقولية لم تكن بلغت اليها الفلسفة والتفكير العلمي آنذاك، ولهذا عدّ ديكارت أباً للعقلانية الحديثة وذلك من خلال قدرته العالية على التحليل العقلي للأفكار والقضايا سواء في الطبيعة او في الميتافيزيقا^(٢١) تحليلاً مبنياً وفق مبدأ الشك المنهجي الذي دفع التفكير العلمي والفلسفي الى اقصى حدوده.

أما كنط فقد وصل بحدود المعرفة العلمية الى مديات بعيدة جداً ذلك انه أسس لمنهج في التحليل النقدي أصبح اساساً لتطور الفكر والعلم في عصر التنوير ولايزال تأثيره قائماً

حتى الساعة. وقد كان لتمييزه بين الاحكام التحليلية والاحكام التركيبية أثراً بالغاً في دفع التفكير الفلسفي في العلم قدماً. كما أن تمييزه بين (النومين) و(الفينومين) حدد ما يمكن أن يؤدي الى علم حقيقي ويقيني وما لا يمكن أن يؤدي الى ذلك، فالعلم بالظواهر هو: "علم يقيني في حدود مجاله السليم"^(٢٢). وليس الغرض هنا عرض فلسفة كنط في مجال نقد العلم الطبيعي انما الفكرة هي ان تحليله للمنهج الذي يقود الى تشكيل معرفة علمية رصينة كان له الأثر الكبير على نمو هذا الاتجاه في المعرفة الجديدة لاسيما في عصر التنوير ومع انبثاق التفكير الفلسفي في العلم، بمعنى انه قدم اسساً جلية لفلسفة العلم الحديثة.

يتبين من هذا العرض المقتضب لبعض افكار الفلاسفة الثلاثة الكبار انهم كانوا فلاسفة علم بالمصطلح الجديد غير أن هذا التحديد لا يأخذ مصداقية من واقع البحث المعاصر في فلسفة العلم الذي اتخذ اشكالاً جديدة ودخل مديات لم يكن من الممكن دخولها بفضل التطور الهائل الذي شهده العلم ذاته، انما هذا التحديد يجد مصداقيته مع النظرة الموضوعية المقترنة بمعرفة طبيعة المرحلة التاريخية لكل واحد من هؤلاء الفلاسفة وما كانت تكتنفه من معارف واتجاهات وافكار سواء على مستوى الفلسفة ذاتها أم في الحقل العلمي. وبهذا فإننا نتبنى توسيعاً لمفهوم فلسفة العلم يكون ذا أثر رجعي، وذلك بإدخال العنصر التاريخي وطبيعة التطور العلمي الذي كان يرافق المراحل التاريخية المختلفة في هذا المفهوم وليس الاقتصار على الدراسة المعاصرة للنتاج العلمي فحسب.

٢. العلم والوضعية المنطقية (Science and Logical Positivity)

في الوقت الذي انصبت محاولة فيلسوف الوضعية الاول (اوغست كونت) على انشاء اختصاص علمي جديد يتوافق مع المرحلة الجديدة التي تعيشها البشرية من تاريخها التطوري وهي المرحلة الوضعية اي المرحلة التي يكون العلم هو المعرفة الحقيقية التي تؤطر حياة الانسان، وهذا الاختصاص له مهمة أساسية هي (دراسة التعميمات العلمية)^(٢٣) ، او بمعنى آخر محاولة لبناء اتجاه جديد في الوعي الفلسفي، وهو الاتجاه الذي نحن بصدهه أي (فلسفة العلم) إذ إن دراسة التعميمات العلمية هي على الاقل احدى المسائل التي تعنى بها فلسفة العلم في الوقت الحاضر مما يدل على الوعي المبكر لكونت في هذا الاتجاه. في هذا الوقت الذي حاول كونت بناء فلسفة علم بالمعنى الحديث اتجهت الوضعية الجديدة وتحديداً في اعمال (ماخ) و(شليك) و(كارناب) و(ريشنباخ) وغيرهم الى تحديد المنهج الذي يمكن من خلاله التمييز بين ما هو علمي وما هو غير علمي في المعرفة، واستنتجوا فكرتهم المشهورة وهي: (ان كل ما لا يمكن اختباره تجريبياً فانه خال من المعنى) وليس ذا دلالة وبالتالي ليس معرفة ولا يندرج ضمن ما يُدرس. وهذا اتجاه لا علاقة له بالعلم، لأنه يحاول استبعاد فئة من المعارف فقط من دون ان يوضح المنهج الاساسي في الكشف العلمي، لأن الاعتماد على الحس والتجربة ليس ابداعاً وضعياً في هذا المجال. غير أن المحاولة الجديرة بالاهتمام في الوضعية هي محاولة تحليل لغة العلم وفق مناهج لغوية حديثة اسس لها فلاسفة الوضعية المنطقية في حلقة (فيينا) ونضجت بشكل اكبر عند (فتغنشتاين) ولكنها تظل خارج اطار فلسفة العلم بالمعنى الدقيق.

وبالتالي فانه على الرغم من الانبهار الشديد لدى الوضعيين بالإنجازات العلمية ورغم معاشتهم للتطورات الهائلة في العلم الحديث الا انهم لم ينتجوا فلسفة علم بالمعنى الشامل، بل تركز اهتمامهم في المنهج اساساً ثم في التحليل اللغوي. غير أن ذلك لا يعني اننا نسلخ منهم صفة فلاسفة العلم ، لأن هذا المعنى يحتاج الى مبررات اكبر من الحالية

ذلك انهم من اكثر علماء وفلاسفة العصر الحديث اشتغالا بالعلم، اما تقييم محاولاتهم فهذا أمر يتبع الاتجاه الفكري الذي ينطلق منه الباحث وهو ما حدث مع كارل بوبر الذي وجه نقداً لاذعاً للوضعية حتى يمكن القول انه جردها من سمة العلمية وذلك من خلال نصف الاساس الذي بنيت عليه الوضعية وهو مبدأ (الاستقراء)، الذي يعده كارل بوبر (خرافة) قيدت تاريخ العلم لقرون طويلة^(٢٤).

٣. محاولة للفهم (Try to Understand)

في نهاية هذا المطاف فإنني أحاول أن أقوم بمعالجة تهدف الى مزيد من الفهم لاتجاهات نظرية المعرفة وفلسفة العلم ومجالاتها أولاً، ومن ثم الدور المترقب منها ثانياً. فقد وجدنا أن محاولات الهروب من (المنهج) الذي يهدف أن يصف للعلم طريقه لم تكن موفقة كثيراً ذلك انها تقع في نفس الاشكالية التي تهرب منها، فمثلاً نقد (بوبر) لتأسيس منهج للعلم قائم على الاستقراء ومحاويلته الخروج من دائرة المناهج بدعوى أن العلم لا يسير وفق منهج انما له خصوصيته التي تحركه والتي لا يمكن التكهن بها، أوقعته في سياق آخر ، ولكنه مؤسس على منهج جديد هو المنهج القائم على مبدأ التكذيب والمحاولة والخطأ، إذ يمكن ان نتساءل أليس هذا منهجا جديدا مقترحا للكشف العلمي؟ ثم عندما يحلل (توماس كون) الظواهر والكشوفات والامثلة العلمية وفقاً لكشفه الجديد الذي يعتبر تاريخ العلم هو سلسلة من التحولات الكبرى (الثورات)، ويصوغ مفاهيم مثل الالغاز والازمة والبراداييم والعلم القياسي. أليس في ذلك تأسيس لمنهج جديد قائم على هذه المبادئ؟

وصفوة القول إن الاتجاه الجديد لفلسفة العلم لا يمكن الفصل فيه بين البحث عن المنهج وتحليل الظواهر العلمية، كما انه لا يفصل بين مفهوم الكشف ومفهوم التبرير، او بمعنى انه يحتاجهما معاً ذلك أن الكشف العلمي يحتاج (منطقياً) الى تحليل فلسفي، او بمعنى آخر تبرير منطقي يدعونا لتكوين الافكار والاعتقادات المتعلقة بالظواهر العلمية، كما حدث مع مفاهيم مثل الفوضى والحتمية، ومفاهيم اخرى تتصل بالقيم الاخلاقية والانسانية من حيث علاقتها بهذا الكشف ومحاولة تبريره قيمياً.

مما يعني اننا في سبيل تكوين صورة تحظى بالمقبولية العقلانية عن اتجاهات (فلسفة العلم) قد نضطر الى فسخ المجال واسعاً امام هذا الحقل الجديد من المعرفة من اجل أن يمتد الى الكثير من المجالات سواء في تحديد المناهج، أم تحليل الكشوفات منطقياً، أم بتقديم المبررات المنطقية لها، أم تقديم المبررات القيمية لها، أم بدراسة أثرها على حياة الانسان بكافة اشكالها. وعندها يمكن القول بان هذا الحقل المعرفي سيكون قادراً بامتياز على أن يحتل موقع الصدارة في الوعي الفلسفي المعاصر.

الخاتمة: (Epilogue)

إن المعرفة البشرية هي من أولى القضايا التي شغلت العقل الفلسفي ولا زالت تشغله. وما محاولات وضع علم المنطق القديم والجديد، ومحاولات وضع منطق للعلوم الحديثة فيما يعرف اليوم بعلم مناهج البحث في العلوم سواء أكانت الطبيعية أم الاجتماعية، وما المحاولات الكبيرة لدراسة تاريخ العلم وفلسفة العلم، وغيرها، إلا إسهامات جادة من أجل الخروج من إشكالية المعرفة، لأن المعرفة تمثل طموحاً إنسانياً لتكوين صورة شمولية عن الكون والحياة والطبيعة والإنسان.

واستناداً إلى ما تقدم فإننا نضع بين يدي القارئ الكريم الاستنتاجات الآتية:

- إن الطبيعة الإشكالية للمعرفة الإنسانية تظل قائمة رغم كل المحاولات القديمة والحديثة التي تبنت رؤى منطقية وفلسفية من أجل الوصول إلى حلول لمشكلات المعرفة، ذلك أنها تظل في صيرورة دائمة بسبب ارتباطها بشغف العقل البشري وطموحه المعرفي الذي يتطور باستمرار.
- إن هذا الشغف هو فضول مشروع من ناحية معرفية، لأن الإنسان غالباً ما يريد الوصول إلى اليقين والاطمئنان النفسي تجاه خزينه المعلوماتي والمعرفي، رغم معرفته أنه لن يصل إلى هذه الغاية.
- إن العقل البشري يبتكر - على الدوام - حلولاً تجعله قادراً على الاطمئنان النفسي تجاه معارفه، ليبرر صحتها وعقلانياتها، وليعوض التهاافت الذي قد يحصل بين الطبيعة الإشكالية للمعرفة وبين حالة الاعتقاد الذاتي والاطمئنان النفسي الذي يشعر به تجاهها.

ثبت المراجع: (References)

١. محمد عابد الجابري. مدخل إلى فلسفة العلوم. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية (٢٠٠٦).
٢. اندريه لالاند. موسوعة لالاند الفلسفية. تعريب خليل أحمد خليل. بيروت: منشورات عويدات (١٩٩٦).
٣. بيتر كونزمان وفرانز بيتر بوركارد وفرانز فيدمان. أطلس الفلسفة. ترجمة جورج كتورة. بيروت: المكتبة الشرقية (٢٠٠٧).
٤. يميني طريف الخولي. فلسفة العلم في القرن العشرين. الكويت: سلسلة عالم المعرفة (٢٠٠٠).
٥. عادل العوا. المذاهب الفلسفية. دمشق: منشورات جامعة دمشق (١٩٩٩).
٦. لودفيغ فتنشتاين. رسالة منطقية فلسفية. ترجمة عزمي اسلام. القاهرة: (١٩٦٨).
٧. محمد رضا المظفر. المنطق. قم: منشورات دار الغدير (١٤٢٦ هـ).
٨. محمد باقر الصدر. الاسس المنطقية للاستقراء. بيروت: دار التعارف للمطبوعات (١٩٩١).
٩. بول موي. المنطق وفلسفة العلوم. ترجمة فؤاد حسن زكريا. القاهرة: دار نهضة مصر (دون تاريخ).
١٠. كامل حمود. تاريخ العلوم عند العرب. بيروت: دار الفكر اليوناني (١٩٩٩).
١١. يميني طريف الخولي. فلسفة كارل بوبر: منهج العلم منطق العلم. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨٩).

١٢. وولتر ستيس. تاريخ الفلسفة اليونانية. ترجمة مجاهد عبد المنعم مجاهد. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (٢٠٠٥).
١٣. يوسف كرم. تاريخ الفلسفة الحديثة. بيروت: دار القلم (دون تاريخ).
١٤. كارل بوبر. منطق البحث العلمي. ترجمة محمد البغدادي. بيروت: المنظمة العربية للترجمة (٢٠٠٦).
- الهوامش
١. محمد عابد الجابري. مدخل الى فلسفة العلوم. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية (٢٠٠٦). ص. ١٨.
٢. اندريه لالاند. موسوعة لالاند الفلسفية. تعريب خليل احمد خليل. بيروت: منشورات عويدات (١٩٩٦). ص. ٣٥٧.
٣. بيتر كونزمان وفرانز بيتر بوركارد وفرانز فيدمان. أطلس الفلسفة. ترجمة جورج كتورة. بيروت: المكتبة الشرقية (٢٠٠٧). ص. ١٣.
٤. محمد عابد الجابري. مدخل الى فلسفة العلوم. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية (٢٠٠٦). ص. ٢١.
٥. يمينى طريف الخولي. فلسفة العلم في القرن العشرين. الكويت: سلسلة عالم المعرفة (٢٠٠٠). ص. ١٠.
٦. محمد عابد الجابري. مدخل الى فلسفة العلوم. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية (٢٠٠٦). ص. ٢٤.
٧. عادل العوا. المذاهب الفلسفية. دمشق: منشورات جامعة دمشق (١٩٩٩). ص. ٢٦٧.
٨. لودفيغ فغنشتاين. رسالة منطق فلسفية. ترجمة عزمي اسلام. القاهرة: (١٩٦٨). ص. ٦٧.
٩. محمد رضا المظفر. المنطق. قم: منشورات دار الغدير (١٤٢٦ هـ). ص. ١٣٧.
١٠. اندريه لالاند. موسوعة لالاند الفلسفية. تعريب خليل احمد خليل. بيروت: منشورات عويدات (١٩٩٦). ص. ١٤٥٥.
١١. محمد رضا المظفر. المنطق. قم: منشورات دار الغدير (١٤٢٦ هـ). ص. ٢٧٠.
١٢. المصدر نفسه. ص. ٢٧١.
١٣. محمد باقر الصدر. الاسس المنطقية للاستقراء. بيروت: دار التعارف للمطبوعات (١٩٩١). ص. ١٣٠.
١٤. بول موي. المنطق وفلسفة العلوم. ترجمة فؤاد حسن زكريا. القاهرة: دار نهضة مصر (دون تاريخ). ص. ٢٤٩.
١٥. كامل حمود. تاريخ العلوم عند العرب. بيروت: دار الفكر اليوناني (١٩٩٩). ص. ٦١.
١٦. يمينى طريف الخولي. فلسفة كارل بوبر: منهج العلم منطق العلم. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨٩). ص. ١٣٥.
١٧. يمينى طريف الخولي. فلسفة العلم في القرن العشرين. الكويت: سلسلة عالم المعرفة (٢٠٠٠). ص. ٣٥٤.
١٨. عادل العوا. المذاهب الفلسفية. دمشق: منشورات جامعة دمشق (١٩٩٩). ص. ٤١.

١٩. وولتر ستيس. تاريخ الفلسفة اليونانية. ترجمة مجاهد عبد المنعم مجاهد. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (٢٠٠٥). ص. ١٨٦.
٢٠. عادل العوا. المذاهب الفلسفية. دمشق: منشورات جامعة دمشق. (١٩٩٩). ص. ٢٤٩.
٢١. يوسف كرم. تاريخ الفلسفة الحديثة. بيروت: دار القلم (دون تاريخ). ص. ٨١.
٢٢. عادل العوا. المذاهب الفلسفية. دمشق: منشورات جامعة دمشق. (١٩٩٩). ص. ٢٨٣.
٢٣. محمد عابد الجابري. مدخل الى فلسفة العلوم. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية (٢٠٠٦). ص. ٢٦.
٢٤. كارل بوبر. منطق البحث العلمي. ترجمة محمد البغدادي. بيروت: المنظمة العربية للترجمة (٢٠٠٦). ص. ٦٣.

Knowledge and Philosophy of Science

An Attempt to Understand the Problematic Nature of Human Knowledge

Fadhl Abbas Mohsin Al-Farajullah

Philosophy Department

Doctoral School of Literature, Humanities & Social Sciences

Lebanese University, Beirut

fadelfarajullah@gmail.com

Abstract:

This research deals with the basic problem facing human knowledge, which is the way the mind acquires various knowledge and information, so what is the best way? What is the cognitive and scientific value of this knowledge from a methodological point of view? Also, what is the extent of the limits that the human mind can move through in this process of gaining, based on the capacity or limitations of these abilities it has? As well as what are the effects of modern natural sciences and their philosophy on the development of cognitive research? Although man in the various fields of science does not pay attention to his way of thinking, because he thinks, concludes, analyzes and constructs in an automatic way, but this issue differs when it is philosophically examined, as the need lies in searching beyond the scientific or social fact in order to determine the logical sequence through which the access was made. To the results, and the search for its value and its limits in terms of knowledge. This research has used the descriptive approach in addition to the use of criticism mechanisms such as deconstruction,

analysis and logical structure, and through this we explore that there are two main trends in the history of philosophy and logic, each of which worked to show the ways of acquiring human knowledge, its sources and limits, which are the rational trend and the experimental trend. As for modern and contemporary philosophy, the importance of working on research methods in science has emerged, while philosophy of science has become a distinct field in contemporary cognitive research, where we aim here to present these cognitive trends with an explanation of the problematic nature of the issue of human knowledge. The most important conclusion reached by the research is: that knowledge will remain of a permanent problematic nature, because it is a permanent question, and all the answers that come to us are doors to new questions, and they cannot be final or absolute answers. It is worth noting that most of the logical books and studies that dealt with epistemology, curricula, and philosophy of science have dealt with this topic from different angles, according to the cognitive trend it adopts.

Keywords: Theory of Knowledge, Philosophy of science, Epistemology, Rationalism, Empiricism.

دور منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي

م. جاسم محمد علي جاسم
الجامعة العراقية / كلية القانون والعلوم السياسية
gasim.alobaidi@aliraqia.edu.iq

مستخلص البحث:

لقد تعددت وتنوعت المنظمات غير الحكومية المعنية بحماية البيئة والمحافظة عليها والحد من عمليات التلوث الحاصلة فيها ومن هذه المنظمات منظمة السلام الأخضر غير الحكومية التي أنشئت عالم ١٩٧١ كرد فعل تجاه التجارب النووية التي كانت تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية في تلك الفترة بالقرب من سواحل ولاية الأسكا، ولتمضي هذه المنظمة بعد ذلك قدما من خلال جهود مضيئة وحثيثة بذلتها من اجل حماية البيئة والمحافظة عليها معتمدة بالدرجة الأساس على مبادئ سلمية وبعيدة عن العنف والتطرف واستخدام أسلوب المظاهرات السلمية والاحتجاجات وكشف الحقائق تجاه الأعمال المضرة بالبيئة في محاولة منها لكسب الراي العام الداخلي والدولي واستخدام ذلك كورقة ضغط للتوقف عن هذه الأعمال ذات التأثير الواضح بالبيئة والتي تقوم بها الدول أو المؤسسات أو الشركات ولتنجح في عدد من المساعي التي بذلتها في ذلك وعلى عدة جوانب وصور منها عملية وأخرى قانونية رغم التضحيات الكبيرة التي قدمتها في هذا الصدد ورغم قلة الإمكانيات المادية المتاحة لها ورغم الصعوبات التي تعترض طريقها متمثلة بالصعوبات القانونية والسياسية ورغم عدم الاعتراف بها كشخص من أشخاص القانون الدولي العام فقد تركت بصمة واضحة لا يمكن التغاضي عنها في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها وتطوير القانون الدولي البيئي ولتكون أداة فاعلة في كثير من المؤتمرات الدولية التي يتمخض عنها عقد الاتفاقيات الدولية البيئية ولتشكل هي وغيرها من المنظمات غير الحكومية البيئية أداة لتدويل القضايا البيئية أمام منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة .

الكلمات المفتاحية : منظمة السلام الأخضر غير الحكومية ، حماية البيئة ، تطوير القانون الدولي البيئي ، علاقة منظمة السلام الأخضر بالأمم المتحدة .

المقدمة : Introduction

اصبح الاهتمام بالبيئة يشغل الكثير من الدول والمنظمات الدولية والهيئات والمؤسسات الأخرى كالمنظمات غير الحكومية خصوصاً بعد تصاعد عمليات التلوث والأنشطة المؤثرة بالبيئة والتي أدت إلى الاحتباس الحراري وحصول التغيرات المناخية وقلة الغطاء النباتي والذي أدى إلى مشاكل التصحر والجفاف ، كما فاقم ذلك وقوع حوادث كثيرة أثرت على البيئة لعل من ابرزها حادثة تشيرنوبيل عام ١٩٨٦ في أوكرانيا وكذلك التسرب الإشعاعي الذي حصل لمحطة فوكوشيما اليابانية لعام ٢٠١١ والعديد من الحوادث فتم على اثرها إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية وعقدت العديد من المؤتمرات الدولية بهذا الصدد وتمخض عنها عدة أعمال وقرارات تعلقت جميعها بحماية البيئة والحد من عمليات التلوث وتحقيق التنمية المستدامة لكنها كانت غير كافية أمام هذا الحجم الهائل من التلوث والمشاكل التي تعترى البيئة و لحد الآن مما استدعى ظهور عدد من الهيئات

الدولية غير الحكومية تصدت إلى هذه المشاكل ومنها المنظمات الدولية غير الحكومية فأخذت على عاتقها القيام بإعمال كثيرة كانت ملقاة على عاتق الدول متعلقة بحماية البيئة والمحافظة عليها وحمايتها وتحقيق التنمية المستدامة فكانت بحق أدوات فاعلة في هذا المجال رغم الصعوبات والمعوقات التي تواجهها في قلة مواردها وإمكانيتها وصعوبات تضعها الدول منعا لملاحقتها تحت حجة السيادة وعدم التدخل في شؤونها وكذلك صعوبات تشريعية ويعد مؤتمر الأمم المتحدة والمتعلق بحماية البيئة في ستوكهولم عام ١٩٧٢ والذي ظهرت فيه بصورة واضحة جهود هذه المنظمات المتعلقة بحماية البيئة ومنها كبرى تلك المنظمة الدولية غير حكومية والمتعلقة بحماية البيئة ألا وهي منظمة السلام الأخضر حيث أنشئت عام ١٩٧١ وليكون مقرها في هولندا ولتملك عدد من المكاتب والفروع والنشطاء حول العالم مؤيدين لجهودها وسياساتها في حماية البيئة والمحافظة عليها الأمر الذي دعانا إلى تسليط الضوء على نشأة هذه المنظمة وأهدافها وأساليبها في مجال حماية البيئة وعلى الصعيدين العملي والقانوني وعلاقتها بالفاعلين في مجال السياسة البيئية .

أهمية البحث research importance

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على دور منظمة السلام الأخضر في محاولة منا لدراسة نشأة هذه المنظمة وأهدافها والطرق والوسائل التي تعتمد عليها في مجال حماية البيئة وكذلك معرفة المعوقات والتحديات التي تعترض عملها، وما هي العلاقة التي تربط منظمة السلام الأخضر بمنظمة الأمم المتحدة وبغيرها من المنظمات الدولية من الفاعلين في مجال البيئة، وكيف أسهمت هذه المنظمة في تطوير القانون الدولي البيئي اخدين بنظر الاعتبار قلة المعلومات والأبحاث المتوفرة حول مثل هكذا ومواضيع تخصصية تتعلق بدور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية البيئة وبالتحديد حول منظمة السلام الأخضر من خلال الوقوف بوجه الدول وأعمالها المضرّة بالبيئة .

إشكالية البحث Search problem

تتمحور إشكالية البحث حول إلى أي مدى أغرقت في الفعالية أو في التواضع دور منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي ؟، كذلك من خلال الأسئلة الفرعية الأخرى والمتمثلة:

- ١- هل هنالك علاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية و معالجة مشاكل البيئة والحد من حالات التلوث وتحقيق التنمية المستدامة ؟ .
- ٢- ماهي الطرق والوسائل التي تعتمد عليها منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة ؟ .
- ٣- ماهي المعوقات والتحديات التي تواجهها منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها ؟
- ٤- هل نجحت منظمة السلام الأخضر في حماية البيئة والمحافظة عليها والحد من التلوث على الصعيد الدولي ؟، وكيف أسهمت المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي بما فيها منظمة السلام الأخضر غير الحكومية ؟ .
- ٥- هل هنالك علاقة بين الأمم المتحدة وأجهزتها والمنظمات الدولية غير الحكومية وما هي نطاق هذه العلاقة بينهما ؟ .

منهج البحث Research Methodology

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في عرض الحقائق والمعلومات المتعلقة بمنظمة السلام الأخضر ومن ثم مناقشتها وتحليلها والوقوف على اهم نقاط القوة والضعف فيها وإيراد عدد من المقترحات تصب في صالح تطوير عمل منظمة السلام الأخضر غير الحكومية .

خطة البحث Search Plan

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث خصص المبحث الأول لدور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة ومن ثم تم التطرق بعدها إلى نشأة منظمة السلام الأخضر وأهدافها ومبادئها وأساليبها في مجال حماية البيئة في الظروف العادية وكذلك في الظروف الاستثنائية كما خصصنا المبحث الثاني لجهود منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة وعلى المستويين العملي والدولي وكذلك لبيان التحديات التي تواجه عملها وخصص المبحث الثالث لدورها في تطوير القانون الدولي البيئي وعلاقتها بالمنظمات الدولية الأخرى .

المبحث الأول

دور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة

Role of non-governmental organizations in environmental protection

أصبحت المنظمات غير الحكومية السمة الغالبة للمجتمع الدولي المعاصر حيث شكلت هذه الهيئات صدى و تأثير واضح في مختلف المجالات والأنشطة ومنها ما يتعلق بحماية البيئة من خلال التأثير على سياسات الدول وصناع القرار السياسي عن طريق الاشتراك في الاتفاقيات الدولية وحضور المؤتمرات الدولية وكذلك قيام الدول بالاستفادة من خبرة تلك المنظمات الدولية غير الحكومية في المجالات القانونية والعلمية والاقتصادية وغيرها من الأمور، كما لعبت تلك المنظمات الدولية غير الحكومية دورا بارزا وفعالاً لإيجاد صيغ وآليات قانونية تمكن محاسبة الدول والهيئات الدولية التي تمارس أعمال مضرّة بالبيئة ووضع حد لتلك الانتهاكات ولم يعد يقتصر تواجد تلك المنظمات الدولية غير الحكومية في أوروبا ودول أمريكا بل اتسع وامتد ليشمل حتى الدول النامية ولتمارس أيضا أعمال التنمية المستدامة ومحاربة الفقر والتصحر وكذلك محاولة تحسين الواقع المعيشي لسكان تلك الدول عن طريق اهتمام عدد كبير منها بحماية البيئة ومنع التلوث الحاصل فيها والتصدي لمن يتسبب بوقوعه بوسائل مختلفة لكنها على الأعم والأغلب تكون سلمية وبعيدة عن أعمال العنف والمظاهر المسلحة^(٦٢)، وبناء على ما تقدم في مجال دور المنظمات الدولية بحماية البيئة سنركز على دور منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في حماية البيئة وهذا ما سنبحثه من خلال البدء بنشأة هذه المنظمة ضمن المبحث الأول .

(٦٢) سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو (1977)، في اتفاقية تغير المناخ لسنة (1992)، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2010، ص 91.

المطلب الأول نشأة منظمة السلام الأخضر

The establishment of the green peace organization

يعود تاريخ نشأة منظمة السلام الأخضر إلى العام ١٩٧١ حيث ابحر في هذا العام ثلاث نشطاء مدافعين عن البيئة من أجل حمايتها والحد من التلوث فيها ضمن جمعية نادي سييرا وشكل هؤلاء الثلاثة لجنة أطلقت على نفسها اسم (لا تعملوا موجة) على متن قارب صيد صغير وقديم من مدينة فانكوفر في كندا حيث كان هدفهم هو حماية البيئة تحت راية علم مسالم أخضر وكذلك حضورهم بصفة شهود على التجارب النووية التي كانت تجريها الولايات المتحدة الأمريكية في باطن الأرض في جزيرة امشيتكا قرب شواطئ ولاية الأسكا لكن اتضح فيما بعد أن جهود هؤلاء النشطاء في حماية البيئة ومنع إجراء التجارب النووية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية قد باءت بالفشل حيث تم اعتقالهم من قبل خفر السواحل الأمريكية وقيام الولايات المتحدة الأمريكية بعد هذه الحادثة بإجراء تفجير لقنبلة نووية بتاريخ ١٩٧١/١١/٦ لكن السلطات الأمريكية لم تنتبه إلى تواجد عدد من الصحفيين بصحبة رجال من منظمة السلام الأخضر قاموا بمشاهدة هذا الانفجار وتوثيقه بالصور الفوتوغرافية ونشرها بعد ذلك في الصفحات الأولى للصحف وقد ساعد هذا الأمر على شيوع هذه المنظمة بين أوساط المجتمع المختلفة باعتبارها من المنظمات المعنية بحماية البيئة والمحافظة عليها^(٦٣)، ويبدو لنا من أن الحادثة أعلاه وما قام به النشطاء التابعين لمنظمة السلام الأخضر غير الحكومية من جهود في محاولة منهم لثني حكومة الولايات المتحدة الأمريكية عن إجراء التجارب النووية في تلك المنطقة حماية للبيئة صحيح أنها قد فشلت لكنها في الوقت نفسه ومن خلال الصور الملتقطة للحادثة قد ساعدت هذه المنظمة على كسب التأييد والتعاطف الداخلي والدولي للراي العام معها في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها والحد من عمليات التلوث الحاصل فيها ، ليتم بعدها وفي العام نفسه إعلان جزيرة امشيتكا محمية للطيور ، وفي العام ١٩٧٢ تم إنشاء رمز المنظمة ذي اللون الأخضر من قبل جيم بوهلن وكانت أهداف المنظمة هو الجمع بين السلام وحماية البيئة والمحافظة عليها واصبح مقرها الرئيسي في أمستردام في هولندا وقد تم إنشاء عدد من المكاتب الوطنية توزعت على عدد من الدول وهذه المكاتب ملزمة بالتقيد بأهداف المنظمة ومبادئها وشعارها الذي هو منظمة السلام الأخضر Green peace^(٦٤)، وهذه المكاتب موزعة على ٤١ دولة ضمن ٥ قارات وتقوم هذه المكاتب بمزواله أعمالها بناء على ترخيص ممنوح لها من الأمانة العامة للمنظمة المركزية والتي مقرها في أمستردام في هولندا ويتم إدارة هذه المكاتب من قبل مجلس إدارة ينتخب ممثلاً عنه بصفة أمين عام المجلس ويقوم هؤلاء الأمناء العامون للمكاتب التابعة للمنظمة بعقد اجتماعات دورية

(٦٣) د. خليل حسين، التنظيم الدولي ، المجلد الأول، النظرية العامة والمنظمات العامة، البرامج والوكالات المتخصصة، ط١، دار المنهل اللبناني ، 2010، ص ٥٥٥ .

(٦٤) وفي حاجة جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة منظمة السلام الأخضر والصندوق العالمي للطبيعة نموذجاً ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم - الجزائر ٢٠١٣-٢٠١٤ ، ص ١٣٣ .

سنوية للتباحث بخصوص خطط وأهداف واستراتيجيات المنظمة والجوانب الإدارية وكذلك مسائل الميزانية ونفقات المنظمة^(٦٥).

المطلب الثاني

أهداف ومبادئ منظمة السلام الأخضر

Objectives and principles of the green peace organization

منظمة السلام الأخضر كغيرها من المنظمات الدولية أنشئت لتحقيق أغراض وأهداف فهي تكاد تنحصر أهدافها في البيئة وحمايتها والمحافظة عليها وعلى ثرواتها وكذلك المحافظة على السلام العالمي وكذلك لها مبادئ تسعى إلى تحقيقها والعمل بها ومن ثم سيتم التطرق هنا إلى أهداف هذه المنظمة ضمن الفرع الأول ومن ثم سنتناول مبادئها ضمن الفرع الثاني وكما يأتي :

الفرع الأول

أهداف منظمة السلام الأخضر

The objectives of the green peace organization

أن اهدف منظمة السلام الأخضر هو في حماية البيئة وتقليل التلوث الحاص فيها وتسعى إلى ذلك من خلال عدة محاور لعل من أهمها هي :

- ١ - حماية وإنقاذ المجتمعات من التلوث والتقليل من مسبباته .
- ٢ - حث الأفراد داخل المجتمعات على ضرورة الاهتمام بالبيئة وتكثيف الصلات والتواصل بينهم ونقل كافة الحقائق والمعلومات المتعلقة بالبيئة اليهم من اجل إيجاد رأي عام ضاغط يستخدم لمنع الإجراءات أو السياسات أو القرارات والتي تضر بالبيئة أو تؤثر عليها .
- ٣ - تكثيف الجهود الجماعية بين الدول وكذلك على الصعيد الفردي من اجل وضع حد للتلوث الذي بدأ يزداد ويستفحل في مختلف الدول .
- ٤ - حماية البحار والمحيطات والدفاع عنها ضد أخطار التلوث الذي يحصل فيها وإنشاء المحميات البحرية للحيوانات المهددة بالانقراض .
- ٥ - اتخاذ مواقف منددة ومعارضة للتجارب النووية التي تجريها الدول في البحار والمحيطات وكذلك حث الدول على التخلي عن أسلحتها النووية واستعمال المواد الكيميائية السامة وذلك حماية للسلام العالمي وحماية للبيئة .
- ٦ - حماية الغابات والمحافظة عليها والتي يعد وجودها ضروريا للإنسان والحيوان والنبات
- ٧ - إيقاف التغيرات المناخية الحاصلة نتيجة للاحتباس الحراري وحث الدول على استخدام مواد صديقة للبيئة .^(٦٦)

^(٦٥) فرانك جي ولتشنرو جون بولي، محررين، العولمة الطوفان أم الإنقاذ، ترجمة: فاضل جتكر لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٤ ، ص. ٦٦٥، ٦٦٦.

^(٦٦) د. خليل حسين مرجع سابق، ص ٥٥٦ أيضا شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه ، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٣-٢٠١٤ ص ٣١٦- ٣١٨.

الفرع الثاني

مبادئ منظمة السلام الأخضر

Principles of the green peace organization

تملك منظمة السلام الأخضر عدة مبادئ تسيّر عليها في نطاق عملها وهي :

١ - الاستقلال السياسي والمالي

تعد منظمة السلام الأخضر منظمة مستقلة وغير منحازة لأي نظام سياسي أو حركات سياسية أو حكومات دول فهي جل اهتمامها هو البيئة وتطبيقاً لهذا الاستقلال فالمنظمة لا تقبل المساعدات والامتيازات المقدمة لها من قبل الدول والأحزاب السياسية والشركات كما إنها لا تقبل أي مساعدات أو هبات قد تؤثر وتتعارض مع أهدافها ومبادئها والاستقلالية التي تتمتع بها فهي تعتمد على ما يقدمه الأفراد والجهات الخيرية في سبيل حماية البيئة والمحافظة عليها .

٢ - الصدق والدقة في نقل الحقيقة

تعتمد منظمة السلام الأخضر على الصدق والأمانة في نقل الحقائق والدقة وعدم الغموض في تلك الحقائق بما تحصل عليه من أدلة ومعلومات وتوجه هذه الأدلة والمعلومات نحو هدف واحد يتعلق بمعالجة المشاكل البيئية وكذلك حماية البيئة .

٣ - الابتعاد عن استخدام العنف

تعتمد منظمة السلام الأخضر في تحقيق أهدافها على وسائل سلمية مبتعدة كل البعد عن استخدام العنف والأعمال المسلحة فهي تلجأ إلى الوسائل السلمية مثل الاحتجاجات في مكان النشاط المضر بالبيئة وتسعى كذلك إلى إيصال صوتها المعارض للأعمال المضرة بالبيئة من خلال الصحافة وكسب تأييد وتعاطف الراي العام معها .

٤ - وقوف منظمة السلام الأخضر بصفة شاهد

تمارس منظمة السلام الأخضر أعمالها بصفقتها شاهد على ما يجري من أحداث وأعمال موجهة للبيئة وتهدد سلامتها فمنظمة السلام الأخضر قد تأسست على هذا المبدأ الذي يفيد بانه من يرى ظلماً أمامه فانه الواجب الأخلاقي يحتم عليه أما أن يختار مواجهة هذا الظلم وإيقافه أو لا والسكوت عنه (٦٧) .

المطلب الثالث

أساليب منظمة السلام الأخضر لحماية البيئة

Green peace organization's methods for environmental protection

تتخذ منظمة السلام الأخضر جملة من الخطوات أو المراحل لحماية البيئة والمحافظة عليها وهي تختلف بحسب نوع العمل ومدى تأثيره على البيئة وكذلك من ناحية وقوعه في الظروف العادية أو الظروف الاستثنائية ، وبناء على ما تقدم سنقسم هذا الإجراءات المتخذة إلى :

(٦٧) د. خليل حسين ، مرجع سابق، ص ٥٥٦ ، أيضا وافي حاجة ، جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة - منظمة السلام الأخضر والصندوق العالمي للطبيعة نموذجاً - ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، ٢٠١٣-٢٠١٤ ، ص ١٣٤-١٣٦ .

الفرع الأول الظروف العادية

Normal circumstances

- وهي الإجراءات التي تتخذها منظمة السلام الأخضر في ظل الظروف والأوضاع الطبيعية على وفق السير العادي لمجريات الأمور ومن هذه الخطوات أو الإجراءات
- ١- مرحلة التحقق: وهي المرحلة التي تبدأ بالتحقق والدراسة من أن هنالك فعل أو تصرف قد ارتكب أو ينوي ارتكابه ويشكل ضرر على البيئة .
 - ٢- مرحلة البحث: وهي المرحلة اللاحقة لمرحلة التحقق وتكون بصورة جمع المعلومات والبيانات المتعلقة بهذا الفعل أو التصرف ونوع ومدى الضرر الذي سببته للبيئة وكذلك تحديداً للجهات المتضررة من هذا الفعل .
 - ٣- مرحلة الاقتراح والتشاور : تقوم منظمة السلام الأخضر في هذه المرحلة بعرض مقترحات وبدائل تشريعية أو فنية وتقنية واختيار الأنسب والأفضل منها حماية للبيئة والمحافظة عليها وكذلك الاتصال بالجهات الفنية ذات العلاقة لطلب المشورة منها في مجال استخدام اصالح الطرق والوسائل لحماية البيئة وعرض هذه الأمور على الدول أو الشركات أو الجهات التي تقوم بأعمال من شأنها تهديد البيئة وتلويثها .
 - ٤- مرحلة الضغط : وتلجأ منظمة السلام الأخضر لهذه المرحلة وذلك من خلال عدة مظاهر للضغط على الدول أو الجهات التي تعمل على التأثير في البيئة عن طريق المظاهرات والاحتجاجات والاعتصامات في مواقع العمل والتنديد وكشف الحقائق للرأي العام حول اثر هذا العمل على البيئة .
 - ٥- تفعيل الآليات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقيات الدولية البيئية : وتقوم منظمة السلام الأخضر هنا بالقيام بعملية تفعيل تنفيذ الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية البيئة من قبل الدول والجهات والعمل على آليات تنفيذ تلك الاتفاقيات الدولية والزام الجهات ذات العلاقة بالتقيد بأحكام هذه الاتفاقيات حماية للبيئة وللمحافظة عليها .
 - ٦- مرحلة المواجهة : تدخل منظمة السلام الأخضر هنا مرحلة المواجهة السلمية ضد الدول والجهات التي ترتكب أعمال مضررة للبيئة وتكثف جهودها وجهود أعضائها بمختلف الوسائل السلمية للتأثير على صناع القرار في تلك الدول للعدول عن هذه الأعمال أو التصرفات أو التقليل منها قدر الإمكان وذلك لكون تلك الأعمال تضر البيئة وتهدد الكائنات الحية فيها^(٦٨) .

(٦٨) د. خليل حسين ، مرجع سابق، ص ٥٥٥ .

الفرع الثاني الظروف الاستثنائية

Exceptional circumstances

تختلف الإجراءات والتصرفات التي تتخذها منظمة السلام عما تتخذها في الظروف العادية حيث يتطلب الأمر في الظروف الاستثنائية عامل السرعة والحسم والتحريك الفوري من أجل تجنب وقوع التصرف المضر بالبيئة أو التقليل من الأضرار المصاحبة له في حال وقوعه وتسببه بإضرار للبيئة ومن هذه التصرفات :

- ١- تسليط الضوء وكذلك لفت الانتباه : حيث تقوم منظمة السلام الأخضر هنا بتسليط الضوء ولفت انتباه الدول والمنظمات والهيئات إلى الأعمال أو التصرفات التي تسبب خطر على البيئة وكذلك التركيز على التحذيرات بالأضرار التي تقع الآن وبالأضرار التي سوف تحدث مستقبلاً جراء تلك الأعمال وتهدد سلامة البيئة من خلال الأدلة والمستندات وكذلك أساليب الأقناعات المختلفة التي تلجأ إليها منظمة السلام الأخضر .
- ٢- الاستعداد المبكر للأضرار : تكون منظمة السلام الأخضر في حالة استعداد وبحالة جهوزية لأي أضرار تصيب البيئة سواء وقعت فعلاً أو كانت محتملة الوقوع واتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لمعالجة تلك الأضرار التي أصابت البيئة في حالة وقوعها .
- ٣- اللجوء إلى الإعلام والرأي العام : وهي التي تلجأ إليها منظمة السلام الأخضر من أجل حشد التأييد من قبل مختلف شرائح المجتمع والضغط على الجهات التي تقوم بتلك الأعمال وكذلك التوعية بالإعمال أو التصرفات التي تقوم الدول أو الهيئات الدولية ومدى الأضرار التي تسببها للبيئة^(٦٩)، يتضح لنا مما سبق أن كل الطرق التي تلجأ إليها منظمة السلام الأخضر لحماية البيئة والمحافظة عليها هي طرق سلمية وبعيدة كل البعد عن استخدام العنف والقوة المسلحة مع الجهات أو الأطراف صاحبة التصرف فهي تركز بالدرجة الأساس على الرأي العام من خلال نشر هذه الأفعال والأضرار التي تسببها في وسائل الإعلام فهي تكسب التعاطف والتأييد من مختلف فئات المجتمع داخل العديد من الدول ليكونوا متطوعين للدفاع عن البيئة وحمايتها من هذه الأفعال أو الأعمال التي تلحق الضرر بيها وإجبار تلك الأطراف على العدول عن هذه التصرفات أو الأعمال أو تغييرها بإعمال وبمواد صديقة للبيئة .

المبحث الثاني

جهود منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة

Efforts of the Green peace organization in the area of environmental protection

لا يمكن أن نتغاضى عن الجهود التي بذلتها منظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها حيث سنقسم هذه الجهود إلى فرعين سنخصص المطلب الأول لجهود منظمة السلام الأخضر على المستوى العملي في حين سنخصص المطلب الثاني لجهود منظمة السلام الأخضر على المستوى الدولي أما المطلب الثالث سنخصصه للتحديات التي تواجه منظمة السلام الأخضر.

(٦٩) شمشوع قويدر، مرجع سابق، ص ، ٢٢٠-٢٢٣

المطلب الأول

جهود منظمة السلام الأخضر على المستوى العملي

Efforts of the green peace organization at the practical level

بذلت منظمة السلام الأخضر جهوداً مضيئة وحثيثة وقدمت توضيحات على صعيد الأشخاص والأموال والممتلكات في مجال حماية البيئة وقد تمثلت هذه الجهود العملية :

١- أولى تلك الجهود والتي قد تمخض عنها إنشاء منظمة السلام الأخضر الوقوف بوجه تجارب الولايات المتحدة الأمريكية النووية في العام ١٩٧١ في جزيرة امشنيكا قرب شواطئ ولاية الأسكا . صحيح أن هذه الجهود الأولية قد باءت بالفشل ولم يستطيع نشطاء المنظمة من منع إجراء تلك التجارب النووية على هذه الجزيرة لكن ما حصل بعد ذلك من التغطية الإعلامية والصحفية حول هذا الموضوع جعلته في نهاية المطاف أن تبادر الولايات المتحدة الأمريكية في أن توقف تلك التجارب النووية وتصبح هذه الجزيرة محمية طبيعية للطيور المهاجرة^(٧٠).

٢- في عام ١٩٨٥ قامت فرنسا بإجراء عدد من التجارب النووية في مناطق جنوب المحيط الهادئ الجنوبي فتصدى لهذه التجارب عدد من أعضاء منظمة السلام الأخضر واستقلوا قارب منظمة السلام الأخضر الذي يحمل شعار قوس قزح للاحتجاج على هذه التجارب غير ان الاستخبارات الفرنسية قامت بتفجير القارب الذي استقله أعضاء منظمة السلام الأخضر مما أدى إلى مقتل أحد المصورين على متن ذلك القارب وإغراق القارب ليتم تأكيد ضلوع الحكومة الفرنسية في ذلك وتحملها تبعات المسؤولية واستقالة وزير الدفاع الفرنسي ولتقوم فرنسا بإنهاء تجاربها النووية في جزيرة موروروا وكذلك تعهدها بإنهاء التجارب النووية إذا أقدمت عدد من الدول معنية بالتجارب النووية على ذلك ، كما بذلت منظمة السلام الأخضر جهوداً مضيئة وحثيثة في منع صيد الحيتان وإنشاء محمية خاصة بهم في المحيط المنجمد الجنوبي بناء على اقتراح منظمة السلام الأخضر وموافقة فرنسا وذلك في العام ١٩٩٤^(٧١).

٣- ساهمت منظمة السلام الأخضر في إيقاف التجارب النووية الفرنسية وذلك في العالم ١٩٩٥ من خلال الحملة الإعلامية التي قامت بها المنظمة مع مجموعة النشطاء الخاصين بحماية البيئة حول العالم وتعهدت بموجبها كل من فرنسا والاتحاد السوفيتي (سابقاً) والمملكة المتحدة والصين والولايات المتحدة الأمريكية بالتوقيع على المعاهدة الخاصة بوقف التجارب النووية في العام ١٩٩٦ .

(٧٠) محمد رحموني دور المنظمات غير الحكومية في ترقية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة : منظمة السلام الأخضر نموذجاً ، مؤتمر وطني الأول . مكانة المسؤولية الاجتماعية والبيئية للمؤسسات أو المنظمات

ضمن القانون الدولي والداخلي الناشر : جامعة الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة - كلية الحقوق والعلوم السياسية - مخبر حماية حقوق الإنسان بين النصوص الدولية والنصوص الوطنية وواقعها في الجزائر ، ٢٠١٨ ، ص ٩٤ .

(٧١) علي هاجر ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تحقيق الأمن البيئي منظمة السلام الأخضر نموذجاً ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة ، الجزائر ، ٢٠١٤-٢٠١٥ ، ص ٧٣ . أيضاً زيد المال صافية ، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٣ ، ص ٢٤٧ .

- ٤- في العام ١٩٩٧ أعلن ثلاثة أعضاء من منظمة السلام الأخضر إنشاء دولة جديدة على جزيرة ركول في المحيط الأطلسي واطلق عليه تسمية دولة ارض الأمواج الجديدة وقد رفضوا ادعاءات بريطانيا بالسيادة على تلك الجزيرة^(٧٢).
- ٥- بدأت منظمة السلام الأخضر عام ١٩٩٥ بحملة مقاطعة لشركة شل النفطية ومنتجاتها وذلك لان هذه الشركة كانت لديها منشأة نفطية كانت تسمى برنت سبار قد خرجت عن الخدمة فأرادت هذه الشركة القيام بالتخلص منها وإغراقها في مياه بحر الشمال هذه المقاطعة قد تمثلت أيضا بامتناع عدد كبير من سائقي السيارات في كل من هولندا وألمانيا من شراء الوقود من محطات هذه الشركة إضافة للضغوط التي تمت ممارستها على الشركة فاضطرت شركة شل في العام ١٩٩٨ إلى التراجع عن قرار إغراق هذه المنشأة وقامت بتفكيكها وسحبها إلى اليابسة^(٧٣).
- ٦- عدول الحكومة التركية وتراجعها في العام ٢٠٠٠ عن خططها الرامية لإنشاء عشر محطات تعمل بالطاقة النووية لتوليد الكهرباء في مدينة آكيو وجاء هذا العدول بعد ثمان سنوات من الضغوط والاحتجاجات مورست ضدها من قبل منظمة السلام الأخضر وجهات أخرى لحماية البيئة والمحافظة عليها^(٧٤).
- ٧- قيام منظمة السلام الأخضر بإعداد الدراسات و التقارير والبحوث والنشاطات من اجل حماية البيئة والكشف عن التلوث الحاصل فيها فقد أكدت هذه الدراسات على تلوث منتجات الحليب وعدد كبير من المحاصيل الزراعية في أوكرانيا لحد الآن نتيجة لانفجار مفاعل تشيرنوبيل وكذلك إلى تحديد حجم الكارثة التي وقعت في اليابان بعد تسرب الإشعاع من محطة فوكوشيما اليابانية ومقدار تسرب الإشعاعات والتلوث الحاصل فيها والذي عجزت السلطات الرسمية والجهات الفنية عن احتوائه والتعامل معه ودعوتها للتخلي عن هذه الطاقة حماية للملايين وكذلك حماية للبيئة ، وكذلك ممارسة منظمة السلام الأخضر الضغوطات على إسبانيا في مجال استخدام محطات الطاقة النووية وقد توجت تلك الجهود في العام ٢٠٠٦ عن خطة إسبانيا باستبدال محطات الطاقة النووية العاملة فيها بمحطات الطاقة النظيفة والمتجددة لتوليد الكهرباء لتتضمن إلى عدد من الدول الأوروبية التي تبت هذه السياسية البيئية .
- ٨- أيضا مارست منظمة السلام الأخضر ضغوطاً على شركة فيليبس الرائدة في صناعة الإلكترونيات في شباط من العام ٢٠٠٩ حيث قامت بعدها الشركة المذكورة من اعتماد سياسية جديدة تمثلت في إعادة واسترجاع النفايات الإلكترونية ومعالجتها لتصبح كموايد صديقة للبيئة .
- ٩- في شهر كانون الأول من العام ٢٠١٢ قامت منظمة السلام الأخضر بحملة واسعة وكسبت تأييد من مختلف شرائح المجتمع لعدد كبير من النشاط في مجال حماية البيئة من

(٧٢) حوباد زواوية، دور المجتمع المدني العالمي و الوطني في مجال حماية البيئة ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الطاهر مولاي - سعيدة ، الجزائر ، ٢٠١٦-٢٠١٧ ، ص ٣٨ .

(٧٣) وافي حاجة ، الحماية الدولية للبيئة في اطار التنمية المستدامة ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم - الجزائر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٨-٢٠١٩ ، ص ١٧٢ .

(٧٤) عليّة هاجر ، مرجع سابق ، ص ٧٠ .

مختلف دول العالم تمثلت هذه الحملة بالوقوف بوجه مساعي حكومة كوريا الجنوبية الرامية لعملية صيد الحيتان لأغراض علمية فنتيجة لذلك تم توجيه ١٠٠,٠٠٠ رسالة من مختلف مواطني دول العالم المختلفة إلى رئيس الوزراء الكوري الجنوبي تضمنت هذه الرسائل الدعوة إلى وقف هذه العمليات الرامية لصيد الحيتان والمحافظة عليها .

١٠- قامت منظمة السلام الأخضر مع عدد النشطاء في مجال حماية البيئة بممارسة ضغوطات على شركة فولكس واجن من أجل حماية البيئة في مجال صناعة السيارات من قبل هذه الشركة لتستجيب الشركة لهذا الأمر في آذار من العام ٢٠١٣ وتتعهد بالسير بخطى ثابتة وجادة في إنتاج سيارات صديقة للبيئة لمحاربة تغير المناخ والاحتباس الحراري ولتكون بذلك قدوة لبقية شركات السيارات المختلفة الأخرى كي تحذو حذوها حماية للبيئة وتقليل التلوث الناتج عن عوادم السيارات (٧٥) .

المطلب الثاني

جهود منظمة السلام الأخضر على المستوى الدولي

Efforts of the green peace organization at the international level

ساهمت منظمة السلام الأخضر في العديد من الاتفاقيات الدولية والمؤتمرات الدولية المعنية بحماية البيئة وكان حضورها بشكل فاعل وكذلك اشتراكها في المناقشات والمداولات التي تدور في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها وكذلك حثها للدول على الانضمام إلى تلك الاتفاقيات الدولية وتنفيذها ومن هذه الجهود :

١- ساهمت منظمة السلام الأخضر في المؤتمرات الدولية والتي عقدت حول حماية البيئة والحد من التلوث والاحتباس الحراري في كل من إستكهولم عام ١٩٧٢ وكذلك في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢ وكذلك مؤتمر جوهانسبورغ في جنوب أفريقيا عام ٢٠٠٢ وقدمت منظمة السلام الأخضر عدد من الأدلة والمستندات المتعلقة بحماية البيئة واشتركت في نقاشات تلك المؤتمرات المعنية بالبيئة وقدمت المقترحات والحلول لحماية البيئة ووضعها أمام صانعي القرارات (٧٦)

٢- شاركت منظمة السلام الأخضر وبشكل فاعل في اتفاقية لندن المتعلقة بغمر النفايات في البحار وكانت منظمة السلام الأخضر هي المحرك الأساسي لتبني الدول الأطراف في الاتفاقية مبدأ الحيطه عام ١٩٩٠ (٧٧) .

٣- أدت الضغوط التي مارستها منظمة السلام الأخضر على الدول النووية لمنع إجراء تجاربها النووية وتمخض عن هذه الجهود قيام كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وروسيا والصين عام ١٩٩٥ بالتعهد بتوقيع اتفاقية إيقاف التجارب النووية ، وكذلك معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٦ (٧٨) .

(٧٥) عليا هاجر ، مرجع سابق ، ص ٧٢-٧٤ .

(٧٦) عليا هاجر ، مرجع سابق ، ص ٦٦

(٧٧) حجين سفيان ، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير أعمال قواعد القانون الدولي البيئي ، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ، المجلد الأول العدد ٢٠١٥ / ١ ، ص ٥٢

(٧٨) ا.م.د صباح نعاس ، المنظمات غير الحكومية العامة وتأثيرها في تغيير معايير السياسة الدولية ، مجلة قضايا سياسية ، جامعة النهريين العدد ٤٣-٤٤ ، ٢٠١٠ ، ص ٥٨

٤- في العام ١٩٩٧ قامت منظمة السلام الأخضر بحث الدول على الانضمام إلى بروتوكول كيتو المتعلق بحماية المناخ والتقليل من الملوثات والغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري وقامت المنظمة على اثرها بمنح جائزة حماية الأوزون والمتعلقة باختراع الثلاجة الخضراء باعتبارها ثلاجة صديقة للبيئة مصنوعة من مواد لا تؤثر على طبقة الأوزون ولا تسبب الاحتباس الحراري في محاولة منها للحد من عمليات التلوث الحاصلة في البيئة^(٧٩).

٥- اشترك منظمة السلام الأخضر في محادثات الأمم المتحدة والمتعلقة بتغيير المناخ عام ٢٠٠٠ ، وكذلك اشتركاها في مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة عام ٢٠٠١ حيث رفض المشاركون في هذا المؤتمر اعتماد الطاقة النووية كطاقة بديلة ونظيفة وأمنة ومستدامة مقابل الأضرار والمخاطر الناتجة عن استخدامها^(٨٠).

المطلب الثالث

التحديات التي تواجه منظمة السلام الأخضر

Challenges facing the green peace organization

إن منظمة السلام الأخضر كغيرها من المنظمات غير الحكومية المعنية بحماية البيئة اصبح لها مجال فاعل في حماية البيئة والحد من التلوث لكن على الرغم من هذه الجهود البيئية المبذولة من قبلها فهي تصطدم هنا بعدد من التحديات والعقبات تحول بينها وبين ممارستها لنشاطها على اكمل وجه وسنبحث هذه التحديات في ثلاثة فروع سنخصص الفرع الأول للتحديات الدولية في حين سنخصص الفرع الثاني للتحديات السياسية أما الفرع الثالث سنخصصه للتحديات المالية .

الفرع الأول

التحديات الدولية

International challenges

لعل من ابرز هذه التحديات والتي تتناول الجوانب الدولية والمؤثرة على نشاط المنظمات غير الحكومية والتي منها منظمة السلام الأخضر وهي :

- ١- تعاني منظمة السلام الأخضر كغيرها من المنظمات غير الحكومية من نقص الاتفاقيات الخاصة بها، كذلك عدم الاعتراف لهم بالصفة الدولية ولا يسمح لمثل هذه المنظمات بالتفاوض مع الدول أو اللجوء إلى المحاكم الدولية .
- ٢- افتقار المجتمع الدولي لقانون عالمي يهتم بتسجيل وتوحيد المنظمات غير الحكومية.
- ٣- عدم اخذ مقترحات المنظمات غير الحكومية المعنية بالشؤون الدولية في مجال حماية البيئة بعين الاعتبار والجدية رغم أن هنالك علاقة وتعاون بين الأمم المتحدة وهذه المنظمات غير الحكومية إلا إن هذه العلاقة لا تعدو أن تكون مجرد علاقة شرفية واستشارية في ابعد الحالات .

(٧٩) وافي حاجة ، مرجع سابق، رسالة ماجستير ، مرجع سابق ، ص ١٤٣

(٨٠) محمد رحموني ، مرجع سابق ، ص ١٠٧، ١٠٨ .

٤- لا تملك المنظمات غير الحكومية حق التصويت داخل اجتماعات المنظمات الدولية وتملك الاشتراك في المناقشات عند حضور جلسات ومؤتمرات تلك المنظمات الدولية^(٨١)

الفرع الثاني

التحديات السياسية

Political challenges

تتمحور التحديات السياسية والتي تلقي بظلالها على أعمال منظمة السلام الأخضر بجوانب عدة ومنها :

١- أن غالبية الدول تمارس التكتّم الشديد على الإحصائيات والأرقام المتعلقة بسياساتها البيئية وذلك لتحقيق أهدافها ومصالحها الأمر الذي ينعكس سلباً في ظهور نتائج خاطئة للدراسات والأبحاث التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية المعنية بحماية البيئة والمحافظة عليها .

٢- تباين وجهات النظر بين المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة والدول نتيجة لاختلاف الأخيرة من حيث القدرة على الالتزام بالمبادئ الإنسانية والبيئية .

٣- صعوبة تنمية وعي المجتمعات داخل الدول حول المشاكل البيئية والتغيرات المناخية التي تسببها بلدانهم في ظل هيمنة كبار الشركات في تلك النواحي وتدخل الدولة في مختلف مجالات الحياة .

٤- قيام ساسة الدول وصناع القرار السياسي في مختلف دول العالم بالعمل على احتواء هذه المنظمات غير الحكومية ومحاولة التأثير عليها بشتى المغريات مما يؤثر سلباً على شخصيتها وأعمالها^(٨٢).

الفرع الثالث

التحديات المالية

Financial challenges

لا يخفى على الكثير إن مسألة تمويل المنظمات غير الحكومية والتي تشكل حجر الزاوية في نشاط تلك المنظمات من حيث قلة التمويل وندرته أو تعدد مصادر التمويل وارتباطه بالخضوع والشروط السياسية المتخذة بحق تلك المنظمات غير الحكومية ومن ابرز التحديات المالية هي :

١- إن موارد المنظمات غير الحكومية محدودة وضعيفة ناتجة عن بيع بعض المطبوعات والمنشورات بأثمان لا تغطي تكاليف تلك المنظمات مقارنة بمنشورات لتلك المنظمات متاحة بالمجان ، حيث أن محدودية موارد تلك المنظمات يعود إلى سياسة تلك المنظمات التي تعمل بصورة تطوعية فهي ترفض الهبات والتبرعات من الجهات السياسية والأحزاب الحكومية منعاً للتأثير على شخصيتها واستقلالها .

^(٨١) هيبية نامر، دور المنظمات غير الحكومية في مواجهة التهديدات البيئية نموذج منظمة السلام الأخضر ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة محمد الصديق بن يحيى ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، ٢٠١٢-٢٠١٣ ، ص ١١٥-١١٦ .

^(٨٢) هيبية نامر، مرجع سابق، ص ١١٥-١١٦ .

٢- تعد مسألة قبول التمويل المالي من المؤسسات المالية الدولية مسألة صعبة وبالغة الخطورة لتلك المنظمات غير الحكومية حيث يمكن أن تستغل هذه الأموال وتؤثر على برامجها ونشاطاتها من حيث تبعية ومصدر تلك الأموال وماهي العلاقة التي ستسود بين الجهات الدولية المانحة وتلك المنظمات غير الحكومية حيث تلقي بظلالها السلبية على واقع وعمل تلك المنظمات غير الحكومية في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها^(٨٣).

يتضح لنا مما تقدم ان هذه المنظمات غير الحكومية لازالت تعاني من المجتمع الدولي من عدم الاعتراف لها بالصفة الدولية وعدم اعتبارها من أشخاص القانون الدولي وعدم مثلها أمام المحاكم الدولية الأمر الذي ينعكس سلباً على مطالباتها القضائية للدول فضلاً عن اقتصار حقها على حضور جلسات ومؤتمرات المنظمات الدولية والاشتراك في المناقشات دون حق التصويت وهذا سيشكل إضعاف لدورها وأعمالها ، كما اتضح أيضاً أن الدول تسعى جاهدة لإخفاء الأرقام الحقيقية والبيانات المتعلقة بالمشاكل البيئية البتي تحدثها وتزويد المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة بمعلومات مغلوبة محاولة منها للتستر على أعمالها وخرقها للاتفاقيات الدولية البيئية ، ولكي تبقى بعيدة عن المسؤولية ، كما تبين لنا أن مصادر تمويل تلك المنظمات محدودة وبسيطة فهي تخشى قبول الهبات والتبرعات من الدول خوفاً من التأثير على أعمالها ونشاطاتها وممارسة الضغوط عليها والتستر على الخروقات التي تقوم بها تلك الدولة في مجال البيئة والمحافظة عليها وعدم تحملها تبعات المسؤولية الناجمة عن ذلك الأمر .

المبحث الثالث

دور منظمة السلام الأخضر في تطوير القانون الدولي البيئي وعلاقتها بمنظمة الأمم المتحدة

The role of the green peace organization in the development of environmental law and its relationship to the United Nations organization

منظمة السلام الأخضر كغيرها من المنظمات الدولية غير الحكومية ساهمت في تطوير القانون الدولي البيئي من خلال جهودها التي بذلتها في هذا المجال حيث سنبحث في هذا المبحث جهود هذه المنظمة حيث سنخصص المطلب الأول لدورها في تطوير القانون الدولي البيئي أما المطلب الثاني سنخصصه لعلاقتها بمنظمة الأمم المتحدة .

المطلب الأول

دور منظمة السلام الأخضر في تطوير القانون الدولي البيئي

Role of the green peace organization in the development of international environmental law

لقد ساهمت المنظمات الدولية الحكومية مع المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي جنباً إلى جنب حيث لا يمكن إنكار جهود منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في هذا الصدد وقد تمثلت هذه الجهود والتي سنقسمها إلى فرعين حيث

(٨٣) هيبه نامر ، مرجع سابق، ص ١١٥-١١٦

سنخصص الفرع الأول فيها لدورها في إعداد الاتفاقيات الدولية والمساعدة على تنفيذها في حين سنخصص الفرع الثاني لدورها في الرقابة على الدول لتنفيذ التزاماتها البيئية .
الفرع الأول

دور منظمة السلام الأخضر في إعداد الاتفاقيات الدولية والمساعدة على تنفيذها

The role of the green peace organization in preparing and assisting international conventions

صحيح أن منظمة السلام الأخضر كغيرها من المنظمات غير الحكومية لم تكتسب الصفة الدولية ولم يعترف بها كشخص من أشخاص القانون الدولي العام ولم يسمح لها بالتصويت في كثير من المؤتمرات المتعلقة بعقد الاتفاقيات الدولية البيئية ، لكنها ساهمت بشكل فاعل ومؤثر في إبرام وتنفيذ العديد من هذه الاتفاقيات الدولية البيئية وذلك من خلال :
أولاً : المشاركة في إعداد الاتفاقيات الدولية البيئية :

Participation in the preparation of international environmental conventions:

وتجلت مساهمة منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في ذلك من خلال إعداد الأبحاث والندوات ومحاولة لفت أنظار المجتمع الدولي والعالم إلى المشاكل البيئية ووضع الحلول اللازمة لذلك وفضل المقترحات وبأقل التكاليف لما تحتويه هذه المنظمة من فنيين وخبراء وقانونيين في المجال البيئي حيث شكلت هذه الجهود اللبنة الأولى لتوجيه الراي العام نحو إبرام المزيد من الاتفاقيات الدولية البيئية ، كما أن هنالك جانب آخر بهذا المجال يتمثل من خلال دعوتها لحضور المؤتمرات الدولية البيئية المتعلقة بإبرام الاتفاقيات الدولية البيئية واشتراكها بتلك المناقشات وتقريب وجهات النظر بين الأطراف المشاركة والوصول إلى حلول ترضي جميع الأطراف، وكذلك تعاونها مع المؤسسات الدولية التابعة للاتفاقيات الدولية البيئية كسكرتارية اتفاقية تغيير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي وتزويدهم بالبحوث والدراسات العلمية والبيئية التي ساعدت على نجاح واستمرار تنفيذ تلك الاتفاقيات من قبل أطرافها من الدول ، أيضا قامت بفتح أفاق التعاون العلمي مع الجامعات العالمية وتشجيعها للبحث العلمي وإجراء التجارب المختبرية لتشخيص المشاكل البيئية ومعرفة نسبة التلوث ومدى الضرر بالبيئة ووضع الحلول لمعالجتها ، وكذلك قيامها بتسليط الضوء على الاتفاقيات الدولية وتنبيه الأجهزة الرسمية للاتفاقية بضرورة مراجعة وتعديل تلك الاتفاقية كي تتناسب وتتلاءم مع تطور الحياة الاجتماعية واثار هذا التطور على البيئة والحد من التلوث الحاصل فيها^(٨٤) .

ثانياً : المساعدة على تنفيذ الاتفاقيات الدولية البيئية

Assistance in implementing of international environmental conventions:

لا يقتصر دور المنظمات غير الحكومية على إعداد الدراسات والبحوث والندوات المتعلقة بالبيئة والاستفادة منها في عقد الاتفاقيات الدولية البيئية وتسليط الضوء على مختلف المشكلات البيئية ووضع الحلول لها بل يتعدى دورها إلى المساعدة في تنفيذ تلك الاتفاقيات

(٨٤) سلافة الشعلان ، مرجع سابق، ص ٩٢-٩٣ أيضا طوير كمال ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، كلية الحقوق ، ٢٠١٥-٢٠١٦ ، ص ٨٠-٨١ ، ٨٦ .

المتعلقة بالبيئة من خلال تقديم المساعدات المالية والتقنية لإنجاح تنفيذ الاتفاقيات الدولية البيئية من خلال تحمل عدة منظمات غير حكومية معنية بالبيئة للتكاليف المالية المتعلقة بسفر عدد من ممثلي عدة دول للاشتراك في اللقاءات والمفاوضات المتعلقة بإبرام الاتفاقيات الدولية البيئية وكذلك تقديم الدعم المالي في تمويل برامج تنفيذ الاتفاقيات الدولية البيئية والحد من الآثار السلبية بالبيئة والتلوث الحاصل فيها ، أما على صعيد المساعدات التقنية التي تعمل على تسهيل الاتفاقيات الدولية البيئية فهي تتمثل من خلال بعقد الاتفاقيات بين المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة وأجهزة ومؤسسات التابعة للاتفاقيات الدولية البيئية تسمح لهذه الأجهزة بالحصول على الوثائق والاستفادة من الخبرات والتحقيقات فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية المعنية وكذلك المساهمة في إعداد التقارير التي ترفع إلى أمانة الاتفاقية^(٨٥)، هذا وان الأوساط الدولية العاملة في مجال البيئة والمحافظة عليها لا تستطيع إغفال الدور البارز لمنظمة السلام الأخضر غير الحكومية فيما يتعلق بإدراج وتنفيذ موضوع المسؤولية عن الأضرار وجبر التعويض فيما يتعلق ببروتوكول قرطاجنة لعام ٢٠٠٠ حيث كان لمنظمة السلام الدور البارز في إدراج وانضاج هذه الموضوعات المتعلقة بتعويض الأضرار البيئية ومسؤولية الدول والشركات المسببة لها^(٨٦).

الفرع الثاني

دور منظمة السلام الأخضر في الرقابة على الدول لتنفيذ التزاماتها البيئية

The role of the green peace organization in monitoring States to implement their environmental obligations

ساهمت منظمة السلام الأخضر غير الحكومية وغيرها من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال البيئة من خلال مراقبة مدى امتثال الدول لتنفيذ التزاماتها بمقتضى الاتفاقيات الدولية البيئية فعلى سبيل المثال نجد أن اتفاقية أمريكا الشمالية للتعاون البيئي قد سمحت للمنظمات غير الحكومية أن تقوم بتسليم أي وثائق أو أدلة إلى سكرتارية الاتفاقية تثبت من خلالها بأن إحدى الدول الأطراف قد خرقت الالتزامات الدولية البيئية المتعلقة بهذه الاتفاقية ولتيم بعدها التأكد من ذلك واتخاذ الإجراءات المناسبة بحق الدولة المخالفة لهذه الاتفاقية^(٨٧)، كذلك ساهمت منظمة السلام الأخضر غير الحكومية مع بقية المنظمات غير الحكومية الأخرى المعنية بالبيئة في إيجاد متطلبات وصيغ قانونية تمكن من خلالها تقرير مسؤولية الدول والجهات عن الأضرار البيئية والعمل على إنشاء فرق تفتيشية توثق الأضرار التي تقوم بها الدول والجهات الأخرى المدعومة مالياً من البنك الدولي وعرض هذه الانتهاكات البيئية على البنك الدولي لمحاولة الضغط عليه لقطع التمويل المالي عن تلك الدول والشركات^(٨٨)، كذلك تمثلت رقابة المنظمات غير الحكومية من خلال أسلوب التقارير التي ترفعها المنظمات غير الحكومية إلى سكرتاريات متخصصة للاتفاقيات

(٨٥) حجين سفيان ، مرجع سابق، ص ٥٣-٥٤ . أيضا وافي حاجة، رسالة ماجستير، المرجع السابق، ص ٨٩.

(٨٦) إبراهيم سيد احمد ، حماية البيئة من التلوث ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، مصر ، ٢٠١١ ، ص ١٣٩ ، نقلاً عن طوير كمال ، مرجع سابق ، ص ٦٧ .

(٨٧) وافي حاجة ، مرجع سابق، ص ٨٩ .

(٨٨) سلافة الشعلان ، مرجع سابق، ص ٩٣ .

الدولية حول مدى التزام الدول بتنفيذ بنود تلك الاتفاقية فهنا تعمل المنظمات غير الحكومية كجهات رقابية ضاغطة لإجبار الدول على تنفيذ الالتزامات الدولية البيئية^(٨٩)، وقد يدفع جسامة الضرر البيئي بمنظمة السلام الأخضر إلى بتواجد أعضائها في مكان النشاط المسبب للضرر البيئي واحتلاله بصورة سلمية ومن دون اللجوء إلى العنف ومنع الجهة من مزاوله عملها المضر بالبيئة أوقد يتطور الأمر باللجوء إلى القضاء كما هو الحال مع منظمة الصندوق الدولي للطبيعة غير الحكومية حيث منحت هذه المنظمة الحق برفع دعاوى لحماية البيئة الطبيعية وكسبت العديد من الدعاوى أمام المحكمة العليا النمساوية لحماية للبيئة الطبيعية وللمحافظة عليها^(٩٠)، وقد تكلفت هذه الجهود بقيام منظمة السلام الأخضر بإقناع الدول بتغيير موقفها حول العديد من القضايا البيئية المصيرية منها ما يتعلق باستنزاف طبقة الأوزون والتغير المناخي والحد من إجراء التجارب النووية^(٩١).

يتضح لنا من خلال ما سبق أن منظمة السلام الأخضر الحكومية قد ساهمت مع غيرها من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في خطوات واعدة وجادة وحقيقية في حماية البيئة وتقليل الأضرار بها والحد من التلوث من خلال جوانب عدة متعلقة بتقديم البحوث والدراسات والحث على إبرام الاتفاقيات الدولية البيئية والمساعدة على تنفيذ بنودها وكذلك من خلال ممارستها الرقابة والإشراف على الدول لتنفيذ التزاماتها البيئية وتوثيق الانتهاكات البيئية ومحاولة الضغط على تلك الدولة لإيقاف تلك النشاطات المضررة بالبيئة، كما إننا وبهذا الصدد لا نستطيع القول أنها ساهمت بالقضاء على جميع ملوثات البيئة لكنها أسهمت وبحد ما في تقليل هذه الأضرار البيئية فهي بحاجة إلى أن تتكاتف الجهود الدولية والإقليمية معها وإعطائها المساحة والمكانة الكافية التي تستحقها والاستفادة من خبراتها بهذا المجال من أجل المحافظة على البيئة وتقليل الأضرار الحاصلة فيها.

المطلب الثاني

علاقة منظمة السلام الأخضر بالأمم المتحدة

The United Nations green peace organization's relationship

من المعروف أن هنالك اختلافات متعددة بين المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية كمنظمة السلام الأخضر حيث تتعلق هذه الاختلافات بالاختصاصات والأغراض والأطراف والمسؤوليات ومدى ثقل تلك المنظمات الدولية الحكومية داخل المجتمع الدولي مقارنة بالمنظمات غير الحكومية، لكن رغم هذه الاختلافات المتعددة فإن هنالك نقاط التقاء بين تلك المنظمات تتمثل بوجود نوع من التعاون والتنسيق بينهما يشمل عدة نواحي وجوانب في نشاط كل منها فالأمم المتحدة واحدة من أهم المنظمات الدولية الحكومية التي تتكون من عدة أجهزة رئيسية وفرعية ووكالات تابعة لها تعمل في ضوء أهداف ومبادئ الأمم المتحدة فالمجلس الاقتصادي والاجتماعي إحدى الأجهزة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والذي يتكون من عدة لجان فرعية وهو الجهاز المكلف بإجراء

(٨٩) جمعة طه عبد العال، الحماية الدولية للنبات كعنصر من عناصر البيئة، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ٢٠٠٢، ص ٦٨، نقلاً عن طوير كمال، مرجع سابق، ص ٢٩٠-٢٩١.

(٩٠) حجين سفيان، مرجع سابق، ص ١٢-١١.

(٩١) هيبه نامر، مرجع سابق، ص ١٦٥.

الدراسات والأبحاث والتركيز على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ونشاطات التنمية وحماية البيئة والمحافظة عليها من خلال إجراء التشاور والتنسيق مع مختلف المنظمات الدولية سواء كانت حكومية أم غير حكومية طبقاً لما جاء في ميثاق الأمم المتحدة ضمن المادة ٧١ منه^(٩٢)، لذلك فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي وضع تقسيمات لتلك المنظمات غير الحكومية وهذه التقسيمات هي :

١- الفئة أ وهي تشمل المنظمات والهيئات الداخلة في اختصاص المجلس والمتعلقة ضمن اختصاصه الاجتماعي والاقتصادي.

الفئة ب وهي تتضمن الهيئات التي تعنى بمسائل وقضايا معينة تدخل ضمن المسائل الداخلة في اختصاص المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويبلغ عددها أكثر من ١٣٠ هيئة ومنظمة .

٣- الهيئات الأخرى من غير المشمولة بالفئتين أعلاه (أ و ب) وهذه الهيئات تقيد في سجل خاص معد لهذا الغرض للتشاور مع المجلس بصدد المسائل الداخلة في ضمن اختصاصها وذلك وفق القواعد الموضوعية من قبل المجلس والتي يتم تبليغها لهذه الهيئات والمنظمات ويبلغ عددها أكثر من ٢٠٠ هيئة، وقد نظم المجلس الاقتصادي والاجتماعي نطاق التعاون والعمل والتنسيق بصورة أكبر بين المنظمات التي تحمل الفئة (أ أو ب) مقارنة بالمنظمات من ذات التبويب الثالث التي تقل أهمية عن الفئتين أعلاه^(٩٣).

لذلك يتضح لنا أن منظمة السلام الأخضر وغيرها من المنظمات غير الحكومية تستطيع مراقب أو ممثل لدى منظمة الأمم المتحدة تمكنه من حضور جلسات واجتماعات الأمم المتحدة والاشتراك في المناقشات وإبداء الآراء دون أن يكون له حق التصويت وكذلك يمكن للمنظمة الأممية الاستفادة من هذه المنظمة والاستعانة بخبرتها ودراساتها حول موضوعات تدخل ضمن مبادئ وأهداف الأمم المتحدة حيث ان مجال عمل هذه المنظمات غير الحكومية هي حقوق الإنسان والحريات والديمقراطية وحماية البيئة والمحافظة عليها وهذا بمجموعه أصبحت من ضمن الاهتمامات الجديدة لمنظمة الأمم المتحدة ولجميع الأطراف العاملين معها سواء كانت دولاً أو منظمات حكومية أو منظمات غير حكومية لذلك فان هذا التعاون والتنسيق بين منظمة السلام الأخضر غير الحكومية وبقية المنظمات غير الحكومية بمنظمة الأمم المتحدة قد أعطى تلك المنظمات غير الحكومية قوة واعتراف وفتح أفقا واسعة للعمل أمام تلك المنظمات غير الحكومية وفتح الطريق على مصراعيه أمام الاعتراف بهذا المنظمات غير الحكومية على صعيد الإعلانات والاتفاقيات الدولية

(٩٢) نصت المادة ٧١ من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ "على أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية تهتم وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيئات دولية كما أنه قد يجريها إذ رأى ذلك ملائماً مع هيئات خاصة وبعد التشاور مع عضو الأمم المتحدة ذي الشأن".

(٩٣) د. جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولي وللأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية، ط٦، دار النهضة العربية، القاهرة، دت، ص٤٠٧، أيضاً د. هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، ط١، مكتبة السبستان، بغداد، ٢٠١٣، ص ٢٧٤-٢٧٥.

والهيئات الدولية الأخرى ساعدها على العمل نحو تحقيق أهدافها رغم الصعوبات والمعوقات التي تعترض عملها^(٩٤).

بتحليلنا لما ورد أعلاه بأن هنالك تعاون وتنسيق واضح بين منظمة السلام الأخضر غير الحكومية وغيرها مع المنظمات غير الحكومية بالأمم المتحدة صحيح أن هذه المنظمة لم تملك حق التصويت لكنها امتلكت حضور اجتماعات الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وعرض المشاكل والتهديدات البيئية ووضع الحلول والمقترحات لها وهذا بطبيعة الحال يعتبر تدويل لكثير من النشاطات السرية التي تمارسها الدول بالخفاء وتكون مضرّة بالبيئة وتحاول التكتّم عليها فمنظمة السلام الأخضر عندما تقوم بتدويل تلك القضايا وتعرضها على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي فهي تحاول كسب تعاطف الأمم المتحدة وبقية الدول من أجل الضغط على تلك الدول للتوقف عن أنشطتها المضرّة بالبيئة وكذلك المساهمة منها توعية المجتمع الدولي بضرورة إبرام اتفاقيات دولية بيئية جديدة وتحديث ما هو قائم منها ، و لا نعرف ما هو مصير منظمة السلام الأخضر في الأيام القادمة هل ستصبح شخصا من أشخاص القانون الدولي وتملك حق التصويت داخل الأمم المتحدة وأجهزتها وكذلك منحها حق اللجوء إلى القضاء الدولي لمقاضاة الدول والمنظمات الحكومية عن أنشطتها المضرّة بالبيئة وكذلك توسع نشاط منظمة السلام الأخضر غير الحكومية في جميع دول العالم لاسيما دول العالم الثالث حماية للبيئة والمحافظة عليها والحد من حالات التلوث الحاصل فيها ، وهذا ما يرجوه الباحث .

الخاتمة والاستنتاجات

Conclusion and conclusions

في ختام بحثنا توصلنا إلى عدد من الاستنتاجات وهي :

- ١- منظمة السلام الأخضر منظمة غير حكومية تهتم بحماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي أنشئت عام ١٩٧١ .
- ٢- من أهداف هذه المنظمة حماية البيئة والحد من التلوث وتحقيق التنمية المستدامة وتعتمد أساليب سلمية ومبدأ اللاعنف وتهدف توعية الراي العام بالمشاكل الحاصلة في البيئة واستخدام الراي العام كورقة ضغط من أجل التوقف عن الأنشطة المضرّة بالبيئة والحد منها .
- ٣- ساهمت منظمة السلام الأخضر في العديد من المجالات المتعلقة بحماية البيئة ومنع إجراء التجارب النووية والحد منها وتقليل استخدام الأنشطة الملوثة للبيئة.
- ٤- اشتركت في العديد من المؤتمرات الدولية المتعلقة بحماية البيئة والمحافظة عليها وأغنت تلك المؤتمرات بالعديد من الأبحاث والدراسات العلمية البيئية .
- ٥- ساهمت في مجال تطوير القانون الدولي البيئي من خلال الرقابة على أعمال الدول والمؤسسات والشركات وكان لها دور في مجال الاتفاقيات الدولية البيئية وكذلك اعتبرت كأداة فاعلة في تنفيذ الاتفاقيات الدولية والتعاون مع الأجهزة الرئيسية لتلك الاتفاقيات الدولية البيئية .

(٩٤) وسام نعمت إبراهيم السعدي، المنظمات الدولية غير الحكومية (دراسة مستقبلية في ضوء أحكام التنظيم الدولي المعاصر) ، د.ط ، دار الكتب القانونية ، دار شتات للنشر والبرمجيات ، مصر ، الإمارات ، ٢٠١٢ ، ص ٩٥ ، ١٣٧ نقلا عن شعشوع قويدر ، مرجع سابق، ٢٢٤، ٢٢٥ .

٦- تواجه منظمة السلام الأخضر غير الحكومية عدة تحديات قانونية وسياسية ومالية فهي ترفض المساعدات المالية المقدمة من الدول والأحزاب السياسية منعاً للتأثير في سياستها وأعمالها تجاه القضايا البيئية.

٧- تربط منظمة السلام الأخضر غير الحكومية وبقية المنظمات غير الحكومية الأخرى علاقة تعاون وتنسيق بينها وبين الأمم المتحدة حيث تستطيع المنظمات غير الحكومية الحضور في جلسات الأمم المتحدة وأجهزتها والاشتراك في المناقشات دون حق التصويت .

المقترحات

Suggestions

١- الاعتراف بمنظمة السلام الأخضر غير الحكومية باعتبارها شخصاً من أشخاص القانون الدولي ومنحها حق التصويت داخل الأمم المتحدة ومنحها كذلك حق مقاضاة الدول وأشخاص القانون الدولي الأخرى أمام القضاء الدولي عن أعمالهم المضرة بالبيئة .

٢- إعطاء دور أكبر لمنظمة السلام الأخضر في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها في العديد من دول العالم وتسهيل عملها بما فيها العراق وبقية الدول النامية .

٣- إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة والمحافظة عليها .

٤- تفعيل مقررات المؤتمرات الدولية المتعلقة بحماية والمحافظة عليها واشتراك المنظمات الدولية غير الحكومية في ذلك وإعطائها الدعم الكامل في هذا المجال .

٥- دعوة المؤسسات والجمعيات الخيرية المستقلة إلى القيام بزيادة الدعم المالي المقدم لمنظمة السلام الأخضر .

٦- دعوة الدول إلى تسهيل عمل المنظمات غير الحكومية المعنية بحماية البيئة والمحافظة عليها وعدم التذرع بمسائل السيادة والتشريعات الداخلية وغيرها من الأمور التي توضع كعراقيل أمام تدخل تلك المنظمات .

٧- إعادة النظر في الاتفاقيات الدولية البيئية من خلال إجراء مراجعة شاملة وعامة لها وإعادة تحديثها وتعديلها كي تتناسب مع ظروف الحياة وتطورات الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الأوضاع الراهنة.

المصادر Sources

أولاً : الكتب

١- د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولي وللأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية ، ط٦ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، دت .

٢- د. خليل حسين، التنظيم الدولي ، المجلد الأول، النظرية العامة والمنظمات العامة، البرامج والوكالات المتخصصة، ط١ ، دار المنهل اللبناني ، 2010.

٣- د. سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في برتوكول كيوتو (1977)، في اتفاقية تغير المناخ لسنة (1992) ، ط١ ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ، لبنان، 2010.

٤- فرانك جي ولتشنرو جون بولي، محررين، العولمة الطوفان أم الإنقاذ، ترجمة: فاضل جتكر لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٤ .

٥- د. هادي نعيم المالكي ، المنظمات الدولية ، ط١ ، مكتبة السيسبان ، بغداد ، ٢٠١٣ .

ثانياً : الاطاريح والرسائل

- ١- زيد المال صافية ، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٣ .
- ٢- شعثوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه ، جامعة أبي بكر بلقايد،كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٣-٢٠١٤ .
- ٣- وافي حاجة ، الحماية الدولية للبيئة في اطار التنمية المستدامة ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم - الجزائر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٨-٢٠١٩ .
- ٤- حوباد زواوية، دور المجتمع المدني العالمي و الوطني في مجال حماية البيئة ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الطاهر مولاي - سعيدة ، الجزائر ، ٢٠١٦-٢٠١٧ .
- ٥- علية هاجر ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تحقيق الأمن البيئي منظمة السلام الأخضرانموذجاً،رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة ، الجزائر ، ٢٠١٤-٢٠١٥ .
- ٦- هبية نامر، دور المنظمات غير الحكومية في مواجهة التهديدات البيئية نموذج منظمة السلام الأخضر، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة محمد الصديق بن يحيى ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، ٢٠١٢-٢٠١٣ .
- ٧- وافي حاجة جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة منظمة السلام الأخضروالصندوق العالمي للطبيعة نموذجاً ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم ، الجزائر ٢٠١٣-٢٠١٤ .

ثالثاً: البحوث والندوات

- ١- حجين سفيان ، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير وأعمال قواعد القانون الدولي البيئي ، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ، المجلد الأول العدد ٠١ / ٢٠١٥ .
- ٢- ا.م.د صباح نعاس ، المنظمات غير الحكومية العامة وتأثيرها في تغيير معايير السياسة الدولية ، مجلة قضايا سياسية ، جامعة النهرين العدد ٤٣-٤٤ ، ٢٠١٠ .
- ٣- محمد رحموني دور المنظمات غير الحكومية في ترقية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة : منظمة السلام الأخضرنموذجاً، مؤتمر وطني الأول . مكانة المسؤولية الاجتماعية والبيئية للمؤسسات أو المنظمات ضمن القانون الدولي والداخلي الناشر :جامعة الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة- كلية الحقوق والعلوم السياسية - مخبر حماية حقوق الإنسان بين النصوص الدولية والنصوص الوطنية وواقعها في الجزائر ، ٢٠١٨ .

رابعاً: المواثيق الدولية

- ١- ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ .

***Role of the green peace non-governmental organization in
Environmental protection and development of environmental
international law***

Jassim Mohamed Ali Jassim

Iraqi University of law and political science

Abstract:

The Non-government organizations have been prepared and diversified and maintained by the Non-government organizations concerned to protect and preserve the environment and to reduce the pollution of the environment and from these Non-government organizations the green peace established the 1971 world as an act of nuclear tests carried out by the United States of America in that period near the Coast of the Alaska state, and to proceed through strenuous and effective efforts to protect the environment and preserve the environment, mainly based on peaceful and far from violence, extremism, use of peaceful demonstrations, protests and detecting facts about the environment in an attempt to win in the past, despite the limited physical potential available to them, despite the difficulties that are in their way, in the legal and political difficulties and despite the lack of recognition as a public international law, it has left a clear, irreversible print in the area of environmental protection, preservation and development of international environmental law and an effective tool in many international conferences that have been made available to them in this regard and despite the lack of material potential available to them, despite the difficulties that are affected by legal and political difficulties and despite the lack of recognition as a person of public international law, it has left a clear, irreversible print in protecting the environment, the development of environmental law and the development of international law and the development of many international conferences that are effective in many international conferences that are not recognized as a tool for many international conferences that are not recognized as a clear and in many international conferences that are not recognized .the convening of international environmental conventions and the structure of other environmental Non-government organizations is a tool for internationalizing environmental issues before the United Nations and its various organs

Keywords:Non-government organization for green peace, environmental protection, development of international environmental law, relationship to green peace organization to the United Nations.

التفويض التشريعي Legislative Authorization دراسة مقارنة A Contrastive Study

م. سناء عبد طارش

كلية المنصور الجامعة / قسم القانون

مستخلص البحث:

ان قيام الدولة على سلطات ثلاث مستقلة، وهي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية يعد اساس مبدا الفصل بين السلطات التي تقوم عليه المبادئ الديمقراطية الحديثة ذلك أن تركيز هذه السلطات فيما يبدو واحدة أو الجمع بينها بأي طريقة يؤدي إلى الاستبداد، ولكن الحفاظ على مبدا الفصل بين السلطات في الظروف الاستثنائية قد يستوجب اعطاء السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الدولة سلطات تشريعية على النحو الذي يؤدي إلى التضحية والمبادئ الدستورية والقانونية طالما كان ذلك من مقتضيات مصلحة الدولة. فالدولة قد تتعرض لظروف استثنائية غير عادية تهدد وجود الدولة واستمرارها كان يهددها خطر حرب داخلية أو خارجية أو قد تنتج هذه الظروف عن كوارث طبيعية الامر الذي يتوجب معه اتخاذ تدابير عاجلة وسريعة لمواجهة هذه الظروف الاستثنائية وذلك بواسطة تشريعات توضع خصيصاً لهذا الغرض، والتي قد تختلف في طبيعتها ومداها عن التشريعات التي تطبق في الظروف العادية، لانها تجد اساسها في حالة الضرورة التي تقتضي بان سلامة الشعب فوق القانون، وباعتبار أن القانون هو وسيلة للمحافظة على امن الدولة وحسن سير مراقفها العامة، ويترتب على ذلك أن السلطة التنفيذية ستجتمع بين يديها الوظيفة التشريعية والتنفيذية^(١)، لذا درجت دساتير العالم على التهيؤ لهذه الظروف، عن طريق ايجاد نصوص دستورية تكفل مواجهتها، عن طريق مجموعة من الإجراءات تقوم بها الدولة، للحفاظ على سلامتها.

المقدمة Introduction

نصت الدساتير الحديثة على أن تقوم السلطة التشريعية من دون سواها بوظيفة التشريع دون أن يكون لها التنازل عن هذه المهمة لغيرها من السلطات أو حتى إنابتها في ذلك، وذلك تقديساً لمبدأ الفصل بين السلطات. غير أن السلطة التنفيذية تلجأ إلى ممارسة الوظيفة التشريعية على الرغم من وجود البرلمان وانعقاده لمواجهة ظرف استثنائي معين لا ينتظر ببطء إجراءات البرلمان وتعقيده، فضلاً عن التطورات الحديثة التي ترتب على التقدم العلمي والتكنولوجي الكبيرة، فلم تتمكن البرلمانات من مجاراتها خاصة وأن معظم التشريعات أصبحت معقدة وتحتاج خبرة فنية متخصصة تعجز البرلمانات عن فهمها، إلا أن البرلمانات لم تجد نفسها في تلك الشجاعة على تحمل المسؤولية التصدي لهذه الموضوعات التي تضيف إلى الشعوب أعباء وتضحيات ترفضها أو ترغب عنها، ذلك لأن معظم التشريعات التي توضع لمواجهة الازمات تنسم بطابع القوة وعدم الشعبية، فالبرلمان يجد نفسه في بعض الاحيان عاجزاً عن التشريع السريع في بعض الامور التي تتطلب مثل هذا التشريع، ولذا تلقي البرلمانات أو تفوض السلطة التنفيذية عبء تحمل هذه المسؤولية وإصدار هذه التشريعات واتخاذ تلك الإجراءات وعرض الأمر على البرلمان بعد ذلك لينظر فيها ويقرها^(٢)، وقد عرفت هذه التشريعات باسم اللوائح التفويضية وهنا نجد البرلمان يفوض السلطة التنفيذية ممثلة برئيس الدولة في ممارسة الوظيفة التشريعية فيحل بذلك رئيس الدولة محل البرلمان في مباشرة هذه الوظيفة في الحدود التي بينها قانون

التفويض ويترتب على ذلك أن تكتسب قرارات رئيس الدولة خصائص وقوة العمل التشريعي الصادر من البرلمان ويكون لها أن تنشئ أو تعدل قواعد قانونية قائمة تعالج موضوعات معينة منصوص عليها في قانون التفويض^(٣). وعلى الرغم مما تشكله اللوائح التفويضية من خطورة خاصة لأنها تسمح للسلطة التنفيذية بأن تحل محل السلطة التشريعية في الولاية المقررة لها أصلاً، إلا أنه أسلوب اضطرت السلطة التشريعية في معظم دول العالم إلى الالتجاء إليه بسبب الظروف الاستثنائية التي تواجهها وخاصة الأزمات الاقتصادية الحادة^(٤). ويحق للقضاء أن يباشر رقابته على القرارات التي تصدر استناداً إلى ذلك التفويض وذلك لضمان عدم تعسف الحكومة في استخدام سلطاتها الاستثنائية، وبالتالي يقضي بالجزاء المقرر إذا ثبت للقضاء عدم مشروعية تلك القرارات^(٥).

إشكالية موضوع البحث:

إن عدم النص على التفويض التشريعي في دستور عام ٢٠٠٥ يعد نقصاً تشريعياً يجب تداركه فالتفويض التشريعي يعد مظهراً من مظاهر التعاون بين السلطتين عن طريق مشاركة السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية في مجال صنع التشريع، لأن البلد من الممكن أن تتعرض لكارثة طبيعية أو حروب مما يتطلب الأمر استصدار تشريع خاص لمعالجة الموقف وقد تحدث صعوبة في تحقيق النصاب القانوني لإصدار تشريع معين لمعالجة المواقف المتأزمة، فإعطاء السلطة التنفيذية صلاحية إصدار اللوائح التفويضية هو الأسرع والأفضل والأنسب للظروف الراهنة مما لو قامت السلطة التشريعية بإصدار قانون يعالج هذه الظروف والحالات. مع ضرورة ملاحظة أن موقف المشرع الدستوري في عدم النص على التفويض التشريعي كان جزءاً من فلسفة النظام الدستوري في العراق في ظل دستور عام ٢٠٠٥ لترجيح كفة السلطة التشريعية على بقية السلطات العامة، إلا أن الاعتبارات العملية والتطورات الاستثنائية التي حدثت في العراق بعد صدور دستور ٢٠٠٥ أوجدت ضرورة الأخذ بالتفويض التشريعي.

منهج البحث:

اعتمدنا من خلال هذا البحث على المنهج التحليلي والمنهج المقارن، فمن خلال المنهج التحليلي تطرقنا إلى تحليل القوانين ذات العلاقة بالموضوع بغرض التوصل إلى معالجة سليمة للموضوع، كذلك اتبعنا المنهج المقارن بمقارنة بين أنظمة وقوانين أكثر من دولة كمصر وفرنسا.

هيكلية البحث:

سيتم تقسيم موضوع البحث على مبحثين سنتناول في المبحث الأول منه ماهية التفويض التشريعي، والذي نقسمه إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول منه مفهوم التفويض التشريعي، أما المطلب الثاني فنتناول فيه دراسة نطاق التفويض التشريعي، ثم نبين أخيراً موقف الدساتير محل الدراسة منه في مطلب ثالث أما المبحث الثاني فسننتناول فيه موضوع ضوابط ممارسة السلطة التنفيذية لاختصاصها في إصدار اللوائح التفويضية والذي قسمتها إلى ثلاث مطالب تناولنا في المطلب الأول ظروف ممارسة التفويض التشريعي وموضوع التفويض ومدته، وفي المطلب الثاني تناولنا الشرط المتعلق بمصادقة البرلمان على اللوائح التفويضية والجهة المختصة بإصدارها وفي المطلب الثالث تناولنا

الشرط المتعلق بطلب الحكومة الإذن بالتفويض من البرلمان والشروط المتعلقة بالمفوض والمفوض إليه.

المبحث الأول : ماهية التفويض التشريعي

What is Meant by Legislative Authorization

إن المفهوم الحديث لمبدأ الفصل بين السلطات لا يعني الفصل المطلق بينها، وإنما يقوم على أساس الفصل المرن القائم على روح التعاون وإقامة العلاقة بين السلطات على أساس من التعاون والتوازن الذي من شأنه تحقيق الهدف المنشود من هذا المبدأ وبالتالي كان لابد من منح السلطة التنفيذية حق ممارسة العمل التشريعي من خلال وسائل مختلفة وأبرز هذه الوسائل التفويضي التشريعي، وسوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب نبين في الأول منه مفهوم التفويض التشريعي، ثم نخرج إلى بيان نطاق التفويض التشريعي في مطلب ثان، ثم نبين أخيراً موقف الدساتير محل الدراسة منه في مطلب ثالث.

المطلب الأول : مفهوم التفويض التشريعي

Concept of Legislative Authorization

يقصد بظاهرة التفويض التشريعي تنازل البرلمان عن جانب من اختصاصه التشريعي في موضوعات محددة ولمدة محددة، واسناده إلى السلطة التنفيذية ممثلة برئيس الدولة تباشره عن طريق إصدار قرارات لها قوة القانون فتحل السلطة التنفيذية محل البرلمان في مباشرة جزء من سلطاته التشريعية في الحدود التي بينها قانون التفويض^(٦)، واكتساب قراراتها خصائص وقوة العمل التشريعي الصادر من البرلمان^(٧).

غير أن البعض الآخر عرفه بأنه حلول الرئيس محل البرلمان في مباشرة الاختصاصات التشريعية في الحدود التي بينها قانون التفويض، ويترتب على ذلك أن تكتسب قرارات الرئيس خصائص وقوة العمل التشريعي الصادر من البرلمان^(٨).

وعرفه البعض الآخر بأنه قيام البرلمان المختص دستورياً بسلطة وضع التشريعات بتفويض بعض اختصاصاته التشريعية بموضوعات محددة ولمدة محددة إلى السلطة التنفيذية استناداً إلى نص صريح يرد في الدستور يجيز التفويض، فتكتسب القرارات الصادرة من السلطة التنفيذية استناداً إلى قانون التفويض خصائص وقوة العمل التشريعي بعد إقرارها من قبل البرلمان^(٩).

أما في نطاق القانون الإداري فإن التفويض يقصد به أن يعهد صاحب الاختصاص الأصيل^(١٠)، ممارسته جانب من اختصاصه سواء في مسألة معينة أو في نوع معين من المسائل إلى فرد آخر ولا يمكن من حيث الأصل لسلطته أن تتعرف باختصاصها المسند إليها في الدستور أو القانون أو اللوائح إلا إذا وجد نص يجيز هذه التفويضات^(١١).

المطلب الثاني : نطاق التفويض

Scope of Authorization

تعد اللوائح التفويضية سلطة استثنائية تستطيع السلطة التنفيذية بموجبها أن تعدل أو تلغي القوانين القائمة كما لها سلطة التشريع في موضوعات غير لائحية ولا يقصد بذلك أن السلطة التنفيذية تستطيع تنظيم أي موضوع عن طريق هذه اللوائح بحرية مطلقة وإنما سلطتها مقيدة زمنياً وموضوعياً^(١٢)، وهو ما سنبيّنه تباعاً:

الفرع الأول: القيد الزمني

إن اللجوء إلى المراسيم كطابع استثنائي لم يكن موضوع شك في نظر واضعي الدستور الفرنسي، وذلك لكون هذا الإجراء مؤقتاً وتبرره ضرورات ظرفية، فاللوائح التفويضية في فرنسا تتقيد بالمدة المحددة في قانون التفويض بحيث إذا ما انقضت هذه المدة، انتهت معها سلطة إصدار اللوائح التفويضية، ومع ذلك فإن صلاحية إصدار هذه اللوائح تنتهي قبل انتهاء مدة التفويض، وذلك عند انتهاء مدة نيابة البرلمان الذي أقر قانون التفويض، وكذلك عند حل البرلمان، كذلك تنتهي مدة التفويض عند تغير الحكومة، ذلك لأن التفويض يمنح على أساس لبرنامج الحكومة وذلك لتنفيذ برنامجها، إلا أن مجرد التعديل الوزاري لا يؤدي إلى ذلك الأثر، إذ لا يتغير برنامج الحكومة في هذه الحالة، كذلك فإن مدة التفويض تنتهي بعدول الحكومة عن الاستمرار في تنفيذ برنامجها الذي حصلت من أجله على التفويض^(١٣). أما فيما يتعلق بالدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ والدستور المصري لسنة ٢٠١٤ فلم يشير إلى اجازة التفويض التشريعي^(١٤).

الفرع الثاني: القيد الموضوعي

نصت المادة (٣٧ و ٣٤) من الدستور الفرنسي ١٩٥٨ على بيان المجالات التي لا يجوز تنظيمها الا بقانون، وهي محددة عل سبيل الحصر، كذلك بيان الاختصاص اللائحي للحكومة، وعلى الرغم من اتساع السلطة اللائحية للحكومة، فإنه يمكن للبرلمان تفويضها في بعض اختصاصاته، حيث تعتبر اللوائح التفويضية سلطة استثنائية تستطيع الحكومة بموجبها ممارسة سلطة التشريع، إلا أن الدستور الفرنسي وفي المادة (٣٨) منه قد حدد مجاًلاً معيناً للقانون لا يمكن تجاوزه والتي تبيح إصدار الأوامر بإجراءات والتي ترد عادة في نطاق القانون، والذي يفيد أن المشرع الدستوري اباح التفويض في النطاق المحدد للقانون، بحيث يمكن للأوامر التفويضية أن تتدخل في الموضوعات المحددة للقانون^(١٥). إلا أن المادة سابقة الذكر لم تحدد نطاق هذا التفويض، واوردت عبارة (إصدار أوامر بإجراءات تدخل عادة في نطاق القانون لتنفيذ الحكومة برنامجها).

وعلى هذا اختلف الفقه حول نطاق التفويض، فقرر بعض الفقه^(١٦)، أن التفويض إنما يرد على نطاق القوانين البرلمانية العادية دون نطاق القوانين الأساسية، ذلك أن هذه القوانين تخضع في إصدارها أو تعديلها لقواعد أو إجراءات نص عليها الدستور، تختلف عما هو عليه في القوانين العادية. وعليه فإنه لا يجوز أن يرد التفويض التشريعي على الموضوعات التي تدخل في نطاق القوانين الأساسية، على الرغم من أن نص المادة (٣٨) لم يقضي بذلك صراحة وهذا ما قرره بعض الفقه مستنديين في ذلك إلى العديد من الحجج^(١٧). كذلك يلاحظ أن المادة (٤٦) من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ قد نصت على إجراءات خاصة لإقرار القوانين الأساسية تحول دون اللجوء إلى نص المادة (٣٨) لإغفالها القواعد الخاصة التي نص عليها الدستور، وبخلاف اتباع تلك الإجراءات فإنها تؤدي إلى تعطيل حكم المادة (٤٦) من الدستور الفرنسي، خاصة فيما يتعلق بالإجراء الخاص بالأغلبية البرلمانية المتطلبة لإقرار هذه القوانين وكذلك فيما يتعلق بعرضها على المجلس الدستوري للتأكد من مطابقتها للدستور^(١٨). ويلاحظ أن نطاق القوانين الأساسية يتعلق بموضوعات مثل تحديد كيفية انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر، وتنظيم القضاء، وتحديد عدد أعضاء كل من مجلسي البرلمان وشروط ترشيحهم ومكافآتهم وتحديد مدة كل من مجلسي البرلمان، وبذلك فإنه لا يمكن إيجاد رابطة تتعلق

بموضوع نطاق القوانين الأساسية، وبين برنامج الحكومة المراد تنفيذها والحصول على التفويض بشأنها، فكل موضوعات القوانين الأساسية غير قابلة للتفويض، وبذلك فإن النطاق المخصص للقانون هو أمر موجود في فرنسا وقائماً في ظل دستور ١٩٥٨ وهو ما يتمثل بالقوانين الأساسية^(١٩). أما الجانب الآخر من الفقه^(٢٠)، فقد ذهب إلى إمكانية التفويض في جميع المسائل التي تختص بها القوانين بنوعها بحيث يتناول التفويض التشريعي الموضوعات الواجب تنظيمها بقوانين أساسية، واستند هذا الرأي إلى أن المادة (٣٨) ذكرت عبارة (لتنفذ الحكومة برنامجها) وهي عبارة عامة لا تحمل في طياتها أي تحديد للمسائل محل التفويض مما يؤدي إلى اتساع مجال التفويض، مع إمكانية التفويض في الموضوعات التي يختص القانون بتنظيمها، ليشمل الموضوعات التي يتم تنظيمها بقوانين أساسية، مما يؤدي إلى اختفاء النطاق المختص للقانون، كذلك يلاحظ أن اصطلاح (أوامر بإجراءات تدخل عادة في نطاق القانون) ورداً مطلقاً ومن ثم لا يجوز تخصيصه فضلاً عن أن الدستور قد نص على طريقتين لإقرار القوانين فهي تقرر أما عن طريق البرلمان على وفق المادتين (٣٤ - ٤٦) وتشمل العادية والأساسية، كما يمكن أن تعد وفقاً للمادة (٣٨) وذلك عن طريق الحكومة وقد تكون قوانين عادية أو أساسية إلا أن هذا الخلاف انتهى إلى قصر نطاق الأوامر التفويضية على الموضوعات التي تضمها القوانين العادية فقط^(٢١)، وبذلك يقتصر التفويض التشريعي على موضوعات القوانين العادية، وعدم شموله للقوانين الأساسية، نظراً لكون التفويض ذو طبيعة يكون فيها في حال تلازم مع الظروف الاستثنائية حيث أن موضوعاتها لا تتحمل إجراءات إصدار القوانين العادية. من خلال ما تقدم نستنتج أن المادة (٣٨) قد جاءت لتوسيع الاختصاص اللائحي للحكومة، وبذلك تكون هذه المادة تعديل للحدود الفاصلة بين اللائحة والقانون باستثناء الموضوعات التي ورد فيها نص في الدستور بتحديد السلطة المختصة بمباشرتها، وهي الموضوعات التي لا بد أن تنظم بقوانين أساسية.

المطلب الثالث : موقف الدساتير محل الدراسة من التفويض التشريعي

Position of the Constitutions under Study by Legislative Authorization

إعمالاً لمبدأ الفصل بين السلطات فإن السلطة التشريعية دون سواها تقوم بوظيفة التشريع ودون أن يكون لها التنازل عن هذه المهمة لغيرها من السلطات أو حتى إنابته في ذلك، إلا أن هناك تطورات حديثة ترتبت نتيجة التقدم العملي، والتكنولوجي والتي ازدادت بصورة كبيرة بموجبها لم تتمكن البرلمانات من مجاراتها خاصة إذا ما علمنا أن التشريعات أصبحت معقدة وتحتاج إلى خبرة فنية متخصصة تعجز البرلمانات عن فهمها، وبالتالي لم تتمكن السلطة التشريعية من التصدي لهذه الموضوعات لكونها تضفي أعباء وتضحيات على الشعوب تباي البرلمانات التصدي لها، لذا عملت البرلمانات على إلقاء ذلك على عاتق السلطة التنفيذية بتحملها هذه المسؤولية. لذا سوف نقوم ببيان موقف الدساتير محل الدراسة من موضوع التفويض التشريعي وكما يلي:

الفرع الأول : التفويض التشريعي في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

Legislative Authorization in the Constitution of the Republic of Iraq of 2005

أخذ الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بمبدأ الفصل بين السلطات مع إمكانية التعاون بينهما، فقد أناط السلطة التشريعية مجلس النواب استناداً لنص المادة (٤٨) من الدستور وأوكل السلطة التنفيذية إلى رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء استناداً للمادة (٦٦) من الدستور والتي نصت على أن (تتكون السلطة التنفيذية الاتحادية، من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء تمارس صلاحياتها وفقاً للدستور والقانون) وأيضاً منح الدستور مجلس النواب حق الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وقد منح أيضاً السلطة التنفيذية حق حل مجلس النواب وبهذا لم يعد رئيس الجمهورية في ظل هذا الدستور يجمع بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. أما فيما يتعلق بتفويض الاختصاص فإن دستور العراق لعام ٢٠٠٥ لم يتضمن أي نص يجيز التفويض التشريعي^(٢٢)، عن طريق تفويض السلطة التشريعية جانب من اختصاصها الدستوري في تشريع القوانين إلى السلطة التنفيذية عندما توجد أسباب واقعية وقانونية تبرر قيام السلطة التنفيذية وضع قواعد قانونية عن طريق قرارات لها قوة القانون خلال فترات انعقاد البرلمان^(٢٣) سواء أكان هذا التفويض إلى رئيس الجمهورية أم مجلس الوزراء أو رئيس مجلس الوزراء، ويعلل البعض عدم إمكانية تفويض مجلس النواب اختصاصه التشريعية لرئيس الجمهورية، فيعود ذلك إلى تحول العراق بموجب الدستور النافذ من النظام الرئاسي إلى النظام البرلماني حيث أن النظام البرلماني يكون فيه رئيس الجمهورية منصبه منصباً شرفياً فخرياً، وتؤول السلطات في ظل هذا النظام إلى مجلس الوزراء على العكس من النظام الرئاسي الذي يكون فيه السلطان إلى رئيس الجمهورية، لذا فلم نجد أي نص يجيز تفويض الاختصاص التشريعي من قبل مجلس النواب إلى رئيس الجمهورية في ظل دستور العراق النافذ لعام ٢٠٠٥، وإذا ما حدث ذلك فإنه تثار مسألة الرقابة على دستورية القوانين أمام المحكمة الاتحادية العليا.

وفي حالة قيام رئيس الجمهورية إصدار أي قرار أو مرسوم جمهوري يحمل في طياته عناصر القانون فإنه يعتبر صورة من صور عدم الاختصاص الجسيم، وذلك يعتبر القرار منعدم ولا يرتب أي أثر قانوني ولا يخضع للتحسين بفوات ميعاد الطعن، كونه لا يحق له دستورياً مباشرة هذا الاختصاص لعدم النص عليه ضمن أحكام الدستور، وبالتالي فإن إقحام رئيس الجمهورية باعتباره جزءاً من السلطة التنفيذية استناداً إلى نص المادة (٦٦) من الدستور في الاختصاصات التشريعية يعد خرقاً لمبدأ الفصل بين السلطات، الذي تم التأكيد عليه بموجب نص المادة ٤٧ من الدستور، لذا يعد عمل الرئيس اعتداء على مبدأ المشروعية من خلال إصدار قرارات إدارية في مسائل لا يمكن التصدي لها إلا بقانون^(٢٤). أما فيما يتعلق بإمكانية تفويض الاختصاص من قبل مجلس النواب إلى رئيس مجلس الوزراء أو مجلس الوزراء فلا نجد أي نص يدل على جواز هذا التفويض سواء أكان نصاً صريحاً أم ضمناً، وبالتالي لا يجوز ممارسة هذا الاختصاص التشريعي لأن الدستور قد سكت عنه، وبما أن التفويض التشريعي يحتاج إلى نص صريح في الدستور والدستور لم ينص على هذا الأمر لذلك لا يجوز ممارسة هذا الاختصاص التشريعي في دستور العراق النافذ لعام ٢٠٠٥ إلا أنه قد تواجه السلطة التنفيذية صعوبات أو أزمات خطيرة تمر بها الدولة، وتعرض تنفيذ برامجها، لذا ندعو المشرع العراقي أن يأخذ

بالتفويض التشريعي وعدم اشتراط حدوث ظروف استثنائية لأن التفويض يعد مظهراً من مظاهر التعاون بين السلطتين عن طريق مشاركة السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية في مجال صنع التشريع، ومن أجل تجنب طول الإجراءات البرلمانية وتعقيدها من جهة، خاصة في ظل التجاذبات السياسية التي تكتنف عمل مجلس النواب، ومن أجل توفير الخبرة الفنية التي يعجز مجلس النواب عن توفيرها والسرعة اللازمة لمواجهة الظروف المختلفة مع ضرورة ملاحظة أن موقف المشرع الدستوري في عدم النص على التفويض التشريعي كان جزءاً من فلسفة النظام الدستوري في العراق في ظل دستور عام ٢٠٠٥ لترجيح كفة السلطة التشريعية على بقية السلطات العامة. وهنا يلاحظ الباحث أن عدم النص على التفويض التشريعي في دستور عام ٢٠٠٥ يعد نقصاً تشريعياً يجب تداركه، لأن البلد من الممكن أن تتعرض لكارثة طبيعية أو حروب مما يتطلب الأمر إصدار تشريع خاص لمعالجة الموقف وقد تحدث صعوبة في تحقيق النصاب القانوني لإصدار تشريع معين لمعالجة المواقف المتأزمة، كذلك فإن السلطة التنفيذية وبحكم نشاطها مع الجمهور ومعرفتها بدقائق الأمور فهي الأقرب من السلطة التشريعية للجمهور ومعالجة هذه الحالات الطارئة، فاعطاء السلطة التنفيذية صلاحية إصدار اللوائح التفويضية هو الأسرع والأفضل والأنسب للظروف الراهنة مما لو قامت السلطة التشريعية بإصدار قانون يعالج هذه الظروف والحالات، لذا يجب إضافة النص الآتي لتعرض دستور العراق (لرئيس مجلس الوزراء وبناء على تفويض من مجلس النواب بأغلبية ثلثي عدد أعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون، ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة وأن يبين فيه موضوعات هذه القرارات والأسس التي تقوم عليها، ويجب عرض هذه القرارات على مجلس النواب في أول جلسة له بعد انتهاء مدة التفويض، فإذا لم يعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان له من قوة القانون).

الفرع الثاني : التفويض التشريعي في دستور جمهورية مصر العربية لعام ٢٠١٤

Legislative Authorization in the Constitution of the Republic of Egypt of 2014

إن الدستور المصري لعام ٢٠١٤ لم يتضمن أي إشارة أو نص قانوني صريح على حق رئيس الجمهورية في إصدار اللوائح التفويضية على العكس من دستور ١٩٧١^(٢٥)، مفضلاً بذلك أن يبقى مجال الحقوق والحريات محجوزاً للمشرع، إلا أنه يلاحظ وفي ظل المتغيرات والاحداث التي من الممكن أن تتعرض لها البلاد في ظل الظروف العادية أو الظروف الاستثنائية كان لا بد من منح السلطة التنفيذية سلطة إصدار اللوائح التفويضية التي تكون لها قوة القانون لمواجهة مختلف الظروف، سواء أكان عن طريق منح رئيس الجمهورية سلطة إصدار لوائح الضرورة، ومنح رئيس مجلس الوزراء سلطة إصدار لوائح التفويض. وبما أن مجال الحقوق والحريات يجب أن يظل مجالاً محجوزاً للمشرع وبمناى عن التنظيمات الإدارية، لذا يجب أن لا يتم التوسع في المجال اللائحي في ظل الظروف الاستثنائية، ذلك أن الخروج على هذا المبدأ في ظل الظروف غير عادية يجب أن يكون في أضيق الحدود، وفي ظل وجود ضمانات قوية للحقوق والحريات العامة، على العكس من إمكانية توسيع مجال اللائحة ونطاق تطبيقها في ظل الظروف العادية.

الفرع الثالث : التفويض التشريعي في دستور فرنسا لعام ١٩٥٨

Legislative Authorization in the Constitution of France of 1958

إن السلطة التشريعية في فرنسا لم تعد قاصرة على البرلمان وحده دون اشتراك السلطة التنفيذية، حيث نصت المادة (٣٤) من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ على المجالات المحددة للقانون حيث أصبح المجال التشريعي للبرلمان محدداً لمجالات خاصة يتولى تنظيمها بموجب قانون، أما ما يخرج عن النطاق المحدد للقانون فتختص به الحكومة متمثلة بمجلس الوزراء بما له من سلطة لائحية^(٢٦)، وبذلك أصبحت الحكومة مشاركة للبرلمان في صنع التشريع بشكل واضح وملحوس، ومن خلال ذلك أصبح المجال التنظيمي المخصص للبرلمان محدداً على سبيل الحصر وما يخرج عنها سيكون السلطة التنفيذية تنظمه من خلال السلطة اللائحية وقد عالج المشرع الدستوري الفرنسي التفويض التشريعي^(٢٧) المادة (٣٨) من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ وتعتبر هي الأساس في هذا المجال^(٢٨)، حيث نصت على أنه (يجوز للحكومة أن تطلب تفويضاً من البرلمان، لمدة محددة لاتخاذ الإجراءات بموجب المرسوم والتي تدخل عادة في نطاق اختصاص القانون، وذلك من أجل تنفيذ برنامجها وتصدر المراسيم من مجلس الوزراء بعد التشاور مع مجلس الدولة، وسوف تدخل حيز التنفيذ فور نشرها ولكنها تسقط في حال الفشل عرض مشروع القانون أمام البرلمان للتصديق عليها بحلول الموعد الذي حدده قانون التمكين، ويتم التصديق عليها فقط بعبارات واضحة بعد انتهاء المدة المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة لا يجوز تعديل المراسيم مجدداً إلا بمقتضى قانون من البرلمان وذلك في المواضيع التي تدخل في نطاق اختصاص القانون). ومن خلال النص السابق نلاحظ قيام الحكومة بمهمة التشريع في المجال المخصص للسلطة اللائحية وهذا ما يؤكد هيمنة السلطة التنفيذية على صنع التشريع، وقد أصبح التفويض التشريعي دستورياً إذا أنه وبعد أن حدد دستور ١٩٥٨ نطاق القانون على نحو معين لا يستطيع تعديله، إلا أنه قرر امكانية تفويض البرلمان للحكومة في النطاق المحدد على الوجه الذي تتطلبه المادة (٣٨) من الدستور، وهنا نلاحظ أن الحكومة تستطيع إصدار اللوائح التفويضية في المجال المحدد للمشرع العادي في وقت لا يستطيع فيه المجلس النيابي أن يتعدى المجال المخصص له دستورياً^(٢٩). ويتضح من نص المادة (٣٨) سابقة الذكر أن مجلس الوزراء هو الجهة الذي يتولى تقديم طلب التفويض إلى البرلمان وفقاً لما تقرر من حاجة، ويخضع تقدير هذا الطلب والبت فيه لموافقة البرلمان وحده باعتباره صاحب الاختصاص الأصلي في التشريع، ولم يتطلب النص الدستوري الفرنسي الحصول على أغلبية خاصة للموافقة على طلب التفويض الأمر الذي يعني الاكتفاء بالحصول على الأغلبية العادية للإذن للحكومة بإصدار مراسيم تفويضية خلال مدة معينة يتم النص عليها في قانون التفويض الصادر عن البرلمان من أجل مساعدة الحكومة على تنفيذ برامجها^(٣٠). ونظراً لأهمية التفويض التشريعي فقد أخذ الدستور الفرنسي به، إلا أنه أحاطه بعدة إجراءات لضمان تحقيق الغرض منه وعدم اطلاق سلطة الحكومة في ممارسته كيفما تشاء^(٣١)، حيث وضع المشرع العديد من الضوابط فإلى جانب اختصاص الحكومة بتقديم طلب التفويض، من أجل تنفيذ برامجها، فإن مجلس الوزراء ذاته هو من يصدر المراسيم بقوانين التفويضية، ولا يكون ذلك إلا بعد اخذ رأي مجلس الدولة.

أما فيما يتعلق بنطاق التفويض فإن المجلس الدستوري قد استبعد من نطاق التفويض التشريعي فكرة القوانين الأساسية، وذلك على اعتبار أن المادة (٣٨) تتيح للحكومة التفويض في الموضوعات التي تدخل في نطاق القانون، إلا أن هذه اللوائح لا يمكن أن تتعرض للموضوعات التي تنظمها بقوانين أساسية، ذلك أن هذه القوانين تخضع في إصدارها أو تعديلها لقواعد وإجراءات نص عليها دستور، تختلف عما هو عليه في القوانين العادية وعليه لا يمكن التفويض في الموضوعات التي يجب تنظيمها بقوانين أساسية^(٣٢). وذلك على اعتبار أن القوانين الأساسية تتعلق بموضوعات دستورية وتكمل نصوص الدستور، وتصدر بناء على إحالة المشرع الدستوري ووفقاً لإجراءات وأوضاع خاصة لدى مناقشتها والتصويت عليها وإقرارها وفحص دستوريته، تختلف عن إجراءات وأوضاع القوانين العادية وتعتبر الأوامر التفويضية نافذة من تاريخ نشرها، حيث يكون لها قوة تعديل وإلغاء القوانين النافذة، وقد اشترط المشرع الدستوري أن الإجراءات المتخذة بناء على تفويض التشريع لا تكسب الصفة القانونية، إلا بعد تصديق البرلمان عليها، حيث اشترط المشرع على الحكومة عرض الأوامر أمام البرلمان خلال أجل محدد، وعند عدم العرض خلال المدة المحددة تزول آثارها القانونية، كذلك يلاحظ أن بعد انتهاء المدة المحددة فإنه لا يجوز للحكومة تعديل ما أصدرته من مراسيم بموجب قانون التفويض بل يكون ذلك من اختصاص المشرع العادي^(٣٣). إلا أن الفقه الفرنسي قد اختلف بشأن تحديد الصيغة القانونية للقرارات التفويضية، فيرى الجانب الأول^(٣٤) إلى أن القرارات التفويضية قرارات إدارية يجوز الطعن فيها بالإلغاء أمام القضاء الإداري طيلة فترة التفويض، كونها قرارات إدارية عادية من حيث طبيعتها وقوتها القانونية كونها صادرة من السلطة التنفيذية. أما الجانب الآخر^(٣٥) فيرى أن القرارات التفويضية تعد من الأعمال التشريعية وتتمتع بقوة القانون، ولها بالتالي صفة التشريع من تاريخ نشرها حتى في حالة مخالفتها لقانون التفويض، وقد سبب هذا الجانب، لأن هذه الأعمال تدخل في نطاق الأعمال التشريعية حيث لم يكن لهذه الأوامر الطابع التشريعي، نتيجة قدرتها على تعديل القوانين النافذة أو ورودها ضمن النطاق المحتجز للقانون، بل يثبت لها هذه الصفة أيضاً نتيجة عدم قابليتها للتعديل أو الإلغاء بعد انتهاء مدة التفويض إلا بقانون من قبل البرلمان.

أما الجانب الأخير^(٣٦) فإنه يرى ضرورة التمييز بين القرارات التفويضية بحسب المراحل التي تمر بها هذه اللوائح، حيث تمتع اللوائح التفويضية في كل مرحلة من مراحلها بقوة قانونية تختلف عن الأخرى، ففي المرحلة الأولى وهي السابقة على التصديق البرلمان على اللوائح التفويضية الصادرة من الحكومة، وتبدأ المرحلة من لحظة إصدار السلطة التنفيذية لهذه اللوائح، وتنتهي لحظة عرضها على البرلمان، فإنها تعد أعمال إدارية يمارس عليها مجلس الدولة رقابته، إلا أنها تعد أعمالاً تشريعية من الناحية الموضوعية ذلك أنها تتمتع بقوة القانون كما تستطيع إلغاء أو تعديل القوانين النافذة لاكتسابها الصفة التشريعية. أما المرحلة الثانية تبدأ من لحظة تصديق البرلمان على اللوائح حيث تتحول نتيجة هذا التصديق إلى أعمال تشريعية من الناحيتين الشكلية والموضوعية، ثم تخرج بذلك عن مجال الرقابة القضائية التي تخضع لها القرارات الإدارية، ولأنها تكسب الطابع التشريعي^(٣٧). وقد اخذ قضاء مجلس الدولة الفرنسي بهذا الرأي^(٣٨). وهذا ما يؤيده الباحث من الآراء.

المبحث الثاني: ضوابط ممارسة السلطة التنفيذية لاختصاصها في إصدار اللوائح التفويضية

Regulations of Practicing Executive Authority of its Competence to Issue Authoritative Procedures

إن التفويض أما أن يكون إدارياً^(٣٩)، أو تفويضاً تشريعياً إذا تعهد بموجبه السلطة التشريعية ببعض اختصاصاتها إلى السلطة التنفيذية ممثلة في رئيسها الأعلى، في الحدود التي ينص عليها الدستور. ويمثل التفويض التشريعي استثناء على الأصل العام بممارسة السلطة التشريعية وظيفتها بنفسها، وعلى ذلك فإن هذا الاستثناء يجب أن يلتزم بالشروط والضوابط التي رسمها الدستور دون الخروج عليه، لذلك لابد من بيان الشروط والضوابط التي يجب على السلطة التشريعية (المفوضة) والسلطة التنفيذية (المفوضة اليه) مراعاتها، لذا سوف نبين هذه الضوابط تباعاً:

المطلب الأول: ظروف ممارسة التفويض التشريعي وموضوع التفويض ومدته

Conditions of Legislative Authorization Practicing and the Subject and Duration of Authorization

سوف نبين في هذا المطلب شرطين من شروط التفويض وهي كالاتي:
الفرع الأول: ظروف ممارسة التفويض التشريعي

Conditions of Legislative Authorization Practicing

يشترط لإصدار الأوامر التفويضية أن تطلب الحكومة من البرلمان القائم الآن لها بإصدار القرارات التفويضية لتنفيذ برنامجها ويستوي في ذلك أن يكون تنفيذ هذا البرنامج في الظروف العادية أو الاستثنائية. حيث أشارت المادة (٣٨) من الدستور الفرنسي (يمكن للحكومة في سبيل تنفيذ برنامجها أن تطلب من البرلمان أن يأذن لها...) وبذلك يجوز للحكومة أن تطلب من البرلمان الترخيص بإصدار الأوامر التفويضية في مجال من المجالات المخصصة للقانون بهدف تنفيذ برنامجها، ويلاحظ على النص الدستوري اعلاه انه لم ينص على اشتراط توفر الظروف الاستثنائية كمبرر لطلب التفويض، وقد انتقد الفقه الفرنسي عدم ذكر المشرع الدستوري الفرنسي حالة الضرورة أو الظروف الاستثنائية كشرط لإعطاء الحكومة الإذن بالتفويض التشريعي، وذلك لإتساع عبارة برنامج الحكومة مما يجعل التفويض التشريعي اسلوباً عادياً لمباشرة السلطة التشريعية^(٤٠)، وقد اختلف الفقه في ذلك فيرى البعض^(٤١) انه على الرغم من عدم النص على وجوب توفر ظروف استثنائية لطلب الحكومة ممارستها التفويض، الا أن الروح العام لنص المادة (٣٨) من الدستور تستوجب لجوء الحكومة إلى استخدام مبررات قوية تتمثل في وجود صعوبات أو ازمات خطيرة تمر بها الدولة وتعرض تنفيذ برامجها ويصعب التغلب عليها بواسطة البرلمان وحدة نظراً لبطء الإجراءات، كالحاجة إلى الاستعجال في اتخاذ بعض الإجراءات أو عدم توصل الاغلبية البرلمانية لاتخاذها لأسباب اساسية^(٤٢). اما الجانب الاخر من الفقه^(٤٣)، فيرى أن اللجوء إلى التفويض التشريعي في نص المادة (٣٨) لا يتطلب توافر ظروف استثنائية على درجة معينة من الخطر، ذلك أن عبارة (لتنفيذ برنامجها) عبارة شاملة لاستخدام هذه المادة في الظروف العادية ام الاستثنائية، ويؤخذ على هذا الاتجاه توسيعه للسلطة اللائحية للحكومة.

ونرى أن عدم النص على توافر الظروف الاستثنائية كشرط لطلب التفويض التشريعي، لا يعني التخلي عن هذا الشرط طالما أن المادة (٣٨) جاءت بسلطات استثنائية منحت للرئيس لمواجهة الظروف الاستثنائية تمر بها البلاد.

الفرع الثاني : الشرط المتعلق بموضوع التفويض ومدته

The Condition related to the Subject of Authorization and its Duration

فيما يتعلق بموضوع التفويض، لم ينص الدستور الفرنسي في المادة (٣٨) منه صراحة على هذا الشرط، حيث اشترط أن يتم التفويض لتنفيذ برنامج الحكومة، فيكفي أن تتقدم الحكومة ببرنامج خاص تلحقه بمشروع قانون التفويض بحيث يكون للبرلمان وحده الحق في تعديل ملأمة وكفاية هذا البرنامج، وبذلك يمكن المحافظة على روح المادة (٣٨) ونصها شكلياً وعلى حقوق البرلمان وحقوق الحكومة^(٤٤). وبما أن البرلمان في ظل دستور ١٩٥٨ لا يتمتع بالولاية العامة في ميدان التشريع ولتحديد نطاق القانون، كان يجب على البرلمان أن يحدد الموضوعات التي يمكن إصدار التفويض بشأنها بالإضافة إلى عدم قدرة البرلمان على التشريع في الموضوعات التي فوض الحكومة تنظيمها خلال مدة التفويض وفقاً للمادة (٤١) من الدستور^(٤٥)، لذلك فإن تحديد موضوع التفويض يرجع إلى السلطة التقديرية للبرلمان فعندما يوافق على طلب التفويض، فإنه يقوم بتحديد نطاق التفويض من خلال تحديد الموضوعات المطلوب التفويض بشأنها، وتحديد الغرض من التفويض^(٤٦).

وبذلك فإن مجلس الدولة يمارس رقابته على الأوامر التفويضية للتأكد من دخولها ضمن الموضوعات المحددة في قانون التفويض، ودخولها ضمن الهدف المحدد للحكومة^(٤٧)، وفي حالة مخالفة الحكومة للنطاق المحدد للتفويض وعدم التزامها بموضوع التفويض، فإن الأوامر التي تصدرها تعد غير مشروعة ويطعن بها أمام القضاء الإداري، أما إذا تدخل البرلمان في الموضوعات التي فوض الحكومة بها جاز للحكومة الاعتراض أمام المجلس الدستوري. أما فيما يتعلق بمدة التفويض فإنه يجب على البرلمان أن يحدد للسلطة التنفيذية الفترة الزمنية التي تستطيع خلالها ممارسة حقها في التفويض التشريعي فلا يكون التفويض التشريعي لأجل غير مسمى بل يتعين أن يكون خلال فترة زمنية محددة^(٤٨)، ذلك لأن التفويض يعد امراً استثنائياً وخروجاً على مبدأ الفصل بين السلطات، فلا بد من تحديده من أجل تحقيق الهدف المبتغى منه، كذلك لا يمكن ربط قانون التفويض بأحداث معينة بل لابد من تحديد مدة التفويض في طلب التفويض الذي تتقدم به الحكومة.

ووفقاً لنص المادة (٣٨) من الدستور الفرنسي فإن المدة الزمنية للوائح التفويضية تحدد تحديداً دقيقاً في نص قانون التفويض من أجل صحة التفويض، لأن الدستور حرم على البرلمان التشريع في الموضوعات التي فوض الحكومة في تنظيمها خلال مدة التفويض استناداً للمادة (٤١) منه وأيضاً لعدم امتداد التفويض التشريعي إلى أجل غير مسمى^(٤٩)، لذلك لا يجوز للبرلمان أن يجعل تحديد مدة التفويض من تقديرات الحكومة وذلك عن طريق ربطها بتحقيق الهدف من التفويض وهو تنفيذ برنامجها الحكومي^(٥٠)، وإنما يجب أن يحدد بفترة زمنية يتضمنها طلب الحكومة، وبذلك يلزم البرلمان بتحديد مدتين في قانون التفويض الأولى: يحدد في الأولى الفترة التي تستطيع خلالها الحكومة إصدار الأوامر التفويضية^(٥١)، أما الثانية فيحدد البرلمان الفترة التي ينبغي على الحكومة خلالها تقديم الأوامر، التفويضية إلى البرلمان للمصادقة عليها^(٥٢)، ويترتب على انتهاء كل

من هاتين المدتين أثر خاص فإذا انتهت المدة الأولى انتهت معها سلطة الحكومة في إصدار اللوائح التفويضية، كما تنتهي سلطة الغاء وتبديل الأوامر التي سبق أن أصدرتها، وإذا انتهت المدة الثانية ولم تقدم الحكومة للبرلمان مشروع قانون الأوامر التفويضية سقطت هذه الأوامر من تاريخ انتهاء المدة فقط أي للمستقبل دون الماضي^(٥٣). وبالتالي لا يكون للحكومة الحق بإصدار أوامر تفويضية بعد انتهاء فترة التفويض، لذلك ينبغي على البرلمان تحديد مدة التفويض لإصدار الحكومة للأوامر التفويضية خلالها وان لا يكون هذا التحديد غامضاً أو مجهولاً. وبما أن مدة التفويض التشريعي لا بد أن تكون محددة المدة إلا أن هذه المدة تختلف من حالة إلى أخرى، على الرغم من أن هذه المدة ترتبط بطلب الحكومة لتنفيذ برنامجها، ففي حالات معينة اعتاد البرلمان على تحديدها بفترة تتراوح من شهر إلى سنة^(٥٤)، أما في حالات أخرى وفي ظل ظروف معينة قد يخرج عن هذا التحديد ولا يحدد هذه المدة، بل يربطها بانتهاء الظروف التي تطلب منحها للحكومة مثل حالة الحرب والتي يصعب معها حساب الفترة الزمنية التي يمكن خلالها أن تزول حالة الحرب كما هو الحال في ظل قانون ٨ ديسمبر ١٩٣٩^(٥٥).

المطلب الثاني : الشرط المتعلق بمصادقة البرلمان على اللوائح التفويضية والجهة المختصة بإصدارها

Condition of the Ratification by Parliament on the Authoritative Regulations and the Competent Authority to Issue them

سوف نبين في هذا المطلب شرطين من شروط التفويض وهي كالاتي:

الفرع الأول : الشرط المتعلق بمصادقة البرلمان على اللوائح التفويضية

Condition of the Ratification by Parliament on the Authoritative Regulations

نص الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ صراحة على هذا الشرط بموجب المادة (٣٨) منه والتي نصت على (الأوامر التفويضية تصبح لاغية إذا لم يودع مشروع القانون الخاص بإقرارها على البرلمان قبل انتهاء المدة المحددة في قانون التفويض) وهنا نلاحظ أن النص الزم البرلمان بتحديد مدة معينة ينبغي على الحكومة من خلالها تقديم مشروع قانون الأوامر التفويضية إليه لمواجهتها والتحقق من مطابقتها لقانون التفويض، ورتب على عدم عرضها زوال ما كان لها من قوة القانون ومن ثم إنهاء آثارها واعتبارها لاغية^(٥٦)، إلا أن النص السابق الذكر لم يحدد مدى هذا الإلغاء هل يكون بأثر رجعي أم يكون من تاريخ انتهاء المدة التي ينبغي إيداع مشروع القانون لدى البرلمان للتصديق عليه، فبعض الفقه^(٥٧)، يرى أن الإلغاء الوارد في المادة (٣٨) يعني الإلغاء بأثر رجعي سواء نص عليه صراحة أم تم ذلك ضمناً مالم يتعلق الأمر بحق مكسب أو مركز شخصي، إلا أن البعض الآخر^(٥٨)، يرى أن الإلغاء لا يسري بأثر رجعي وأنه يمتد إلى المستقبل فقط، ذلك أن الاثر الرجعي هذا استثناء لا يترتب إلا بنص صريح. وفي حال عرض الأوامر التفويضية على البرلمان فإن البرلمان أما أن يوافق على تلك الأوامر، وبذلك تكتسب الطابع التشريعي وتصبح لها قوة القانون، أو أن يرفض البرلمان إقرارها وبذلك تفقد قوتها القانونية بدون اثر رجعي، وإذا ما تم عرض هذه الأوامر على البرلمان فإن هذا العرض لا يغير من طبيعتها القانونية كقرارات إدارية الأمر الذي يجعل باب الطعن مفتوحاً تجاهها بالإلغاء^(٥٩).

وقد يتخذ البرلمان جانب الصمت على بيان موقفه اتجاه الأوامر التفويضية، وقد اختلف الفقه في تفسير موقف البرلمان ازاء هذا الصمت، فقد ذهب جانب من الفقه^(٦٠) بأنه لا يمكن تفسير صمت البرلمان تجاه الأوامر التفويضية على انه تصديق عليها أو رفضاً لها، فلا بد أن يتخذ البرلمان تجاهه موقفاً صريحاً، اذا تطل هذه الأوامر سارية باعتبارها أعمال إدارية خاضعة لرقابة القضاء حتى يصدر موقف من البرلمان اتجاهها، وهذا يعني أنها تكون عرضة للطعن بالإلغاء للتأكد من مشروعيتها والتزامها بالشروط الواردة في قانون التفويض قبل التصديق عليها. وذهب الجانب الآخر من الفقه^(٦١)، إلى أن صمت البرلمان تجاه هذه اللوائح يعد رفضاً لها، ويؤدي إلى الغاءها بالنسبة للمستقبل اي من تاريخ ايداعها لدى البرلمان، ذلك أن التصديق على الأوامر التفويضية بعد ايداعها من قبل الحكومة بانتهاء المدة المحددة لايداعها يعد شرطاً لصلاحيه هذه الأوامر، ومن دون هذا التصديق لا يكون لها اي وجود قانوني. وهنا يلاحظ الباحث أن الأثر المترتب على عدم عرض الأوامر التفويضية على البرلمان تعتبر ملغية، أما إذا تم عرضها فنكون أمام أمرين، الأول مصادقة البرلمان عليها وبذلك تعد صحيحة ونافذة، الثاني رفض البرلمان لها وهنا يترتب عليه إلغائها باثر رجعي. إلا أن نص المادة (٣٨) لا يتطلب بموافقة البرلمان الصريحة للتصديق على الأوامر التفويضية خلال مدة معينة من تاريخ عرضها عليه مما أتاح الفرصة أمام البرلمان للتصديق على مشروع قانون الأوامر التفويضية في أي وقت يشاء لذلك ظلت الأوامر التفويضية نافذة لمدة طويلة من الزمن وصلت أحياناً إلى عشر سنوات دون تصديق البرلمان الفرنسي^(٦٢)، وهنا نلاحظ أنه من غير الجيد أن تظل هذه القوانين دون رقابة، مما قد يؤدي إلى تطبيق قانون غير دستوري لمدة طويلة، وإنما يجب تدارك هذا النقص التشريعي، والزام البرلمان بالتصديق أو عدم التصديق على تلك الأوامر التفويضية خلال فترة محددة.

الفرع الثاني : الشرط المتعلق بالجهة المختصة بإصدار اللوائح التفويضية

Condition of the Competent Authority to Issue Authoritative Regulations

تختلف الجهة المختصة بإصدار الأوامر التفويضية بحسب ما تقضي به النصوص الدستورية، اذا خصت المادة (٣٨) من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ مجلس الوزراء بسلطة اصدار الأوامر التفويضية وذلك استناداً إلى طلب الحكومة واذن البرلمان لها، اذ لا بد من توقيع الوزير الاول والذي يدير اعمال الحكومة (يمارس سلطة اصدار اللوائح العادية، فضلاً توقيع رئيس الجمهورية، والذي يرأس مجلس الوزراء استناداً لنص المادة (٩) من الدستور، والذي يوقع الأوامر التي تتم المداولة عليها في مجلس الوزراء طبقاً لنص المادة (١٣ / اولاً) من الدستور والتي نصت على (يوقع رئيس الجمهورية الأوامر والمراسيم التي تتم مداولتها في مجلس الوزراء) بحيث يشارك رئيس الجمهورية الوزير الاول في السلطة اللائحية، ويعتبر توقيع الرئيس إجراء جوهري لإصدار الأوامر التفويضية، حيث يعد وسيلة لمطابقة هذه الأوامر لبرنامج الحكومة^(٦٣). وعلى هذا الأساس فإن القاعدة في اصدار هذه الأوامر من اختصاص مجلس الوزراء^(٦٤). وعلى الرغم من أن نص المادة (٣٨) بجعل المبادرة في طلب التفويض في يد الحكومة إلا أن بعض الفقه يرى أن سلطات رئيس الجمهورية طبقاً للمادة (١٣) ما هي إلا اختصاصات شكلية^(٦٥)، إلا أن الواقع يشير إلى أن رئيس الجمهورية يمارس سلطات حقيقة بشأن طلب واصدار

هذه الأوامر الأمر الذي يؤثر على حرية الحكومة في ذلك إلى درجة ذهب بعض الفقه إلى القول أن رئيس الجمهورية هو صاحب السلطة الحقيقة بشأنها^(٦٦).
المطلب الثالث: الشرط المتعلق بطلب الحكومة الإذن بالتفويض من البرلمان والشروط المتعلقة بالمفوض والمفوض إليه

The Condition relating to the Government's Request for Authorization from Parliament and the Conditions relating to the Authorizer and the Authorized

سوف نبين في هذا المطلب شرطين من شروط التفويض وهي كالآتي:
الفرع الأول: الشرط المتعلق بطلب الحكومة الإذن بالتفويض من البرلمان

The Condition relating to the Government's Request for Authorization from Parliament

نصت المادة (٣٨) من الدستور على أنه (يجوز للحكومة أن تطلب من البرلمان أن يأذن لها) وبهذا فإن مبادرة اللجوء إلى التفويض أمر متروك لتقدير الحكومة وعلى وجه الخصوص الوزير الأول، لذا يجب على الحكومة أن تطلب ابتداء للإذن به، وأن يكون لها المبادرة الأولى في طلب إصدار الأوامر التفويضية تماشياً مع نص المادة (٢٠) من الدستور الفرنسي والتي تقضي بأن الحكومة هي التي تحدد السياسة الوطنية وتديرها، فيجب على الحكومة أن تطلب من البرلمان أن يضع لها قانوناً يخولها في ظل فترات محددة اتخاذ الإجراءات اللازمة بصدد موضوعات معينة تدخل أصلاً في اختصاص المشرع. فالبرلمان لا يفوض الحكومة من تلقاء نفسه لتنظيم المسائل المختصة بها وإنما لابد أن يتم ذلك بطلب من الحكومة، وتصدر هذه اللوائح من مجلس الدولة ويجب أن يوقع عليها رئيس الجمهورية^(٦٧). وأن هذا الحق المحتجز للحكومة وحدها يقتصر فقط على طلب الإذن بالسلطات الخاصة أما البت في الطلب الذي تتقدم به الحكومة، فهو امر يختص به البرلمان وحده، والذي تكون له مطلق الحرية وسلطة تقديرية في تقدير مدى ملائمة الإذن للحكومة بالتشريع في نطاق القانون عن طريق الأوامر التفويضية^(٦٨).

والمقصود بالحكومة في المادة (٣٨) سالف الذكر هو رئيس الوزراء ورئيس الجمهورية، ذلك أن رئيس الجمهورية يعتبر الرئيس الأعلى للسلطة التنفيذية، كما أنه يشارك مجلس الوزراء في وضع السياسة العامة للدولة^(٦٩)، وبالتالي يكون لرئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء الحق في طلب التفويض التشريعي على أن تصدر الأوامر التفويضية استناداً لهذا التفويض حاملة توقيع لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء معاً استناداً لما نصت عليه المادة (١٩، ١٣) من الدستور حيث اشترطت الأولى توقيع الوزير الأول، واشترطت الثانية توقيع رئيس الدولة.

الفرع الثاني: الشروط المتعلقة بالمفوض والمفوض إليه

The Condition relating to the Authorizer and the Authorized

هنالك شروط لابد من تحققها في المفوض أي البرلمان فلا بد أن يكون البرلمان منعقداً، وانعقاد البرلمان هو ما يميز حالة اللوائح التفويضية عن غيرها من اللوائح، التي تصدرها السلطة التنفيذية لممارسة الوظيفة التشريعية في ظل الظروف الاستثنائية، غير أن هذا لا يعني ضرورة استمرار انعقاد البرلمان طول مدة التفويض^(٧٠).

وقد بينت المادة (٣٨) من الدستور الفرنسي على هذا الشرط عندما ذكرت أن للحكومة في سبيل تنفيذ برنامجها أن تطلب الترخيص من البرلمان باتخاذ هذه الأوامر التفويضية وهذا يستلزم أن يكون البرلمان منعقدًا. أما فيما يتعلق بالشروط الواجب توافرها بالمفوض اليه وهي الحكومة فلا بد من حصولها على إذن من البرلمان لممارسة سلطاتها في اصدار الأوامر التفويضية وهي تصدر على شكل قانون تتبع في إصداره الإجراءات التشريعية العادية^(٧١). وقد ألزمت المادة (٣٨) الحكومة ممثلة بمجلس الوزراء بعرض مشروعات الأوامر على مجلس الدولة قبل إصدارها، وذلك للتأكد من ضرورة مطابقة الأوامر التفويضية مع احكام الدستور، من حيث مراجعة صياغة النص وسلامته من الناحية القانونية، الا أن رأي المجلس الدولة غير ملزم لمجلس الوزراء^(٧٢)، ويعتبر رأي المجلس سرياً حيث أنه يضيف على الأوامر التفويضية قوة الالزام على الرغم من دورة غير الملزم للحكومة^(٧٣).

الخاتمة Conclusion

أولاً: النتائج Results

١- إن دستور العراق للعام ٢٠٠٥ لم يتضمن اي نص يجيز التفويض التشريعي، عن طريق تفويض السلطة التشريعية جانب من اختصاصها الدستوري في تشريع القوانين إلى السلطة التنفيذية عندما توجد اسباب واقعية وقانونية تبرر قيام السلطة التنفيذية وضع قواعد قانونية عن طريق قرارات لها قوة القانون خلال فترات انعقاد البرلمان سواء اكان هذا التفويض إلى رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء أو رئيس مجلس الوزراء.

ثانياً المقترحات Suggestions

١- ندعو المشرع العراقي أن يأخذ بالتفويض التشريعي وعدم اشتراط حدوث ظروف استثنائية لأن التفويض يعد مظهراً من مظاهر التعاون بين السلطتين عن طريق مشاركة السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية في مجال صنع التشريع، ومن أجل تجنب طول الإجراءات البرلمانية وتعقيدها من جهة، خاصة في ظل التجاذبات السياسية التي تكتنف عمل مجلس النواب، ومن أجل توفير الخبرة الفنية التي يعجز مجلس النواب عن توفيرها والسرعة اللازمة لمواجهة الظروف المختلفة مع ضرورة ملاحظة أن موقف المشرع الدستوري في عدم النص على التفويض التشريعي كان جزء من فلسفة النظام الدستوري في العراق في ظل دستور عام ٢٠٠٥ لترجيح كفة السلطة التشريعية على بقية السلطات العامة.

٢- أن عدم النص على التفويض التشريعي في دستور عام ٢٠٠٥ يعد نقصاً تشريعياً يجب تداركه، لأنَّ البلد من الممكن أن تتعرض لكارثة طبيعية أو حروب مما يتطلب الأمر استصدار تشريع خاص لمعالجة الموقف وقد تحدث صعوبة في تحقيق النصاب القانوني لإصدار تشريع معين لمعالجة المواقف المتأزمة، كذلك فإن السلطة التنفيذية وبحكم نشاطها مع الجمهور ومعرفتها بدقائق الامور فهي الأقرب من السلطة التشريعية للجمهور ومعالجة هذه الحالات الطارئة، فإعطاء السلطة التنفيذية صلاحية إصدار اللوائح التفويضية هو الأسرع والافضل والانسب للظروف الراهنة مما لو قامت السلطة التشريعية بإصدار قانون يعالج هذه الظروف والحالات.

٣- إضافة النص الآتي لنصوص دستور العراق (لرئيس مجلس الوزراء وبناء على تفويض من مجلس النواب بأغلبية ثلثي عدد اعضاءه أن يصدر قرارات لها قوة القانون،

ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة وأن يبين فيه موضوعات هذه القرارات والاسس التي تقوم عليها، ويجب عرض هذه القرارات على مجلس النواب في اول جلسة له بعد انتهاء مدة التفويض، فاذا لم يعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان له من قوة القانون).

قائمة المراجع References

أولاً: الكتب العامة: General Books

- ١- د. أحمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- ٢- د. أيمن محمد شريف، الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطة التشريعية والتنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، دراسة تحليلية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
- ٣- د. ثروت عبد الهادي خالد الجوهري، مدى ضرورة السلطات الاستثنائية في جمهورية مصر العربية والرقابة عليها، دراسة مقارنة بالقانون الدستوري الفرنسي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
- ٤- د. حازم صادق، سلطة رئيس الدولة بين النظامين البرلماني والرئاسي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.
- ٥- د. حسان شقيق العاني، دستور الجمهورية الخامسة، نشأته - تفاصيله - مستقلة للحريات العامة، بغداد، ٢٠٠٥.
- ٦- د. رأفت فودة، ثنائية السلطة التنفيذية بين الشكل والموضوع في دستور ١٩٧١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١.
- ٧- د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
- ٨- د. زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤.
- ٩- د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة وضمانة الرقابة القضائية، دراسة تحليلية للقرارات والقوانين الأوامر العسكرية ومدى سلطة القضاء في الرقابة عليها بالمقارنة مع النظم المماثلة في فرنسا، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٢.
- ١٠- د. سامي جمال الدين، الدعاوى الإدارية والإجراءات أمام القضاء الإداري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩١.
- ١١- د. بسعد عصفور، النظام الدستوري المصري دستور ١٩٧١، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٠.
- ١٢- د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤.
- ١٣- د. عدنان عاجل عبيد، القانون الدستوري، مؤسسة نبراس، النجف، ٢٠١٠.
- ١٤- د. عزة مصطفى حسين، مسؤولية رئيس الدولة، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨.

- ١٥- د. علي سعد عمران، القضاء الإداري العراقي والمقارن، مطبعة السنيهوري، بغداد، ٢٠١١.
- ١٦- د. عمر حلمي فهمي، الوظيفة التشريعية لرئيس الدولة في النظامين الرئاسي والبرلماني، دراسة مقارنة، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٠.
- ١٧- د. عمر محمد الشبكي، القضاء الإداري، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠١.
- ١٨- د. عيد أحمد الغفولي، فكرة عدم الاختصاص السلبي للمشرع دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠١.
- ١٩- د. مازن ليلو، القضاء الإداري، دار قنديل، عمان، ٢٠٠٥.
- ٢٠- د. مازن ليلو راضي، القانون الإداري، ط٣، مكتب الغفران للطباعة، ٢٠١٦.
- ٢١- د. محسن خليل، مبادئ القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٦.
- ٢٢- د. محسن خليل: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٧.
- ٢٣- د. محمد عبد الحميد أبو زيد، القضاء الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
- ٢٤- د. محمد عبد الحميد أبو زيد، تخاصم أهل السلطة بشأن القرار الإداري، بلا دار نشر، ٢٠٠٦.
- ٢٥- د. محمد عبد الحميد أبو زيد، مدى سلطة الحاكم إزاء التشريعات، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
- ٢٦- د. محمد علي جواد، القضاء الإداري، مكتبة السنيهوري، بغداد، بلا سنة نشر.
- ٢٧- د. محمود أبو السعود، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في الظروف الاستثنائية، دار الثقافة الجامعية، القاهرة، ١٩٩٠.
- ٢٨- د. مصطفى أبو زيد فهمي، الدستور المصري فقهاً وقضاءاً، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦.
- ٢٩- د. وسام صبار العاني، القضاء الإداري، مكتبة السنيهوري، بغداد، ٢٠١١.

ثانياً: الكتب المترجمة: Translated Books

- ١- د. أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج٢، ترجمة علي مقلد وشفيق جواد وعبد المحسن سعد، المطبعة الاهلية، بيروت للنشر والتوزيع، ١٩٧٤.
- ٢- د. جورج فيدل، وبيار دلفولفيه، القانون الإداري، ج١، ط١، ترجمة منصور القاضي، المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠١.

ثالثاً: الرسائل والأطاريح: Theses and Dissertations

- ١- د. فاضل جبير لفته البديري، التفويض في الاختصاص التشريعي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، ١٩٩٦.

٢- د. عبد العظيم عبد السلام، العلاقة بين القانون واللائحة دراسة مقارنة، وتطور العلاقة بينهما في كل من فرنسا والولايات المتحدة الامريكية والعالم العربي، رسالة دكتوراه، ١٩٨٥.

٣- مدلول محمد محروس المدرس، تفويض الاختصاص التشريعي دراسة دستورية مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، ٢٠٠٦.

٤- مريد أحمد عبد الرحمن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠٠٦ / ٢٠٠٧.

رابعاً: البحوث والمقالات: Papers and Articles

١- د. محسن خليل، علاقة القانون باللائحة، دراسة مقارنة، بحث مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصاد، العدد ١٤ لسنة ١٩٩٤.

خامساً: الدساتير والقوانين: Constitutions and Laws

١- دستور فرنسا عام ١٩٥٨ النافذ.

٢- دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥ النافذ.

٣- دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤ النافذ.

٤- قانون ١ سبتمبر ١٩٦٠ الفرنسي.

٥- قانون ٨ ديسمبر ١٩٣٩ الفرنسي.

٦- قانون ٤ فبراير ١٩٦٠ الفرنسي.

الهوامش

١. د. عمر محمد الشبكي، القضاء الإداري، ط ١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠١، ص ٧٤.

ود. محمد عبد الحميد ابو زيد، القضاء الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٦٨.

٢. د. مصطفى أبو زيد فهمي، الدستور المصري فقهاً وقضاءاً، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦، ص ٤٥٤.

٣. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤، ص ٨٥.

٤. د. سعد عصفور، النظام الدستوري المصري دستور ١٩٧١، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٠، ص ١٣٥.

٥. د. ثروت عبد الهادي خالد الجوهري، مدى ضرورة السلطات الاستثنائية في جمهورية مصر العربية والرقابة عليها، دراسة مقارنة بالقانون الدستوري الفرنسي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٣٦٩.

٦. د. أيمن محمد شريف، الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطة التشريعية والتنفيذية في الانظمة السياسية المعاصرة، دراسة تحليلية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٣٥.

٧. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ٨٥.

٨. د. عمر حلمي فهمي، الوظيفة التشريعية لرئيس الدولة في النظامين الرئاسي والبرلماني، دراسة مقارنة، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٠، ص ٢٤٦.
٩. مدلول محمد محروس المدرس، تفويض الاختصاص التشريعي دراسة دستورية مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، ٢٠٠٦، ص ٣٧.
١٠. بما أن التفويض يكون للاختصاص فان الاختصاص يقصد به القدرة على مباشرة عمل اداري معين أو تحديد مجموعة الاعمال والتصرفات التي يكون للادارة أن تمارسها قانوناً وعلى وجهة يعتد به. د. مازن ليلو راضي، القانون الاداري، ط٣، مكتب الغفران للطباعة، ٢٠١٦، ص ٢٢١-٢٢٢.
١١. مروان محمد محروس المدرس، المصدر السابق، ص ٢٠.
١٢. د. أحمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٢٧٧.
١٣. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة وضمانة الرقابة القضائية، دراسة تحليلية للقرارات والقوانين الأوامر العسكرية ومدى سلطة القضاء في الرقابة عليها بالمقارنة مع النظم المماثلة في فرنسا، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٢، ص ٢٨٩ و د. زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤، ص ٢٩٧. ود. مريد أحمد عبد الرحمن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠٠٦/٢٠٠٧، ص ١٢٢.
١٤. إلا أن دستور ١٩٧١ المصري قد أشار في المادة ١٠٨ إلى أنه (يجب أن يكون التفويض لمدة محددة...) وهنا نجد أن اللوائح التفويضية تتقيد بمدة التفويض المنصوص عليها في قانون التفويض، بحيث يؤدي انقضاء هذه المدة إلى زوال اختصاص رئيس الجمهورية في استعمال سلطته التشريعية الاستثنائية، د. أحمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق ٢٦٨، ود. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٨٩.
١٥. د. جورج فيدل، وبيار دلفولفيه، القانون الاداري، ج ١، ط ١، ترجمة منصور القاضي، المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠١، ص ٢٩٠ - ٢٩١.
١٦. د. محسن خليل: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٧، ص ٦٦٤.
- ود. محمود أبو السعود، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في الظروف الاستثنائية، دار الثقافة الجامعية، القاهرة، ١٩٩٠، ص ١٠٥.
١٧. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٤٢.
١٨. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٤١.
- د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، ط ٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٣٢٩-٣٣٠.
١٩. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة وضمانة الرقابة القضائية، المصدر السابق، ص ٢٩٩.

٢٠. د. محسن خليل، علاقة القانون باللائحة، دراسة مقارنة، بحث مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصاد، العدد ١٤ لسنة ١٩٩٤، ص ٣٧٤، و د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، المصدر السابق، ص ٣٣٠.
٢١. د. عبد العظيم عبد السلام، العلاقة بين القانون واللائحة دراسة مقارنة، وتطور العلاقة بينهما في كل من فرنسا والولايات المتحدة الامريكية والعالم العربي، رسالة دكتوراه، ١٩٨٥، ص ٥٥٦.
٢٢. أن دستور العراق لعام ١٩٢٥ لم تتضمن اي نص يبيح التفويض التشريعي إلا له توجد نصوص لذلك يملك بموجبها الملك سلطة اصدار مراسيم بقوانين موافقة الوزارة في أثناء عطلة البرلمان وهذا ما نصت عليه الفقرة ٣ المادة ٢٦، أما في ظل دستور ١٩٧٠ فإنها تتميز بسيطرة مجلس قيادة الثورة على السلطتين التشريعية والتنفيذية إذ يملك هذا المجلس صلاحيات إصدار القوانين والقرارات التي لها قوة القانون استناداً إلى أحكام المادة (٤٢) من الدستور وبحالة رئيس الجمهورية هو رئيس مجلس قيادة الثورة حكماً استناداً إلى نص المادة (٥٧/أ) وعلى الرغم من وجود مجلس وطني منتخب بحيث لا يستطيع ممارسة اختصاصه التشريعية الا بمشاركة مجلس قيادة الثورة حيث أن سلطة رئيس الجمهورية بإصدار هذه المراسيم تمارس بشكل مباشر دون موافقة أو تصديق جهة معينة، ما مشروع دستور ١٩٩٠ فقد منح أيضاً رئيس الجمهورية صلاحية اصدار أوامر وقرارات لها قوة القانون استناداً إلى نص المواد (٩٩-١٠٠-١٠١-١٠٢) د. فاضل جبير لفقة البديري، التفويض في الاختصاص التشريعي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، ١٩٩٦، ص ٣.
٢٣. د. علي سعد عمران، القضاء الإداري العراقي والمقارن، مطبعة السهنوري، بغداد، ٢٠١١، ص ٢٩.
٢٤. د. وسام صبار العاني، القضاء الإداري، مكتبة السهنوري، بغداد، ٢٠١١، ص ٢٢٩، و د. محمد علي جواد، القضاء الإداري، مكتبة السهنوري، بغداد، بلا سنة نشر، ص ٧٥، و د. مازن ليلو، القضاء الإداري، دار قنديل، عمان، ٢٠٠٥، ص ١٨٥، و د. عدنان عاجل عبيد، القانون الدستوري، مؤسسة نبراس، النجف، ٢٠١٠، ص ٣٠.
٢٥. نصت المادة (١٠٨) من الدستور المصري لعام ١٩٧١ على أنه (لرئيس الجمهورية عند الضرورة وفي الاحوال الاستثنائية بناء على تفويض من مجلس الشعب باغلبية ثلثي اعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون ويجب أن يكون التفويض لمدة محددة وان تبين فيه موضوعات هذه القرارات والاسس التي تقوم عليها ويجب عرض هذه القرارات على مجلس الشعب في اول جلسة بعد انتهاء مدة التفويض فاذا لم تعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان له قوة القانون) وفقاً للتعديل الدستوري لعام ٢٠٠٧ يتعين على رئيس الجمهورية اخذ رأي مجلس الوزراء قبل اصدار القرارات بقوانين طبقاً لقانون التفويض استناداً لنص الفقرة (٢) من المادة ١٣٨ من الدستور المصري لعام ١٩٧١ حيث نصت على (يمارس رئيس الجمهورية الاختصاصات المنصوص عليها في المواد ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧ بعد موافقة مجلس الوزراء والاختصاصات المنصوص عليها في المواد ١٠٨، ١٤٨، ١٥١ فقرة ثانية بعد اخذ رايه).
٢٦. حيث نصت المادة (٣٧) على أنه (تكون المسائل غير تلك التي تدخل في نطاق اختصاص القانون مسائل اللوائح ويجوز تعديل الاحكام ذات المنشأ القانوني والتي

صدرت في مثل هذه الصور بموجب مرسوم يصدر بعد التشاور على مجلس الدولة فيجوز تعديل اي احكام من هذا القبيل صدرت بعد دخول الدستور حيز التنفيذ بمرسوم الا اذا وجد المجلس الدستوري انها مسائل التنظيم على النحو المحدد في الفقرة السابقة. ٢٧. د. عزة مصطفى حسين، مسؤولية رئيس الدولة، دراسة مقارنة، دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٩٦.

٢٨. عالج المشرع الدستوري الفرنسي لعام ١٩٥٨ التفويض التشريعي في مواد اخرى حيث تلي المادة (٣٨) للمادة (١١) والتي نصت على (الرئيس الجمهورية بناء على اقتراح الحكومة اثناء ادوار انعقاد البرلمان أو بناء على اقتراح مشترك من المجلسين بنشر في الجريدة الرسمية أن يعبر من استيفاء عام على مشروع قانون يتعلق بنظر السلطات العامة، وما اصلاحات خاصة بالنيابة الاقتصادية أو الاجتماعية للامة أو المرافق العامة التي تسهم فيما هذه السياسة أو بهدف إلى الاذن بالتصديق على المعاهدة قد يكون لها دون أن تكون مخالفة للدستور تأثير على عمل المؤسسات).

اما المادة (٤٧) فقد نصت على انه (لصوت البرلمان على مشروعات القوانين الحالية طبقاً لإجراءات يحددها القانون الاساسي، واذ لم ينفذ البرلمان قراراً فيه من يرى سياسيين يوماً، فان احكام المشروع يمكن أن يوضح موضع التنفيذ عن طريق أوامر وتوقف المدة المحددة في هذه المادة اذا لم يكن البرلمان منعقداً في دورته). واخيراً المادة ٩٢ والتي نصت على ((يتقضى في مجلس الوزراء أوامر لها قوة القانون والإجراءات التشريعية اللازمة لإنشاء المنظمات في خلال المدة المنصوص عليها في المادة (٩٢) ويؤذن للحكومة أن تحدد النظام الانتخابي للمجالس المنصوص عليها في الدستور بأوامر لها قوة القانون وتتخذ بنفس الشكل).

٢٩. د. محمد عبد الحميد ابو زيد، تخاصم أهل السلطة بشأن القرار الاداري، بلا دار نشر، ٢٠٠٦، ص ١٦٥.

٣٠. يقصد بالبرنامج الحكومي حسب ما ذهب اليه المجلس الدستوري الفرنسي البرنامج العام الذي حازت بموجبه على ثقة الجمعية الوطنية عملاً بنص الفقرة الأولى من المادة (٤٩) من الدستور إلى جانب ما يتصل بهذا البرنامج من مسائل تكون الحكومة فيها حاجة لكي تنظمها إلى اتخاذ تدابير كلما يدخل في نطاق المجال التشريعي، وذلك دونما قيم تنظيمه بأسلوب القوانين الأساسية والتي يجوز التفويض بشأنها، حيث تتطلب إجراءات خاصة لإقرارها، د. علي عبد الله جاسم العوادي، تفويض الاختصاص التشريعي، ط ١، معهد البحرين للتنمية السياسية، البحرين، ٢٠١٩، ص ٧٣-٧٤.

٣١. د. أيمن محمد شريف، الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطة التشريعية والتنفيذية في الانظمة السياسية المعاصرة، دراسة تحليلية، المصدر السابق، ص ٢٣٧.

٣٢. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٤٢.

٣٣. د. علي عبد الله جاسم العوادي، المصدر السابق، ص ٧٥.

٣٤. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة وضمانة الرقابة القضائية، المصدر السابق، ص ٢٨.

٣٥. د. عمرو بركات، التفويض في القانون العام، دراسة مقارنة، ١٩٨٩، ص ٤٠.

٣٦. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٢٩ و د. محسن خليل، علاقة القانون باللائحة، المصدر السابق، ص ٧٣.

٣٧. اندريه هوربو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ٢، ترجمة علي مقلد وشفيق جواد وعبد المحسن سعد، المطبعة الاهلية، بيروت للنشر والتوزيع، ١٩٧٤، ص ٤١٩. وجابر حسين علي، الدور التشريعي للسلطة التنفيذية في النظام الدستوري العراقي، دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، ص ٢٠٤.

٣٨. اقر مجلس الدولة الفرنسي بالصفة الادارية للأوامر التفويضية حتى لحظة تصديق البرلمان عليهما في حكمه الصادر في ١٩٧٢/١٢/٢٩ ذكره د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٣٢.

٣٩. يقصد بالتفويض بصورة عامة هو أن يعهد صاحب الاختصاص الأصل إلى شخص آخر أو هيئة أخرى بممارسة جانب من اختصاصاته على وفق الشروط الدستورية أو القانونية المقررة لذلك.

أما التفويض الاداري فيكون إذا عهدت جهة ادارية تتولى اختصاصاً معيناً أو من يمثلها ببعض اختصاصاتها إلى جهة ادارية أو من يمثلها سواء داخل الجهاز الاداري الواحد أو خارجه، وذلك في الحدود التي ينص عليها القانون أو الأنظمة أو التعليمات. د. علي محمد بدير و د. عصام البرزنجي و د. مهدي السلامي، مبادئ وأحكام القانون الإداري، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد ١٩٩٣، ص ٤٢٢.

٤٠. جورج فيدل وبيار دفولفية، القانون الاداري، ج ١، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠١، ص ٣٩٢.

٤١. د. محمود ابو السعود، المصدر السابق، ص ٨٥، د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٠٨.

٤٢. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٣٣.

٤٣. د. عيد أحمد الغفولي، فكرة عدم الاختصاص السلبي للمشرع دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٩١.

٤٤. د. محسن خليل، مبادئ القانون الاداري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٢١٣، ود. حازم صادق، سلطة رئيس الدولة بين النظامين البرلماني والرئاسي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٧٥٥.

٤٥. نصت المادة ٤١ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ على أنه (للحكومة أن تدفع بعدم قبول الاقتراح أو التعديل اذا تبين خلال الإجراء التشريعي انه لا يدخل في مجال القانون أو اذا ما تبين مخالفته لتفويض ماذون به بمقتضى المادة ٣٨).

٤٦. من القوانين التفويضية التي حددت موضوعات التفويض قانون ٤ شباط ١٩٦٠ والخاص بتفويض الحكومة لمدة عام سلطة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحفظ الامن والنظام في الجزائر، وقانون ٦ كانون الثاني ١٩٨٢ والاذان فوضا الحكومة سلطة تنظيم المسائل الاجتماعية عن طريق الأوامر د. احمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٥٤ - ٣٥٥. ود. عبد العظيم عبد السلام، العلاقة بين القانون واللائحة، المصدر السابق، ص ٥٥٨.

٤٧. لقد طعن امام المجلس الدستوري الفرنسي ضد احد قوانين التفويض وهو مشروع قانون تعديل الدوائر الانتخابية وتوزيع المقاعد الانتخابية عام ١٩٦٧ والذي كان مقررًا أن يشمل بالموافقة دون صعوبة، الا انه قبل اصداره اخطر المجلس الدستوري بطلب فحص هذا القانون ليقرر مطابقتها للدستور فيما يتعلق بالبرنامج المنصوص عليه في المادة (٣٨) وقد فحص المجلس هذا الشرط لمعرفة مدى توافره وقضى بمطابقة القانون للدستور. د. سامي جمال الدين، الدعاوى الادارية والإجراءات امام القضاء الاداري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩١، ص ٢١٥.

٤٨. د. ثروت عبد الهادي الجوهري، مدى ضرورة السلطات الاستثنائية في جمهورية مصر العربية والرقابة عليها، المصدر السابق، ص ٢٤٨.

٤٩. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٥٣.

٥٠. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٥٢، ود. احمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٣٣.

٥١. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ٢١٤ و د. مريد أحمد عبد الرحمن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (دراسة مقارنة)، المصدر السابق، ص ١٢٢.

٥٢. د. حسان شفيق العاني، دستور الجمهورية الخامسة، نشأته - تفاصيله - مستقله للحريات العامة، بغداد، ٢٠٠٥، ص ٧٦.

٥٣. د. عمر حلمي فهمي، الوظيفة التشريعية لرئيس الدولة في النظامين الرئاسي والبرلماني، المصدر السابق، ص ٣٦٠، ود. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١١٦ - ١١٧.

٥٤. كما هو الحال في ظل قانون ٤ فبراير ١٩٦٠ والذي منح الحكومة سلطة اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لحفظ الامن وحماية الدولة والدستور والنظام في الجزائر خلال فترة لا تتجاوز الشهر.

٥٥. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١١٧. ود. حسان شفيق العاني، دستور الجمهورية الفرنسية الخامسة، المصدر السابق، ص ٧٦.

٥٦. د. اندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ٢، المصدر السابق، ص ٤١٩، ود. احمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٤٠.

٥٧. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٧٦.

٥٨. جورج فيدل وبيار دلفولفية، المصدر السابق، ص ٢٩١.

٥٩. د. اندريه هوريو، القانون الدستوري، والمؤسسات السياسية، ج ٢، المصدر السابق، ص ٤١٩، د. ثروت عبد الهادي الجوهري، مدى ضرورة السلطات الاستثنائية في جمهورية مصر العربية والرقابة عليها، المصدر السابق، ص ٣٥٣.

٦٠. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١٢٣، ود. أحمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٤٤.

٦١. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٦٨. ود. محمود ابو سعود، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في الظروف الاستثنائية، المصدر السابق، ص ١٠٦.
٦٢. د. عبد العظيم عبد السلام، الدور التشريعي لرئيس الدولة في النظام المختلط، المصدر السابق، ص ١١٨.
٦٣. اشترط البرلمان الفرنسي في عهد الرئيس (ديجول) ضرورة توقيع الرئيس على الأوامر التفويضية التي تصدر بناء على هذا التفويض في ظل قانون ١ سبتمبر ١٩٦٠ والخاص بتفويض الحكومة سلطة تنظم مشكلة تقطير الخمر. د. رأفت فودة، ثنائية السلطة التنفيذية بين الشكل والموضوع في دستور ١٩٧١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٤٦.
٦٤. أن اصطلاح الحكومة الوارد في (المادة / ٣٨) من الدستور الفرنسي يقصد به رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء، فالمشرع الدستوري لو اراد أن يجعل الامر قاصراً على رئيس الجمهورية لنص على ذلك كما أن رئيس الجمهورية يشترك مع مجلس الوزراء في وضع السياسة العامة للدولة. اندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ٢، المصدر السابق، ص ٤١٨ و د. احمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٢٧.
٦٥. د. حسان شفيق العاني، دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية، نشأته وتفاصيله ومستقبله للحريات العامة، بغداد، ٢٠٠٥، ص ٨.
٦٦. اندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ٢، المصدر السابق، ص ١٥١. ود. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٦٧.
٦٧. د. محمد عبد الحميد ابو زيد، مدى سلطة الحاكم ازاء التشريعات، ط ٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ١٧٧.
٦٨. د. اندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ج ٢، المصدر السابق، ص ٢٦٥.
٦٩. د. أحمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٢٧.
٧٠. د. سامي جمال الدين، لوائح الضرورة، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
٧١. جورج فيدل، بيار دلفولفيه، ج ٢، المصدر السابق، ص ٢٨٩.
٧٢. جورج فيدل، بيار دلفولفيه، ج ٢، المصدر السابق، ص ٢٨٩.
٧٣. د. احمد سلامة بدر، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني، المصدر السابق، ص ٣٣٩.

Legislative Authorization-A Contrastive Study

Sanaa Abdel Tarish

Mansour University College / Department of Law

Abstract

The establishment of the state on three independent authorities, namely, the legislative authority, the executive authority and the judicial authority is the basis of the principle of the separation of powers upon which modern democratic principles are based, since the focus of these powers, whether it was one or more, leads to tyranny, but maintaining the principle of separation between authorities in exceptional circumstances may require giving the executive authority, represented by the head of state, legislative powers in a way that leads to sacrifice and constitutional and legal principles as long as this is in the interest of the state.

The state may be exposed to exceptional or extraordinary circumstances that threaten the existence and continuity of the state, such as the danger of an internal or external war, or these circumstances may result from natural disasters, which requires urgent measures to confront them through legislation developed specifically for this purpose, which may differ in terms of its nature and extent from the legislation that is applied in normal circumstances, because it finds its basis in the case of necessity which requires that the safety of the people is above the law, and considering that the law is a means to maintain the security of the state and the proper functioning of its public facilities. It follows that the executive authority will combine between the legislative and executive functions, so the constitutions of the world have been preparing for these conditions by finding constitutional texts to ensure that they are confronted through a group of procedures taken by the state to maintain its integrity.

الفيدرالية وإشكالية الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في توزيع الصلاحيات بين المركز والإقليم والمُحافظات غير المرتبطة بإقليم
م. زينب طالب سلمان

كلية التربية/ الجامعة المستنصرية/وحدة الترقّيات العلمية

Znoba.aldulaimy82@gmail.com

مستخلص البحث:

ان مسألة تكليف توزيع الاختصاصات والصلاحيات في الدولة الفيدرالية من اهم القضايا التي تواجه الدول ذات الطابع الفيدرالي خاصة تلك الدولة حديثة التّبنى لموضوعه الديمقراطية وهذه العملية في التوزيع تختلف من دولة الى اخرى وفق ما يحدده الدستور الفيدرالي لأي دولة بغض النظر عن الاسباب التي ادت الى تكوين الاتحاد الفيدرالي سواء كانت عن طريق الانضمام او التفكك او غيرها. ويعد العراق وحدة من الفيدراليات حديثة التكوين تواجه العديد من التحديات خاصة بعد تحوله من دولة بسيطة التكوين الى دولة اتحادية فرضت عليه مبادئ جديدة خاصة ان هذا المفهوم يشوبه الكثير من الغموض بالنسبة للمجتمع العراقي والطبقة السياسية الحاكمة للعراق بعد عام ٢٠٠٣ خاصة وان عملية توزيع الصلاحيات تعتمد بما تم سنه من مواد وفقرات قانونية تضمنها الدستور العراقي الذي يعد الاساس والضامن لموضوع توزيع الصلاحيات والاختصاصات في أي دولة من دول العام ومنها العراق الفيدرالي.

الكلمات المفتاحية: الفدرالية، الاتحاد الفدرالي، السلطات الاتحادية، المحافظات غير المرتبطة بإقليم

المقدمة: (Introduction)

ان موضوع توزيع الصلاحيات بين المركز والأقليم والمحافظات غير المرتبطة بأقليم تعد من اهم الموضوعات التي تثير تساؤلات عديدة لدى العديد من الباحثين والمختصين بمجال السياسية وخاصة في ما يتعلق بالدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ وما تضمنه من مواد وفقرات حول الفيدرالية. وتحتاج الى العديد من الدراسات والابحاث بهذا الصدد كون التجربة الديمقراطية في العراق حديثة العهد، كتوزيع الصلاحيات بين المركز والأقليم في العراق وفق دستور عام ٢٠٠٥، و هل يترتب عن ذلك اشكالية في توزيع الاختصاصات بين المركز والأقليم.

أهمية البحث: (Research importance)

تكمن أهمية هذه الدراسة في تحديد نوع الاختصاصات التي تدخل ضمن صلاحيات المركز والأقليم وعدم تداخلها أو حتى امكانية دمجها او الاستيلاء عليها خاصة بعد ان يتم تحديدها وفق الدستور الذي يعد الوثيقة الرسمية الاعلى في الدولة والمرجع الاساسي لكل السلطات (التشريعية/ التنفيذية والقضائية) وغير القابل للاجتهد من قبل أي منها.

منهجية البحث: (Research Methodology)

اعتمدت هذه الدراسة بالدرجة الاساس على المنهج المؤسسي والنظمي في بيان مؤسسات الدولة والمنهج التحليلي في تفسير أهمية هذه الاختصاصات مع بيان سبب ادراجها ضمن اختصاص او صلاحيات سلطة او مؤسسة معينة.

اشكالية البحث: (The problem of researching)

تكمن الاشكالية الاساسية لهذه الدراسة في التفسير القانوني لكل فقرة من فقرات دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في ما يتعلق بتوزيع الاختصاصات والطريقة التي تم فيها صياغتها وحتى في الطريقة التي يتم فيها توزيع الثروات.

فرضية البحث: (Research Hypothesis)

تثير المواد المتعلقة بتوزيع الصلاحيات والاختصاصات العديد من الاشكاليات في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ مما يشكل سبباً رئيسياً في العديد من النزاعات والصراعات مستقبلاً بين المركز والاقليم.

المبحث الأول : الفدرالية (Federalism)

ان التطرق لمفهوم الفيدرالية لا يكفي وانما لابد من التطرق لنشأتها ومميزاتها^(١).

المطلب الاول: تعريف الفدرالية (definition of federalism)

لتعريف الفدرالية لابد من العثور على تعريف شامل جامع بطريقة يتقارب جميعها بالمعنى والمضمون وترسم صورة مقبولة لشكل الدولة التي تتصف بالتنوع العرقي والمذهبي والتركيبية^(٢). وهناك من عرفها "بكونها اتحاد طوعي أو ارادي لعدد من الدول او الولايات او الأقاليم في تجمع وحدوي تنتازل فيه الاطراف المكونة للاتحاد على جزء من صلاحياتها للمركز عن طريق دساتير تضم فيها السلطات والصلاحيات والاختصاصات وتحدد نوع الادارة أو من يقوم بها ويقصد بها الأقليم او المركز^(٣).

المطلب الثاني: نشأة النظام الفدرالي (The creation of the federal system)

لتكوين اتحاد فدرالي لابد من اعلان الدولة او الكيان لرغبته في تكوين اتحاد مع دولة اخرى وتنشأ الدولة الفدرالية بإحدى الطريقتين:

١. الانضمام: أي اتحاد دولتين او اكثر بكيان واحد ونشأت العديد من الدول بموجب هذه الطريقة مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمانيا وجنوب أفريقيا وغيرها.
٢. التفكك: ويقصد بها تفكك دولة بسيطة أو الموحدة الى ولايات وأقاليم، مع بقاء الرغبة بوجود اتحاد يجمع بينها ولجأت دول عديدة لهذه الطريقة مثل البرازيل والمكسيك والأرجنتين.

٣. الدمج: وقد تنشأ الفدرالية من دمج الطريقتين السابقتين مثل كندا والهند^(٤).

المَبَحَث الثاني : توزيع الصلاحيات بين المركز والأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في العراق وفق دستور عام ٢٠٠٥

Distribution of powers between the center, the region, and the governorates that are not organized in a region in Iraq according to the 2005 constitution

نتناول في هذا المَبَحَث توزيع الصلاحيات بي المركز والأقاليم في العراق وفق دستور عام ٢٠٠٥ ففي المطلب الأول سنتطرق الى صلاحيات المركز أما في المطلب الثاني فسنبين اختصاصات الأقاليم والمطلب الثالث يتناول الصلاحيات المشتركة.

المطلب الأول: صلاحيات المركز (Center powers)

نصت المادة (١٠٩): (تُحافظ السُّلطات الاتحادية على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه الديمقراطي الاتحادي)، وفي المادة (١١٠) تم تحديد السلطات والإختصاصات وتم، تسميتها بالإختصاصات الحصرية وهي كما يأتي:

أولاً: "رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وإبرامها ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية".

ثانياً: "وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها، بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها لتأمين حماية وضمان أمن حدود العراق، والدفاع عنه".

ثالثاً: "رسم السياسة المالية والكمركية وإصدار العملة وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والمحافظات في العراق ووضع الميزانية العامة للدولة ورسم السياسة النقدية وإنشاء بنك مركزي وإدارته".

رابعاً: "تنظيم أمور المقاييس والمكاييل والأوزان".

خامساً: "تنظيم أمور الجنسية والتجنس والإقامة وحق اللجوء السياسي".

سادساً: "تنظيم سياسة الترددات البثية والبريد".

سابعاً: "وضع مشروع الموازنة العامة والاستثمارية".

ثامناً: "تخطيط السياسات المتعلقة بمصادر المياه من خارج العراق وضمان مناسيب تدفق المياه وتوزيعها العادل داخل العراق وفقاً للقوانين والأعراف الدولية".

تاسعاً: "الإحصاء والتعداد العام للسكان".

المطلب الثاني: الإختصاصات المشتركة بين السُّلطات الاتحادية والأقاليم والمحافظات غير المرتبطة في إقليم

The common competencies between the federal authorities, the regions and the governorates that are not related to a region

المادة (١١٤) نصت على ما يأتي: "تكون الإختصاصات الآتية مشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم":

أولاً: "إدارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، وينظم ذلك بقانون".

ثانياً: "تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسة وتوزيعها".

ثالثاً: "رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث والمحافظة على نظافتها بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم".

رابعاً: "رسم سياسات التنمية والتخطيط العام".

خامساً: "رسم السياسة الصحية العامة بالتعاون مع الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم".

سادساً: "رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم".

سابعاً: "رسم سياسة الموارد المائية الداخلية وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً لها، وينظم ذلك بقانون".

اما المادة (١١٥) وضعت قاعدة بشأن حدود صلاحيات الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم.

كُل ما لم ينص عليه الدستور في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من ضمن الاختصاصات الداخلة ضمن سلطة الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم والصلاحيات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم في حال الخلاف فيما بينهما.

المطلب الثالث: سلطات الأقاليم والمُحافظات غير المنتظمة في إقليم:

The authorities of the regions and governorates that are not organized in a region

أولاً:- سلطات الأقاليم: ولها الحق في ممارسة اختصاصها وفقاً للمادة (١٢١)

١ - "ممارسة سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية وفقاً لأحكام هذا الدستور، باستثناء ما ورد فيه من اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية".

٢ - "يحق لسلطة الأقليم تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الأقليم، في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الأقليم بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية".

٣ - "تختص حكومة الأقليم بكل ما تتطلبه إدارة الأقليم، وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي للأقليم كالشرطة والأمن وحرس الأقليم".

٤ - "تُخصص للأقاليم والمُحافظات حصة عادلة من الإيرادات المُحصلة إتحادياً، تكفي للقيام بأعبائها ومسؤولياتها، مع الأخذ بعين الاعتبار مواردها وحاجاتها، ونسبة السكان فيها".

٥ - "تؤسس مكاتب للأقاليم والمُحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنمائية".

ثانياً:- اما بشأن المحافظات التي لا تنتمي الى أي إقليم وتدار بصورة لا مركزية ادارية فقد أشار الدستور في الفصل الثاني لذلك تحت عنوان (المحافظات التي لم تنتظم في إقليم) في المادة (١٢٢):-

- ١ - تتكون المحافظات من عدد من الأفضية والنواحي والقرى.
- ٢ - تُمنح المحافظات التي لم تنتظم في إقليم الصلاحيات الإدارية والمالية الواسعة، بما يمكنها من إدارة شؤونها على وفق مبدأ اللامركزية الإدارية.
- ٣ - يُعد المحافظ الذي ينتخبه مجلس المحافظة، الرئيس التنفيذي الأعلى في المحافظة لممارسة صلاحياته المخول بها من قبل المجلس.

٤ - لا يخضع مجلس المحافظة لسيطرة أو إشراف أي وزارة أو أي جهة غير مرتبطة بوزارة ولها صلاحيات مالية مستقلة.
ووفقاً للمادة (١٢٣): يجوز تفويض سلطات الحكومة الاتحادية للمحافظات أو بالعكس بموافقة الطرفين.

ثالثاً: اختصاصات الأقاليم والقيود

(Territory jurisdictions and restrictions) :

اولاً- القاعدة العامة في توزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية والأقاليم:-
المادة (١١٥):- "كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما).
المبحث الثالث: إشكالية الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في توزيع السلطات بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم والمحافظات غير المرتبطة بأقاليم:

The problem of the Iraqi constitution of 2005 in the distribution of powers between the federal authorities and the authorities of regions and governorates that are not linked to a region

سنناقش في هذا المبحث أهم الإشكاليات التي أثارها الدستور في ما يخص العلاقة بين السلطات الاتحادية والأقاليم والمحافظات وعلى الرغم من إدراكنا ان العراق فيه نمطين من الحكم على الصعيد المحلي، الاول اللامركزية السياسية ويمثله إقليم كردستان والثاني اللامركزية الادارية ويشمل المحافظات غير المنتظمة في إقليم، الا أننا سنتناول تلك الإشكاليات ضمن السياق العام دون ان نتناول على حدة العلاقة بين السلطات الاتحادية والمحافظات من جهة أخرى وذلك كي نبين المغزى السياسي من الاخذ بهذا النمط من الحكم؟ ولماذا استثيرت اشكاليات بهذا الصدد؟ وهل ان الدستور تمت صياغته بإرادة وطنية؟ ام كان للعامل الخارجي متمثلاً بالولايات المتحدة الامريكية وغيرها دوراً في صياغة الدستور او بعض نصوصه بما يحقق الاهداف الخارجية الرامية الى تقسيم العراق؟ وما هو مستقبل التجربة الاتحادية في ضوء العلاقة بين السلطات الاتحادية والأقاليم والمحافظات؟ وهذا ما سيتم الاجابة عليه في جملة من النقاط تناولت اشكالية العلاقة بين السلطات اعلاه، وماهي العواقب التي ستترتب على تلك الاشكالية ويمكن تلخيص هذه الاشكاليات بما يأتي:-

١. ان عملية صياغة الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بهذا النمط من الجمود في ظل ظروف تاريخية صعبة شهدها العراق بعد عام ٢٠٠٣ تمثلت في عملية التحول من نظام شمولي دكتاتوري امتد لعقود من الزمن الى نظام ديمقراطي وفق الاسلوب المحاصصي، وبالتأكيد سيرافق هذه المرحلة جملة من التطورات لابد اخذها بعين الاعتبار^(٥) وان عملية تحديد الاختصاصات وفق ما نص عليه الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ سيؤدي الى بروز قضايا جديدة لم يتناولها الدستور عندما تثار المشكلة الى أي جهة يعود هذا الاختصاص.

٢. ان مسألة الثروات الوطنية التي نصت عليها المادتين (١١٢، ١١١) والتي أشارت الى ان الثروات النفطية والغازية ولم تتطرق الى الثروات الطبيعية الأخرى، وهنا ستثار

اشكالية عائلية ادارة تلك الثروات/ من ناحية اخرى نصت المادة (١١٢) الى ادارة النفط والغاز المُستخرج من الحقول الحالية وتركزت ادارة الحقول التي تُستخرج في المُستقبل دون تحديد الادارة التي ستتولاها، وبالرجوع للمادة (١١٠) فإن المادة (١١٢) ليست من الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية وبالتأكيد ستخضع لإدارة سلطة الأقاليم وهذه مسألة لم تجد لها مثيل في الدساتير الاتحادية الاخرى وهذا سيترتب ايضاً اشكالية بين المركز والأقاليم والمحافظات في هذا الاطار^(٦).

٣. ان منح سلطات الأقاليم حق انشاء وتنظيم قوى الامن للأقاليم كالشرطة والامن وحرس الأقاليم سوف يتعارض مع وضع سيادة الامن الوطني ويعزز في الوقت ذاته النزعة الأقليمية وسيترتب عليه ايضاً خلافات ناتجة من تناقض السياسات الامنية التي سينتهجها كل اقليم على حدة مع السياسة التي يتبعها المركز وهذا سيثير اشكالية اخرى.

٤. اخذ الدستور بنظام اللامركزية السياسية المتمثلة بالسلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم واللامركزية الادارية المتمثلة بنظام الإدارة المحلية او نظام المحافظات التي لم تنتظم بإقليم فهذه الاخيرة وان كانت تتمتع بصلاحيات ادارية ومالية الا انها ترتبط بالسلطة المركزية الاتحادية وهذا سينتج عنه خلافات بينهما ناجمة عن مطالبة المحافظات في التخفيف من هيمنة المركز والتي قوضت سلطات المحافظات والتي تبحث عن مزيد من السلطات^(٧).

٥. نصت المادة (١٢١) في حال حصول تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الأقاليم والمحافظات في جواز تعديل القانون الاتحادي وان هذا النص يخالف ما اتفق واستقر عليه دولياً في دساتير كل الدول الاتحادية الذي ينص على مبدأ العلو والسمو للدستور الاتحادي كونه المرجع الاساس لدساتير الأقاليم وفي حالة وجود تعارض فان الاولوية تكون للدستور الاتحادي لذلك ما اخذ به الدستور العراقي سيؤدي الى خلق نوع من التناقض بين قوانين الأقاليم اذ ان كل اقليم سيقوم بعملية تعديل قانون اتحادي معين وفق مصالحه، وسيؤدي ذلك الى معارضة المركز واحتجابه بسبب التناقض في القوانين وهذا بدوره سيولد اشكالية معقدة.

الخاتمة: (Conclusion)

ان من عوامل استقرار اي دولة هو الدستور فالدستور هو الدعامة الاساسية في تنظيم كافة مفاصل الدولة الا ان الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ كان سبباً في اثاره العديد من الاشكالات وفق المواد والفقرات الواردة آنفاً مما يستدعي التعديل بشكل يضمن حقوق كافة فئات المجتمع العراقي وبشكل يؤدي الى عدم الاحساس بالغبن والشعور بعدم الانصاف مما يولد الحقد والكراهية تجاه مكون من المكونات الاخرى، وهذا يعني العودة الى حالة المركزية .

الاستنتاجات:- (Results)

نستعرض فيما يأتي اهم الاستنتاجات والعواقب التي ستترتب على اشكالية توزيع الصلاحيات بين السلطات الاتحادية والأقاليم والمحافظات:-

١. ان الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ تم صياغته بشكل مبهم وغامض مما جعله خاضع لتفسيرات واجتهادات عدة لاسيما في ضل العلاقة المتوترة بين السلطات الاتحادية والأقاليم والمحافظات فضلاً عن ان صياغته بهذا الشكل لم تخلوا من اغراض سياسية

هناك العديد من المصادر التي اشارت الى ان هناك دوراً للولايات المتحدة الامريكية في عملية صياغة الدستور وجعل الاخير أداة لتحفيز حالة عدم الاستقرار في العراق مما يسهل تنفي هذه الاهداف الامريكية الرامية الى تقسيم العراق، وما يؤكد ذلك هو الظروف الحرجة التي تم بمقتضاها صياغة الدستور فضلاً عن الضمانة التي توفرها للدستور في ما يتعلق بالإجراءات المعقدة المتبعة في تعديل الدستور، والغرض من ذلك هو احباط أي محاولة ترمي الى تعديل الدستور، لان اجراء كهذا سيؤدي الى افشال المساعي الأمريكية في هذا الصدد، إذ جعلت الولايات المتحدة الأمريكية المركز والأقاليم يتصارعون لخدمة المصالح الامريكية من دون وعي لتلك المخططات الرامية الى تقسيم العراق.

٢. ان النظام الفيدرالي تم فرضه على العراق من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وذلك بسبب ان ما للفدرالية من مزايا تخدم الاهداف الامريكية كونها مدخل عقلائي نحو التفكك التدريجي للعراق هذا الوضع سيخلف لدى المحافظات ميلاً نحو الفدرالية اسوة بأقليم كردستان، عندئذ ستحقق الولايات المتحدة الامريكية اهدافها بجعل العراق دولة فدرالية، وسيكون ذلك مدخلاً نحو التقسيم، لان المحافظات الجنوبية والغربية رفضت الاخذ بالفدرالية بعد عام ٢٠٠٣ بسبب دعوات الوحدة الوطنية وما شابه ذلك، لذا عمدت الولايات المتحدة الأمريكية على تسويق الفدرالية بشكل غير مباشر عن طريق انجاح تجربة اقليم كردستان وإفشال اللامركزية الادارية في المحافظات، ولذلك نجد اليوم ان المحافظات بدأت تطالب بالفدرالية فضلاً عن القوى السياسية التي كانت رافضة للفدرالية بدأت اليوم تطالب بشدة بهذا النمط من الحكم.

٣. ان التجربة الديمقراطية تعد من القضايا الحديثة العهد لدى المجتمع العراقي بصورة عامة والطبقة السياسية الحاكمة بصورة خاصة وهذا بدوره ادى الى عدم وعيهم بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات.

٤. الولاء للحزب او للكتلة طغى على حساب الولاء للوطن.

٥. عدم وضوح الدستور في ما يتعلق بصلاحيات المركز وصلاحيات الأقاليم بسبب حداثة التجربة الفيدرالية.

٦. تعد المادة (١١٥) والتي تتضمن الاخذ بالاولوية لقانون الأقليم والمحافظات غير المنتظمة بأقليم على حساب قانون المركز في حال الخلاف بينهما وهذا يعني ان كل ما لم ينص عليه الدستور ضمن اختصاص السلطة المركزية فهو يعد ضمن اختصاص السلطة المحلية للأقليم. وهذا بدوره سيؤدي الى اتساع اختصاص سلطة الأقليم على حساب سلطة المركز. وهذا يتعارض مع ما هو متعارف عليه

٧. ما ورد في المادتين (١٢٠-١٢١) في ما يتعلق بحق الأقليم في انشاء دستور له يمارس فيه الصلاحيات التشريعية والتنفيذية والقضائية على ان لا يتعارض مع احكام دستور ٢٠٠٥ وهذا يعني حق الأقليم في اصدار قوانين لا تشمل الا من هم يعيشون في حدود الأقليم وهذا سيؤدي الى انعدم التوازن بين المركز والأقليم مع الاحساس بالغبن وانعدام الثقة بين فئات المجتمع الواحد. فضلاً عن حق الأقليم في تأسيس قوى الأمن الداخلي كالشرطة والأمن وحرس الأقليم فضلاً عن تأسيس جيش خاص بالأقليم (البيشمركة) وهذا يتعارض مع ما هو معروف في الدول الفيدرالية وهذا بدوره

سيؤدي الى انشاء جيش او أي قوة اخرى مبنية على اساس قومي او ديني وسينتج عنه خلق دولة داخل دولة.

٨. ان عملية توزيع الثروات والموارد بين المراكز والأقاليم فقد تم تحديدها في المادة (١١١) إن النفط والغاز ملك الشعب العراقي حيث لم يتم تحديد الآلية والنسبة التي يتم بموجبها تقسيم هذه الثروات وتوزيعها. فضلاً عن اقتصار المادة على ذكر (النفط والغاز) فماذا عن بقية الثروات الاخرى.

التوصيات: (Recommendations)

ان تعديل الدستور يعد من الاولويات التي لا بد من الاخذ بها بعين اعتبار خاصة فيما يتعلق بالمواد والفقرات التي تكون محل خلاف حالي او مستقبلي بين المركز والاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم مع ضمان التوزيع العادل للثروات والنفط بين كافة فئات المجتمع العراقي وبما ضمن عدم الاثارة للنعرات الطائفية والتي من شأنها اضعاف الدولة وضياع هيبتها ، وبحكم الضرورة لا بد من تشجيع الوعي الجماهيري في أهمية الفيدرالية في خلق التوازن بين فئات المجتمع العراقي وتقبلها مع ضرورة عقد الاجتماعات والحلقات النقاشية والدخول في مشاورات عدة حول بيان أهمية الاخذ بمبدأ الحوار وقبول الآخر وهذا بدوره سيؤدي الى تغليب الهوية الوطنية على بقية الهويات الفرعية سواء كانت دينية أو قومية أو عرقية.

ان تجربة الفيدرالية حديثة العهد في العراق تحتاج الى وقت طويل لاستيعابها وهذا يحتاج الى دعم دولي واقليمي من حكومات ومجتمعات اضحت الفيدرالية فيها اسلوب حياة وليس مجرد نظام سياسي قائم والى دعم داخلي في اعطاء الفرصة للمجتمع بإدارة احتياجاته وموارده بنفسه بصورة صحيحة للوصول الى غاياته وبدون اي تدخل خارجي.

المصادر: (Sources)

١ - الدساتير:

أ. الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.

٢ - الكتب والمؤلفات

(أ) الكتب العربية:

١ - إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، من شاة المعارف، الإسكندرية، بدون سنة الطبع.

٢ - العرداوي خالد عليوي، توزيع الاختصاصات والمسؤوليات في النظم الفيدرالية والواقع الدستوري العراقي.

٣ - عادل الطبطبائي، النظام الإتحادي في الإمارات العربية.

٤ - ناظم يونس زاوي، أفين خالد عبد الرحمن، السيادة الخارجية..

٥ - سعيد السيد علي، المبادئ الأساسية للنظم السياسية وأنظمة الحكم المعاصرة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧.

٧ - عبد الجبار العلوش، الدولة الموحدة والدولة الفدرالية، دراسات دستورية عراقية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، ط١، ٢٠٠٧.

٨ - غانم جواد، نقدية الى الدستور العراقي، مأزق الدستور.

١٠ - ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠٠٨.

(ب) الكتب الاجنبية:

١. رونالد ل. واتس، الأنظمة الفيدرالية، ترجمة غالي برهومة و مَها بسطامي ومَها تكال، مُنتدى الاتحادات الفيدرالية، أوتوا، كندا، ٢٠٠٦.
 ٢. جورج أندرسون، مقدمة عن الفيدرالية، مُنتدى الأنظمة الفيدرالية، أوتوا، كندا، ٢٠٠٧.
 ٣. ليوراقا لوكيتز، ترجمة دلشاد يراس، دار اوراس للطباعة، البحث عن الهوية الوطنية، اربيل، ٢٠٠٤.
- ٣-المجلات والدوريات:
- أ. أمير جبار الساعدي، الطريق الى الفدرالية، مجلة أوراق عراقية، العدد ٢، نيسان، ٢٠٠٥.
 - ب. إيلياسومين، السلم عبر الفدرالية يحد من الصراع الديني والاثني، مجلة أوراق عراقية، بغداد، العدد ٤، أيلول، ٢٠٠٥.
 - ج. باقر ياسين، رؤية في مستقبل العراق - ست ولايات فدرالية على أساس جغرافي، مجلة دارسات عراقية، مركز العراق للبحوث والدراسات الإستراتيجية، بغداد، العدد ٥، تموز، ٢٠٠٦.
 - د. رشيد عمار الزيدي، اشكالية الفيدرالية في الدستور العراقي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٢٠، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠.
 - هـ. قحطان أحمد سليمان، الفدرالية في العراق بين الدستور والتطبيق العملي، مجلة المُستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد ٦٣٠، شباط، ٢٠٠٩.
 - و. ليسى وولف فيلبس، الدساتير المقارنة، ترجمة د. صالح جواد كاظم، مقال من شورفي مجلة العدالة، وزارة العدل، العدد الأول، السنة الرابعة، بغداد، ١٩٧٨.
 - ي. ناظم يونس زاوي، أفين خالد عبد الرحمن، سمو الدستور الفيدرالي في مجلة كلية القانون، جامعة دهوك.
- ٤- الانترنت:
- أ. بدور زكي أحمد وآخرون نقلا عن نعمان منى، مآزق الدستور، معهد الدراسات الاستراتيجية في الدستور العراقي ٢٠٠٦، بغداد.
 - ب. شبكة النبأ المعلوماتية، مصطلحات سياسية، اتحادية فيدرالية. www.annabaa.org ١١/٧/٢٠٠٧.

الهوامش

١. رونالد لـ. واتس، الأنظمة الفيدرالية، ترجمة غالي برهومة و مها بسطامي ومها ت كلا، مُنتدى الاتحادات الفيدرالية، اوتاوا، كندا ٢٠٠٦، ص ٢.
٢. ناظم يونس زاوي و أفين خالد عبدالرحمن، سمو الدستور الفيدرالي في مجلة كلية القانون، جامعة دهوك، العراق، ب ت، ص ٣٣.
٣. رشيد عمار الزيدي، اشكالية الفيدرالية في الدستور العراقي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٢٠، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠، ص ١١٢.
٤. جورج اندرسون، مقدمة عن الفدرالية، ترجمة: مها ت كلا، مُنتدى الانظمة الفدرالية، كندا، ٢٠٠٧، ص ٦.
٥. خيرى عبد الرزاق، نظام الحكم في العراق بعد عام ٢٠٠٣ والقوى المؤثرة فيه، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١٢، ص ٦٩.
٦. جمال ناصر جبار الزيداوي، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية وموقف الدستور العراقي، مجلة حوار الفكر، المركز العراقي للبحوث والدراسات المستقبلية، العدد (٣)، بغداد، ٢٠٠٧، ص ٩٢.
٧. سعد رشيد عبد النبي، العلاقة بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم في الدستور العراقي الدائم، مجلة العلوم السياسية، العدد (٣٣)، بغداد، ٢٠٠٦، ص ٢٦٩-268.

The Federalism and The problem of the Iraqi constitution of 2005 in distribution of powers between the center, The region and the governorates not connected to a region

Zainab Talib Salman

College of Education / Al-Mustansiriyah University

Academic Promotions Unit

Znoba.aldulaimy82@gmail.com

Abstract:

The issue of adapting the distribution of competencies and powers in the federal state is one of the most important issues facing states of a federal nature, especially those states that have recently adopted the theme of democracy. Federalism, whether by joining or disintegration or otherwise. Iraq is one of the newly formed federations that faces many challenges, especially after its transformation from a simple state to a federal state that imposed new principles on it, especially that this concept is tainted by a lot of ambiguity for the Iraqi society and the ruling political class for Iraq after 2003, especially since the process of distributing powers It adopts what has been enacted of articles and legal clauses contained in the Iraqi constitution, which is the basis and guarantor of the issue of distributing powers and competencies in any country of the year, including federal Iraq.

مؤتمر

(الازمات الاقتصادية العالمية . الواقع والمخاطر وسبل المواجهة)

الموافق ٢٥ / ٦ / ٢٠٢٢

تقرير عن مؤتمر قسم الدراسات الاقتصادية مع التوصيات

مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية

عقد قسم الدراسات الاقتصادية في مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٢ مؤتمره السنوي الالكتروني وعلى منصة Google meet تحت

عنوان (الازمات الاقتصادية العالمية . الواقع والمخاطر وسبل المواجهة)

وبمشاركة واسعة من مختلف الدول العربية بواقع (٤١) بحثاً علمياً تضمنت الجلسة الافتتاحية كلمه السيد مدير المركز الاستاذ الدكتور احمد شيال غصيب المحترم فتضمنت الاسباب الرئيسة لعقد هذا المؤتمر بظروف اقتصاديه عالمية صعبه ..للغاية ..وتحديات كبيرة تعصف بالمجتمعات، وشاركت السيدة رئيسة قسم الدراسات الاقتصادية بكلمة ترحيبية للمنضمين في المؤتمر . و تناولت معظم البحوث تحديد المشاكل الحقيقية للاقتصاد العراقي والعالمي ..وكانت الجلسة النهائية للمؤتمر قراءة اهم التوصيات والاستنتاجات لبناء اقتصاد قوي ومستدام وتأمين جودة حياة مستقرة وأمنه للشعوب في ظل عالم مأزوم.

توصيات المؤتمر

- ١ - التكيف مع الثورة الصناعية الاتية بمنافعها و مضارها سنتأثر بها نحن واجيال أبنائنا .. واحفادنا ..مع ازدياد العولمة في كل مكان لابد من الاندماج مع هذه المتغيرات والموازن الجديدة ، وفي النهاية البقاء للأمم القوية والمتقدمة .
- ٢ - الاهتمام بالبحث العلمي – لابد ان يتجه نحو خدمة المجتمع وملامسة الواقع الفعلي .. ووضع الحلول الناجحة لهذه الازمات وإيجاد البدائل .
- ٣ - الدولة الناجحة ليست بما تملك من موارد بل بإدارتها لهذه الموارد .. ولا يخفى على احد – مدى أهمية الثقافة الاقتصادية والمالية في تشكيل وبناء الإدارة الاقتصادية والقدرة على انتاج ثروة وطنية متنوعة .
- ٤ - رسم السياسة المالية والنقدية ، حيث تعد المحرك والقوة الدافعة لإنتاج الثروة بكفاءة ومواجهة المخاطر المالية وإدارة الدين العام .
- ٥ - ابعاد مخاطر العسر المالي وإدارة السيولة النقدية .

- ٦- البدء بمرحلة استثمار الظروف التي واجهت التعليم في ظل التباعد الاجتماعي وعدها بمثابة فرصة لمواكبة التطور الحاصل عالميا من خلال التطبيق الفعلي لمضمون التعليم المدمج .
- ٧- وضع استراتيجية متوسطة المدى لمواجهة ازمة الامن الغذائي التي تواجه العالم اليوم من خلال الاستعانة بالخبراء والكفاءات والمراكز البحثية .
- ٨- تأكيد فكرة الانغماس التكنولوجي تماما في هذا العالم الرقمي ، لابد من التفكير بطلابنا والعالم الذي يعيشون فيه ، والتفكير بطلبتنا والعالم الذي يعيشون فيه والتفكير بنوع العمل الذي يمارسونه .
- ٩- خلال السنوات القادمة سينتقل العالم من الاقتصاد القائم على المعرفة الى القائم على الذكاء ..الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بالمعلومات وقدرة الافراد على ادارتها والتحكم بها .. وهذا بالذات يشمل القطاع الخاص ..
- ١٠- الاهتمام والتركيز على المراكز البحثية العلمية والاخذ بالدراسات الصادرة لتوضيح الرؤى والأفكار في ظل الازمات المتعاقبة .
- ١١- خلق الوعي المجتمعي والثقافي من خلال وسائل الاعلام المرئية والمسموعة – بضرورة المشاركة المجتمعية في درء المخاطر ومنها مثلا الحد من انتشار تعاطي والتجارة بالمخدرات .
- ١٢- تنفيذ القوانين ومتابعتها التي تهدف الى تقويم جميع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومكافحة افة الفساد المستشري .

المؤتمر العلمي الثاني عشر لمركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية / قسم الدراسات التاريخية المعنون .

(اتجاهات الحركات الفكرية في التاريخ العربي)

٢٧ حزيران ٢٠٢٢

برعاية السيد رئيس الجامعة المستنصرية الاستاذ الدكتور صادق محمد الهماش وأشرف الاستاذ الدكتور احمد شيال غصيب مدير مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية وبرئاسة الاستاذ المساعد الدكتورة سؤدد كاظم مهدي رئيس قسم الدراسات التاريخية عُقد المؤتمر العلمي الثاني عشر لمركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية / قسم الدراسات التاريخية المعنون الحركات الفكرية في التاريخ العربي في يوم الاثنين المصادف ٢٧ حزيران ٢٠٢٢ وعلى منصة المستنصرية في الساعة الثامنة مساءً ، وشارك في الندوة العديد من المؤرخين والباحثين وشخصيات بارزة عرفت في مجال الدراسات التاريخية على مستوى المنطقة العربية .

ان التعرض لعنوان الحركات الفكرية في التاريخ العربي يمثل منظومة متكاملة في ابعادها بما تحتويه من فكر عربي واسلامي ثري في مجال الاجتماع والثقافة والفلسفة والعلوم والسياسة ،الذي بدوره اسس نتاجا حضاريا ساهم بشكل مؤثر في صياغة مفاهيم عديدة في الفكر الانساني عموما ، وفي هذا السياق تم عقد مؤتمرنا من اجل تأصيل تاريخ الابداع والتميز في التاريخ العربي والاسلامي الذي يمتد الى اربعة عشر قرنا ، وفتح افاق جديدة من اجل النهوض بالواقع الفكري لمجتمعاتنا العربية التي تواجه الازمات والحروب منذ عقود طويلة، امام الباحثين عندما مر الفكر العربي بمراحل وادوار تطور في اتجاهات وتيارات في علاقة ترابطية من حيث المنطلقات بعد كل مرحلة جمود فكري او تبعية او تغريب تعيشها المجتمعات العربية تراوحت تلك المشاريع النهضوية بين الجهود الفردية والتيارات والحركات الجماعية المنظمة .

وتحت تلك المضامين هدف المؤتمر الى بيان دور الحركات الفكرية باتجاهاتها المختلفة لعلاج الازمات ومواجهة التحديات على مدى العصور التاريخية المختلفة ، و التأصيل لتاريخ الابداع والتميز في التاريخ العربي ، هذا فضلا عن التأكيد على ان المنهج الفكري في التاريخ العربي منهج شامل لجميع جوانب الحياة ، ومن اجل تسليط الضوء على دور الحركات الفكرية واتجاهاتها المختلفة لعلاج الازمات و مواجهة التحديات وفق منهج فكري شامل في جميع جوانب الحياه باعتبارها الطريق الامثل. تضمن المؤتمر محاور عديدة من عصور التاريخ العربي وكانت بالشكل الاتي : محور الحركات الفكرية في الدولة العربية الاسلامية ، واليقظة العربية في الفكر العربي الحديث ، هذا فضلا عن تناول محاورتيارات الفكر العربي المعاصر والمناهج التاريخية لقراءة الحركات الفكرية العربية ، و محور الفكر العربي وضرورة التجديد .

شارك في المؤتمر العديد من الباحثين من جامعة جندوبه من دولة تونس ومن جامعة غردابه / الجزائر ومن الجامعة اللبنانية الدولية / لبنان ومن كلية الاداب / جامعة بغداد ومن كلية التربية الاساسية / الجامعة المستنصرية ومن كلية التربية للعلوم الانسانية / جامعة بابل ومن جامعة الكوفة ومن جامعة كربلاء- كلية التربية للعلوم الانسانية ومن كلية الاداب / جامعة المثنى وغيرها ، وتضمن المؤتمر العديد من البحوث العلمية الرصينة التي تراوحت (٣١) بحثا وورقة بحثية ، هذا فضلا عن مشاركة اساتذة كبار من جامعات عراقية مختلفة ، وقد ترأس الجلسة العلمية للمؤتمر الاستاذ المساعد الدكتور محمد ناصر صديقي مدير المعهد العالي للعلوم الانسانية / جامعة جندوبه / تونس ، وقد قدم في نهاية المؤتمر جملة من التوصيات كان ابرزها ما يلي :

- العمل على توثيق مفهوم الفكر واهميته الايجابية وخطورة سلبياته على المجتمع عن طريق التأليف والترجمة والنشر ، مع تعزيز قيم الفكر المعتدل داخل الاسرة والمجتمع والمؤسسات الحكومية عن طريق طرح الافكار المعتدلة .

- العمل على اقامة المؤتمرات والندوات والحلقات النقاشية الخاصة بمفهوم الفكر والحركات الفكرية والدروس المستنبطة منها في الجامعات ومراكز البحث العلمي ومنظمات المجتمع المدني وذلك لايجاد ارضية ثقافية واعية تستهدف انضاج العقل البشري .

- متابعة المناهج الدراسية الحكومية والاهلية للوقوف على نوعية المناهج الفكرية وعدم اعتماد خطاب منهجي دراسي متشدد .

- استعادة دور العراق في رعاية المؤتمرات الثقافية العربية والعالمية على ارضه من اجل اعادة التواصل مع النخب الفكرية المثقفة وصولا الى تعريف تلك النخب في تنوع الثقافة العراقية وادبياتها وافكارها المعتدلة .

- ترصين الخطاب الاعلامي العراقي نحو العالم لان العراق هو محور الفكر المعتدل والحركات الاصولية البناءة لما للاعلام من دور مهم في نشر الوعي الفكري .

- حث القنوات الفضائية بالابتعاد عن التصريحات الفكرية الهدامة التي من شأنها ان تساعد على قيام حركات فكرية متطرفة .

- تشكيل لجان مسؤولة من اجهزة الدولة الداخلية والتعليم والمالية لتعويض المتضررين من الافكار المتطرفة وحركاتها الفكرية الهدامة وذلك لخلق بنية مجتمعية سليمة .

- تشكيل لجان رئيسية وفرعية مشتركة من الدولة والجامعات والاجهزة الامنية والاجهزة الرقابية ووزارة الاتصالات لمتابعة اوكار الافكار المتطرفة والهدامة .

- ربط الملف الاجتماعي بالملف الفكري من خلال ايجاد حالة من التوازن التوعوي لمفهوم الحركات الفكرية وخصائصها وعوامل النهوض بها لايجاد حالة الاستقرار داخل الدولة والامة .

- المطالبة باعتماد عضوية العراق في اتحاد الادباء والكتاب العرب لما له من اهمية فكرية في التحولات المعاصرة .

- ضرورة اشراك اساتذة الجامعات لاسيما مراكز البحث العلمي واساتذة الفكر في الوفود الرسمية والدبلوماسية والمفاوضات متعددة الاطراف لما يحقق مصلحة العراق العليا ورصدها لاهمية الحركات الفكرية المعتدلة دون المتطرفة .

الورشة العلمية

(التعاون الدولي لاسترداد الاموال العراقية المذهوبة)

الموافق الاثنين ٢١ / ١١ / ٢٠٢٢

تقرير عن ورشة العلمية لقسم الدراسات المجتمع المدني
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية

برعاية السيد رئيس الجامعة المستنصرية الاستاذ الدكتور حميد فاضل التميمي المحترم
وبإشراف السيد مدير مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية الاستاذ الدكتور احمد
شيوال غصيب المحترم
اقام قسم دراسات المجتمع المدني وحقوق الانسان الورشة العلمية الموسومة:

(التعاون الدولي لاسترداد الاموال العراقية المذهوبة)

حيث ترأس الجلسة الاستاذ المساعد الدكتور علي مجيد العكيلي مقدما التدريسية
(نهال حسن ابراهيم) في كلية القانون جامعة الفراهيدي حيث سلطت المحاضرة الضوء
حول موضوع استرداد الأموال المذهوبة التي هي من أهم القضايا الشائكة التي تواجه
الدول التي كانت ضحية لإنتشار ظاهرة الفساد وما ترتب عليها من نهب للأموال وتهريبها
الى الخارج، ومن بين هذه الدول العراق، الذي واجه تصاعدا متزايدا في وتيرة الفساد
وبالتالي تهريبا منظما للأموال المتحصلة من هذه الجرائم، سواء قبل الإحتلال أو بعده.
نظرا لما يترتب عليه هذا التهريب من آثار سلبية على المستويات السياسية والاقتصادية
والاجتماعية والقيمية.

وبسبب تصاعد ظاهرة الفساد وتهريب الأموال المتحصلة عنها وارتباطها
بجرائم الفساد وغسل الأموال والجريمة المنظمة وغيرها من الجرائم التي دخل بعضها
دائرة الجرائم الدولية، فقد تصدى المجتمع الدولي على الصعد العالمية والإقليمية
والوطنية لهذه الظاهرة، عبر مجموعة من الاتفاقيات والآليات التي تمّ اعتمادها من قبل
الدول والمنظمات الدولية معاً، إما من خلال الاتفاقيات الثنائية أو الإقليمية أو الدولية.
فعلى الصعيد العالمي تم اصدار عدد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الفساد
المالي والاداري واسترداد الأموال المتحصلة عنه، وفي مقدمتها اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، واتفاقية
الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

وعلى الصعيد الإقليمي، الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام ٢٠١٠، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومحاربتة لعام ٢٠٠٣، واتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد لمجلس أوروبا لعام ١٩٩٩.

وعلى الصعيد الوطني صدر قانون هيئة النزاهة الرقم ٣٠ لعام ٢٠١١ الذي تضمن تشكيل دائرة خاصة لاسترداد الأموال العراقية المنهوبة بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية ومجلس القضاء الاعلى وبعض الوزارات والمؤسسات العراقية الأخرى، وفي مقدمتها وزارتي العدل والخارجية ومكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وصندوق استرداد اموال .

وفي ختام الجلسة كرم الاستاذ الدكتور احمد شيال والاستاذ المساعد الدكتور علي مجيد العكيلي التدريسية نهال حسن ابراهيم بدرع المركز مع شهادة تقديرية.